

الجنابة على البخاري

قراءة نقدية لكتاب جنابة البخاري

مراجعة و تقديم

أ. شيمس الدين محمد بن طاهر البرزنجي
أ. شيمس الدين محمد بن عبد السلام الغوثاني

مروان السكري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْجَنَائَةِ عَلَى الْبُخَارِيِّ
قِرَاءَةُ تَقْرِئَةِ لِكِتَابِ جَنَائَةِ الْبُخَارِيِّ





النشر
مكتب التفسير للنشر والإعلان ، أربيل

خط الغلاف
نهوزاد كويي
التصميم الداخلي
جمعة صديق كاكه

الغلاف
ترايزون

سنة الطبع
١٤٣٨ ك - ٢٠١٧

عدد النسخ
٢٠٠٠ نسخة

الْجَنَائَةِ عَلَى الْبُخَّارِيِّ

قِرَاءَةُ تَقْرِئَةٍ لِكِتَابِ جَنَائَةِ الْبُخَّارِيِّ

مَرْوَانَ الْكُرْدِي

رقم الإيداع في المديرية العامة للمكتبات العامة- إقليم كردستان

(٢٢٧) لسنة ٢٠١٧

حقوق الطبع محفوظة

Copyright©Tafseer Publishing

مكتب التفسير

للتنشر و الاعلان

اربيل - شارع المحاكم - تحت فندق برج اربيل

f t g+ /TafseerOffice

+964 750 818 08 66

www.al-tafseer.com

tafseerooffice@yahoo.com

الْجَنَائَةِ عَلَى الْبُخَارِيِّ

قِرَاءَةُ تَقْدِيمَةِ لِكِتَابِ جَنَائَةِ الْبُخَارِيِّ

تأليف:

مَرْوَانَ الْكُرْدِي

رَاجِعَةٌ وَقَدَّمَ لَهُ صَاحِبُ الْفَضِيلَةِ

(السَّيِّدُ) الْهَمْدُ الْكُورْدِي مُحَرَّرُ الْبَرْزَنْجِي

(السَّيِّدُ) الْهَمْدُ الْكُورْدِي مُحَرَّرُ الْبَرْزَنْجِي



الإهداء

❖ أهدي هذا الجهد المقل:

- ✓ إلى إمام المحدثين محمد بن إسماعيل البخاري (رحمه الله).
- ✓ وإلى مشايخي الكرام الذين لم يخلوا يوماً بعلمهم مع نوائب الحياة.
- ✓ وإلى كل من يحمل هم هذه الأمة ويحمي حماها وهويتها.
- ✓ وإلى والدي الحبيين الكريمين وزوجتي البارة.





تَقْرِيطُ الشَّيْخِ الْمُحَقِّقِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ الْبَرْزَنْجِيِّ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَمَنْ وَالَاهُ
وَبَعْدُ، فَقَدْ سُرِرْتُ كَثِيرًا لَمَّا وَقَعَتْ عَيْنَايَ عَلَى كِتَابِ ابْنِ أَخِي هَذَا، لِأَنِّي كُنْتُ
أُطَالِعُ عِبَارَاتِهِ الْجَزَلَةَ وَكَأَنِّي أَقْرَأُ لِعِمْلَاقِ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ فِي عَصْرِهِ مُصْطَفَى صَادِقِ
الرَّافِعِيِّ وَكَأَنِّي مَرَّةً أُخْرَى أَقْرَأُ لِتَلَامِذَةِ الشَّيْخِ الْمُحَدِّثِ حَبِيبِ الرَّحْمَنِ الْأَعْظَمِيِّ أَوْ
تَلَامِذَةِ الْعَلَامَةِ الْوَادِعِيِّ، أَوْ تَلَامِذَةِ الْعَلَامَةِ الْأَلْبَانِيِّ أَوِ الْعَلَامَةِ أَبِي عُذَةَ، عَلَيْهِمْ سَحَابُ
الرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ.

فَابْنُ أَخِي الشَّيْخِ مَرْوَانَ صَاحِبُ قَلَمٍ سَيَّالٍ وَعِبَارَاتٍ جَزَلَةٍ وَحَبْلٍ أَدْبِيٍّ سَلِسٍ وَقَوِيٍّ
فِي الْوَقْتِ ذَاتِهِ، أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ فَهُوَ طَوِيلُ النَّفْسِ مَعَ مَنْ يَطْعُنُ فِي السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ
بِغَيْرِ عِلْمٍ كَمَا فَعَلَ مَعَ أُوزُونِ الَّذِي انْكَشَفَ عَوَارُ فِكْرِهِ جَلِيًّا فِي ثَنَائَا رُدُودِ الشَّيْخِ
مَرْوَانَ الْمُطَّلَعِ عَلَى دَوَائِجِ السُّنَّةِ وَكُتُبِ الْعِلَلِ وَتَرَاجِمِ الرُّوَاةِ.

وَكِتَابُهُ هَذَا فِي الدَّبِّ عَنِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ كِتَابٌ مَاتِعٌ وَقِيمٌ أَنْصَحُ كُلَّ إِنْسَانٍ مُسْلِمٍ أَنْ
يَقْتَنِيَهُ وَيَضَعَهُ فِي مَكْتَبَتِهِ وَيَطَّلِعَ عَلَى دُرَرِهِ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى .. زَادَ اللَّهُ ابْنَ أَخِي
الشَّيْخِ مَرْوَانَ حِرْصًا وَعِلْمًا وَرَزَقَنَا جَمِيعًا الْإِخْلَاصَ وَمُتَابَعَةَ السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ وَحُسْنَ
الْخَاتِمَةِ.





وَلَقَدْ رَاجَعْتُ مَبَاحِثَ الْكِتَابِ عَلَى عَجَلٍ وَكَتَبْتُ بَعْضَ الْحَوَاشِي الْمُخْتَصِرَةِ، وَأَرْجُو
أَنْ يُمَكِّنَنِي اللَّهُ لِكِتَابَةِ الْمَزِيدِ مِنَ الْحَوَاشِي بَعْدَ طَبْعِهِ الطَّبْعَةَ الْأُولَى إِنْ شَاءَ الْمَوْلَى
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَكَتَبَهُ: مُحَمَّدٌ الْبَرْزَنْجِيُّ

غُرَّةُ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ١٤٣٨ هـ لِلْهَجَرَةِ الْمَشْرِفَةِ.

قَطَرُ

تَقْرِيطُ الدُّكْتُورِ الْأَدِيبِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْغَوْتَانِيِّ

[مِنَ الطَّوِيلِ]

بَدَأْتُ بِسْمِ اللَّهِ رَبِّي مُسَجِّلاً
 حُرُوفَ امْتِنَانِي شَاكِراً وَمُبَجِّلاً
 لَقَدْ كَتَبَ الشَّيْخُ الْعِرَاقِيُّ حُجَّةً
 عَلَى مَنْ أَرَادَ الْكَيْدَ بِالشَّرْعِ فَاعْتَلَى
 عَيْنَتْ بِهِ (مَرَوَّانَ) مَنْ كَانَ ذَا حِجَى
 وَعِلْمٍ بَدَا كَالسَّيْفِ فِي الْحَرْبِ فَانْجَلَى
 وَبَعْدُ فَقَدْ كَانَتْ رُدُودُكَ سَيِّدِي
 عَلَى ذَلِكَ (الْأَوْزُونِ) ضَرْبًا مِنَ الْبِلَا
 كَشَفْتَ بِهِ زَيْفًا وَأَلْفَيْتَ حُجَّةً
 أَتَتْ مِثْلَ يَبْتِ الْعُنْكَبُوتِ مُهْلَهَا
 وَالْقَمْتَهُ صَفْوَانَ فِي فِيهِ فَانْتَبَرَى
 كَأَنَّ جُبَيْلاً فَوْقَهُ قَدْ تَجَنَّدَلَا
 أَنْرَتْ بِهِ هَذَا الْجَهْدَ دَرْبَ هِدَايَةٍ
 وَبَيَّنْتَ أَنَّ الْحَقَّ يَا صَاحِبِي اجْتَلَى
 وَقَدْ قُرِئْتَ أَفْكَارُكُمْ دَامَ فَضْلُكُمْ
 بِحُسْنِ بَيَانٍ شَاكِراً مَنْ تَفَضَّلَا
 فَجَاءَتْ كَمِثْلِ الشَّمْسِ فِي رَوْقِ الصُّحَا





وَسَارَتْ كَمَا التَّهَرُّ الَّذِي فَاضَ وَاعْتَلَى
وَدَافَعَتْ عَنْ شَيْخِي الْبُخَارِيِّ حَامِلًا
لِوَاءِ الْهُدَى لَا فَضَّ فُوكَ وَلَا قَلَا
لِيَجْزِكَ رَبُّ الْعَرْشِ جَنَاتِ خُلْدِهِ
فَتَنْعَمَ فِيهَا وَالْبُخَارِيُّ فِي الْعَالَا
وَيَلْقَاكَ مَوْلَانَا الْكَرِيمُ مُحَمَّدٌ
وَيُضْفِي عَلَيْكَ السَّتْرَ وَالْفَضْلَ وَالْوَلَا
عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ مَا شَعَشَعَتْ ذُكَا
وَطَارَ غُرَابُ اللَّيْلِ وَالصُّبْحُ أَقْبَلَا

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ غَوَّثَانِي

تُرْكِيَا/ جَامِعَةُ مُوشِ أَلْبِ أَرْسَلَان/ كَلِيَّةُ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ

الْحَمِيسُ ١٤ رَبِيعُ الثَّانِي ١٤٣٨ يُوَافِقُهُ ١٢ كَانُونُ الثَّانِي ٢٠١٧

المقدمة

الحمد لله الذي جعل علم السنة وشعار متبعتها خفافاً، الجاعل حجتها بين المسلمين وفاقاً واتفاقاً، حمداً يليق بكبريائه وعظمته لا سُمعة ولا رياء ولا نفاقاً، المشرع الذي صير اتباعها شرعاً، ومنع المبطلين عن التيل منها منعا، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على صاحب السنة، نبينا محمد المرسل إلى الناس كافة والجنة، وعلى آله وصحبه الكرام، وأمتيه جمعاء إلى يوم لقينا بذي الجلال والإكرام، أما بعد.

فلا يخفى ما على السنة الغراء من الهجمات الشرسة، ومن هذه الدعاوى التي أرادت أن تجعلها وأهلها فريسة، سواء من تكلم عن السنة قديماً، أو من هاجمها في العصر لئيماً، فنحن نسمع لهم ونقرأ ونرى، فلم نلمس منهم سوى العناد والافتراء، فيجب عدم الأخذ عن الذي بهذا اجتري وامترى.

أما الذي تكلم بالإنصاف والعلم، وجاء مناقشاً بالهدوء والحلم، فلا عداوة بيننا وبين من ينتقد بهذا النوع من الانتقاد، بل علينا احترامه والأخذ بيده بالامتناد، ما دام أنه يتكلم وينتقد عالماً، وما ينتقد منه لا يزال عنده معلماً، فلا ينتقد انتقاد الجهال الذين لا يعرفون فينتقدون جهلاً، بل نقده نقد ناهل من العلم نهلاً.

فمن جاء مناقشاً ومحاوياً ولديه أهلية النقد البناء، ويأتي باحثاً وناطراً بجهد وعناء، فيجب احترام رأيه ومحاورته كباحث عن الحقيقة دون التكفير والتفسيق فوراً قبل السماع إلى حجته!

فمن هنا نجد أن العلماء كانوا ينتقدون ويردُّ بعضهم على بعض، ولا يرون أحداً معصوماً إلا الرسول (ﷺ)، فعلى ذلك تجد ردود العلماء في كل العلوم وحتى في



الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، فَهَذَا أَنْتَ تَرَى الْإِمَامَ الدَّارِقُطَنِيَّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَيُضَعِّفُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ!

وَمَعَ هَذَا فَلَا تَرَى أَحَدًا كَفَرَهُ أَوْ فَسَقَهُ أَوْ بَدَّعَهُ، بَلْ شَكَرُوا صَنِيعَهُ بِلِسَانِ الْحَالِ وَالْمَالِ، وَرَدُّوا عَلَيْهِ بِاحْتِرَامٍ بَالِغٍ احْتِرَامِ الْأَحْرَارِ مِنَ الرِّجَالِ! وَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ مَعْصُومًا، وَكَانُوا يَعُدُّونَ الْمَعْصُومَ بَعْدَ الرَّسُولِ (ﷺ) مَعْدُومًا!

وَكَانَ إِقْبَالُ الْأُمَّةِ عَلَى كِتَابِهِ لَمْ يَكُنْ نَاتِجًا عَنْ كَوْنِ الْإِمَامِ مَعْصُومًا عَنِ الْخَطَا وَالزَّلَلِ، بَلْ كَانَ نَاتِجًا عَنْ تَمَكُّنِهِ فِي الْحَدِيثِ وَرَوَايَتِهِ لَهُ وَتَبَحُّرِهِ فِي الْعِلَلِ، وَمَنَانَةِ قَوَاعِدِهِ الْحَدِيثِيَّةِ وَمَنْهَجِهِ وَرَصَائِثِهِمَا دُونَ الْأَنْحِرَافِ وَالْحَوْلِ.

وَالَا فَتَجِدُ أَيْضًا رَدَّ الْعُلَمَاءِ عَلَى بَعْضِ تَصْنِيفَاتِهِ الْأُخْرَى، وَحَتَّى تَرَى تَصْنِيفًا مُسْتَقِلًّا لِلْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيَّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي نَقْدِ تَأْرِيخِهِ، بِاسْمِهِ: ﴿بَيَانُ خَطَا مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ فِي التَّأْرِيخِ﴾!

فَهَذَا وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ اعْتَرَضَ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَلَى صَنِيعِهِ وَرَأَوْهُ جُهْدًا مَشْكُورًا^(١).

وَهُنَاكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ عَارَضَ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي تَسْمِيَةِ بَعْضِ الرُّوَاةِ وَكُنَاهُمْ، أَوْ تَسْمِيَةِ بَعْضِ التَّرَاجِمِ. وَقَدْ دَارَتْ مُنَاقَشَاتٌ وَمُحَاورَاتٌ بِأَسْلُوبٍ عِلْمِيٍّ رَصِينٍ بَعِيدًا عَنِ التَّعَصُّبِ الْأَعْمَى، وَقَدْ كَانَ الْحَقُّ مَعَ الْإِمَامِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي مُعْظَمِ هَذِهِ الْاِنتِقَادَاتِ فَلِذَلِكَ اِنْتَصَرُوا لَهُ وَلِقَوْلِهِ سَوَاءً فِي صَحِيحِهِ أَوْ فِي كُتُبِهِ الْأُخْرَى^(٢).

(١) هَذَا مَعَ كَوْنِ الْإِمَامِ لَمْ يَكُنْ مُصِيبًا فِي بَعْضِ الْاِعْتِرَاضَاتِ وَالتَّصْوِيَّاتِ كَمَا أَشَارَ الْعَلَامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ إِلَى هَذِهِ الْأُمُكِنَةِ فِي تَحْقِيقِهِ لِكِتَابِهِ.

(٢) يُنْظَرُ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ: فَتَحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيِّ (١/٤٢٩)، (٨/٧٢٦)، وَغُمْدَةُ الْقَارِي لِلْعَبْدِيِّ (١/٢٦٥)، (٣/٣١٦)، وَإِرْشَادُ السَّارِيِّ لِلْقُسْطَلَانِيِّ (٧/٤٦٣)، وَبَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِنْهَامِ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ لِابْنِ قُطَانَ الْقَاسِي (٣/٢٨٩)، وَقَدْ اِنْتَقَدَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَلْخِصِ الْمُتَشَابِهِ فِي الرَّسْمِ"، (١/٢٠٧)، وَفِي

فَعَلَى ذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ النِّقْدَ لَيْسَ مُحَرَّمًا فِي دِينِنَا وَكَانَ دَأْبَ عُلَمَائِنَا، وَلَمْ يَكُونُوا مُتَعَصِّبِينَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ).

وَلَكِنَّ الَّذِي نُنْكِرُهُ وَلَا نَرْضَاهُ هُوَ كَلَامُ بَعْضِ النَّاسِ غَيْرِ الْمُخْتَصِّينَ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا عَنِ الْقَوَاعِدِ الْحَدِيثِيَّةِ، فَيَذْهَبُونَ إِلَى كُتُبِ الْحَدِيثِ فَيَنْتَقِدُونَهَا مَعَ أَصْحَابِهَا وَالْمُؤْمِنِينَ بِهَا، وَلَمْ يَعْرِفُوا أَنَّ الْمُسْكَلَةَ فِي فَهْمِهِمْ وَعَدَمِ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْفَاسِدِ! وَبِالتَّالِي فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَنْقُلُ عَنِ الْمُسْتَشْرِقِينَ ذُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْمَصَادِرِ الْأَصْلِيَّةِ فَخَلَطُوا بَيْنَ الْأُمُورِ، وَكَتَبُوا النُّصُوصَ وَالسُّطُورَ، كَمَا سَيَأْتِي خِلَالِ مَوَاضِيْعِ كِتَابِنَا بِإِذْنِ اللَّهِ الْعَالَمِ خَفِيَّاتِ الصُّدُورِ.

فَمِنْ هَذِهِ الْأَصْوَاتِ وَهَذِهِ الْكُتُبِ كِتَابُ الْمُهَنْدِسِ زَكَرِيَّا أَوْزُونِ الَّذِي أَسَمَاهُ: ﴿جِنَابَةُ^(١) الْبُخَارِيِّ^(٢)﴾.

فَنَحْنُ قَرَأْنَاهُ وَتَتَبَعْنَا كَلِمَاتِهِ وَلَكِنَّا رَجَعْنَا آيِسِينَ يَائِسِينَ، لِكَوْنِهِ حَرَفَ وَبَدَّلَ وَنَقَصَ وَانْتَقَصَ، وَزَادَ وَحَادَ، فَهُوَ قَدْ أَوْدَعَ كِتَابَهُ خِيَانَاتٍ شَدَرَ مَدَرَ، كَمَا سَيَأْتِي كُلُّ ذَلِكَ بِحَوْلِ اللَّهِ فِي كِتَابِنَا شَعَرَ بَعَرَ.

فَبَعْدَ أَنْ طُبِعَ الرَّدُّ بِاللُّغَةِ الْكُرْدِيَّةِ^(٣)، فِي عَجَلَةٍ بِالْعَةِ خَوْفًا مِنْ انْتِشَارِ مَا فِي الْكِتَابِ مِنَ الْخِيَانَاتِ وَالتَّحْرِيفَاتِ وَتَمَكُّنِهَا فِي الْقُلُوبِ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ رَدٌّ بِالْعَرَبِيَّةِ

مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ تَبْلُغُ عِشْرِينَ مَوْضِعًا: "مَوْضِعُ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ"، وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ فَانْظُرْ: (٣١/١)، (٣٥/١)، (٥٩/١)، (١٩١/١)، وَغَيْرَهَا، وَشَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذَكُّرَةَ لِلْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ (٢٠٢/٢).
(١) فِي مُعْظَمِ الْأَوْقَاتِ آتَى بِالْأَسْمَاءِ إِذَا كَانَتْ فِي الْقُرُوسِ عَلَى الْحِكَايَةِ، فَلِذَلِكَ لَا أَجْعَلُ الْجِنَابَةَ مَفْعُولًا ثَانِيًا لِـ(أَسْمَى)، فَلْيَتَّبِعْهُ الْقَارِئُ الْكَرِيمُ.

(٢) وَهُوَ صَاحِبُ ﴿جِنَابَةِ الشَّافِعِيِّ﴾ وَ﴿جِنَابَةِ سَيِّبَوَيْهِ﴾، فَيَأْتِي الرَّدُّ عَلَى هَاتَيْنِ الْجِنَابَتَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
(٣) قَامَ بَعْضُ الْمُتَحَرِّفِينَ بِتَرْجُمَةِ الْكِتَابِ إِلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَانْتَشَرَ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، وَدَعَانِي بَعْضُ الْأَجْبَةِ إِلَى ضَرُورَةِ الرَّدِّ عَلَيْهِ فَلَيِّتُ دَعْوَتَهُمْ دِفَاعًا عَنِ السُّنَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَكَانَ الرَّدُّ سَرِيعًا وَعَلَى الْعَجَلَةِ الشَّدِيدَةِ، وَكَتَبْتُ قَدْ اشْتَغَلْتُ بِهِ وَقَرَأْتُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَالتَّرْجُمَةَ الْكُرْدِيَّةَ وَحَدَّدْتُ مَوَاضِعَ الرَّدِّ، وَكَتَبْتُهُ عَلَى الْكُومْبِيُوتَرِ



مَطْبُوعًا^(١)، اسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى وَاسْتَعْنْتُ بِهِ عَلَى كِتَابَةِ رَدٍّ بِهَذِهِ اللُّغَةِ الْبَلِغَةِ الْفَصِيحَةِ، فَكَتَبْتُهُ عَلَى النُّسخَةِ الْكُرْدِيَّةِ مَعَ زِيَادَاتٍ عِلْمِيَّةٍ كَثِيرَةٍ عَلَيْهَا وَتَغْيِيرَاتٍ فِي الْعِبَارَاتِ، وَقَدْ بَيَّنْتُ أخطاءَ الْمُؤَلِّفِ أَكْثَرَ فَأَكْثَرَ.

بَعْدَ أَنْ كَلَّمْتُ الشَّيْخَ الْمُحَقِّقَ وَالْأُسْتَاذَ الْمُدَقِّقَ **الدُّكْتُورَ مُحَمَّدَ بْنَ طَاهِرِ الْبَرْزَنْجِيِّ** وَشَاوَرْتُهُ فِي أَمْرِ الْكِتَابِ فَاسْتَحْسَنَهُ وَرَغَّبَنِي فِي ضَرُورَةِ الشُّرُوعِ فِي الرَّدِّ، وَوَعَدَ بِمُرَاجَعَتِهِ، فَرَاجَعُهُ مُرَاجَعَةً عِلْمِيَّةً وَعَلَّقَ عَلَيْهِ تَعْلِيقَاتٍ تَشْهَدُ بِعُلُوقِهِ فِي الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ مِنْ جَانِبٍ، وَتَدْقِيقِهِ وَبِرَاعَتِهِ فِي التَّحْقِيقِ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ، كَيْفَ لَا فَهُوَ مُحَقِّقٌ تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ؟!!

ثُمَّ تَكَلَّمْتُ مَعَ الْأُسْتَاذِ النَّبِيلِ وَشَيْخِي الْفَاضِلِ وَالْأَدِيبِ الْبَارِعِ **الدُّكْتُورِ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْغَوْتَانِيِّ** فِي أَمْرِ الْمُرَاجَعَةِ، فَقَدْ فَرِحَ بِالْأَمْرِ وَرَضِي، وَلَقَدْ كَانَ سَبَبًا فِي إِخْرَاجِ الْكِتَابِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ الْقَشِيَّةِ، وَاسْتَفَدْتُ مِنْهُ كَثِيرًا خِلَالَ تَنْبِيهَاتِهِ وَتَعْلِيقَاتِهِ الْبَهِيَّةِ، فَجَزَى اللَّهُ الشَّيْخَيْنِ الْحَبِيبَيْنِ، فَاللَّهُ تَعَالَى أَرْجُو أَنْ يَجْزِيَهُمَا خَيْرَ مَا يَجْزِي بِهِ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ^(٢).

فَهَاكَ كِتَابِي الْمَتَوَاضِعَ بَيْنَ يَدَيْكَ فَاَنْظُرْ إِلَيْهِ نَظَرَ الْمُسْتَحْسِنِ الْمُرِيدِ الْخَيْرِ، فَإِنْ رَأَيْتَ سَقْطَةً أَوْ زَلَّةً فِيهِ فَتَبَيَّنْ عَلَيْهَا فَلَا أَكُونُ مُصِرًّا عَلَى رَأْيِي وَأَكُونُ لَكَ شَاكِرًا، وَلَا تَنْسَ قَوْلَ الْإِمَامِ الْحَرِيرِيِّ (رحمته الله):

فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا نَظَرَ الْمُسْتَحْسِنِ **وَأَحْسِنِ الظَّنَّ بِهَا وَحَسِّنْ**
وَأِنْ تَجِدَ عَيْبًا فَسُدَّ الْخَلَا **فَجَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا**

فَوْرًا، فَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ اسْتَعْرَقَ (٢٨ يَوْمًا)! فَلَا عَجَبَ أَنْ يَأْتِيَ فِي الْكِتَابِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ الْيَسِيرَةِ فِي هَذِهِ الْعَجَلَةِ، وَكُنْتُ أَغْنِي مِنْ أَلَمِ شَدِيدٍ فِي ظَهْرِي كَمَا يَعْرِفُ ذَلِكَ أَقْرِبَائِي وَأَجَبَتِي. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
(١) وَقَدْ رَدَّ الدُّكْتُورُ حَاكِمُ الْمُطْبَعِ عَلَيْهِ رَدًّا عِلْمِيًّا رَصِينًا، وَقَدْ قُنْتُ كَثِيرًا مِنْ آرَائِهِ وَشُبُهَاتِهِ وَقَدْ بَيَّنَّ عُجْرَ مَا جَاءَ بِهِ وَبُجْرَهُ، وَلَكِنْ بَقِيََتْ أَشْيَاءٌ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا الدُّكْتُورُ.
(٢) وَلَقَدْ أُوْرِدَتْ تَعْلِيقَاتُهُمَا كَمَا هِيَ فِي الْهَامِشِ، مَعَ ذِكْرِ اسْمِهِمَا.

فَهَذَا هُوَ رَدُّ طَالِبِ عِلْمٍ مِنْ صِغَارِ طُلَّابِ عِلْمِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَلَوْ كَانَ الرَّدُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَخُبْرَانِهَا لَكَانَ أَقْوَى وَأَمْضَى، وَلَكِنْ مِثْلَ هَذِهِ الْكُتُبِ مِنَ الْأَوَّلَى أَنْ يُتْرَكَ لِلطُّلَّابِ، وَلَا يَشْتَغِلَ بِهِ الْعُلَمَاءُ لِيَعْلَمَ الْحَصَمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَقْوَالَ فِي مُسْتَوَى مِنَ الضَّعْفِ بِحَيْثُ يَسْتَطِيعُ طُلَّابُ الْعِلْمِ الرَّدَّ عَلَيْهَا، وَنَحْنُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - أُمَّةٌ فِي الْعِلْمِ وَالْبِرِّهِانِ كَمَا قَالَ عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ فِي مُعَلَّقَتِهِ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

إِذَا بَلَغَ الرُّضِيعُ لَنَا فِطَامًا تَخِرُّ لَهُ الْجَبَائِرُ سَاجِدِينَ

أَخِيرًا: هَذَا مَا عِنْدِي وَلَا أَدَّعِي الصَّوَابَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنْ وُفِّقْتُ لِلصَّوَابِ فَهُوَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، وَإِنْ زَلَّتْ يَدَايَ فَمِنْ نَفْسِي الْخَاطِئَةِ وَالشَّيْطَانِ، وَمَا كَتَبْتُ هَذَا الْكِتَابَ وَمَا سَرَدْتُ مِنْهُ حَرْفًا إِلَّا مَحَبَّةً لِإِظْهَارِ الْحَقِيقَةِ كَمَا هِيَ دُونَ حُكْمٍ مُسَبِّقٍ، وَحِوَارٍ هَادِيٍّ مَعَ الْمُخَالَفِ، وَمَحَبَّةً لِلسُّنَّةِ وَنُصْرَةً لَهَا، كَمَا أَنَا وَالْمُهَنْدِسُ وَغَيْرُنَا مِنَ الْمُدَافِعِ عَنْ كُلِّهَا أَوْ الْمُعَارِضِ لِبَعْضِهَا نَدْعِيهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ.

[مِنَ الْبَسِيطِ]

يَا رَبِّ لَا تَسْلُبْنِي حُبَّهَا أَبَدًا وَيَرْحَمْهُ اللَّهُ عَبْدًا قَالِ آمِينَ

وَصَلَّى اللَّهُمَّ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

مَرْوَانُ الْكُرْدِيُّ

السُّلَيْمَانِيَّةُ/كُرْدِسْتَانُ

١٨/رَبِيعِ الْأَوَّلِ/١٤٣٨ مِنْ هِجْرَةِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ.

salafimarwan@gmail.com





منهجي في الكتاب

وَلَا بُدَّ مِنْ كَلِمَاتٍ وَجِزَةٍ عَلَى الْمَنْهَجِ الْمَتَّبَعِ فِي هَذَا الْكِتَابِ لِتُكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْهُ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْحَبِيبُ، وَيَكُونُ الْكَلَامُ مُقَسَّمًا عَلَى نَقَاطٍ، وَهِيَ:

- لَقَدْ نَقَلْتُ كَلَامَ الْمُهَنْدِسِ كَمَا هُوَ فِي الْكِتَابِ بِمُنْتَهَى الْأَمَانَةِ دُونَ بَتْرٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ زِيَادَةٍ أَوْ احْتِمَالٍ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ مِنَ التَّأْوِيلِ، ثُمَّ قُمْتُ بِالرَّدِّ عَلَيْهِ بَعْدَ قَوْلِي: ﴿أَقُولُ﴾.
- وَيَأْتِي اعْتِرَاضُ صَاحِبِ الْجَنَابَةِ مُقَسَّمًا عَلَى نَقَاطٍ لِيَكُونَ الْجَوَابُ سَهْلَ التَّنَاولِ.
- قَدْ يَكُونُ الرَّدُّ مُفَصَّلًا أَوْ نَقْفٌ عَلَى بَعْضِ الْأُمُورِ بِتَفْصِيلٍ مِنَ الْكَلَامِ وَتَأْصِيلٍ لِيَكُونَ الْكِتَابُ حَيًّا لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَجَامِعًا فِي الْبَابِ إِلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ، وَيَكُونُ أَصْلًا فِي الْمَوْضُوعِ وَلَا يَنْحَصِرُ فِي زَكْرِيَّا أَوْ زَوْنٍ وَحَدَةٍ، بَلْ يَكُونُ جَامِعًا لِجَمِيعِ الْمُتَنَقِّدِينَ فِي جَمِيعِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ.
- وَقَدْ حَاوَلْتُ أَنْ يَكُونَ الْحِوَارُ هَادِتًا دُونَ التَّشْنُجِ أَوْ الْكَلَامِ الْبَذِيءِ، لِأَنَّنَا فِي مَقَامِ الْحِوَارِ وَالرَّدِّ الْعِلْمِيِّ وَلَسْنَا فِي الْحَرْبِ وَالنِّزَالِ، حَتَّى نَحْتَاجَ إِلَى الشَّدَّةِ وَالْعِلْظَةِ.
- قُمْتُ بِتَشْكِيلِ الْكِتَابِ تَشْكِيلًا كَامِلًا وَحَاوَلْتُ قَدْرَ الْإِمْكَانِ أَنْ يَخْلُوهُ عَنِ الْخَطَايَا اللَّغَوِيَّةِ وَالْمَطْبَعِيَّةِ، وَلَكِنَّ الْعِصْمَةَ لِلَّهِ تَعَالَى.
- لَرُبَّمَا اسْتُخْدِمَ أُسْلُوبُ السَّجْعِ، أَوْ آتَى بِعِبَارَاتٍ أَدَبِيَّةٍ وَبَعْضُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي اسْتُخْدِمَهَا الْأُدَبَاءُ وَالْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَأَهْمَلَهَا كُتَّابُ الْعَصْرِ، وَهَذَا أَقْصِدُ مِنْهُ تَشْوِيقَ الْقَارِئِ وَإِحْيَاءِ تِلْكَ الْأَسَالِيبِ الرَّفِيعَةِ الَّتِي كَادَتْ أَنْ تَمُوتَ.



زكريا أوزون وأزمة المصادر!

أهم شيء في البحوث العلمية بعد الإنصاف والعدل، هو اعتماد الباحث على المصادر الموثوقة في النقل، ليخرج عن غيابة الجهل والوهم، ويعد عن ظلمات العلل والسقم، ويصل إلى النتيجة الصحيحة^(١)، ويكون على البينة والطريقة الواضحة، فبدون ذلك لا يمكن حصول هذه الغاية العظيمة التي يكتب من أجلها الباحثون، ويدافع عنها المدافعون، ولكن لا يعرف لها مسلكاً المستطعون، ولا يراعيها المشككون المضللون.

خلال تصفح كتب أوزون - سواء في هذه الثلاثية أو غيرها من كتبه - يجد القارئ المتفحص أنه لا يهتم بالنقل من المصادر الموثوقة لدى أهل العلم والمعرفة، وأن كتبه عن العدل وصحة النقل خالية، وعن العلم والمعرفة نائية. إذا نحن ننقل من هذه الأزمة شيئاً يسيراً، لكي لا نعكر الدهن تعكيراً، فإليك لما قلت مبرراً وسبباً:

لا غرو أن تخلو مواضع أوزون من المصادر الصحيحة الرصينة، لأنه تتلمذ على أيدي من أفنوا العمر في الحقد والضغينة، ألا وهم المستشرقون وأذئابهم النتن، فتراهم معتمدين على كتب القصص والفكاهة، أو وضعت أصلاً للتضليل والمهاتمة^(٢)!

مثل:

(حياة الحيوان للدميري) و (البيان والتبيين للجاحظ) و (الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني) و (مروج الذهب للمسعودي)... وغيرها من الكتب.

(١) وهي الغاية المنشودة لكل باحث.

(٢) اسم مكان من "التيه" ما يضل الفكر ويشوشه، وفي الأصل تستخدم للصخر.

فَعِنْدَمَا تَجِدُ كَاتِبًا يَكْتُبُ فِي مَسْأَلَةٍ ذَاتِ خُطُورَةٍ كَهَذِهِ الْمَسَائِلِ وَتَكُونُ آلَتُهُ وَعُمْدَتُهُ هَذِهِ الْمَصَادِرَ فَكَبِّرْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَانْدُبْ نَعِيَهُ لِأَنَّهُ غُشِيَ عَلَى فِكْرِهِ وَجَمِيعَ مَا يَصْدُرُ عَنْهُ مِنْ تَأْلِيفَاتٍ وَكُتُبٍ.

لأنه يعتمد على ما هو يتعمد الكذب، وكأن بينهما آلة الجذب، ويعشقه كما يعشق الماء الدُّلْبُ^(١)، ولا غيش لهما دونه كما لا يعيش الحي دون قلب! فليس عليك أيها القارئ الحبيب إلا أن تحوّل من هذه الأعجوبات الأوزونية، التي أتاها وسود صفحات كتبه بها، فهو ما درى اسم الكتاب الذي ينقل منه فكيف يدري ما ينقل؟!

أليس هو كتب "صفوة الصفوة" بدلاً من "صفة الصفوة" في جنابته "الشافعي" و "البخاري"^(٢)؟!

أليس هو من كتب "الباحث الحثيث" بدلاً من "الباعث الحثيث"^(٣)! ومع هذا كله فإن أوزون لم يكتب دور النشر للمصادر ولا سنة طبعها ولا عدد مجلداتها، مع أننا نعلم مدى الفروق الموجودة بين الطبقات، لأن هناك طبقات ما هو في مجلد واحد إلى أكثر من ثلاثين للكتاب الواحد - سير أعلام النبلاء مثلاً - إذا كيف يهتدي القارئ إلى حقيقة النص الذي نقلته يا أوزون؟! وكيف يعرف أنك صادق أم خالفه؟! وما هذا إلا تعمية لقرائه إخفاء للحقائق فهيئات هيئات أن تنال ما ترومه. وجاء كاتباً لذلك ومبرراً له في غاية الهزيمة والفقر: "نظراً لشهرة المراجع المستخدمة فإننا لن نذكر عدد مجلداتها وأسماء دور نشرها"^(٤).

(١) الدُّلْبُ: كلمة فارسية معربة وهي اسم لشجرة لا تعيش دون الماء الدائم.

(٢) جنابة الشافعي، ص: (١٨٧)، وجنابة البخاري، ص: (١٦٢).

(٣) جنابة البخاري، الهامش: (٤)، ص: (٢٩).

(٤) المصدر السابق، ص: (١٦١).



فَنَحْنُ لَا نَطَالِبُهُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ - مَعَ كَوْنِهَا سَقَطَةً عَوْرَاءَ فِي كُتُبِهِ - وَلَكِنْ نَقُولُ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ عَنِ الْهَامِشِ (١٩) فِي صَفْحَةِ (٢٩) فِي كِتَابِ "جِنَابَةِ الْبُخَارِيِّ"، عِنْدَمَا تَكَلَّمْتَ عَنْ مَوْضُوعِ عَزْوَتِهِ إِلَى طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ وَهَكَذَا عَزَوْتَ: (طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ) وَكَأَنَّ الطَّبَقَاتِ مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، أَلَا يَحِقُّ لَنَا أَنْ نَسْأَلَكَ كَيْفَ تَكْتُبُ هَكَذَا دُونَ رَقْمِ الْجُزْءِ وَصَفْحَتِهِ؟! أَوْ كِتَابُ الطَّبَقَاتِ مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ حَتَّى تَذْكُرَ اسْمَهُ فَقَطْ دُونَ الْجُزْءِ وَالصَّفْحَةِ؟! مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ طَبْعَةَ "مَكْتَبَةِ الْخَانِجِيِّ" مِنْهُ أَحَدَ عَشَرَ جُزْءًا، فَكَيْفَ يَجِدُ الْقَارِئُ النَّصَّ الَّذِي ذَكَرْتَهُ، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِعْلُكَ هَذَا تَعْمِيَةً وَتَضْلِيلًا؟!

وهذه كلها لك هديّة، وَلَكِنْ أَخْرَجَ نَفْسَكَ عَنْ هَذِهِ الْبَلِيَّةِ: مَا جَوَائِكَ عَنِ الْهَامِشِ (٢٠) فِي صَفْحَةِ (٢٩) كَتَبْتَ: (ابْنُ الْجَوْزِيِّ) فَحَسَبُ، كَأَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ لَمْ يَكْتُبْ فِي عُمَرِهِ سِوَى كِتَابٍ وَاحِدٍ وَعِنْدَمَا قَالَ أَوْزُونُ: ابْنُ الْجَوْزِيِّ يَعْلَمُ الْقَارِئُ فُورًا أَنَّهُ يَقْصِدُ هَذَا الْكِتَابَ الَّذِي أَلْفَهُ وَعَدَدُ صَفْحَاتِهِ لَا يَتَجَاوَزُ خَمْسِينَ صَفْحَةً وَيَسْهُلُ عَلَيْهِ الْعُثُورُ عَلَى النَّصِّ!

وَلَمْ يَذَرِ الْمُسْكِينُ - أَوْ ذَرَى الْمُدْلِسُ أَوْ النَّاقِلُ عَنْ غَيْرِهِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْمَصْدَرِ - أَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ كَتَبَ مِائَاتِ كُتُبٍ وَآلَافَ أَجْزَاءٍ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْمِيُّ عَنْهُ: "وَصَنَّفَ شَيْئًا لَوْ عَاشَ عُمَرًا ثَانِيًا، لَمَا لَحِقَ أَنْ يُحَرَّرَهُ وَيُتَّقَنَهُ"^(١).

وَلَكِنْ بَعْدَ أَسْطَرٍ وَفِي الْمَصْدَرِ الثَّانِي - حَسَبَ تَصْنِيفِهِ لِلْمَرَاجِعِ - مِنْ قَائِمَةِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ فِي نِهَايَةِ الْكِتَابِ تَجِدُ أَوْزُونُ يُنَاقِضُ نَفْسَهُ عِنْدَمَا يَكْتُبُ اسْمَ (اللُّؤْلُؤِ) وَالْمَرْجَانِ كَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَهَّدْ بِأَنْ لَا يَكْتُبَ مَعْلُومَاتِ الْمَصَادِرِ نَظَرًا لِشُهْرَتِهَا - مِنَ الْأَوَّلَى وَالْأَجْدَرِ أَنْ يَكْتُبَ نَظَرًا لِعَدَمِ رُؤْيِي لَهَا -!

وَمِنْ ثَمَّ ذَكَرَ مَوَاضِيْعَ خَطِيْرَةً وَأَثَارَهَا فِي مَجَالَاتٍ شَتَّى وَلِأَغْرَاضٍ كَانَتْ فِي نَفْسِ إِبْلِيسَ وَوَقَّعَهَا بِكُتُبٍ وَهِيَ بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْثِيقِ لَا أَنْ يُوَثَّقَ بِهَا، مِثْلُ:

(١) سِيرُ أَعْلَامِ الْبُلَاءِ (٣٧٨/٢١)، ط: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

١ - كتب التاريخ أكتسبها: "تاريخ الطبري"^(١) و "تاريخ دمشق لابن عساكر" و "الكامل لابن الأثير" و "سير أعلام النبلاء للذهبي" و "تاريخ الإسلام للذهبي" و "البدایة والنهایة لابن كثير"، وغيرها من المصادر التي تُستخدم دائماً من قبل المستشرقين وأعداء الإسلام عموماً والسنة خصوصاً ك: "تاريخ بغداد للخطيب البغدادی" و "المنتظم لابن الجوزي" و... إلخ^(٢)

فهذه الكتب بعضها خالية عن الإسناد أصلاً والباقي فيه الضعيف والموضوع، فذلك يجب على الباحث أن يحقق ويدقق قبل أن يأتي بالهمز والعمز واللمز معتمداً على المعلول والضعيف، ومن هنا بودي أن أشير إلى أن مشكلة كثير من المنتقدين هي عدم البصيرة بتلك الكتب المصنفة ومنهج مصنفها وعدم قراءتها كلها أو حتى مقدمتها ليكنوا على بصيرة بمنهج المؤلف، وهل حقاً التزم الصحة في كتابه أو لم يلتزمها؟ وهل كل ما جاء فيها صحيح غير قابل للنقاش أم لا؟!

٢ - الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني:

أبو الفرج ليس مستقيماً لا في دينه ولا في علمه وعمله بل كان مضطرباً وهو يمر بالصحيح فلا يلوي إليه فإذا ظفر بسقطة أو كلمة عوراء ولكن يرغب الناس فيها

^(١) هذه الكتب منها ما هو يسند الروايات إلى أصحابها كالطبري مثلاً، يأتي بالأحداث مسنداً إلى من سمع منه ولكن منها ما هو منقطع ومنها ما هو كذب ومنها ما هو موضوع لا أصل لها ولكن وافته المنيّة لم يستطع أن يميز بين الصحيح والضعيف - وهذا باغترافه أن في كتابه ما هو ضعيف وموضوع وترك الحكم لمن يليه من المحققين - وأتى بعده بعض العلماء كالذهبي وابن كثير وابن حجر العسقلاني ميزوا بعضها من بعض إلى الوقت الحاضر الذي ظهر جهد مبارك من الشيخ المحقق الدكتور محمد بن طاهر البرزنجي في تحقيق تاريخ الطبري والحكم على رواياته بالصحة أو الضعف فجزاه الله عنا خيراً.

^(٢) وهكذا حال كتب التفسير لأن المفسرين قد جمعوا ما وصلهم من الروايات وتركوا التمييز بين الصحيح والسقيم لمن يطالع على كتبهم، إذا فلا حجة في رواية إلا إذا كانت صحيحة ولو كانت موجودة في تفسير عظيم الشأن كالطبري مثلاً فالعبرة بصحة الحديث والخبر لا بمصانفهما.



نَقَلَهَا مُسْتَحْسِنًا لَهَا وَ مُتَهَشِّشًا وَ مُتَبَشِّشًا بِهَا وَ تَلَقَّاهَا بِالْقَبُولِ ، كَمَا هُوَ حَالُ الْقَصَاصِ جَمِيعًا ، فَهَآكَ نَقْلُ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ عَنْهُ مِمَّنْ عَاصَرَهُ :

"كَانَ أَبُو الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيُّ أَكْذَبَ النَّاسِ كَانَ يَشْتَرِي شَيْئًا كَثِيرًا مِنَ الصُّحُفِ ثُمَّ تَكُونُ رَوَايَاتُهُ كُلُّهَا مِنْهَا" ^(١) وَقَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ : "وَكَانَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ الْعَهْدِ يَحْذَرُونَ لِسَانَهُ وَيَتَّقُونَ هِجَاءَهُ ، وَيَصْبِرُونَ فِي مُجَالَسَتِهِ وَمَعَاشَرَتِهِ وَمُوَآكَلَتِهِ وَمُشَارَبَتِهِ عَلَى كُلِّ صَعْبٍ مِنْ أَمْرِهِ ، لِأَنَّهُ كَانَ وَسَخًا فِي نَفْسِهِ ثُمَّ فِي تَوْبِهِ وَفِعْلِهِ حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَنْزِعُ دُرَاعَةً ^(٢) يَقْطَعُهَا إِلَّا بَعْدَ بَلَائِهَا وَتَقْطِيعِهَا ، وَلَا يَعْرِفُ لَشَيْءٍ مِنْ ثِيَابِهِ غَسْلًا ، وَلَا يَطْلُبُ ^(٣) مِنْهُ فِي مُدَّةِ بَقَائِهِ عَوَضًا" ^(٤) وَهَذَا مَعَ كَوْنِهِ شِيعِيًّا مُعْتَرِلِيًّا فَكَيْفَ يُجْعَلُ حَاكِمًا وَمَصْدَرًا عَلَى الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ .

وَيَحْسُنُ بِنَا أَنْ نَنْقُلَ بَعْضَ مَا جَاءَ فِي كُتُبِهِ لِتَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ لِمَا نَقَلْنَاهُ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَنَعْرِفَ مَعْرِفَةً تَامَّةً لِمَاذَا قَالَ فِيهِ النُّقَادُ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ الْقَاسِيَةِ :

أورد أبو الفرج أشياء في كتابه "الأغاني" الذي لا يزال مصدرًا موثوقًا عند منكري السنة والمستشرقين وجعلوا مصدرًا نقولاً لهم مع كونه كتابًا غنائيًا مشحونًا بالفحش والبداءة وليس كتابًا تاريخيًا معتمدًا :

١ - أورد قصة باطلة من بنيات فكره تدل على شخصيته ونفسيته :
 "اجتمع يحيى بن زياد ومطيع بن إياس وجميع أصحابهم ، فشرّبوا أيامًا تَبَاعًا ، فَقَالَ لَهُمْ يحيى ليلة من الليالي وهم سُكَارَى : وَيَحْكُمُ ! مَا صَلَّيْنَا مِنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقُومُوا بِنَا

^(١) لِسَانُ الْمِيزَانِ لِابْنِ حَجَرٍ (٢٢٢/٤) ، مَوْسُةُ الْأَعْلَمِيُّ لِلْمَطْبُوعَاتِ ، بِيْرُوت - لُبْنَان - .

^(٢) تَوْبٌ مِنْ صُفُوفٍ .

^(٣) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ ، أَيُّ : لَا يَطْلُبُ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ ، أَمَّا بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ ، فَيَعْنِي لَا يَطْلُبُ أَبُو الْفَرَجِ مِنَ الثِّيَابِ عَوَضًا ، مَعْنَاهُ : لَا يُغَيِّرُ ثِيَابًا يَشْتَرِيهِ حَتَّى يُبْلِيَهُ ، وَهَذَا قِمَّةُ الْوَسَاخَةِ .

^(٤) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (١٧٠٩/٤) ، ت : إِحْسَانُ عَبَّاسٍ ، النَّاشِرُ : دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ ، بِيْرُوت ، الطَّبْعَةُ : الْأُولَى ، ١٤١٤ هـ .

حَتَّى نُصَلِّيَ. فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَامَ مُطِيعٌ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ قَالُوا: مَنْ يَتَقَدَّمُ؟ فَتَدَافَعُوا ذَلِكَ، فَقَالَ مُطِيعٌ لِلْمُعَنِّيَّةِ: تَقَدَّمِي فَصَلِّي بِنَا. فَتَقَدَّمَتْ تُصَلِّي بِهِمْ عَلَيْهَا غِلَالَةٌ ^(١) رَقِيقَةٌ مُطِيبَةٌ بِلا سَرَائِيلَ، فَلَمَّا سَجَدَتْ بَانَ فَرْجُهَا، فَوَتَبَ مُطِيعٌ وَهِيَ سَاجِدَةٌ فَكَشَفَ عَنْهُ وَقَبْلَهُ وَقَطَعَ صَلَاتَهُ... ^(٢).

٢- يَتَّهِمُ زَوْجَةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) بِالزُّنَى بَعْدَ وِفَاقِ زَوْجِهَا ^(٣).

٣- كَانَ يَرَى أَنَّ الْفُرسَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ وَتَعَنُّوا بِالْفَارَسِيَّةِ ^(٤).

٤- وَمِنَ الْاسْتِهْزَاءِ وَالسُّخْرِيَةِ بِمَعَالِمِ الدِّينِ فِيهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ فَمِنْهُ مَا جَاءَ فِيهِ: "اجْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ بَصْبَصَ - جَارِيَةِ ابْنِ نَفِيسٍ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبٍ الزَّيْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْجَعْفَرِيُّ، فِي أَشْرَافٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَتَذَاكَرُوا مُزَبَّدًا الْمَدِينِيَّ صَاحِبَ النُّوَادِرِ وَبَحْلَهُ، فَقَالَتْ بَصْبَصُ: أَنَا آخِذٌ لَكُمْ مِنْهُ دِرْهَمًا.

فَقَالَ لَهَا مَوْلَاهَا: أَنْتِ حُرَّةٌ لَنْ فَعَلْتِ إِنْ لَمْ أَشْتَرِ لَكَ مِخْنَقَةً ^(٥) بِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ وَإِنْ لَمْ أَشْتَرِ لَكَ تَوْبَ وَشِيٍّ ^(٦) بِمَا شِئْتَ، وَأَجْعَلَ لَكَ مَجْلِسًا بِالْعَقِيقِ ^(٧) أَنْحُرُ لَكَ فِيهِ بَدَنَةً لَمْ تُقْتَبِ ^(٨) وَلَمْ تَرْكَبْ. فَقَالَتْ: جِيءَ ^(٩) بِهِ وَارْفَعَ عَنِّي الْغَيْرَةَ.

(١) تَوْبٌ رَقِيقٌ.

(٢) الْأَغَانِي (٢١٨/١٣)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

(٣) الْأَغَانِي (٤٠٩/١٢ - ٤١٠).

(٤) الْأَغَانِي (١٩٣/٣).

(٥) مِخْنَقَةٌ: الْقِلَادَةُ.

(٦) وَشِيٍّ: نَوْعٌ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ نَقْشُ الثِّيَابِ.

(٧) الْعَقِيقُ: مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ.

(٨) الْبَدَنَةُ: وَاحِدَةُ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ، تُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى. وَالْإِقْتَابُ: شِدَّةُ الْقَتَبِ عَلَى الْبَعِيرِ، وَهُوَ الرَّحْلُ الصَّغِيرُ.

عَلَى قَدَرِ سَنَامِ الْبَعِيرِ.

(٩) فِي الْمَطْبُوعِ "جِيءَ" فَهُوَ خَطَأٌ مُطْبَعِيٌّ.



فَقَالَ: أَنْتِ حُرَّةٌ أَنْ لَوْ رَفَعَ بِرَجْلَيْكَ لِأَعْنَتِهِ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُصْعَبٍ: فَصَلَّيْتُ الْعَدَاةَ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَنَا بِهِ، فَقُلْتُ: أَبَا إِسْحَاقَ، أَمَا تُحِبُّ أَنْ تَرَى بَصْبَصَ - جَارِيَةَ ابْنِ نَفِيسٍ؟ فَقَالَ: امْرَأَتُهُ طَالِقٌ إِنْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ سَاحِطًا عَلَيَّ فِيهَا، وَإِنْ لَمْ أَكُنْ أَسْأَلُهُ أَنْ يُرِينِيهَا مِنْذُ سَنَةٍ فَمَا يَفْعَلُ. فَقُلْتُ لَهُ: الْيَوْمَ إِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَوَافِنِي هَهُنَا.

فَقَالَ: امْرَأَتُهُ طَالِقٌ إِنْ بَرَحْتُ مِنْ هَهُنَا حَتَّى تَجِيَّءَ صَلَاةُ الْعَصْرِ. قَالَ: فَتَصَرَّفْتُ فِي حَوَائِجِي حَتَّى كَانَتْ الْعَصْرَ، وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ فِيهِ، فَأَخَذْتُ يَدَهُ وَأَتَيْتُهُمْ بِهِ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا، وَتَسَاكَرَ الْقَوْمُ وَتَنَاوَمُوا، فَأَقْبَلْتُ بَصْبَصَ عَلَى مُزَبِّدٍ، فَقَالَتْ: أَبَا إِسْحَاقَ، كَأَنَّ فِي نَفْسِكَ تَشْتَهِي أَنْ أُغْنِيكَ السَّاعَةَ:

[مِنَ الْهَزَجِ]

لَقَدْ حَتَّوْا الْجَمَالَ لِيهِ رَبَّوْا مِنَّا فَلَمْ يَنْلُوا

فَقَالَ: زَوْجَتُهُ طَالِقٌ إِنْ لَمْ تَكُونِي تَعْلَمِينَ مَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ " ^(١)!!

٥ - فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْخُرَافَاتِ وَالْخُزَعِلَاتِ، مِثْلُ قَوْلِهِ فِي الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): "إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَزَمَ عَلَى الرُّكُوبِ" فَلَيْسَ ثِيَابُهُ وَأَرَادَ لُبْسَ الْخُفِّ فَلَيْسَ أَحَدٌ خَفِيَهُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْآخِرِ لِيَأْخُذَهُ

(١) الأغاني (٢٥/١٥). إِلَى نَهَايَةِ الْقِصَّةِ فَالْمُتَصَوِّرُ إِنْ لَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا عَنْ تَارِيخِ الْإِسْلَامِ وَرِجَالِهِ يَتَصَوَّرُ أَنَّ الْمُجْتَمَعَ الْإِسْلَامِيَّ كَانَ مَاجِنًا لِلْعَايَةِ، وَالْآنَ اسْتَيْقِظَ مِنْ سُبَاتِكَ وَتَعَلَّمَ لِمَاذَا يُرِيدُ الْمُسْتَشْرِقُونَ أَنْ يَجْعَلُوا مِثْلَ هَذِهِ الْكُتُبِ مَصَادِرَ تَارِيخِيَّةٍ لِتَصَوِيرِ جَمِيعِ حَالَاتِنَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَانْقَضَ عِقَابٌ ^(١) مِنَ السَّمَاءِ فَحَلَقَ بِهِ ثُمَّ أَلْقَاهُ فَسَقَطَ مِنْهُ أَسْوَدٌ ^(٢) وَأَنْسَابٌ فَدَخَلَ جُحْرًا فَلَبَسَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخُفَّ. ^(٣)!!

فِيَا عَجَبًا لِمَنْ يَسْتَنِدُ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْكُتُبِ الْكَثِيرَةِ الزَّلَلِ، وَيَجْعَلُهَا مَصْدَرَ كَلَامِهِ وَيَنْقُلُ مِنْهَا بِالْهَطَلِ، فَكَيْفَ لَا يَجْرُهُ حَبْلُ الْبَاطِلِ بِالْمَطَلِ؟ إِذَا وَاللَّهِ أَمْرٌ جَلَلٌ. أَيْعْتَمِدُ عَلَى أَمْثَالِ أَبِي الْفَرَجِ، غَيْرُ رَجُلٍ ذِي مَنْهَجٍ لَجَلَجٍ، أَوْ مَنْ لُسِعَ بِفِكْرِ غَرْبِيٍّ أَغْوَجَ؟ حَقًّا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُوَ غَبِيٌّ أَهْوَجَ!

٣ - كُتِبُ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ:

وَمِنَ الَّذِينَ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ أَوْزُونُ وَ آبَاؤُهُ الْمُسْتَشْرِقُونَ مِنَ الْمَصَادِرِ كُتِبُ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ شَارِحَ "نَهْجِ الْبَلَاغَةِ" ^(٤) كَانَ شَيْعِيًّا غَالِيًّا فِي الْإِمَامِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَمِنْ شَكٍّ فِي ذَلِكَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى "الْعُلُوبَاتِ السَّبْعِ" لِيَقِفَ عَلَى مَا فِيهَا مِنَ الْمُغَالَطَاتِ وَالْعُلُوِّ الْمُفْرِطِ، حَتَّى أَنَّهُ يَصِفُهُمْ بِصِفَاتٍ مَا هُوَ مُحَضُّ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا نَقَلَ الدَّكْتُورُ مُحَمَّدُ مُوسَى الشَّرِيفُ بَعْضَهَا فِي (المختار) ^(٥).

يُمْكِنُ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ كَافٍ لِمَعْرِفَتِهِ لِمَنْ أَرَادَ التَّعَرُّفَ عَلَى مَذْهَبِهِ، حَيْثُ قَالَ فِي الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام):

[مِنَ الْكَامِلِ]

وَرَأَيْتُ دِينَ الْاِعْتِزَالِ وَأَنْبِي
أَهْوَى لِأَجْلِكَ كُلِّ مَنْ يَتَشَيَّعُ

(١) الْعِقَابُ: تَوَلُّهُ الْعَرَبُ، وَ يُجْمَعُ عَلَى عِقْبَانٍ أَوْ يَعْقُوبٍ، طَائِرٌ وَهْمِيٌّ وَكَذَلِكَ يُسَمَّى غَنَقَاءً، وَيُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ فِي الصُّخَامَةِ وَالْعِظَمِ.

(٢) أَسْوَدٌ: اسْتِعَارَةٌ لِعَظِيمِ الْحَيَاتِ.

(٣) الْأَغَانِي (١٨٧/٧) ..

(٤) كِتَابُ النَّهْجِ يُنْسَبُ إِلَى الْإِمَامِ عَلِيِّ لِكُنْهٖ فِي الْأَصْلِ لِلشَّرِيفِ الرُّضِيِّ وَقَلِيلٌ مِنْهُ مِنْ أَقْوَالِ الْإِمَامِ.

(٥) الْمُخْتَارُ الْمَصُونُ مِنْ أَعْلَامِ الْقُرُونِ د. مُحَمَّدُ مُوسَى الشَّرِيفِ، ص: (١٨٦١)، دَارُ الْأَنْدَلُسِ الْخَصْرَاءِ، ١٤١٥ هـ.



ولا أدري بَعْدَ هذا مَنْ يَتَجَرَّأُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الْمُخْتَلِطِينَ غَيْرِ الْمُدْلِسِينَ
وَمُنْكَرِي السُّنَّةِ وَاعْدَاءِ الْإِسْلَامِ؟!

٤ - كِتَابُ الْإِمَامَةِ وَالسِّيَاسَةِ الْمُنْسُوبُ إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ: وَهَذَا
الْكِتَابُ فِيهِ أَشْيَاءُ تَقْتَضِي أَنْ لَا يَكُونَ مِنْ تَأْلِيفِ هَذَا الْإِمَامِ الْفَحْلِ السُّنِّيِّ، كَانْتِقَاصِ
الصَّحَابَةِ وَالْوَقْعَةِ فِيهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّشْكِيكَاتِ، فَمَنْ قَرَأَ كِتَابَهُ الْمُسَمَّى بِ: **(تَأْوِيلُ
مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ)** الْمَجْمَعِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ عَلِمَ أَنَّ هَذَا الْأَوَّلَ مُخْتَلَقٌ مَصْنُوعٌ وَلَيْسَ
لَهُ فِيهِ حِطٌّ، لِأَنَّ فِي بَدَايَةِ الثَّانِي يَتَكَلَّمُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَفَضَائِلِهِمْ وَيُرَدُّ عَلَى الشُّبُهَاتِ
الَّتِي أَثَارَهَا الْمُعْتَزَلَةُ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنِ انْتَقَصُوهُمْ، وَكَذَلِكَ كَتَبَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ عَنْ هَذَا
الْكِتَابِ وَبَيَّنُوا تَنَاقُضَاتِهِ وَتَحْرِيفَاتِهِ كَمَا تَعَرَّضَ لَهُ الشَّيْخُ مَشْهُورٌ بْنُ سَلْمَانَ فِي "كُتُبِ
حَدَرٍ مِنْهَا الْعُلَمَاءُ" وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ نَفِيعٍ الْعَلَيَانِيُّ فِي "عَقِيدَةِ الْإِمَامِ ابْنِ قُتَيْبَةَ"
وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْأَدْلَةَ الْكَافِيَةَ فَلَيْسَ كِتَابِي مَكَانَ سَرْدِهَا فَالْتَّأْخُذُهَا ثَمَّةً.

أَخِيرًا: أَقُولُ إِنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَرِضَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكِبَارِ الثَّلَاثَةِ - الْبُخَارِيِّ وَالشَّافِعِيِّ
وَسَيِّبَوِيهِ - وَيُرِيدُ أَنْ يُشَكِّكَ فِيهِمْ مُعْتَمِدًا عَلَى تِلْكَ الْمَصَادِرِ الْمُزَيَّفَةِ فَلَا لَوْمَ عَلَيْهِ بَلِ
اللَّوْمُ عَلَى مَنْ يُؤْمِنُ بِهِمْ وَيَقْبَلُ مِنْهُمْ، فَكَيْفَ تَقْبَلُ قَوْلَ مَنْ يَتَعَرَّضُ لِلْبُخَارِيِّ - وَيَتَكَلَّمُ
فِيهِ مَعَ كَوْنِهِ مُتَحَرِّيًا مُلْتَزِمًا الصِّحَّةَ فِيمَا يَنْقُلُ - مُسْتَدَلًّا بِأَبَاطِيلٍ وَخُرْعَبَاتٍ لَيْسَ لَهَا
أَصْلٌ لَا فِي الْمَقْضُولِ وَلَا فِي الْمَقُولِ!

وَاللَّهُ لِلْأَخْذِ مِنْ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ قَدْخٌ فِي الْأَذْهَانِ، وَكَذْخٌ ^(١) فِي الْبَاطِلِ دُونَ سُلْطَةِ
الْحُجَّةِ أَوْ الْبُرْهَانِ، وَجَذْخٌ ^(٢) لِلْحَقِّ بِالْبُطْلَانِ، وَبَذْخٌ ^(٣) بِالنَّفْسِ إِلَى الْهَلَاكِ وَالْخُسْرَانِ.

(١) الْكَذْخُ: السَّعْيُ.

(٢) الْجَذْخُ: التَّخْلِيطُ.

(٣) الْبَذْخُ: الرَّمْيُ.

مُشْكِلَةُ أَوْزُونٍ مَعَ الْعَقْلِ وَالتَّقْلِ

إِنَّ الْكَلَامَ عَنِ الْعَقْلِ وَتَقْدِيمِهِ عَلَى التَّقْلِ لَيْسَ أَوْزُونٌ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ، وَلَا يَكُونُ آخِرَ مَنْ تَخْرُجُ عَنْهُ عِبَارَاتُ التَّضْلِيلِ سِوَاءَ أَكَانَتْ كِتَابَةً يَدٍ أَوْ كَلَامًا بِفِيهِ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يُفْلِحُوا وَلَنْ يُفْلِحُوا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَلَوْ اجْتَمَعَتْ لَدَيْهِمْ قُوَى الشَّرِّ مَجَانًا أَوْ بِالْقَرْضِ، إِلَّا سَيَكُونُ مَصِيرُهُمْ وَمَأْلَهُمُ الْفَنَاءُ وَالْهَرُضُ!

فهؤلاء القوم ما ذروا معنى العقلِ وادَّعَوْهُ وَلَمْ يَفْهَمُوا مَعْنَى التَّقْلِ وَحَقِيقَتِهِ وَاعْتَرَضُوا عَلَيْهِ، فَهُمْ فِي هَذَا كَالْجُنْدِيِّ الَّذِي يُقَاتِلُ دُونَ مَعْرِفَةِ الْمُقَابِلِ مُدَافِعًا عَنِ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ وَلَا يَعْرِفُ دَافِعَ الْقَتْلِ وَبَاعِثُهُ، وَلِذَلِكَ انْطَبَقَ عَلَيْهِمْ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

يَا نَفْسُ فَاسْتَيْقِنِي عِلْمًا وَمَعْرِفَةً بِأَنَّ مَنْ جَهَلَ الْأَشْيَاءَ يُعَادِيهَا

عندما يُهْدِي ثَلَاثِيئَتُهُ يَقُولُ فِيهَا: "إِلَى كُلِّ مَنْ يَحْتَرِمُ الْعَقْلَ وَيُقَدِّرُهُ، إِلَى كُلِّ مَنْ يَحْتَكِمُ إِلَى الْعَقْلِ فِي الْحُكْمِ عَلَى التَّقْلِ" ^(٩).

فَلا عِلَاقَةَ بِنَا عِنْدَمَا يُهْدِيهَا لِأَيِّ إِنْسَانٍ، وَلَكِنْ مُشْكِلَتُنَا مَعَهُ مُشْكِلَةُ مَنْهَجِيَّةٍ وَهِيَ ظَنُّهُ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَهْدِ غَيْرَ هَذِهِ الثَّلَاةِ الَّتِي يُهْدِيهَا إِلَيْهِمْ - أَهْلَ الْعَقْلِ وَالْمَعْرِفَةِ حَسَبَ طَبَقِهِ - وَكَأَنَّهُ مَا دَبَّ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ هُوَ أَعْقَلُ وَأَرْوَعُ مِنْهُمْ!

وَالَّذِي يُهَمُّنَا هُوَ أَنَّ نَتَسَاءَلَ بَعْضَ الْأَسْئَلَةِ وَبَعْدَ ذَلِكَ نُجِيبُ عَلَيْهَا دُونَ أَنْ نُلْزِمَكَ اتِّبَاعَ مَا رَأَيْنَاهُ صَوَابًا، أَلَا وَهِيَ:

^(٩) جنابة البخاري، ص: (٩)، جنابة الشافعي، ص: (٩)، جنابة سيوي، ص: (١٠)، فلا يُعِيدُ هَذَا الرَّدُّ وَالْكَلامُ فِي الْكِتَابَيْنِ الْآخَرَيْنِ - أَغْنَى جِنَابَةُ الشَّافِعِيِّ وَسَيُويُّهُ -.

* وَالْأَصَحُّ أَنْ يَقُولَ أَوْزُونٌ إِلَى كُلِّ مَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَشْبَاهِهِمْ حَتَّى يُمَيِّزَ نَفْسَهُ وَاتِّبَاعَهُ مِنْ بَدَايَةِ أَمْرِهِ وَقَدْ فَضَحَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الْأَخِيرِ فَلَا يُؤْمِنُ فِيهِ بِصَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ. د. محمد البرزنجي



مَا هُوَ الْعَقْلُ؟ وَهَلْ يَنْفَرِدُ بِالْحُكْمِ عَلَى شَيْءٍ أَوْ يَتَأَثَّرُ بِغَيْرِهِ؟ وَإِنْ كَانَ يَتَأَثَّرُ بِشَيْءٍ فَمَا هُوَ؟ وَهَلْ أَحْكَامُهُ قَطْعِيَّةٌ؟ هَلْ كُلُّهَا قَطْعِيَّةٌ أَمْ أَنَّ هُنَاكَ أَحْكَامًا تَصُدُّرُ عَنْهُ وَلَيْسَتْ قَطْعِيَّةً؟ إِذَا كَانَتْ فِيهَا قَطْعِيَّةٌ وَظَنِيَّةٌ فَمَا طَرِيقَةُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ التَّوَعِينِ؟ وَهَلْ دَرَجَةُ إِدْرَاكِ الْعَقْلِ سَوَاءٌ عِنْدَ الْإِنْسَانِ أَوْ هُنَاكَ تَفَاوُتٌ فِيهِ؟ وَهَلِ الْعَقْلُ تَابِعٌ لِلنَّقْلِ^(١) أَوِ التَّقْلُ تَابِعٌ لَهُ؟! وَلِلْجَوَابِ عَنْ هَذِهِ التَّسْأُلَاتِ وَغَيْرِهَا آتِ مَعِيَ بِالْمُهِدِ وَأَصْبِرْ مَعِيَ قَلِيلًا لَعَلَّ اللَّهَ يَفْتَحَ عَلَيْنَا جَمِيعًا لِأَقُولَ مُسْتَعِينًا بِهِ^(٢):

إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا إِذَا تَعَرَّفَ عَلَيْهِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى التَّعَرُّفِ إِلَّا بَعْدَ تَصَوُّرِهِ تَصَوُّرًا تَامًّا كَمَا قُرِّرَ ذَلِكَ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْمُنْطِقِ بِقَاعِدَةٍ مَشْهُورَةٍ عِنْدَهُمْ: **"الْحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرَعٌ عَنْ تَصَوُّرِهِ"**^(٣).

فَالْإِنْسَانُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُدْرِكَ شَيْئًا إِلَّا إِذَا تَفَكَّرَ فِيهِ وَأَطَالَ النَّظَرَ فِيهِ بِحَيْثُ تَجَمَّعَ لَدَيْهِ مَعْلُومَاتٌ كَافِيَةٌ لِلذَّكَ، وَإِلَّا فَلَا يَحْدُثُ هُنَاكَ إِدْرَاكٌ وَلَا مَعْرِفَةٌ وَلَا كَلَامٌ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِ سَفْسَاطَةٍ وَإِغْوَاءٍ وَكَلَامٍ فَارِغٍ. فَالْعَقْلُ لِإِدْرَاكِ ظَاهِرَةٍ مَا وَفَهَمَهَا وَالْحُكْمُ عَلَيْهَا يَعْتَمِدُ عَلَى أَشْيَاءَ ثَلَاثَةٍ، وَهِيَ:

الْأَوَّلُ: الْحَوَاسُّ الْخَمْسُ:

الْحَاسَّةُ الْأُولَى: الْبَصَرُ: فَهَذِهِ الْحَاسَّةُ هِيَ سَبَبٌ رَئِيسٌ لَكِي نَسْتَطِيعُ أَنْ نَفَسِّرَ مَا يَدُورُ حَوْلَنَا وَأَنْ نُعْطِيَ الْأَشْيَاءَ أَحْكَامَهَا وَتَعَارُيفَهَا وَلَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ عَلَى أَحْكَامِ الْعَقْلِ وَتَصَوُّرَاتِهِ.

وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ مُطْلَقَةً بَلْ مُقَيَّدَةٌ بِقِيُودٍ وَلَا تُوصَفُ أَلْبَنَةً بَأَنَّ أَحْكَامَهَا كُلُّهَا قَابِلَةٌ لِلْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ، كَمَا لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ فِي الصَّحْرَاءِ وَاضْطَرَّ إِلَى الْمَاءِ فَيَنْظُرُ إِلَى سَرَابِهَا

(١) التَّقْلُ عِنْدَنَا هُوَ الْقُرْءَانُ وَالسُّنَّةُ، لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِذَا جَاءَتْ مُطْلَقَةً فَالْمُرَادُ بِهَا كِلَاهُمَا كَمَا جَاءَتْ عِنْدَ أَوْزُونَ.

(٢) تَعْرِيفُ الْعَقْلِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَمْ تُعَرَّفْ بِتَعْرِيفٍ وَافٍ أَوْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْرِيفٍ لِشُهْرَتِهِ كَمَا قَالَ الْبَعْضُ.

فَإِذَا بِهِ يَظُنُّهُ مَاءٌ، وَجَزَمَ بِأَنَّهُ مَاءٌ وَتَبَتَ فِي عَقْلِهِ هَذَا الْحُكْمُ! فَهَلْ حُكْمُهُ بِمَائِيَّةٍ هَذَا السَّرَابِ قَابِلٌ لِلْقَبُولِ؟ وَهَلْ هُوَ حُكْمٌ وَاقِعِيٌّ مَعَ كَوْنِهِ مُسْتَنْتَجًا مِنَ الْعَقْلِ وَتَقْرِيرِهِ؟
وكذلك لو نَظَرَ الإنسانُ أَوَّلَ مَرَّةٍ فِي حَيَاتِهِ إِلَى الشَّمْسِ وَحَرَارَتِهَا وَضَوْنِهَا أَمَامَ الشُّبَاكِ وَظَنَّهَا قَلِيلَةً الْحَرِّ وَالضَّوِّ وَتَبَتَ هَذَا الْحُكْمُ فِي ذَهْنِهِ وَعَقْلِهِ، أَيْقَبِلُ هَذَا الْحُكْمَ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لو خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ فِي الْخَارِجِ كَانَ الْحُكْمُ خِلَافَ مَا حَكَمَ بِهِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى!

وَكُلُّنَا نَعْلَمُ أَنَّ قُوَّةَ إِدْرَاكِ الْعَيْنِ مَحْدُودَةٌ وَهِيَ تُبْصِرُ الْأَشْيَاءَ حِينَ قُرْبِهَا أَمَّا إِذَا بَعُدَتْ فَلَا شَيْءَ يَرَى وَلَا شَيْءَ يُتَحَدَّثُ عَنْهُ، وَبِالتَّالِي فَإِنَّ هُنَاكَ أَمْرًا ضًا وَعِلَلًا تَعَرَّضُ لَهَا وَتَجْعَلُهَا ضَعِيفَةً الْإِدْرَاكِ وَلَا يَرَى - صَاحِبُ الْمَعْلُولِ - مَا يَرَاهُ الْآخَرُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ عَنْهُ لِذَلِكَ يَرْفُضُ أَشْيَاءَ لَا يَرَاهَا وَيُنْكِرُ وَجُودَهَا مَعَ كَوْنِهَا مَوْجُودَةً فِي الْوَاقِعِ وَلَكِنَّهُ أَنْكَرَهَا حَسَبَ عَدَمِ رُؤْيَيْهِ لَهَا!

حَقٌّ لَنَا أَنْ نَسْأَلَ: هَلْ هُنَاكَ عَاقِلٌ مُقَرَّرٌ بِهَذِهِ التَّقْرِيرَاتِ وَالْأَحْكَامِ؟
فهذه هي أُولَى حَاسَّةٍ حَاكِمَةٍ عَلَى الْعَقْلِ وَتَقْرِيرَاتِهِ فَلَتَاتٍ مَعِيَ لِذِكْرِ بَاقِي الْحَوَاسِّ لِتَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِكَ.

الحَاسَّةُ الثَّانِيَّةُ: السَّمْعُ: وَهِيَ أَيْضًا الْعِلَلُ الَّتِي تَعَرَّضُ لَهَا لَيْسَتْ أَقْلٌ مِنْ أُخْتِهَا - الْبَصَرِ - بَلْ هِيَ كَثِيرَةٌ مُتْرَاكِمَةٌ، وَهِيَ مَحْدُودَةٌ الْإِدْرَاكِ كَمَا لو أَنَّ الْإِنْسَانَ أَنْصَتَ إِلَى كَلَامٍ مِنْ قَرِيبٍ فَيَسْمَعُهُ وَيَفْهَمُهُ جَيِّدًا وَيَعْلَمُ تَفَاصِيلَهُ، أَمَّا إِذَا بَعُدَ شَيْئًا فَصَارَ الْفَهْمُ قَاصِرًا عَنِ الْإِدْرَاكِ وَلَا يَسْمَعُ أَوْ يَسْمَعُ وَلَكِنْ دُونَ فَهْمٍ لِلْكَلامِ الْمَسْمُوعِ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَضْرِبْ لَكَ مِثَالًا: إِذَا كُنَّا دَاخِلَ بَيْتٍ وَتَكَلَّمْنَا بِكَلِمَاتٍ وَجُمَلٍ فَكُلُّنَا يَسْمَعُ كَلَامَ الْآخَرِ وَيَفْهَمُهُ، أَمَّا الَّذِي خَارِجَ الْمَكَانِ الَّذِي نَحْنُ نَتَكَلَّمُ فِيهِ فَلَا يَسْمَعُ شَيْئًا وَلَا يَتَصَوَّرُهُ لِأَنَّ السَّمْعَ قَاصِرٌ عَنِ الْإِدْرَاكِ وَرَاءَ جِدَارٍ أَوْ حَاجِزٍ فَهَلْ جَزُمُهُ وَحُكْمُهُ بِعَدَمِ

الكلام داخل البيت مقبول أم مرفوض؟! لا شك أن هذا الحكم مرفوض لأن هناك أشخاصاً يتكلمون ويتفاهمون، لكنه لم يسمعه لقصور إدراكه عنهم.

ومن خلال ذلك نعرف معرفة تامة أن هذه الحاسة ليست أحكامها مطلقة، بل هي مقيدة غير قابلة للقبول في كل ما تأتي به.

الحاسة الثالثة: الدوق: فهذه الحاسة أيضاً لا تخلو عن الزلل في أحكامها وتقريراتها، فمثلاً: لو كان الإنسان مريضاً وأكل ضرباً من العسل ورآه مراً مذاقته ولم يأكل العسل قبل وجزم بأن العسل مرٌّ. أو هذا الحكم مقبول أم أن المريض تحبط فيه؟!

الحاسة الرابعة: الشم: وهي أيضاً كحليلاتها السابقة بل أشد تحبطاً وتشويشاً كما نرى في الأمكنة التي تباغ فيها العطور عندهم القهوة لأن الإنسان إذا شم كثيراً لا يحس بالروائح وتوشوش عليه، فهذه القهوة تساعد لتمييز الروائح. فهذا المثال كافٍ لتدرك مدى تقصيرها عن الحقائق وإدراكها.

الحاسة الخامسة: اللمس: وهي كذلك حدود قراراتها محدودة ولا توصف باليقين أو الإطلاق للأسباب التي تتعرض لها والعلل الواقعة فيها، كما نرى بعض الإنسان ابتلي ببعض أمراض الجلد فيمر بالموضع الحشن فيراه سلساً وبالعكس، ولا يميز الحشبة من السكين إذا لمسهما، إلا إذا رأى جريان الدم على يديه أو تألم به - وهذا إن كان صحيح العين والحس بالألم - وإلا فلا بدري الفرق بينهما.

خلال ذلك نعرف أن تلك الأحكام لا تقبل جميعها بل منها ما هو مردود. فلا أريد الإطالة عليكم وأقول مختصراً: فهذا هو المؤثر الأول على العقل وأحكامه - الحواس الخمس - لا تثبت له قدم بل هو يتغير باستمرار وتكرار، ويتغير طوال الليل والنهار، ولا يأتي عليه ثبات ولا استقرار، ولا يوصف بالإطلاق في أحكامه لكن

البعض غدارٌ فجَّارٌ، في الإقبالِ عليه والتُّسكِّ له تُسكُّ الأبرارُ، فهذا هو المؤثرُ فكيفَ
بالمؤثرِ به يا أولي النُّهى والقرَّارِ؟!

الثاني: العلومُ الموروثةُ والتَّجاربُ المكتسبةُ سابقًا:

نَقْصِدُ مِنَ الْعُنْوَانِ مَا وَصَلَ الْإِنْسَانَ مِنْ قَوْلٍ سَمِعَهُ أَوْ كِتَابَةٍ قَرَأَهَا أَوْ مَعْرِفَةٍ
اِكْتَسَبَهَا سَابِقًا، وَمَا مِنْ شَيْءٍ جَدِيدٍ إِلَّا يَجْعَلُهُ عَبِيدَ هَذِهِ التَّجَارِبِ وَالْمَعَارِفِ وَيَحْكُمُ
عَلَيْهِ بِمَقَايِيسَ أَوْرَثَتْهَا هَذِهِ التَّجَارِبُ.

وَبَعْدَ ذَلِكَ الْعَرَضِ الْمَوْجَزِ يَأْتِي سُؤَالٌ عَلَى كُلِّ ذِي لَبٍّ وَهَوٍّ: التَّجَارِبُ وَالْمَعَارِفُ
الَّتِي اِكْتَسَبَهَا الْإِنْسَانُ يَخْتَلِفُ مَقْدَارُهَا مِنْ إِنْسَانٍ إِلَى آخَرَ وَمِنْ جَمَاعَةٍ إِلَى أُخْرَى،
وَبِالتَّالِي هُنَاكَ مَنْ اِكْتَسَبَ مَعَارِفَ وَمَعْلُومَاتٍ وَهِيَ صَحِيحَةٌ فِي الْوَاقِعِ وَخَارِجَةٌ عَنْ
دَائِرَةِ الْوَهْمِ وَالْبُطْلَانِ، وَهُنَاكَ أَنَاثُ بِخِلَافِ ذَلِكَ تَجَمَّعَتْ لَدَيْهِمْ خُزَعَبَاتٌ وَأَوْهَامٌ
ظَنُّوْهَا عِلْمًا حَقِيقِيًّا يَقِينِيًّا، فَهَذَا لَا يُنْكِرُهُ مَنْ لَهُ أَذْنَى إِلْمَامٍ بِالْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْوَاقِعِ
الْإِنْسَانِيِّ، وَالنَّاسُ جَمِيعًا بَيْنَ تَفَاوُتٍ كَبِيرٍ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ الْمُورُوثَةِ وَنَوْعِيَّتِهَا وَكَيْفِيَّتِهَا
وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

أَلَيْسَ مِنْ حَقِّنَا أَنْ نَسْأَلَ وَنَتَسَاءَلَ: مَا هِيَ طَرِيقَةُ الْوُصُولِ إِلَى النَّتِيجَةِ الصَّحِيحَةِ فِي
الْبُرْهَانِ الْمُنْطَقِيِّ؟ أَلَيْسَتْ الطَّرِيقَةُ الصَّحِيحَةُ هِيَ أَنْ تَكُونَ مُقَدِّمَاتُ الْقِيَاسِ صَحِيحَةً؟!
إِذَا نَحْنُ فَهَمْنَا خِلَالَ طَرَحِنَا أَنَّ الْمُقَدِّمَاتِ وَالْعُلُومَ الْمُكْتَسَبَةَ سَابِقًا مُخْتَلِفَةً مِنْ شَخْصٍ
إِلَى آخَرَ - مِنْ حَيْثُ جَمْعُ^(١) الْمَعْلُومَاتِ - وَبِالتَّالِي هُنَاكَ مَنْ اِكْتَسَبَ مُقَدِّمَاتٍ لَيْسَتْ
صَحِيحَةً وَيَنْبِي الْحُكْمَ عَلَيْهَا وَيَحْسِبُهُ حَكْمًا عَقْلِيًّا قَابِلًا لِلْقَبُولِ وَمَنْ خَالَفَهُ فَهُوَ لَمْ
يَسْتَخْدِمْ عَقْلَهُ وَتَجَانَبَ الْعَقْلَ وَالْمُنْطِقَ، وَمَا ذَرَى الْمَسْكِينُ أَنَّهُ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ ثَمَرَةٍ
وَجَمْرَةٍ، وَهَمْزَةٍ وَغَمْزَةٍ، وَإِلَّا أَنَّ مَنْ خَالَفَهُ يَعْلَمُ لَمْ يُخَالَفُ وَلَا يُوَافِقُ!

(١) مِنَ الْأَوَّلَى أَنْ لَا يُضَافَ مَا بَعْدَ حَيْثُ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ اسْمًا مُفْرَدًا.



الثالث: تأثير البيئة:

كلنا نعلم ما للبيئة من دور كبير على أحكام العقل وتقريراته ومقدار تصوراته وإدراكه وهي عامل رئيس مباشر يتسبب في وجود اختلاف بين الناس في تصورهم الأشياء وإدراكها والتفسير لها كما لا يخفى على أحد، مثلاً: الشخص الذي عاش في البادية أو القرية يختلف تماماً عن الذي عاش في المدينة أو العمران، فالأول يفكر بشكل مخالف للثاني وبالعكس، وكذلك الأول يرى أشياء ويحكم عليها بالقبح ويكرها ولكنها طبعية عند الثاني وبالعكس! وكل منهما لم يجمع الصواب والحق بالكلية كما لم يجمع الباطل بالكلية، فلذلك لا يقبل على أحدهم بالكلية ولا يرفض بالكلية، بل كل شيء له مقياس ومعار.

وبالتالي الاختصاص في العمل والاشتغال به يومياً يجعل الناس أن يتصوروا مخالفين غير مطابقين، كما نرى أن طبيعة التفكير عند المعلمين تختلف عنها عند الأطباء والمهندسين وغيرهم، وكل واحد منهم يختلف الحكم لديه بالحسن والقبح فيرى المعلم حسناً ما يراه المهندس سيئاً!

فهل يقبل قول أيٍّ منهما أو يرفض أيّ القولين؟ أيقبل جميعاً أو يرفض جميعاً؟ فهلاً حدّده لنا من يباهي بالعقل ويدّعي تقديم حكمه على الكتاب والسنة؟ إذا قبلنا كلاً من القول لرائنا أنفسنا أمام ضربة لازب من المآسي من قبل تلك العقول ووضعنا الأحكام الشرعية موضع الحرب الشرسة والهجمات الضروسية الضارية من قبول وردّ، فهذا هو حكم شرعيّ بأمرٍ أو نهْيٍ يقبله فلان - المهندس - ويراه حسب عقله قابلاً للأخذ والإدعان، ولكن يراه الآخر - الطبيب أو المعلم أو غيرهما - مخالفاً للعقل وأحكامه، أهذا شرع أو لعبة؟!!

وَ إِذَا قَبَلْنَا عَقْلَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ - بَيْنَ أُلُوفٍ طَوَائِفَ - وَمَا التَّفَتْنَا إِلَى الْآخَرِينَ مِنْهُمْ
لَطَلَمْنَا الْفِتَاتِ الْبَاقِيَةَ الَّتِي لَمْ نَلْتَفِتْ إِلَيْهِمْ وَهَذَا لَا يَقُولُ بِهِ عَاقِلٌ فَضلاً عَنْ عَالِمٍ أَوْ
مَفَكِّرٍ!

فَهَذَا عَيْنُ السُّخْرِيَةِ وَالِاسْتَهْزَاءِ بِالَّذِينَ وَمُقَدَّسَاتِهِ إِذَا تَوَغَّلَتْ فِي أَحْكَامِهِ عُقُولُ
مُتَفَاوِتَةٍ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى قَوْلٍ وَلَا تَخْتَلِفُ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ يُجْعَلُ النَّقْلُ عَبِيدَ فَهْرٍ هَذِهِ
الْعُقُولِ تَقْبَلُ مَا تَشَاءُ مِنْهُ وَتَرُدُّ مَا تَشَاءُ دُونَ ضَبْطٍ وَرِعَايَةٍ لِقَوَاعِدٍ وَأُسُسٍ.
فَالْعُقُولُ الْبَشَرِيَّةُ بِطَبْعِهَا تُحِبُّ الطُّغْيَانَ عَلَى الْحُدُودِ وَتُرِيدُ التَّجَاوُزَ عَلَيْهَا فَاللَّهُ تَعَالَى
فَطَرَهَا بِشَكْلِ تَحْتَاجُ إِلَى مُرْشِدٍ وَمُعَلِّمٍ دَوَّماً، فَهَذَا الْوَحْيُ كُمُرُشِدٍ وَمُعَلِّمٍ لَهُ فَلَا تُمَرُّ
وَلَا تَتَحَرَّكُ بِدُونِهِ، فَلَا تَجْتَمِعُ كَلِمَتُهَا بِدُونِ شَرْعِ رَبِّهَا وَبَارِيهَا، وَلِهَذَا الْغَرَضُ الْأَسْمَى
بَقِيَتْ أَشْيَاءُ مَا انْكَشَفَتْ وَلَنْ تَكْتَشِفَ لِلْأَبَدِ لِكَيْ لَا يَطْعَى الْعَقْلُ عَلَى مَوْلَاهُ، كَمَا قَالَ
شَكْسِيرُ: "هُنَاكَ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفِي السَّمَوَاتِ لَا يُمَكِّنُ لِكُلِّ الْفَلَسَفَةِ أَنْ
تَحْلُمَ بِهَا" ^(١) نَعَمْ أَنْ تَحْلُمَ بِهَا فَضلاً عَنْ أَنْ تُدْرِكَهَا وَتَظْفَرَ بِحَقَائِقِهَا!

وَأَجْمَلُ بِهِذَا الْبَيْتِ الْكَبِيرِ الشَّانِ فِي ذَلِكَ:

[مِنَ السَّرِيعِ]

يَعْتَرِضُ الْعَقْلُ عَلَى خَالِقِي مِنْ بَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ الْعَقْلُ

^(١) فَلَسَفَاتُ عَصْرِنَا، جَانِ فَرَانْسُو دُورْتِي، ص: (٣٠٠)، تَرْجَمَةُ: إِبْرَاهِيمَ صَحْرَاوِي، الدَّارُ الْعَرَبِيَّةُ لِلْعِلْمِ
نَاشِرُونَ، ط: ١، ١٤٣٠ هـ.



خَيَالُ طَيْفٍ وَسَحَابَةُ صَيْفٍ!

نَعَمْ هَذِهِ الدَّعَاوَى كَالْخَيَالِ وَالطَّيْفِ فِي عَدَمٍ وَاقِعِيَّتِهَا وَبُعْدِهَا عَنِ التَّطْبِيقِ فِي جَانِبٍ،
وَكَسْحَابِ الصَّيْفِ لِسُرْعَةِ زَوَالِهَا وَفَنَائِهَا، هَكَذَا شَأْنُ الْبَاطِلِ وَكَذَا يَدْوُمُ وَيَسْتَمُرُّ!
كَمَا نَرَى الْمُؤَلِّفَ فِي دَيْبَاجَةِ الْكِتَابِ يُنَاقِضُ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ عِنْدَمَا يَدَّعِي قُدْسِيَّةَ الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ وَتَطْبِيقَ أَحْكَامِهِ وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ يُهْدِي كِتَابَهُ إِلَى شِرْذِمَةٍ مِنَ النَّاسِ ذَمَّهُمْ اللَّهُ
تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَيَقُولُ قَوْلًا مُخَالَفًا لَصَرِيحِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ: " - وَإِلَى - كُلِّ مَنْ
أَحَبَّ النَّاسَ عَلَى اخْتِلَافِ أَجْنَاسِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ وَمُعْتَقَدَاتِهِمْ " ^(١) ص: ١١
وَمِنْ هُنَا نَتَسَاءَلُ: هَلْ هَذِهِ الدَّعَاوَى تُؤَافِقُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ أَمْ تُخَالِفُهُ؟ وَهَلْ أَوْزَنُ وَ
الْمُهْلِكُونَ لِتَصْدِيرَاتِهِ قَرَأُوا الْقُرْآنَ يَوْمًا أَوْ فَهِمُوا مَقَاصِدَهُ وَمَعَالِمَهُ؟!
صَحِيحٌ إِذَا قِيلَ لَكَ بَأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الرَّحْمَةِ وَالتَّسَامُحِ وَلَكِنْ إِذَا جَرَّدَ أَحَدُ التَّسَامُحِ
مِنَ الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ فَهَذَا عَيْنُ الْكَذِبِ وَالتَّلْفِيقِ فَلَا تَغْتَرَّ بِلَمَعَانِ شِعَارَاتِهِمْ وَخَفَقَانِهَا!
فَالزَّلَّةُ الْأُولَى لِلدُّعَاةِ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ هِيَ عَدَمُ مُبَالَاتِهِمْ بِهِذِهِ الْعُرْوَةِ الْوُثْقَى
وَالْحَبْلِ الْمَتِينِ الَّذِي هُوَ الْفَيْصَلُ الْفَارِقُ بَيْنَ أَهْلِ الْإِيمَانِ الصَّادِقِينَ وَالْكَذِبَةِ الْمُتَرَدِّقِينَ.
أَلَمْ يَسْمَعْ جَنَابُ الْمُهَنْدِسِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذَا: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ
إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ
وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا
عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ^(٢) المجادلة.

^(١) وَقَدْ جَاءَ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ أَيْضًا فِي إِهْدَاءِ جَنَابَةِ الشَّافِعِيِّ وَسَيِّوِيهِ.

أَتُظَنُّ أَنَّ أَوْزُونَ لَمْ يَسْمَعْهَا وَلَمْ يَرَهَا؟ كَلَّا إِنَّهُ سَمِعَهَا مَرَّاتٍ وَكَرَّاتٍ وَلَكِنَّهُ تَجَاهَلَهَا وَحَرَفَهَا وَبَدَّلَهَا لِأَنَّ مَعْنَاهَا لَا يُوَافِقُ مَا يَرُومُهُ وَيَقْصِدُهُ، بَلْ يَنْقَلِبُ السَّحَرُ عَلَى السَّاحِرِ حِينَ كُشِفَ الْغِطَاءُ وَالْقِنَاعُ، وَيُظْهَرُ قَلِيلُ الْبَاعِ مِنْ ذِي بَاعٍ!

لِلَّهِ دُرُّ سُلَيْمَانَ بْنِ سَحْمَانَ الْإِمَامِ، الَّذِي وَضَحَ الْوَلَاءَ وَالْبِرَاءَ بِأَتَمِّ الْإِلْمَامِ، وَقَرَّبَهُ إِلَى الْأَدْهَانِ وَالْأَفْهَامِ، حَيْثُ قَالَ هَذَا الْكَلَامَ، تَدَبَّرَ فِيهِ لِأَنَّهُ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا الْكِبَارُ الْعِظَامُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَمِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ غُودِرَ نَهْجُهَا
عَفَاءً فَأَضْحَتْ طَامِسَاتِ الْمَعَالِمِ
وَقَدْ غُدِمَتْ فِينَا وَكَيْفَ وَقَدْ سَفَتْ
عَلَيْهَا السَّوَافِي فِي جَمِيعِ الْأَقَالِمِ
وَمَا الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ وَالْبُغْضُ وَالْوَلَا
كَذَاكَ الْبِرُّ مِنْ كُلِّ غَاوٍ وَآئِمِ



حُجَّةُ السُّنَّةِ عِنْدَ جَمِيعِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ!

لَيْسَ أَوْزُونُ أَوَّلَ مَنْ حَاوَلَ التَّشْكِيكَ فِي السُّنَّةِ وَحُجَّتِهَا، بَلْ ظَهَرَ فِي هَذِهِ الْآوَنَةِ الْأَخِيرَةِ أَنْاسٌ تَحْتَ شِعَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ لَا يُوجَدُ فِي التَّأْرِيخِ مِثْلُ لَهَا، وَلَكِنْ بَغَرَضٍ وَاحِدٍ وَهُوَ مُحَاوَلَةُ النَّبْلِ مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَإِفْنَائِهَا، وَالْقَبْضُ عَلَيْهَا بِالْكُلِّيَّةِ مَعَ سَالِكِيهَا وَمُتَّبِعِيهَا.

وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْبَى ذَلِكَ وَتَوَعَّدَ بِهَنَكَ الْأَسْتَارِ عَلَيْهِمْ، كَمَا يَهْتَكُ السِّرَّ عَلَى هَذَا الْمُسْكِنِ الَّذِي قَلَّ بَاغُهُ فِي الْعُلُومِ، وَذَاعَ صَيْتُهُ عِنْدَ الْخُصُومِ، وَفِي الْحَقِيقَةِ أُصِيبَ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الدَّاءِ وَالْكُلُومِ! يَقُولُ زَكَرِيَّا أَوْزُونُ: "إِنَّ إِشْكَالِيَّةَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مِنْ أَهَمِّ وَاعْقَدِ الْأُمُورِ فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ". ص: (١١).

يَحِقُّ لِي أَنْ أَتَسَاءَلَ مَا هِيَ تِلْكَ الْمُسْكَلَةُ وَالْعُقْدَةُ الَّتِي يَذْكُرُهَا أَوْزُونُ وَيَدْنِدُنُ حَوْلَهَا وَهَلَّلَ لَهَا وَجَلَّجَلَ وَهَشَّ لَهَا وَبَشَّ؟! هَلْ يَقْصِدُ أَنَّ السُّنَّةَ اخْتَلَطَ صَحِيحُهَا بِضَعِيفِهَا وَلَا يُمَكِّنُ التَّمْيِيزَ بَيْنَهُمَا أَمْ أَنَّهُ يَقْصِدُ أَنَّ السُّنَّةَ لَمْ تَكُنْ حُجَّةً وَلَكِنْ تَكُونُ؟!!

وَلَكِنْ غَالِبُ الظَّنِّ أَنَّهُ يَقْصِدُ الْإِحْتِمَالَ الثَّانِي لِدَلِيلِكَ نَجْعَلُهُ مَحَوْرَ الْحَوَارِ، وَلَا نُبْقِي لَهُ إِلَّا الْمَهَانَةَ وَالْحَوَارِ!

نَقُولُ: إِنَّ السُّنَّةَ حُجَّةٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَجَمِيعِ الْفِرَقِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ، وَإِلَيْكَ مَدَاهِبُهُمْ وَمَشَارِبُهُمْ فِيهَا:

السُّنَّةُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

مَنْ أَطَّلَعَ عَلَى كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْأُصُولِيَّةِ يَرَى بُضُوحَ قَبُولِهِمْ لِلْسُّنَّةِ وَتَعْظِيمَهُمْ لِأَهْلِهَا دُونَكُمْ كِتَابَ "الرَّسَالَةِ" لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَكِتَابَ "الْمُسَوِّدَةِ" لِأَلِ تَيْمِيَّةٍ، وَكِتَابَ "الْمُؤَافَقَاتِ" وَ "الْاِعْتِصَامِ" لِأَبِي إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيِّ، وَغَيْرَهَا مِنْ الْكُتُبِ الْمَوْلُفَةِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ، أَمَّا نَحْنُ هُنَاكَ فَنَكْتَفِي بِذِكْرِ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ: "إِنَّ سُنَّةَ الرَّسُولِ (ﷺ) فِي حُكْمِ الْكِتَابِ فِي وَجُوبِ الْعَمَلِ بِهَا" ^(١).

أَمَّا عِنْدَ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ فَالْيَكْ أَقْوَالُهُمْ فِي كُتُبِهِمْ:

عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ:

خَوْفًا عَلَى الْإِطَالَةِ لَا نَذْكُرُ كُلَّ مَا أَثَرَ عَنِ أَيْمَةِ الزَّيْدِيَّةِ، فَمَنْ أَرَادَ التَّعَرُّفَ عَلَى عَظَمَةِ السُّنَّةِ عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ فَلْيُطَالِعْ كُتُبَ الْإِمَامَيْنِ ابْنِ الْوَزِيرِ وَابْنِ الْأَمِيرِ أَوْ الْعَلَامَةِ الْمُقْبَلِيِّ الْكُوكَبَانِيِّ ^(٢) وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ، وَلَكِنْ نَكْتَفِي بِذِكْرِ كَلَامِ الْإِمَامِ الشُّوْكَانِيِّ:

"أَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ اتَّفَقَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ السُّنَّةَ الْمُطَهَّرَةَ مُسْتَقِلَّةٌ بِتَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ وَأَنَّهَا كَالْقُرْآنِ فِي تَحْلِيلِ الْحَلَالِ وَتَحْرِيمِ الْحَرَامِ" ^(٣).

^(١) قَوَاطِعُ الْأَدِلَّةِ (القَوَاطِعُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ) لِأَبِي الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيِّ (٤٩٢/١)، دار الفاروق — عمان — الأردن، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

^(٢) الْإِمَامُ صَاحِبُ بِنِ مَهْدِيِّ الْمُقْبَلِيِّ، يَجْهَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُ مُتَمَكِّنٌ فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالتَّقْلِيدِيَّةِ، لَهُ مَوْلُفَاتٌ كَثِيرَةٌ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا أَحَدٌ. مَعَ بَعْضِ الْمُلْحُوظَاتِ عَلَيْهِ وَالْكَمَالِ عَزِيزٌ.

^(٣) إِرْشَادُ الْفُحُولِ لِلشُّوْكَانِيِّ (٩٦/١).



عِنْدَ الْمُعْتَرِلَةِ:

أَمَّا الْمُعْتَرِلَةُ فَهُمْ كِبَاقِي الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَمْ يُنْكِرُوا حُجِيَّةَ السُّنَّةِ وَلَمْ يَرُدُّوْهَا بَلْ
اعْتَبَرُوهَا مَصْدَرًا ثَانِيًا مِنْ مَصَادِرِ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ وَتَأْتِي بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ
حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالْحُجِيَّةُ، كَمَا نَرَى أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيَّ وَضَعَ بَابًا خَاصًّا لِحُجِيَّةِ
خَبَرِ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ فَكَيْفَ يَقْبُولُ جَمِيعَ السُّنَنِ الَّتِي أَكْثَرُهَا أَقْوَى مِنْ خَبَرِ الْوَاحِدِ، قَالَ:
"فَصَلُّ فِي أَنَّ الْخَبَرَ لَا يُرَدُّ إِذَا كَانَ رَاوِيَهُ وَاحِدًا"

ذَهَبَ جُلُّ الْقَائِلِينَ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ إِلَى قَبُولِ الْخَبَرِ وَإِنْ رَوَاهُ وَاحِدٌ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ
إِذَا رَوَى الْعَدْلَانِ خَبْرًا وَجِبَ الْعَمَلُ بِهِ وَإِنْ رَوَاهُ وَاحِدٌ فَقَطْ لَمْ يَجْزِ الْعَمَلُ بِهِ إِلَّا بِأَحَدِ
شُرُوطٍ: مِنْهَا أَنْ يَعْضُدَهُ ظَاهِرٌ أَوْ عَمَلٌ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَوْ اجْتِهَادٌ أَوْ يَكُونُ مُنْتَشِرًا ...
وَالدَّلِيلُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ قِيَاسُهُ عَلَى أَخْبَارِ الْمُعَامَلَاتِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْبَابِ
الْمُتَقَدِّمِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ السَّلَفِ، عَمِلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى خَبَرِ رَوَاهُ بِلَالٍ
وَعَمِلَ عُمَرُ عَلَى خَبَرِ حَمَلِ بْنِ مَالِكٍ وَعَمِلَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ فِي
الرَّبَا...^(١).

وَهَذَا مَا رَأَيْنَا مِنْ قَوْلِهِ وَكَذَلِكَ مَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَائِيِّ - مِنْ كِبَارِ أَئِمَّتِهِمْ -
وَكَذَلِكَ نَقَلَ إِجْمَاعُ السَّلَفِ عَلَى قَبُولِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ فَكَيْفَ بِالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ؟!

^(١) المعتمد لأبي الحسين البصري المعتزلي (١٣٨/٢)، ت: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -
الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.

عند الشيعة الإمامية (الجعفرية) (١):

ومن الكتب المعتمدة لدى الشيعة كتاب "أصول الفقه" لمحمد المظفر، وهو مقرر في كثير من الحوزات العلمية عندهم فلذلك أحببنا النقل منه، يقول: **"والأدلة الشرعية هي الكتاب والسنة والعقل والاجماع"** (٢).

وكذلك يمكنكم الرجوع إلى كتاب "أصول الفقه" لآية الله الحسين الحلي وهو كتاب مشهور بينهم وله صيت حسن وفي ذلك الكتاب يأتي المؤلف بأدلة كثيرة على حجية الأحاديث النبوية عامة وأخبار الآحاد خاصة (٣). وكذلك باقي الفرق الإسلامية يحترمونها السنة وكانت عندهم حجة وكان شعار كل واحد منهم تجاه السنة ودثارهم: "متى جاء الخبر صحيحاً إلى رسول الله وجب قبوله والتسليم له والانقياد لما فيه".

ونجعل مسك كلامنا ما قاله الإمام التحرير ابن حزم الظاهري: **"فإن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم يجزى على ذلك كل فرقة في علمها كأهل السنة والخوارج والشيعة والقدريّة حتى حدثت متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالقوا الإجماع في ذلك"** (٤). وهذا بالنسبة لخبر الواحد كان الإجماع سائداً ولا يجوز نفضه أو نقضه، أما الأحاديث عمومًا فلم يخالف أحد على كونها حجة.

(١) هناك من لا يفرق بين الاسمين ويجعلهما واحداً على أن الخلاف بينهم في مسائل جزئية ويرى الآخرون أن الخلاف بينهم لا يقتصر على الفقه فحسب، ونحن آتينا بالاسمين لتجمع المذهبين معاً (الفقه والاعتقاد).

(٢) أصول الفقه لمحمد المظفر (٥/١)، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، بدون سنة نشر ومكانه.

(٣) أصول الفقه لآية الله الحسين الحلي (٣٩٣/٦)، مطبعة ستارة-قم، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ.

(٤) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١١٣/١-١١٤)، ت: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت

وَالْآنَ أَلَا يَسْتَحِقُّ لَنَا أَنْ نَطْلُبَ أَوْزُونَ أَنْ يَبَيِّنَ لَنَا مَاذَا يُرِيدُ بِهَذِهِ الْعُقْدَةِ وَالْمَشْكِلَةِ الَّتِي تَحَدَّثَ عَنْهَا.

إِنْ كَانَ يَقْصِدُ وَجُودَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ فَهَذَا لَيْسَ مُشْكِلاً وَلَا مُعْقِداً بَلْ يُمَيِّزُهَا الطَّالِبُ الْمُتَبَدِّي فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَلَا يُوجَدُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ بَيْنَ مَلَائِينَ ^(١) وَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْكُمَ عَلَيْهِ بِصِحَّةٍ أَوْ ضَعْفٍ، وَلَكِنْ صَعْبٌ عَلَى الدُّخْلَاءِ - الَّذِينَ دَخَلُوا الْعُلُومَ وَأَفْسَدُوهَا دُونَ إِمَامٍ بِهَا وَلَا بِصِيرَةٍ - وَلَا يَسْتَطِيعُونَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ الضَّعِيفِ وَالصَّحِيحِ!

أَمَّا إِنْ كَانَ يَقْصِدُ بِالْمَشْكِلَةِ وَجُودَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْمَتْنِ - مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ - أَوْ التَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ أَوْ الْأَلْفَاظِ لِمَشْكِلَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِلَلِ الْخَفِيَّةِ، فَهَذِهِ كُلُّهَا لَهَا أَهْلُهَا يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا وَيَبَيِّنُونَهَا، وَلَا سَبِيلَ أَمَامَ مَنْكُوسٍ مُنْتَكَسٍ تَعَسٍ لِلْعَدُوِّ مُفْتَرِسٍ وَلِلشَّبَابِ مُفْتَرِسٍ أَنْ يَعْتَرِضَ أَوْ يَكْتُوبَ لِأَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَتَصَدَّى لَهُمْ كَمَا تَصَدَّى لِأَبَائِهِمُ الْإِمَامُ الْعَلَمُ ابْنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَيْثُ قَالَ مُعَزَّزًا مُكْرَمًا: "لَا أَعْرِفُ حَدِيثَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَأْتِنِي بِهِ لِأَوْلَفَ بَيْنَهُمَا" ^(٢).

فَكَمَا تَحَدَّثَ لَهُمُ الْإِمَامُ فِي عَدَمِ وَجُودِ حَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ وَإِلَّا فَهَنَّاكَ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فَاللَّهُ سَبْحَانَهُ هَيَّا لِلدِّينِ حُمَاةَ يَحْمُونَهُ مِنْ زَيْغِ الضَّلَالِ وَمَا دَامَ الصِّرَاعُ قَائِمًا يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى لِدِينِهِ جِهَادَةً يَعِيشُونَ مِنْ أَجْلِ الدِّينِ وَيَمُوتُونَ لَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ.

فَمَا بَقِيَ لَهُمْ إِلَّا أَنْ تَحْمَرَ وُجُوهُهُمْ تَارَةً اسْتَحْيَاءً وَخَجَلًا، وَأَنْ تَصْفَرَ أُخْرَى خَوْفًا وَوَجَلًا، لِأَنَّ زُورَهُمْ وَقُبْحَهُمْ بَرَزَ وَجَلًا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُمْ عِبْرَةً وَمَثَلًا،

^(١) أَغْنِي بِالْمُصْطَلَحِ الْعَامِ: مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ وَصَحَابَتِهِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، أَكْرَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْنَادِ وَبِهِ نَعْرِفُ صِحَّةَ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ إِلَى مُؤَلِّفِيهَا وَهَذَا أَكْظَمُ مَفْخَرَةٍ لَنَا كَمُسْلِمِينَ!

^(٢) تَدْرِيبُ الرَّأْيِ لِلْسِّيُوطِيِّ (٢/٦٥٢)، حَقَّقَهُ: أَبُو قَتِيبَةَ نَظَرَ مُحَمَّدَ الْفَارِيَّابِي، النَّاشِرُ: دَارُ طَبِيعَةِ

وَمِنَ الْأَوَّلَى بِهِمْ أَنْ لَا يَكْتُبُوا فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ عِنْدَمَا تَذَكَّرُوا قَوْلَ الشَّاعِرِ إِنَّ أَرَادُوا
رَفْعَةَ الدَّارَيْنِ وَالْعُلَى:

[مِنَ الْوَافِرِ]

فَدَعُ عَنْكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا وَلَوْ سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بِالْمَدَادِ

هَلْ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ مُقَدَّسٌ؟!*

يَقُولُ بِهِذَا الصَّدَدِ: "وَإِذَا مَا كَانَ فِي - صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ - مُحَاطًا بِأَهْلِهِ وَالْقُدْسِيَّةِ^(١)
فَإِنَّ إِعْمَالَ الْعَقْلِ وَالتَّخْلِصَ مِنْ أَوْهَامِ الثَّقَلِ هُوَ مَا تَمَّ السَّعْيُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ"
ص: ١٢

أَقُولُ: نَعَمْ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَدْنَى الْأَرْضِ إِلَى أَقْصَاهَا تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ وَاعْتَقَدُوا صِحَّتَهُ
وَلَكِنْ هَذَا التَّلَقِّي لَمْ يَجْعَلْهُمْ مُقِلِّدِينَ عُمِيًّا عَنْ نُورِ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ وَالتَّدْقِيقِ بَلْ
وَضَعُوهُ تَحْتَ الدِّرَاسَةِ وَالتَّحْلِيلِ الْعِلْمِيِّ الرَّصِينِ وَبِمَنْهَجِيَّةٍ رَصِينَةٍ لَمْ يَعْرِفْهَا غَيْرُ
الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَطْفُرُوا بِهَا إِلَّا بَعْدَ أَيَّامٍ غَابِرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ!
وَلَا أَقُولُ شَيْئًا دُونَ دَلِيلٍ أَوْ بُرْهَانٍ فَمَتَى قُلْتُ شَيْئًا وَخَالَفْتُ الْمَنْهَجَ الْعِلْمِيَّ لِسَرْدِ
مَوَاضِيْعِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ فَلَكَ حَقٌّ رَدِّ كَلَامِي كُلِّهِ دُونَ أَدْنَى خَجَلٍ أَوْ تَرَدُّدٍ.
فَلَوْ نَظَرَ أَوْزُونٌ وَمَنْ سَرَقَ أَوْزُنُ أَفْكَارِهِ مِنْهُمْ جَمِيعًا إِلَى مَنَاهِجِ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَبُولِ
الْأَخْبَارِ لَعَلِمُوا يَقِينًا أَنَّ مَا يَدْعُوهُ لَيْسَ صَحِيحًا لِأَنَّ عُلَمَاءَنَا الْأَجَلَاءَ قَدْ انْتَقَدُوا
الْكُتُبَ الْحَدِيثِيَّةَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَبِمَا فِيهَا صَحِيحُ إِمَامِ الْمُحَدِّثِينَ الْبُخَارِيِّ وَتَكَلَّمُوا فِي
بَعْضِ أَحَادِيثِهِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَأْنِ الصَّحِيحَيْنِ:

(١) يَعْنِي عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِحُجِّيَةِ السُّنَّةِ.



"وَقَدْ اعْتَنَى أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ بِتَتَبُعِ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَعْلَلَةِ فَرَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ" ^(١).

وَمَعَ أَنَّ الْإِمَامَ الدَّارَقُطْنِيَّ مَا أَصَابَ فِي جُلِّ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَكَلَّمَ فِيهَا كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الصَّلَاحِ الشَّهْرَزُورِيُّ:

(قَدْ اسْتَدْرَكَ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أَحَادِيثَ فَطَعَنَ فِي بَعْضِهَا وَذَلِكَ الطَّعْنُ مَبْنِيٌّ عَلَى قَوَاعِدَ لِبَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ ضَعِيفَةٍ جَدًّا مُخَالَفَةٍ لِمَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَغَيْرِهِمْ فَلَا تَغْتَرَّ بِذَلِكَ) ^(٢).

وَمَا قَامَتِ الْقِيَامَةُ عَلَى الْإِمَامِ الدَّارَقُطْنِيِّ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ بِعِلْمٍ وَاعْتَرَضَ بِحِلْمٍ ذُونَ هَوَى أَوْ فِظَاطَةٍ، فَالْمُسْكَلَةُ عِنْدَ الْمُخَالِفِينَ هِيَ عَدَمُ الْاحْتِرَامِ لِمَا قَامَ بِهِ هَؤُلَاءِ الْأَفْدَادُ وَكَذَلِكَ عَدَمُ مُرَاعَاةِ الْقَوَاعِدِ وَالضُّوَابِطِ عِنْدَ تَقْدِيمِهِمْ وَاعْتِرَاضِهِمْ، فَلِذَلِكَ يَأْتُونَ بِالْعَجَائِبِ وَالْمُضَاحِكِ!

وَبِذَلِكَ نَعْرِفُ أَنَّ كَلَامَهُمْ خَالِي الدَّلِيلِ وَالْحُجَّةِ وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ لَا يُسَاوِي فِلْسًا.

^(١) التُّكْتُ عَلَى مُقَدِّمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (٣٨١/١)، ت: ربيع المدخلي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

^(٢) نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٣٤٧/١)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

زكريا أوزون وقمة الغرور!

سبيل الاتقياء الأنقياء من الصلحاء والعلماء هو التواضع لله تعالى وعدم العجب والكبر والغرور، ولكن صفات الدُّخلاء على العلم الذين دخلوه دون زادٍ أو معرفةٍ مدح النفس والتعالي ليوهموا قراءهم أنَّ ما يقدمونه لم يكتب على منواله أحد من الناس، وأنَّ غيرهم جهلة بل إن شئت قل: النسناس، ومن ردَّ عليهم لمن قيل الدهماء الحُساس، ليس كذلك والله يأتي يومٌ يوضع قدرهم ويداس!

ولكن يا ترى لحال هذا الرجل المسكين الذي يسرُّ بما يساء به اللبيب الكيس الفطن، يمدح نفسه ويطعن في كتب أئمتنا كأنه اختلط عليه الطيب بالعفن التتن، يقول في ذلك: "جاءت أبحاثه مبسطةً مُركزةً مباشرةً و بعيدةً عن التعقيد والتكرار والاستطراد الذي انصفت به معظم كتب التراث". ص: ١٢

سبحان الله كيف يهوى مدح نفسه وبه يفرح، وكيف يطمئن بذلك ويمرح، كيف يستهزئ بمن سبقه ويجرح، ولا أدري كيف يكون عاقلاً من بذلك ينجح؟

[من الوافر]

فلا تكتب بخطك غير شيء يسرك في العواقب أن تراه



مَا وَفَى أَوْزُونُ بِمَا ادَّعَاهُ!

وَكَانَ أَوْزُونُ مِنْ قَبْلِ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ وَ وُجُوبِ إِعْمَالِهِمَا ، وَلَكِنَّهُ يُحَرِّمُهُ عَلَى عُلَمَائِنَا الْأَجْلَاءِ وَيَتَوَعَّدُهُمُ بِالنَّارِ وَيُخَيِّفُهُمْ مِنْهَا وَيَحْمِلُ عَلَيْهِمْ آيَاتِ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ ، حَيْثُ قَالَ: "أَخِيرًا: فَإِنَّ السَّلَفَ قَدْ رَأَى أَنَّ الْأَجَرَ وَالْثَوَابَ هُوَ نَصِيبُ الْعَامِلِينَ مِنَ الْأَنْمَةِ وَالسَّادَةِ الْعُلَمَاءِ الْأَفَاضِلِ دَوْمًا - وَإِنْ أَخْطَأُوا - لَكِنَّ الْأَجْدَرَ اعْتِمَادُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلًا﴾ ٦٧ رَبَّنَا ءَاتِنَهُمْ ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمُ لَعْنَا كَبِيرًا﴾ ٦٨﴾ الْأَحْزَابِ "ص: ١٢

أَخِي الْحَبِيبُ هَلْ بَقِيَ لِقَوْلِ أَوْزُونِ "السَّادَةُ الْعُلَمَاءُ" مَعْنَى مَعْقُولٌ، أَوْ صَوَابٌ مَأْمُولٌ؟ هَلْ تَبَيَّنَتْ بَأْثُهُ ظُلُومٌ جَهْلٌ؟

انْظُرْ إِلَى فِعْلِهِ هَذَا وَدَسِّهِ كَيْفَ يُرِيدُ أَنْ يُطَبَّقَ هَذِهِ الْآيَاتِ عَلَى مُصْلِحِي الْأُمَّةِ وَأَنْمَتِهَا وَهَذَا مَحْضُ تَكْفِيرِهِ لَهُمْ وَالْحُكْمُ عَلَيْهِمُ بِالنَّارِ، أَلَيْسَ هُوَ مَنْ جَعَلَ هَوَاهُ حَاكِمًا لَتَكْفِيرِ النَّاسِ وَيَنْعَى لِتَكْفِيرِ مَنْ كَفَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَتَأَذَى^(١)؟

أَوَلَمْ تَنْظُرْ مِنْ قَبْلُ إِلَى الْمُصْحَفِ لَتَعْلَمَ يَقِينًا مَدَى حَقْدِ أَوْزُونِ وَجَوْرِهِ فِي الْحُكْمِ عَلَى مُخَالَفِيهِ؟ أَلَيْسَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ قَبْلَ الَّذِي جَاءَ بِهَا أَوْزُونُ أَفْصَحَتْ بَأْثَ الْمُرَادِ بِهِمُ الظُّلْمَةُ وَالْكَفَرَةُ وَالطُّغَاةُ وَمُتَّبِعُوهُمْ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا الْعُلَمَاءُ؟!

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفْرِينَ وَاعَدَ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ ٦٩ خَلِيدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ ٧٠ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ ٧١ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلًا﴾ ٧٢ الْأَحْزَابِ.

(١) كَمَا يَأْتِي ذَلِكَ وَهُوَ يَتَأَلَّمُ مِنْ أَحَدٍ يَقُولُ بَأْثَ الْهِنْدُوسِ أَوْ حَتَّى الْوَتِينِينَ يَدْخُلُونَ النَّارَ.

آَنَ الْأَوَانُ بَأَنَّ أَقُولَ لَكَ هَلْ بَقِيَ لِهَذَا الْقَوْلِ: "الْعُلَمَاءُ الْأَفَاضِلُ" مَعْنَى؟! إِذَا لَا تَخْدَعَنَّكَ الْعِبَارَاتُ وَالشَّقَاشِقُ، وَلَا زُخْرُفُ الْقَوْلِ أَوْ سَجْعُ كَاهِنٍ مُنَافِقٍ، وَلَا قَوْلٌ مُتَشَدِّقٌ بِالْكَلَامِ مُنَازِقٌ^(١).

الْأَجْوِبَةُ الْمُسَكِّتَةُ لَتَسْأُولَاتٍ أُوزُونُ

يَقُومُ الْمُهَنْدِسُ بِطَرَحِ بَعْضِ الْأَسْئَلَةِ ثُمَّ يُبْدِي رَأْيَهُ فِيهَا بِأُسْلُوبٍ مَآكِرٍ، فَهَلْ رَأَيْتُمْ أَنَّ يُوَفَّقَ مُدَلِّسٌ سَآخِرٌ؟ تَكَلَّمْ بِأُسْلُوبٍ يَرْضَاهُ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَلَا يُبَالِي بِأَنَّ يَفْتَضِحَ بَيْنَ الْأَنَامِ، تَمَهَّلْ حَبِيبِي فَهَذَا نَحْنُ لَهُ لِبِالْمِرْصَادِ، وَنُفْنِي شُهَاتِهِ كُلَّهَا كَمَا فَنَيْتَ ثَمُودَ وَعَادَ، لِتَكُونَ عَلَى سَبِيلِ الرِّشَادِ، وَتَكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ صَوْلَاتٌ وَجَوْلَاتٌ، لَتَرْفَعَ الْأَسْتَارَ عَنِ الطَّامَاتِ وَالزَّلَّاتِ، فَإِلَيْكَ الرَّدُّ عَلَى جَمِيعِ التَّسْأُولَاتِ، بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى بَارِي الْبَرِّيَّاتِ:

هَلِ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ وَحْيٌ مَنْزَلٌ؟

ثُمَّ يُجِيبُ قَائِلًا: "الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ لَيْسَ وَحْيًا مَنْزَلًا وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَأَصْبَحَ مَتْنُهُ (نَصُّهُ) قُرْآنًا يَقْرَأُهُ الْمُسْلِمُ عِنْدَ أَدَائِهِ فُرُوضَ صَلَاتِهِ" ص: ١٤
أَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ مُتَأَكِّدٌ بِأَنَّ السُّنَّةَ لَيْسَتْ وَحْيًا وَجَزَمَ بِذَلِكَ وَكَادَ أَنْ يُقْسِمَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَيْسَ لَهْفِي عَلَى شَيْءٍ أَكْثَرَ عَلَى أَنَّ حُجَّتَهُ أَوْفَعُ بِدَرَجاتٍ مِنْ جَزْمِهِ وَقَطْعِهِ عَلَى مَا ادَّعَاهُ، وَأَنَا أَتَمَنَّى أَنَّ الرَّجُلَ أَتَى بِجَدِيدٍ مِنَ الْقَوْلِ وَلَمْ يُكْرَرْ مَا قَالَهُ الْمُسْتَشْرِقُونَ لَيْلَ نَهَارٍ!
عَلَى كُلِّ حَالٍ لَا أَخُوضُ فِي ذَلِكَ وَلَا يُهِمُّنَا بَلْ نَقِفُ عَلَى احْتِجَاجِهِ بِحُكْمِ الْقُرْآنِ وَالْمَنْطِقِ، وَ أَقُولُ لَهُ هَلْ رَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ الْفَاضِحَ لِلْخَوْنَةِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ

(١) مُنَازِقٌ: كَثِيرُ الْكَلَامِ.



هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ۖ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ﴿النجم﴾

مَنْ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرُدَّ تَرْكِيبَةَ اللَّهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ (ﷺ) عِنْدَمَا قَالَ بَأْتُهُ لَا يَنْطِقُ مِنْ غَيْرِ الْوَحْيِ وَيَعْتَزُّ غَيْرُ أَوْزُونَ وَمُنْكَرِي السُّنَّةِ؟!

هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ بِأَنَّ ضَمِيرَ (هُوَ) يَرْجِعُ إِلَى الْقُرْآنِ، أَيْ: أَنَّ الْقُرْآنَ وَحْدَهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَوَى، وَهُوَ وَحْيٌ مُنَزَّلٌ وَلَيْسَ مَعَ الْقُرْآنِ وَحْيٌ آخَرُ، وَلَكِنْ هَذَا الْقَوْلُ مُرَدُّ لَوَجْهَيْنِ:

الأول: لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لِلْقُرْآنِ ذِكْرٌ حَتَّى يَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَيْهِ، فَكَيْفَ بَدَّلُوا لَفْظَ (النُّطْقِ) بِـ (الْقُرْآنِ) فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ وَاضِحٍ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَجِدَ لَهُ مَحْمَلًا لُغَوِيًّا.

الثاني: جَاءَتِ الْآيَةُ مُطْلَقَةً بِنَفْيِ الْهَوَى فِي نُطْقِهِ قَاطِبَةً، وَنُطْقُهُ (ﷺ) نَوْعَانِ:

• مَا نُطِقَ بِهِ (ﷺ) فِي أُمُورِ الدُّنْيَا.

• مَا نُطِقَ بِهِ (ﷺ) فِي أُمُورِ الدِّينِ.

فَالْأَوَّلُ: لَيْسَ دِينًا وَلَا تَشْرِيْعًا وَلَا حَاجَةٌ فِي أَنْ يَكُونَ وَحْيًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَمَّا الثَّانِي: فَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ قُرْآنًا أَوْ سُنَّةً وَكِلَاهُمَا وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْآيَةُ شَامِلَةٌ لِهَمَا فِي نَفْيِ تَدَاخُلِ الْهَوَى فِيهِمَا بِالْعُمُومِ الْوَارِدِ.

فَلَوْ أَنَّكَ قُلْتَ بِأَنَّ الْآيَةَ شَامِلَةٌ لْجَمِيعِ النُّطْقِ سِوَاءَ أَكَانَ دِينِيًّا أَوْ دُنْيَوِيًّا فَهَذَا يَرْفُضُهُ الْعَقْلُ وَالْوَاقِعُ لِأَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) بَشَرٌ وَلَهُ صِفَاتُ الْبَشَرِ كَبَاقِي بَنِي آدَمَ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ لَا يَفْعَلَ شَيْئًا بِهَذَا الطَّبْعِ الْبَشَرِيِّ، فَهَذَا مُمْتَنِعٌ عَقْلًا.

أَمَّا إِذَا قُلْتَ بِأَنَّ الْآيَةَ جَاءَتْ لِتَبْرِئَةِ الْقُرْآنِ وَحْدَهُ دُونَ السُّنَّةِ فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ مُرَجِّحٍ لِدَلِيلِكَ وَلَا دَلِيلَ عَلَى ذَلِكَ.

وَالصَّوَابُ أَنْ تَقُولَ بِأَنَّ النُّطْقَ نَوْعَانِ: دُنْيَوِيٌّ وَدِينِيٌّ، الْأَوَّلُ خَارِجٌ عَنِ الْآيَةِ وَالثَّانِي مِنْهُ مَا هُوَ قُرْآنٌ وَمِنْهُ مَا هُوَ سُنَّةٌ، فَالْآيَةُ جَاءَتْ لِتَبْرِئَةِ كِلَيْهِمَا.

والعموم الذي يوجد في (وَمَا يَنْطِقُ) شاملٌ لهما، لأنَّ (يَنْطِقُ) فعلٌ مضارعٌ، وَ (عَنِ الْهَوَى) جارٌّ ومجرورٌ يتعلّقان به، وبذلك يصيرُ المعنى: (مَا يَصْدُرُ نَطْقُهُ عَنْ هَوَى مِنْ نَفْسِهِ)!

دليلٌ آخرٌ: جاءَ لفظُ الكتابِ - القرآنِ - في مواضعٍ من كتابِ الله تعالى مقروناً بـ (الحكمة)، فهل في ذلك سرٌّ؟ أو هل يوحى بشيء؟ أو يدلُّ على شيءٍ دلالةً واضحةً؟! كما نرى في هذه الآياتِ الكريماتِ:

﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ البقرة.

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ البقرة.

﴿ وَأذْكُرْ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ الأحزاب.

﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ الجمعة.

وفي غيرها من الآياتِ الكريمةِ فهل وراء ذلك سرٌّ؟! وما تفسير ذلك؟! فأيُّ شيءٍ يُقالُ في تفسير "الحكمة" عدا السُّنة غيرَ مقبولٍ لأسبابٍ كثيرةٍ منها:

أولاً: هذا الخطابُ يُشبهه باقي خطاباتِ القرآنِ الكريمِ التي جاءت في معرضِ وجوبِ طاعةِ الله مع طاعةِ النبي (ﷺ) واقتِرانِ أحدهما بالآخر، مثل قوله تعالى:

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ آل عمران.

وكذلك في بعضِ آياتٍ أُخرى في سورٍ شتى: (النساء: ٥٩) و (الانفال: ٢٠) و (النور: ٥٤) و (محمد: ٣٣).



وَمِنْ الْمَعْلُومِ لَدَى الْمُفَسِّرِ أَنَّ أَسَالِيبَ الْخِطَابِ لَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ فِي تَفْسِيرِ آيَةٍ وَتَوْجِيهِهَا فَلَا يُمَكِّنُ تَجَاهُلَهَا، فَهَذَانِ التَّوَعَانِ يُشَبِّهُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ فِي الدَّلَالَةِ وَالْمُرَادِ، فَلَاوُلُ يُفَسِّرُ بِالثَّانِي، مَا دَامَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِطَاعَةِ مِنَ الْآيَاتِ مَعَ طَاعَةِ اللَّهِ لِلرَّسُولِ (ﷺ)، فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْحِكْمَةُ الَّتِي ذُكِرَتْ مَرَّاتٍ أَنْ تَكُونَ سُنَّتُهُ (ﷺ).

كَمَا أَنَّ إِطَاعَتَهُ (ﷺ) قُرِئَتْ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَكَذَلِكَ سُنَّتُهُ قُرِئَتْ بِكِتَابِهِ. **ثَانِيًا:** جَاءَ لَفْظُ "الْحِكْمَةُ" مَعَ الْقُرْءَانِ بِحَرْفِ الْعَطْفِ وَهُوَ يَفْتَضِي الْمُغَايِرَةَ، وَالْمُغَايِرَةُ هُنَا تُوجِبُ أَنْ تَكُونَ الْحِكْمَةُ غَيْرَ الْقُرْءَانِ، فَمَنْ هُنَا نَسَاءَلُ: فَأَيُّ شَيْءٍ لَهُ الْحَقُّ أَنْ يَأْتِي هَذِهِ الْمَرَّاتِ الْمُتتَالِيَةِ الْمُتتَابِعَةِ خِلَا كَلَامِ شَارِحِهِ وَ مُبَيِّنِهِ (ﷺ)؟! إِنَّ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةَ فِي بَيَانِ وَجوبِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَسُنَّتِهِ كَثِيرَةٌ وَلَكِنْ هُنَا نَكْتَفِي بِذِكْرِ آيَةٍ أُخْرَى فَقَطْ وَهِيَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩).

هَذِهِ الْآيَةُ حُجَّةٌ لَنَا عَلَى الْخُصُومِ بِأُوجِهِ مِنَ التَّأْوِيلِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْكَلَامِ الْعَقْلِيِّ الَّذِي هُوَ لَا يَدْعُوْنَهُ، وَهِيَ:

١ - قَرَأَ اللَّهُ تَعَالَى طَاعَتَهُ بِطَاعَةِ نَبِيِّهِ (ﷺ) وَاسْتَخْدَمَ لَفْظَةَ (أَطِيعُوا) لِلطَّاعَتَيْنِ، لَكِنْ عِنْدَمَا يَأْتِي دَوْرُ وِلَاةِ الْأُمُورِ لَمْ يَسْتَخْدِمِ (أَطِيعُوا) وَعَطَفَ هَذِهِ الطَّاعَةَ الَّتِي تَكُونُ لَوِلَاةِ الْأُمُورِ عَلَى طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ تَعَالَى مُطْلَقَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَعَلَى اخْتِلَافِ الْأَزْمَانِ، وَتَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ طَاعَةُ نَبِيِّهِ (ﷺ) وَهِيَ مُطْلَقَةٌ فِي الدِّينِ وَأُمُورِ الشَّرِيعَةِ وَبَيَانِ الْقُرْءَانِ وَالزِّيَادَةِ عَلَيْهِ لِأَنَّ الطَّاعَتَيْنِ تَوْأَمَانِ فِي الدِّينِ وَأُمُورِهِ وَمِنْ مَصْدَرٍ وَاحِدٍ يَنْبَغُ أَلَا وَهُوَ

الوحي الإلهي.

وبعد ذلك تأتي الطاعة الثالثة وهي مقيدة بأن يُطِيعَ الأميرُ أو الخليفةُ شرعَ الله تعالى فإن خالف الشريعة فلا سمع ولا طاعة حينئذ!

فهذه الدقة والبيان لا يظفرُ به أوزونٌ وأمثاله لأن التفسير والكلام في أمور الدين ومسائله ليس من عمله ولا يحسنه ومن الأجدر والأولى أن يجانبه ولا يخوض فيه.

٢ - اشترط الله سبحانه لوجود الإيمان الرجوع إليه وإلى نبيه - رسوله - (ﷺ)، معلوم أن الرجوع إلى الله تعالى هو الرجوع إلى كتابه، فما المراد بالرجوع إلى الرسول إن لم يكن النبي (ﷺ) وبالأخص سنته بعد موته؟!

٣ - جعل الرجوع إلى الكتاب والسنة شرط الإيمان، إذا لم تكن السنة وحياً فلم لم يخرجها كما أخرج إطاعة ولاة الأمور من تلك الشرطية؟!

وبهذا تعلم خطأ من يقول بأن السنة اجتهاد فردي، إذا كان اجتهاداً ولم تكن وحياً فلم لم يخرجها من أن يكون الرجوع إليها شرط الإيمان، أليست ولاة الأمور من شرطهم الاجتهاد؟! أو يوجد هناك عاقل يقول بأن الولاية لا يستطيعون الاجتهاد؟ إذا

فلم أخرج ولاة الأمور من ذلك بقوله: (فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) ؟!

هذا واضح لأن النبي (ﷺ) لا يقول شيئاً في أمور الدين إلا وحياً خلافاً للولاية لأنهم يجتهدون كغيرهم من البشر فلا عصمة في قول أحد منهم، وليس كما تظن هذه الزمرة الظالمة.

٤ - وبعد ذلك كله إن لم يكن الرجوع إلى النبي (ﷺ) حال حياته وإلى سنته

حال وفاته واجبا فكيف يترتب على ذلك الكفر والإيمان كما قال تعالى: (فَرُدُّوهُ إِلَى

اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)؟

ثم نأتي إلى قوله واعتراضه: "لو كان كذلك لأصبح مثله (نصه) قرآنا يقرأه المسلم عند أدائه فروض صلاته!"



هَذِهِ الْمَقُولَةُ غَيْرُ مَنْطِقِيَّةٍ مِنْ أَوْجْهِ:

١ - الْقُرْءَانُ الْكَرِيمُ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَفْظًا وَمَعْنَى، أَمَّا الْأَحَادِيثُ فَجَاءَ مَعْنَاهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهَا وَحْيٌ مِنْهُ إِلَى نَبِيِّهِ دُونَ لَفْظِهَا، وَأَمَّا لَفْظُهَا فَلِلنَّبِيِّ (ﷺ) لِذَلِكَ لَا تَجُوزُ قِرَاءَةُ الْحَدِيثِ فِي الصَّلَاةِ.

٢ - لَمْ يَقُلْ أَحَدُ النَّاسِ أَنَّ الْقُرْءَانَ وَالسُّنَّةَ فِي مَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يَتَّفِقَا فِي جَمِيعِ الشُّؤْنِ وَالصِّفَاتِ وَلِكُلِيهِمَا نَفْسُ الصِّفَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْآخِرِ، فَهُنَاكَ أَشْيَاءُ تَتَّفِقُ فِي الرُّثْبَةِ وَتَخْتَلِفُ فِي بَعْضِ الْمَزَايَا، فَكَيْفَ إِذَا كَانَا لَمْ يَتَّفِقَا فِي الرُّثْبَةِ؟!؟

٣ - لِمَاذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا وَحْيَيْنِ وَلَكِنْ مَيَّزَ اللَّهُ تَعَالَى أَحَدَهُمَا بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْآخِرِ، فَهَلْ مِنْ شَرْطِ الْوَحْيِ أَنْ يُقْرَأَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَلِأَنْبِيََاءِ السَّابِقُونَ أُنْزِلَ عَلَيْهِمُ الْوَحْيُ وَمَنْ يَقُولُ بَأْتَهُمْ قِرَاؤُهُ فِي صَلَاتِهِمْ وَهَلْ صَلَاتُهُمْ كَهَذِهِ الصَّلَاةِ الَّتِي نَحْنُ نُصَلِّيُهَا الْيَوْمَ؟ إِذَا كَانُوا لَمْ يَقْرَؤُوهُ فِي الصَّلَاةِ فَهَلْ نَشْكُ فِي كَوْنِهِ وَحْيًا؟ وَهَلْ عَدَمُ قِرَاءَتِهِ فِي الصَّلَاةِ يَقْدَحُ فِي كَوْنِهِ وَحْيًا؟! وَلَا شَكَّ الْجَوَابُ: لَا.

٤ - فَهَلْ أَوْزُونُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُشْكِكِينَ لَمْ يُؤْمِنُوا بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ جَاءَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) عَنْ طَرِيقِ الْإِلَهَامِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الطَّرِيقِ؟ إِذَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِوُجُودِ حَدِيثٍ وَاحِدٍ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ الطَّوِيلَةِ مِنَ النَّبُوَّةِ فَلَا يُصَدِّقُ الْمَنْطِقُ قَوْلَهُمْ، وَإِذَا آمَنُوا بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يَقْرَؤُوهُ فِي صَلَاتِهِمْ فَهَذَا شَأْنٌ بَاقِي الْأَحَادِيثِ. إِذَا لَا تَبْقَى بِيَدِهِمْ حُجَّةٌ.

٥ - الصَّلَاةُ عِبَادَةٌ مِنَ الْعِبَادَاتِ تُفْعَلُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِعْلَهَا فَلَا أَحَدٌ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَضَعَ لَهَا مَاهِيَةً أَوْ يُغَيِّرَ شَيْئًا مِنْهَا أَوْ يَزِيدَ عَلَيْهَا أَوْ يُنْقِصَهَا، إِذَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْ يُقْرَأَ الْقُرْءَانُ فِيهَا يُقْرَأَ دُونَ غَيْرِهِ، فَلَا أَحَدٌ يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ.

وَبِهَذَا أَكْتَفِي وَلَوْ أَرَدْنَا الزِّيَادَةَ لَزِدْنَا عَلَى الثَّقَاطِ وَلَكِنْ هَذَا الْحَدُّ يَكْفِي لِمَنْ يُرِيدُ الْوَصُولَ إِلَى الْحَقِيقَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

هَلْ تُبَوِّتُ الْأَحَادِيثَ جَمِيعَهَا مَحَلُّ الظَّنِّ؟!!

ثُمَّ يَعْتَرِضُ أَوْزُونُ وَيُورِثُ شُبْهَةً وَيَقُولُ: " ظَنِّي الثبوت " ص: ١٤ ، أي: لَوْ كَانَ وَحِيًّا لَمْ يَكُنْ ظَنِّي الثبوت!

أَقُولُ: هَذَا اعْتِرَاضٌ ضَعِيفٌ صَادِرٌ عَنْ غَيْرِ بَاصِرٍ مُسْتَبْصِرٍ بِأُمُورِ الدِّينِ وَمَعَالِمِهِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ مَا غَابَتْ عَنْهُ هَذِهِ الْأُمُورُ:

- إِنَّ الْيَقِينَ غَيْرُ مَطْلُوبٍ فِي مَسَائِلِ الْفَقْهِ وَاللُّغَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائِلِ بَلِ الظَّنُّ كَافٍ لِإِثْبَاتِهَا وَالْإِيمَانِ بِهَا بِخِلَافِ الْإِعْتِقَادِ، وَلَا ضَيْرَ أَنْ يَأْتِيَ دَلِيلُهَا ظَنِّيًّا!
- لَيْسَ جَمِيعُ الْأَحَادِيثِ ثَابِتَةً بِالظَّنِّ وَإِلَّا فَهُنَاكَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَبَيَّنَتْ يَقِينًا وَلَا لِلظَّنِّ فِيهَا دُخُولٌ، فَالْمُتَوَاتِرُ اللَّفْظِيُّ وَالْمَعْنَوِيُّ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَمَا مِنْ حُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ سِوَاءِ أَكَانَ فِقْهِيًّا أَوْ اعْتِقَادِيًّا إِلَّا يَنْدَرِجُ تَحْتَ هَذَيْنِ التَّوَاتُرَيْنِ إِلَّا نَادِرًا.
- يَجِبُ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ الشَّكِّ وَهَذَا الظَّنِّ، فَعِنْدَمَا نَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ظَنِّي الثبوت فَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الشَّكِّ وَالرَّيْبِ بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الظَّنِّ الرَّاجِحِ وَالظَّنِّ الرَّاجِحِ مَعْمُولٌ بِهِ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ وَالْمَنَاطِقَةِ، لِأَنَّهُ خَرَجَ عَنْ دَائِرَةِ الْوَهْمِ وَالتَّرَدُّدِ وَالشَّكِّ - إِنَّ كَانَ يَفْهَمُ أَوْزُونُ هَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ - إِذَا هَذَا لَيْسَ قَادِحًا.
- كُلُّ حَدِيثٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أُخْرِجَ بِطَرِيقَةِ التَّنْقِيهِ الْمُتَمَازَةِ فَلَا تَدْعُ مَجَالًا لِلشَّكِّ وَالرَّيْبِ فِيهِ، تُتَّبَعُ رَوَاتُهُ مِنْ حَيْثُ الْعَدَالَةُ وَالضَّبْطُ وَالصَّدَقُ فَهَذَا الْمِيعَارُ قُرْآنِيٌّ فَلَا يَرُدُّهُ إِلَّا مُنْتَكِسٌ مُهَوَّسٌ مُقَدِّمٌ هَوَاهُ عَلَى شَرَعِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي قَبُولِ ذَلِكَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات).

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ الظَّنَّ لَا يَأْتِي دَوْمًا بِمَعْنَى الْوَهْمِ أَوْ الشَّكِّ أَوْ التَّرَدُّدِ الَّذِي يُصَوِّرُهُ
أَوْزُونُ لَيْتَالٍ مِنْ مَرْتَبَةِ السُّنَّةِ وَحُجَّتِهَا، فَالظَّنُّ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ يَأْتِي عَلَى مَعَانٍ مِنْهَا:

• الشَّكُّ: كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ
تُظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِينَ ﴿٣٢﴾﴾ الحاثية.

• الْيَقِينُ: قَالَ تَعَالَى:

﴿الَّذِينَ يَطْنُونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٦٦﴾﴾ البقرة.

• الرُّجْحَانُ: قَالَ تَعَالَى:

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ
يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾ البقرة.

• الْعِلْمُ: قَالَ تَعَالَى:

﴿وَطَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَتَهُ فَأَسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾﴾ ص.

• الْاِعْتِقَادُ: قَالَ تَعَالَى:

﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾

فصلت.

الأحاديث نُقِلَتْ بِالْمَعْنَى دُونَ أَلْفَظِهَا!

ثُمَّ يَعْتَرِضُ قَائِلًا: "نُقِلَ بِالْمَعْنَى وَإِنْ حَاوَلَ الْبَعْضُ إِقْنَاعَنَا بِدَقَّةِ الرُّوَاةِ فِي نَقْلِ عَيْنِ لَفْظِ الْحَدِيثِ" ص: ١٤

أقول: هذا الاعتراض يُظْهِرُ وَيَبَيِّنُ جَلِيًّا قِلَّةَ بَصَاعَةِ أَوْزُونِ فِي الْمَقُولِ وَالْمَنْقُولِ، لِأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ قَلِيلًا لَمْ يَعْتَرِضْ بِهِدِ السَّدَاجَةِ وَالْبُعْدِ عَنِ الْمَنْهَجِ النَّقْدِيِّ الرَّصِينِ! لِأَنَّا قُلْنَا سَابِقًا وَتَكَرَّرَهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ: إِنَّ الْأَحَادِيثَ مَعْنَاهَا وَحْيٌ دُونَ أَلْفَظِهَا وَاللَّفْظُ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) فَمَا الْمُسْكَلَةُ إِذَا بُدِّلَ لَفْظٌ بِلَفْظٍ يُرَادِفُهُ فِي الدَّلَالَةِ وَالْمَعْنَى كَمَا فِي حَدِيثِ الْمَرَأَةِ الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا، جَاءَ لَفْظُهُ مُخْتَلِفًا وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ كَمَا جَاءَ بِلَفْظٍ: (أَنْكَحْتُكَهَا) وَ (زَوَّجْتُكَهَا) وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْأَلْفَازِ ...

إِذَا وَصَلَ الْمَعْنَى فَلَا مُشْكَلَةَ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ مَعْنَاهُ وَلَيْسَ لَفْظُهُ، هَذَا جَانِبٌ وَالْآخَرُ هُوَ إِنَّ الْأَحَادِيثَ مُعْظَمُهَا أَتَتْ بِلَفْظِهَا وَمَا جَاءَنَا بِالْمَعْنَى فَهُوَ قَلِيلٌ مَقَارَنَةً بِعَدَدِ مَا جَاءَتْ بِلَفْظِهَا وَكَمَا هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْكُلِّيِّ الْعَامِّ وَلَيْسَ بِالْجُزْئِيِّ الْخَاصِّ الْمُسْتَشْنَى مِنَ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ لِعَرَضٍ أَوْ هَدَفٍ مَا.

وَتَمَّةٌ نُكْتَتُهُ لَمْ يَعْلَمْهَا هَؤُلَاءِ أَوْ عَلِمُوهَا وَلَكِنْ تَجَاهَلُوهَا، أَلَا وَهِيَ: الْأَحَادِيثُ الَّتِي نَقُولُ فِيهَا إِنَّهَا جَاءَتْ إِلَيْنَا أَوْ رُوِيَتْ بِالْمَعْنَى لَا نَقْصِدُ فِي جَمِيعِ أَلْفَظِهَا وَكَلِمَاتِهَا بَلِ الْمَقْصُودُ لَفْظَةً أَوْ لَفْظَتَانِ مِنْ كُلِّ حَدِيثٍ جَاءَتْ بِالْمَعْنَى!

إِذَا مُشْكَلَةُ هَؤُلَاءِ مَعَ لَفْظَةٍ مِنَ الْحَدِيثِ فَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لِكُلِّ الْمَثْنِ أَوْ لِجَمِيعِ الْأَحَادِيثِ وَيَجْعَلُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ ذَرِيعَةً لِلطَّعْنِ فِي الْأَحَادِيثِ كَافَّةً؟! وَهَذَا الْفِعْلُ تَنَاقُضٌ بَيْنَ فِي مَنْهَجِهِمْ وَمَنْهَجِيهِ رُدُّوهُمْ^(١).

(١) مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا مُشْكَلَةَ فِي تَبْدِيلِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ لِأَنَّ لِلْعُلَمَاءِ مَنْهَجًا فِي قَبُولِ التَّبْدِيلِ وَالرَّوَايَةِ بِالْمَعْنَى وَاشْتَرَطُوا عَلَى الرَّأْيِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ وَفَقِيهًا بِحَيْثُ لَا يُغَيِّرُ الْمَذْلُولَ وَالْمَعْنَى وَلَا يُبَدِّلُ دُونَ عِلْمٍ.



لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ (ﷺ) بِكِتَابَةِ السُّنَّةِ

إِنَّ قِصَّةَ كِتَابَةِ السُّنَّةِ وَتَدْوِينَهَا خَاضَ فِيهِ الْمُسْتَشْرِقُونَ وَحَرَّفُوا، وَبَعْدَهُمْ مَنْ تَنَلَّمَ عَلَى أَيْدِيهِمْ وَبَدَّلُوا، وَكَذَا أُوزُونُ وَمَنْ يَهْوَاهُ فَعَطَّلُوا، وَتَكَلَّمُوا بِإِطْنَابٍ وَإِسْهَابٍ فَخَطَّلُوا، وَلَلْعَقْلِ وَأَحْكَامِهِ مَطَّلُوا، وَبِالْبَاطِلِ جَاؤُوا فَهَظَّلُوا، وَآسَفِي كَيْفَ لَمْ يَفْهَمُوا وَلَمْ يَعْقِلُوا؟!

هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ جَعَلُوا عَدَمَ كِتَابَةِ السُّنَّةِ دَلِيلًا عَلَى عَدَمِ حُجِّيَّتِهَا وَأَنَّهَا لَيْسَتْ وَحْيًا، وَلَوْ كَانَتْ وَحْيًا لَأَمَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِكِتَابَتِهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تُكْتَبْ بَعْدُ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ حُجِّيَّتِهَا، كَمَا قَالَ أُوزُونُ: "وَالرَّسُولُ الْكَرِيمُ لَمْ يَأْمُرْ بِكِتَابَةِ الْحَدِيثِ كَمَا أَمَرَ بِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ" ص: ١٥

أَقُولُ: قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ عَنْ مَوْضُوعِ كِتَابَةِ السُّنَّةِ وَعَدَمِهَا بِوَدِّي أَنْ أُشِيرَ إِلَى نُقَاطٍ وَهِيَ ضَرُورِيَّةٌ لِتَكُونُ جَوَابًا لِسُؤَالٍ مَنْ يَسْأَلُ: لِمَاذَا لَمْ يُكْتَبْ جَمِيعُ السُّنَنِ فِي عَصْرِ النَّبُوَّةِ؟! وَهَذِهِ النُّقَاطُ هِيَ:

١ - إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ - الْمَصْدَرَ الْأَوَّلَ - لَمْ يَكْمُلْ بَعْدُ وَهُوَ يَتَنَزَّلُ مِنْ بَيْنِ فَيْنَةٍ وَأُخْرَى، فَهَذَا هُوَ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لَمْ يَتَنَزَّلْ جُمْلَةً وَاحِدَةً وَلَمْ يُجْمَعْ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ فَكَيْفَ تُكْتَبُ السُّنَنُ كُلُّهَا وَهِيَ شَرْحٌ لِلْمَصْدَرِ الْأَوَّلِ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الْأَحْكَامَ تَتَغَيَّرُ مُرَاعَاةً لِمَصَالِحِ النَّاسِ وَأَحْوَالِهِمْ؟!

٢ - هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ جَمْعَ السُّنَنِ بِأَكْمَلِهَا قَدْ جَمَعُوا بَيْنَ الْجَهْلِ بِوَاقِعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّأْرِيخِ الْبَشَرِيِّ، لَوْ نَظَرُوا إِلَى كِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَعَلِمُوا يَقِينًا مَا نَالُوهُ مِنَ الشَّدَةِ وَالتَّعَبِ وَالْمَرَارَةِ فِي كِتَابَتِهِ وَجَمْعِهِ بِسَبَبِ قِلَّةِ آلَةِ الْكِتَابَةِ وَالصُّحُفِ مِنْ جَانِبٍ وَقِلَّةِ عَدَدِ الَّذِينَ يَقْدِرُونَ عَلَى الْكِتَابَةِ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ، وَمَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ

وَبَيَّنْتُهُمْ لَمْ يَعْرِضْ تِلْكَ الْاِعْتِرَاضَاتِ الْبَاطِلَةَ لِأَنَّهُمْ كَتَبُوا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي الرَّقَاعِ^(١) وَالْأَكْتَفِ^(٢) وَالْعُسْبِ^(٣) وَاللَّخَافِ^(٤) وَالْأَقْتَابِ^(٥) وَغَيْرَهَا، وَلَكِنْ مُشْكِلَةٌ الْمُعْتَرِضِينَ هِيَ ظَنُّهُمْ وَخَيَالُهُمْ أَنَّ زَمَنَهُمْ كَهَذِهِ الْأَيَّامِ فِي تَقْدُمِ وَسَائِلِ النَّشْرِ وَالطَّبْعِ وَالنَّسْخِ وَإِنْ لَمْ يَقُولُوا بِهِ نَطْقًا وَكَلَامًا قَالُوهُ بِالْقُرَائِنِ وَالْأَحْوَالِ.

٣ - طَلَبُ كِتَابَةِ حَيَاةِ شَخْصٍ مَا كِتَابَةٌ دَقِيقَةٌ وَهُوَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ طَلَبٌ غَيْرُ مَنْطِقِيٍّ فِي زَمَانِنَا هَذَا، فَكَيْفَ يَزَمَنُ لَمْ تَكُنِ الْكِتَابَةُ فِيهِ سَهْلَةً كَمَا بَيْنَا ذَلِكَ فِي النُّقْطَةِ السَّابِقَةِ، وَكَذَلِكَ الْأَصْعَبُ لَوْ كَانَ هَذَا الشَّخْصُ رَسُولًا إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ يُفْتِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَجَمِيعُ مَا يَقُولُهُ وَيَفْعَلُهُ فِي قَضَايَا الدِّينِ شَرِيعَةً، وَلَكِنْ بَعْدَ ذَلِكَ افْتَرَقَ الصَّحَابَةُ وَانْقَسَمُوا عَلَى جَمِيعِ الْأَمْصَارِ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ أُمُورَ دِينِهِمْ وَيَذْكُرُوا لَهُمْ أَحْوَالَ رَسُولِهِمْ (ﷺ) وَالنَّاسُ يَفْتَرِقُونَ إِلَيْهِمْ وَيَقْبَلُونَ مِنْهُمْ وَيُسَافِرُونَ مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا بُغْيَةً تَعْلُمَ حَيَاةَ حَبِيبِهِمْ وَقُدُوتِهِمْ (ﷺ)، وَهَكَذَا حَالُ الْأُمَّةِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ حَتَّى كَتَبَتْ أَحْوَالَهُ وَأَيَّامَهُ (ﷺ).

٤ - يَظُنُّ الْمُعْتَرِضُ أَنَّ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ كَانُوا يَقْدِرُونَ عَلَى التَّسْجِيلِ وَكِتَابَةِ مَا يَأْخُذُونَهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ (ﷺ)، وَلَوْ اسْتَطَاعُوا ذَلِكَ - مَعَ بُعْدِهِ مِنَ الْوَاقِعِ - لَمْ يَكُنْ مَنْطِقِيًّا طَلَبُ كِتَابَةِ مُسْنَدِ كُمُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِسَبَبِ قِلَّةِ الْأَدَوَاتِ لِلْكِتَابَةِ، فَكَيْفَ يَطْلُبُ تَسْجِيلَ جَمِيعِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ وَالصَّحَاحِ وَكِتَابَتِهَا!

(١) الرَّقَاعُ: جَمْعُ رُقْعَةٍ، وَهِيَ الَّتِي يُكْتَبُ فِيهَا، وَتَكُونُ مِنْ جِلْدٍ أَوْ كَاعِدٍ.

(٢) الْأَكْتَفُ: جَمْعُ كَيْفٍ، وَهُوَ عَظْمٌ عَرِضٌ رَقِيقٌ يَكُونُ فِي أَصْلِ كَيْفِ الْحَيَّوانِ مِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ، كَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهِ لِقَلَّةِ الْقَرَّاطِيسِ عِنْدَهُمْ.

(٣) الْعُسْبُ: جَمْعُ عُسْبٍ، وَهُوَ جَرِيدَةٌ مِنَ النَّخْلِ. وَهِيَ السَّعْفَةُ مِمَّا لَا يَنْبَتُ عَلَيْهَا الْخُوصُ.

(٤) اللَّخَافُ: هِيَ جَمْعُ لَخْفَةٍ، وَهِيَ حِجَارَةٌ بَيْضٌ رِقَاقٌ.

(٥) الْأَقْتَابُ: جَمْعُ قَتَبٍ، وَهُوَ الْخَشَبُ الَّذِي يُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ لِيُرْكَبَ عَلَيْهِ.



٥- لَمْ يَسْتَطِعِ الصَّحَابَةُ كِتَابَةَ جَمِيعِ السُّنَنِ لِذَلِكَ لَمْ يُعْلِنُوا كِتَابَتَهَا وَلَمْ يُبَادِرُوا بِهَا لِكَيْ لَا يَظُنَّ الظَّانُّ أَنَّ هَذَا الْحَدَّ الْمَكْتُوبَ جَمِيعُ السُّنَنِ وَيُبَادِرَ إِلَى رَفْضِ مَا حَوَتْهُ الصُّدُورُ وَحَفِظَتْهُ مِنَ السُّنَنِ الَّتِي لَمْ تُكْتَبْ^(١).

٦- كَانَ الْعَرَبُ يَهْتَمُّونَ بِالْحِفْظِ وَلَمْ تَكُنِ الْكِتَابَةُ لَهَا شَأْنٌ مَشْهُودٌ وَلَمْ يُقْبَلُوا عَلَيْهَا، وَمِمَّا يَتِمَّازُ بِهِ الْعَرَبُ عَنْ غَيْرِهِمْ هُوَ قُوَّةُ الْحِفْظِ كَمَا شَهِدَ بِذَلِكَ التَّأْرِيخُ، أَضْرَبُ لَكَ مِثَالَيْنِ فِي ذَلِكَ:

حَفِظَ الْإِمَامُ أَبُو هَلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ قَصِيدَةً لِرُؤْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ فِي سَحَرٍ وَاحِدٍ وَهِيَ (٢٠٠ بَيْتٍ)، كَمَا يَقُولُ عَنْ نَفْسِهِ:

" وَكَانَ الْحِفْظُ يَتَعَدَّرُ عَلَيَّ حِينَ ابْتَدَأْتُ أَرُومَهُ، ثُمَّ عَوَّدْتُهُ نَفْسِي، إِلَى أَنْ حَفِظْتُ قَصِيدَةَ رُؤْبَةَ (وَقَاتِمُ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرِقِ ...) فِي لَيْلَةٍ وَهِيَ قَرِيبٌ مِنْ مِائَتَيْ بَيْتٍ"^(٢).

وَكَذَلِكَ حَفِظَ حَبْرُ الْأُمَّةِ وَفَقِيهٌ هَاشِمِيُّ ابْنُ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَصِيدَةَ لِعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ بِسَمَاعٍ وَاحِدٍ وَهِيَ (٧٥ بَيْتًا) مَطْلَعُهَا:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَمِنْ آلِ نَعَمٍ أَنْتَ غَادٍ فَمُبَكِّرُ غَدَاةٍ غَدٍ أَمْ رَائِحُ فَمُهْجَرُ

يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ أَنَاثُ يَسْتَغْرِبُونَ ذَلِكَ أَوْ يَرُفُضُونَهُ، وَلَكِنَّهُ حَقِيقَةٌ لَهَا مِثَالٌ فِي وَاقِعِنَا الْمُعَاصِرِ كَمَا بَقِيَ ذَلِكَ عِنْدَ الْمُورِيتَانَيْنِ - لَا سِيَّمَا الشَّنَاقِطَةَ مِنْهُمْ -، يَحْفَظُونَ مَا يَسْتَغْرِبُهُ الْإِنْسَانُ!

(١) وَمَعَ هَذَا كَانَ هُنَاكَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ يَكْتُبُونَ السُّنَنَ، وَلَكِنْ لَمْ تَكُنِ الْكِتَابَةُ عَادَةً جَمِيعِ الصَّحَابَةِ.

(٢) الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْاجْتِهَادِ فِي جَمْعِهِ لِأَبِي هَلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ، ص: (٧١)، ت: د. مروان قباي، ط: المكتب الإسلامي - بيروت - .

٧ - كَيْفَ تُطْلَبُ كِتَابَةُ السُّنَّةِ مَعَ كَوْنِهَا شَرْحَ الْقُرْآنِ وَبَيَانَهُ، وَالنَّبِيِّ (ﷺ) يَشْرَحُهُ بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَعِنْدَمَا يَقُولُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ جَمِيعُ الصَّحَابَةِ حَاضِرِينَ، لِأَنَّهُ (ﷺ) لَمْ يَلْزَمْ مَكَانًا وَاحِدًا بَلْ يُسَافِرُ وَيُجَاهِدُ وَأَحْيَانًا يَكُونُ فِي الْبَيْتِ وَأَحْيَانًا فِي السُّوقِ وَأَحْيَانًا فِي زِيَارَةِ صَحَابِيٍّ وَاحِدٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْوَالِ.

٨ - كِتَابَةُ وَجَمْعُ جَمِيعِ السُّنَنِ تَحْتَاجُ إِلَى جَمْعِ كُلِّ الْأَصْحَابِ وَهَذَا مُحَالٌ عَقْلًا، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ أَوْ مَدِينَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُطْلَبَ هَذَا، بَلْ انْقَسَمُوا عَلَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَالْأَمْكِنَةِ الَّتِي تَفْتَحُ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ وَيُرْشِدُوهُمْ.

ثُمَّ أَرْجِعْ إِلَى مَوْضُوعِ كِتَابَةِ السُّنَّةِ فَأَقُولُ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى:
إِنَّ هَذَا الْمَوْضُوعَ مُهِمٌّ لِلْغَايَةِ وَلَا نُعْطِيهِ حَقَّهُ وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَكْتُبَ مِثْلَ مَا كَتَبَهُ "الدُّكْتُورُ حَاكِمُ الْمُطِيرِي"^(١) فَكَيْفَ أَنْ نَكْتُبَ أَفْضَلَ مِنْهُ؟! فَلِذَلِكَ نَجْعَلُ مَا كَتَبَهُ أَصْلًا وَنَنْقُلُهُ مَعَ تَعْدِيلٍ يَسِيرٍ فِيهِ وَصَوْغِهِ بِعِبَارَاتِنَا.

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ السُّنَّةِ كُتِبَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَمَا بَقِيَ شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَتَكَرَّرُ يَوْمِيًّا إِلَّا وَقَدْ حَوَّثَهُ الصُّحُفُ وَالْأُورَاقُ كَمَا تَأْتِي الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَرَاحِلِ كِتَابَةِ السُّنَّةِ وَتَدْوِينِهَا.
إِنَّ مَرَاحِلَ التَّدْوِينِ وَالْجَمْعِ لِلْسُّنَّةِ ثَلَاثُ مَرَاحِلَ^(٢):

المرحلة الأولى: هذه المرحلة تبدأ من السنة (١هـ) إلى (١١هـ)، أي: من الهجرة

(١) طُبِعَ كِتَابُ لَهُ بِاسْمِ (تَارِيخُ تَدْوِينِ السُّنَّةِ وَشُبُهَاتُ الْمُسْتَشْرِقِينَ) النَّاشِر: جَامِعَةُ الْكُوَيْتِ، ٢٠٠٣م، وَهَذَا عِنْدَ لِرِسَالَتِهِ الدُّكْتُورَاهُ، يَقَعُ فِي (٢١٦ صَفْحَةً) وَتَحْدِثُ بِهِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَأَبْنَاءَهُمْ لِأَنَّهُ نَالَ بِهِ الشَّهَادَةَ الْأَكَادِمِيَّةَ مِنْ إِحْدَى جَامِعَاتِهِمْ. وَكَذَلِكَ رَدُّ عَلَى زَكْرِيَّا أَوْزُونٍ بِكِتَابٍ وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي مَوْقِعِهِ الشَّخْصِيِّ بِاسْمِ: (جَنَابَةُ أَوْزُونٍ عِنْدَمَا يَتَحَدَّثُ الْجُنُونُ) وَذَكَرَ فِي الْكِتَابَيْنِ أُدْلَةً كَثِيرَةً عَلَى كِتَابَةِ السُّنَّةِ.

(٢) نَحْنُ نَكْتُبُ بِالْمَرَحَلَةِ الْأُولَى وَهِيَ الَّتِي تَمَّتْ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَصَحَابَتِهِ، وَبِهَذَا تُدَحِّضُ شُبُهَاتُ مُنْكَرِي السُّنَّةِ وَتُقَفِّدُ.



إِلَى وَفَاةِ الْحَبِيبِ (ﷺ)، وَتَنْقَسِمُ عَلَى نَوْعَيْنِ مِنَ الْكِتَابَةِ:

الأَوَّلُ: مَا أَمَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِكِتَابَتِهِ كَالْعُهُودِ وَالْعُقُودِ وَالرَّسَائِلِ الَّتِي أَرْسَلَهَا إِلَى الْأُمَرَاءِ وَالْمُلُوكِ، وَكَذَلِكَ الْوَثِيقَةُ الَّتِي كَتَبَهَا حِينَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَهِيَ تَحْتَوِي عَلَى أُمُورٍ كَثِيرَةٍ وَقَضَايَا مُهِمَّةٍ كَالْقَضَايَا السِّيَاسِيَّةِ وَالْعُقُوبَاتِ وَالْجَنَايَاتِ وَالْحُدُودِ وَالْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْقَضَايَا، ذَكَرَهَا ابْنُ إِسْحَاقَ فِي "السِّيَرَةِ" وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي "الْأَمْوَالِ" قِرَاءَةً ثَلَاثَ صَفَحَاتٍ.^(١)

وَهَذِهِ الصُّحُفُ وَالْوَثَائِقُ كَثِيرَةٌ وَرَأَاهَا الْمُؤَرِّخُونَ وَالْمُحَدِّثُونَ وَرَوَوْهَا فِي كُتُبِهِمْ بِالسَّنَدِ الْمُتَّصِلِ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ).^(٢)

وَهُنَاكَ يُوجَدُ بَعْضُ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ الَّتِي أَمَرَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِكِتَابَتِهَا، وَفِيهَا تَفَاصِيلُ الْأَحْكَامِ بِالذِّقَّةِ، مِثْلُ:

١ - كِتَابُ (الصَّدَقَاتِ) الَّذِي حَدَّدَ (ﷺ) فِيهِ مَقَادِيرَ الزَّكَاةِ وَالْأَمْوَالِ الزَّكَوِيَّةَ وَنَصَابَهَا وَمَا يَجِبُ فِيهَا مِنَ الزَّكَاةِ، وَذَلِكَ كُتِبَ قَبْلَ وَفَاتِهِ (ﷺ)، ثُمَّ صَارَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ (رضي الله عنه) وَنَسَخَ مِنْهُ بَعْضَ النُّسخِ وَأَعْطَاهَا الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الصَّدَقَاتِ وَيَجْمَعُونَهَا، وَكَانَ عَلَيْهِ خَتَمُ النَّبِيِّ (ﷺ).^(٣) وَبَعْدَ وَفَاةِ أَبِي بَكْرٍ صَارَ عِنْدَ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه).^(٤) ثُمَّ بَقِيَ عِنْدَ بَنِيهِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ حَتَّى نَسَخَ مِنْهُ الْإِمَامُ الزُّهْرِيُّ

^(١) السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ هِشَامٍ (١/٥٠٥-٥٠٤)، الْأَمْوَالُ لِأَبِي عُبَيْدٍ: (٢١٥) رَقْم: (٥١٨)، سَنَنِ الْبَيْهَقِيِّ (١٠٦/٨)، وَعَيُونَ الْأَثَرِ لِابْنِ سَيِّدِ النَّاسِ الْيَعْمُرِيِّ (١/٣١٨)، ط: ١، سَنَةِ ١٩٩٢م، دَارُ التَّرَاثِ، الْمَدِينَةُ، وَالْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ (٣/٢٢٣).

^(٢) ابْنُ سَعْدٍ فِي (الطَّبَقَاتِ) ذَكَرَ كَثِيرًا مِنْهَا (١/١٩٨-٢٢١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي (الْأَمْوَالِ) لَا: (٢٠١-٢١٩) وَابْنُ مَاجَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٤/٤٩١-٥١٠).

^(٣) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ رَقْم: (١٤٥٣-١٤٥٥)، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ (٣/٣١٨).

^(٤) سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ: (١٥٦٨) وَالتِّرْمِذِيُّ: (٦٢١٩)، وَابْنُ مَاجَةَ: (١٧٩٨).

نُسَخَةٌ. (١)

وَأَخَذَهُ الْخَلِيفَةُ الْعَادِلُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ خَالِهِ سَالِمٍ عِنْدَمَا كَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، وَكَذَلِكَ الْخَلِيفَةُ الْأُمَوِيُّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ نَسَخَ مِنْهُ نُسْخًا ثُمَّ وَزَعَهَا عَلَى وُلاَتِهِ فِي الْأَمْصَارِ لِيَلْتَزِمُوهَا (٢).

٢ - صَفْحَةُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَ بِأَنْ يُكْتَبَ لَهُ كِتَابٌ فَكُتِبَ لَهُ، وَفِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ يَوْمِيًّا مِنَ النَّاحِيَةِ الْأَقْصَادِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَالِدَّمَاءِ وَالْفُرُوجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَضَايَا الْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ وَالْعُقُوبَاتِ وَالْجُنَايَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَرَأَى الْمُؤَرِّحُونَ وَالْمُحَدِّثُونَ هَذِهِ الصَّفْحَةَ وَرَوَوْهَا فِي كُتُبِهِمْ. (٣).

فَهَذَا هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَمُ مَوْرُخُ الْإِسْلَامِ الْأَوَّلُ خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ يَقُولُ عَنْ ذَلِكَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ لِيُفَقِّهَهُمْ فِي الدِّينِ وَيُعَلِّمَهُمُ السُّنَّةَ وَيَأْخُذَ صَدَقَاتِهِمْ" (٤).

فَهَذَا هُوَ خَيْرُ شَاهِدٍ وَأَفْصَحُ نَاطِقٍ عَنْ ذَلِكَ وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) بَعَثَهُ لِيُعَلِّمَهُمُ السُّنَّةَ، إِذَا فَالْسُّنَةُ هِيَ تَشْرِيعُ الْأَحْكَامِ وَقَضَايَا الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَكُتِبَ لَهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ السُّنَّةِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ.

بَقِيَ هَذَا الْكِتَابُ بَيْنَ آلِ عَمْرٍو وَتَمَسَّكُوا بِهِ وَحَفِظُوهُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَكَانَ وَالِيًا عَلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ الَّذِي طَلَبَ مِنْهُ

(١) سنن أبي داود: (١٥٧٠).

(٢) مستدرک الحاكم (٣٩٥-٣٩٢/١).

(٣) صحيح ابن حبان، برقم: (٦٥٥٩)، والحاكم في المستدرک (٣٩٧-٣٥٩/١)، والبيهقي في السنن الكبرى:

(٤/٨٩-٩٠)، روى عنها كثيرًا عبد الرزاق في "المصنف" (٤/٤)، ومالك في الموطأ: (٨٤٩/٢)، وابن خزيمة

(٨٤٩/٢).

(٤) تاريخ خليفة بن خياط، ص: (٩٤).





الحليفة عمر بن عبد العزيز أن يجمع السنن كأمير في مكانه. ^(١)
وكذلك توجد صُحُفٌ وكتبٌ أخرى كتبت بأمر النبي ﷺ وهي موجودة في كتب
التاريخ والحديث مسندة إلى رسول الله ﷺ ولو ادعى المستشرقون الخونة غير
ذلك.

وهذه الكتب كانت مشهورة ومستفيضة بين التابعين وكانوا يعرفونها حق المعرفة كما
قال الإمام ابن سيرين ^(٢): "لو كنت متخذاً كتاباً لاتخذت رسائل النبي ﷺ" ^(٣).

**ثانياً: الكتب التي كتبت في عصر النبي ﷺ واستأذنه الصحابة فأذن لهم ^(٤)،
منهم:**

١ - **عبد الله بن عمرو بن العاص:** كان ملازماً للنبي ﷺ وكتباً للوحي وكان
يأخذ عنه الحديث فطلب منه ذات يوم بأن يكتب كل ما يسمع فأذن له ^(٥).
شهد له الصحابي الجليل أبو هريرة بأن الأحاديث التي كانت عند عبد الله أكثر مما
عنده، لأنه كان يكتب وأبو هريرة لا يكتب ^(٦).
وفي ذلك يقول الذهبي: (كتب عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً كثيراً) ^(٧).

^(١) تهذيب الكمال للمزي (١٤٠/٣٣).

^(٢) كان مذهب الإمام وكثيرين من السلف عدم الاعتماد على الكتابة واعتمدوا على الحفظ، وما نسب إليه من
تفسير الأعلام فليس من كتابته أيضاً.

^(٣) طبقات ابن سعد (١٤٥/٧)، نصب الراية للزبيدي (٤٢٠/٤).

^(٤) أما ما يتعلق بحديث منع الكتابة ومحو ما كتب من الأحاديث سيأتي معنا الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

^(٥) رواه أحمد في المستدر (٥٧/١١) برقم: (٦٥١٠) وأبو داود (٣١٨/٣) برقم: (٣٦٤٦)، وكذا جاء في

الاصابة (٣٥١/٢)، والاستيعاب بحاشية الاصابة (٣٤٧/٢).

^(٦) أبو داود برقم: (٣٦٤٦)، ابن أبي شيبة في المصنف: (٣١٣/٥)، أحمد (٢١٥، ٢٠٧، ١٩٢، ١٦٢/٢).

وغيرهم.

^(٧) تذكرة الحفاظ (٤٢/١)، سير أعلام النبلاء (٨٠/٣).

وَصَلَ عَدَدُ أَحَادِيثِهِ الْمَكْتُوبَةِ حَدًّا مِنَ الْكَثْرَةِ كَانَ يَضَعُهَا فِي صُنْدُوقٍ كَثِيرٍ وَعِنْدَمَا يَجْلِسُ لِلتَّحْدِيثِ يَطْلُبُهَا وَيُحَدِّثُ فِيهَا كَمَا جَاءَ فِي مَصَادِرَ كَثِيرَةٍ غَيْرِ قَابِلَةٍ لِلشَّكِّ وَالتَّرْدِيدِ^(١).

وَعَدَدُ الَّذِينَ سَمِعُوا مِنْهُ أَحَادِيثَ الصُّنْدُوقِ وَصَلَ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ (١٠٠ شَيْخٍ) مِنَ الْبُلْدَانِ الْمُخْتَلِفَةِ^(٢)، ثُمَّ بَقِيََتْ هَذِهِ الصَّفْحَةُ بَيْنَ بَنِيهِ حَتَّى وَصَلَ إِلَى حَفِيدِهِ "عَمْرُو بْنُ شُعَيْبَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ" وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ مِنْهَا إِلَى أَنْ جَاءَتْهُ الْمَنِيَّةُ سَنَةَ (١١٦ هـ)^(٣).

يَقُولُ الْعَلَامَةُ الْمُورِّخُ ابْنُ الْأَثِيرِ بَأَنَّ عَدَدَ أَحَادِيثِ هَذِهِ الصَّفْحَةِ أَلْفُ أَحَادِيثٍ^(٤).

فَهَذَا الْمَبْلَغُ الْكَثِيرُ يُدْحِضُ جُلَّ أَقْوَالِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَأَذْنَابِهِمْ!

٢ - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ خَادِمًا فِي بَيْتِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَكَانَ مَعَهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ لِمُدَّةِ (١٠ سَنَاتٍ) وَعَدَدُ الَّذِينَ أَخَذُوا عَنْهُ الْعِلْمَ مِنَ التَّابِعِينَ فَوْقَ (١٠٠ شَيْخٍ) مِنْ أَقْطَارِ مُخْتَلِفَةِ^(٥)، وَكَانَتْ لَهُ صَفْحَةٌ يَرْوِي فِيهَا الْأَحَادِيثَ^(٦)، وَكَانَ يُحَرِّضُ أَبْنَاءَهُ وَيُشَجِّعُهُمْ لِكِتَابَةِ الْأَحَادِيثِ وَمَا يَأْخُذُونَهُ مِنْ عِلْمٍ^(٧)، وَكَانَ يُدَاوِمُ الْكِتَابَةَ حَتَّى وَافَتْهُ الْمَنِيَّةُ كَمَا جَاءَ فِي مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ، وَكَانَ إِذَا سَمِعَ حَدِيثًا وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَوْجُودًا يَأْمُرُ أَوْلَادَهُ أَنْ يَكْتُبُوهُ^(٨)، وَبَقِيََتْ صَفْحَتُهُ عِنْدَ حَفِيدِهِ "ثُمَامَةَ" وَرَأَاهَا الْعَالِمُ الرَّبَّانِيُّ

(١) مُسْنَدُ أَحْمَدَ (١٧٦/٢)، الدَّارِمِيُّ فِي السُّنَنِ بِرَقْمٍ: (٤٩٢)، مُسْتَذْرَكُ الْحَاكِمِ: (٤٢٢/٣)، وَ (٥٠٨/٤)، تَقْيِيدُ الْعِلْمِ لِلْبَغْدَادِيِّ، ص: (٨٤-٨٥).

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٨١/٣)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٣٥٩/١٥).

(٣) حَاشِيَةُ أَحْمَدَ شَاكِرٍ عَلَى سُنَنِ الزَّمَذِيِّ (١٤١/٢-١٤٤).

(٤) أَسْدُ الْقَابَةِ (٢٣٣/٣)، طَبْعَةُ ١٢٨٦ هـ الْقَاهِرَةِ.

(٥) الْأَصَابَةُ (٧١/١)، سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٣٩٥/٣).

(٦) تَقْيِيدُ الْعِلْمِ، ص: (٩٤).

(٧) الدَّارِمِيُّ بِرَقْمٍ: (٤٩٧)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (١٦/٧).

(٨) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ: (٣٣)، وَالْخَطِيبُ فِي تَقْيِيدِ الْعِلْمِ، ص: (٩٤).



أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَاسْتَفَادَ مِنْهَا وَبَلَّغَهَا غَيْرَهُ^(١).

٣ - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: سَمِعَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنَ النَّبِيِّ (ﷺ) حَتَّى أَنَّهُ كَانَ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا إِلَّا وَيَكْتُبُهُ وَيُحَدِّثُ بِهِ الطُّلَابَ، وَكَذَلِكَ يَنْسَخُ طُلَابُهُ مَا يَأْخُذُونَ عَنْ هَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ كَمَا نَسَخَ سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ الْيَشْكِرِيُّ نُسْخَةً، وَكَانَ لَجَابِرٍ مَجْلِسٌ لِلتَّحْدِيثِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَكَانَ عَدَدُ الْآخِذِينَ مِنْهُ يَزِيدُ عَلَى (١٠٠) **شَيْخٍ** فِي أَثْنَاءِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ آنَ ذَاكَ^(٢).

أَشْهُرُ مَنْ رَوَى صَفْحَتَهُ سُلَيْمَانُ الْيَشْكِرِيُّ^(٣)، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ^(٤)، وَقَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ^(٥)، وَمُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ^(٦)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَسْوَدِ الرَّوَايَةِ وَالِدَّرَايَةِ، وَاسْمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُسَجَّلٌ مَحْفُوظٌ فِي أَسْمَى دَوَاوِينَ الرَّجَالِ.

وَلَوْ نَطَحَ الْمُسْتَشْرِقُونَ جِبَالَ السُّنَّةِ وَخَالَيَا الرَّوَايَةَ فَمَا يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ.

٤ - سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: خَلَفَ بَعْدَهُ صَفْحَةً فِيهَا رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)، ثُمَّ بَقِيَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ عِنْدَ أَوْلَادِهِ وَكَانُوا مُتَمَسِّكِينَ بِهَا وَرَاوِينَ لَهَا^(٧).

(١) عِلَلُ الدَّارَقُطْنِيِّ (٢٣٠/١).

(٢) تَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ لِلدَّهْيِيِّ (٤٣/١)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤٤٤/٤-٤٤٨)، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٨٩/٣-١٩٤)،

تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٤٢/٢)، الْأَصَابَةُ (٢١٣/١).

(٣) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٢١٥/٤)، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ (١٣٦/٤)، الْعِلَلُ - أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (٢٤٨/٢)، تَقْيِيدُ الْعِلْمِ،

ص: (١٠٨).

(٤) سَنَنُ التِّرْمِذِيِّ (٦٠٤/٣) بِرَقْم: (١٣١٢).

(٥) التِّرْمِذِيُّ (٦٠٤/٣) بِرَقْم: (١٣١٢)، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (١٨٢/٤).

(٦) طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (٢٠/٦).

(٧) سَنَنُ التِّرْمِذِيِّ بِرَقْم: (١٣٤٣)، مُسْنَدُ أَحْمَدَ: (٢٨٥/٥)، الدَّارَقُطْنِيُّ (٢١٤/٤)، مُعْجَمُ الطَّبْرَانِيِّ (١٧/٦)،

الطَّبَقَاتُ (٢٧٣/٧)، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٤٥٧/٣).

وَهُنَاكَ كُتِبَ وَ صُحِفَ كَثِيرَةٌ غَيْرَ مَا ذَكَرْنَاهَا خِلَافًا لِلْمُضَلِّلِينَ الَّذِينَ لَمْ يَبْقَ لِإِشَاعَتِهِمْ أَثَرٌ وَلَا لَوْنٌ، غَيْرَ الْقُبْحِ وَالْعَارِ وَالْجَوْنِ ^(١)، وَلَا يَبْقَى لِكِتَابَتِهِمُ الْقَدْرُ وَالْهَوْنُ، مَا بَقِيَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَتُرَاهَاتِهِمُ الْفَجْوةُ وَالْبَوْنُ ^(٢).
وَلَا تَنْسَ أَخِي الْحَبِيبُ وَفَقْتَ لِلْقَوْلِ السَّديدِ، أَنَّ مَا كُتِبَ مِنَ السُّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ يَبْلُغُ عَدْدُهُ (٥٠٠٠ آلافٍ) أَوْ يَزِيدُ، فَلَا تَغْتَرَّ بِأَهْلِ الزَّيْغِ فَهُوَ زَائِلُ اللَّديدِ ^(٣)، فَهَذَا الْقَدْرُ الْمَكْتُوبُ سَدِيدٌ عَتِيدٌ، كَافٍ لِلْأَحْكَامِ وَالشَّرَائِعِ وَلَيْسَ لَهُ شَيْئَةٌ وَلَا بَدِيدٌ، وَلَوْ حَاوَلَ الطَّغْنُ فِيهِ كُلُّ غَاوٍ عَنِيدٌ، يَثْبُتُ بِهِ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ وَالْآدَابُ وَالْأَخْلَاقُ وَكُلُّ فِعْلٍ رَشِيدٌ.

وَبِهَذَا لَمْ تَبْقَ بِيَدِ الْمُنْكَرِينَ لِلْسُّنَةِ حُجَّةٌ وَلَا نَصْفُهَا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

(١) الْجَوْنُ: الظُّلْمَةُ.

(٢) الْبَوْنُ: مَسَافَةٌ شَاسِعَةٌ.

(٣) اللَّديدُ: جَانِبُ الْقَمَرِ، أَي: يَزُولُ وَيَفْنَى يَمِينُ أَهْلِ الزَّيْغِ وَيَسَارُهُمْ.



النَّهْيُ عَنْ كِتَابَةِ السُّنَّةِ!

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِتَابَةِ السُّنَّةِ بِقَوْلِهِ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ).

فَقَوْلُ عَنْهُ: إِنَّ لِلْعُلَمَاءِ أَقْوَالَ فِي ذَلِكَ بَأْيٍ وَجِهَةٍ مِنْ أَقْوَالِهِمْ تَمَسَّكْنَا لَعَرَفْنَا الطَّرِيقَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ هِيَ:

١ - كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَهَبُوا إِلَى عَدَمِ رَفْعِ الْحَدِيثِ وَوُقُوفِهِ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ كَمَا اعْتَمَدَ عَلَى ذَلِكَ إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ الْبُخَارِيُّ.

٢ - هَذَا الْحَدِيثُ كَانَ مِنْ أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ نُسِخَ بِإِذْنٍ مِنَ النَّبِيِّ (ﷺ) لِكَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالْكِتَابَةِ كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ آنِفًا.

٣ - حَدِيثُ النَّهْيِ عَنِ الْكِتَابَةِ لَا يَبْلُغُ قُوَّةَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَنْ كِتَابَةِ الصَّحَابَةِ الْحَدِيثِ كَمَا كَتَبَهُ عَلِيٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَأَنْسُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، لَوْ فَرَضْنَا أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْكِتَابَةِ لَمْ يُنْسَخْ وَلَمْ يَكُنْ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي سَعِيدٍ مَا كَانَ حُجَّةً لِأَنَّهُ خَالَفَ مَا هُوَ مُتَوَاتِرٌ عَنْ جَمْعٍ غَفِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَلَا يُمَكِّنُ إِنْكَارُهُ.

٤ - النَّهْيُ خَاصٌّ بِمَنْ خِيفَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُخْلَطُوا بَيْنَ الْأَحَادِيثِ وَلَمْ يُتَقَنُوا وَإِلَّا فَكِبَارُ لَصَّحَابَةِ وَفُقَهَاؤُهُمْ كَتَبُوا الْأَحَادِيثَ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ بَأَنَّ فِعْلَهُمْ مُخَالَفٌ لِلْسُّنَّةِ كَمَا ذَكَرْنَا الْأَدِلَّةَ سَبَقًا.

وَعَبْرُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِ الْمُحَقِّقِينَ وَالْأَثَمَةِ^(١).

(١) تَقْيِيدُ الْعِلْمِ، ص: (٦٤)، فَتَحُ الْبَارِي (٢٠٨/١)، فَتَاوَى ابْنِ تَيْمِيَّةَ (٣٢٢/٢٠).

مِعْيَارُ قَبُولِ الْحَدِيثِ عِنْدَ أَوْزُونَ الْهَوْسِ!

مِمَّا لَقَّتْ نَظْرِي عِنْدَمَا قَرَأْتُ كِتَابَهُ قَوْلُهُ فِي الْهَامِشِ (٢) مِنْ صَفْحَةِ (٢٩): " نَهَى الرَّسُولُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ حَيْثُ جَاءَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) ^(١) قَالَ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهِ). وَبِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ - حَسَبَ تَصْنِيفِهِمْ - إِلَّا أَنِّي لَنْ أَعْتَمِدَهُ دَلِيلًا " اهـ.

فَلَا أَذْرِي هَلْ أَتَعَجَّبُ مِنْ جَهْلِهِ الْمُرَكَّبِ بِالْمِعْيَارِ الْحَدِيثِيِّ أَوْ مِنْ دَسِّهِ وَتَدْلِيْسِهِ الْحَسِينِ؟! لَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحٌ - مَعَ أَنَّ بَيْنَنَا خِلَافَهُ - وَلَكِنْ لَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، وَفِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ فَتْحٌ لَأَهْوَاءِ ذَوِي الْأَهْوَاءِ لِيَقْبَلُوا مَا شَاؤُوا وَيَرُدُّوا مَا شَاؤُوا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ لِأَنَّهَا لَا تَتَسَايَرُ وَأَهْوَاءُهُمْ!

وَكَمَا أَشَرْنَا إِلَى الْحَدِيثِ سَابِقًا وَ أَتَيْنَا بِنُقَاطٍ حَوْلَهُ وَالآنَ يَطِيبُ لِي أَنْ أَذْكَرَ شَيْئًا مِنْ أَقْوَالِ التَّقَادِ وَالْجَهَابَةِ الَّذِينَ لَمْ يَقْبَلُوا الْأَثَرِ الْمَرْوِيَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَضَعُفُوا كَوْنَهُ مَرْفُوعًا، مِنْهُمْ: الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ نَقَلَ عَنْ إِمَامِ الْمُحَدِّثِينَ الْبُخَارِيِّ قَوْلَهُ بِأَنَّهُ الْمَوْقُوفُ، وَكَذَا نَقَلَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ وَقَالَ بِهِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُهُمْ ^(٢). وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ فَإِنَّ فِي سَنَدِهِ "هَمَامَ بَنِ يَحْيَى" الَّذِي إِذَا رَوَى مِنْ حِفْظِهِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ.

(١) عَدَمُ كِتَابَةِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى الرَّسُولِ (ﷺ) بِالْكَامِلِ أَقْلٌ وَفَاءٌ وَتَأْدِبٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَحَبِيْبِهِ (ﷺ)، وَلَكِنْ أَوْزُونَ الَّذِي مَلَأَ كِتَابَهُ كَذِبًا وَزُورًا بَخِلَ أَنْ يُحَدِّدَ شَيْئًا يَسِيرًا مِنْهُ لِلصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ يَكْتُبُ دَوْمًا (ص)، فِي بَدَايَةِ كِتَابِهِ ثُمَّ يَتْرُكُهَا تَمَامًا، وَكَذَلِكَ لَمْ يُسْمَلْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ (ﷺ) فِي أَوَّلِ كُتُبِهِ.

(٢) تَقْيِيدُ الْعِلْمِ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، ص: (٣١-٣٢)، انظر: حَاشِيَةُ مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ (٤١٢/١) ت: حَسِينُ الدَّارَانِي، دَارُ الْمَغْنِي، ط: ١، ١٤٢١هـ.



وَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَتَكَلَّمُ أَوْزُنُ بِهِذِهِ الْجُرْأَةِ وَالْيَقِينِ وَالثَّقَّةِ بِالنَّفْسِ مَعَ أَنَّ كَلَامَهُ مُؤَلَّفٌ مِنْ جُزْأَيْنِ كِلَاهُمَا فَاسِدٌ عِنْدَ التَّحْقِيقِ؟!

ثُمَّ يَأْتِي بِقِصَّةِ الْكِتَابَةِ لِأَبِي شَاهٍ ^(١)، وَيُعَلِّقُ عَلَيْهَا: "وَهُوَ مَا طَلَبَ أَبُو شَاهٍ كِتَابَتَهُ لِيَكُونَ بِمِثَابَةِ وَثِيقَةِ لَوْصِيَةِ الرَّسُولِ حَوْلَ مَكَّةَ يُظْهِرُهَا لِأَهْلِ الْيَمَنِ وَلَمْ يَطْلُبْ كِتَابَةَ أَيِّ كَلَامٍ غَيْرِهِ لِلْمُصْطَفَى" ص: (١٥).

وَهَذَا الْكَلَامُ بَعِيدٌ عَنِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَالتَّحْقِيقِ الْمَدَقِّ بَلْ هُوَ أَوْهَنُ مِنْ بَيْتِ الْعَنَكُوتِ وَلَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ حَاطِبٍ لَيْلٍ مُخْبِطٍ وَمُخَلِّطٍ الْحَابِلِ بِالتَّابِلِ وَإِلَّا فَلَوْ تَفَكَّرَ قَلِيلًا لَعَلِمَ أَنَّ وُجُودَ الْكِتَابَةِ لِلْأَحَادِيثِ لَمْ يَكُنْ ثَابِتًا بِهِذِهِ الْقِصَّةِ وَحَدَّثَهَا بَلْ هُنَاكَ كِتَابَاتٌ كَثِيرَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا بَعْضَهَا مِنْ قَبْلُ.

وَبِالتَّالِي إِذَا كَانَتِ السُّنَّةُ لَمْ تُكْتَبْ - حَسَبَ خِيَالِ أَوْزُون - لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ حُجَّةً، فَلَا دَاعِي لِكِتَابَةِ شَيْءٍ مِنْهَا لِأَبِي شَاهٍ، وَطَلَبُهُ كِتَابَةَ الْحَدِيثِ لَيْسَ مُبَرَّرًا لِتُكْتَبَ لَهُ السُّنَّةُ وَمِنْ ثَمَّ إِذَا كَانَ طَلَبُهُ بِسَبَبِ تَوْثِيقِ مَا يُبَلِّغُهُ أَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا بِاعْتِرَافِ أَوْزُونٍ، أَلَيْسَ هَذَا اعْتِرَافًا مِنْهُ بِأَنَّ السُّنَّةَ شَرِيعَةً وَإِلَّا فَلِمَذَا يُبَلِّغُهُ؟!

وَبَعْدَ لَوْ فَرَضْنَا أَنَّ مَا ادَّعَاهُ أَوْزُونُ صَحِيحٌ فَمَاذَا يُجِيبُ عَنِ الْكُتُبِ وَالصُّحُفِ الَّتِي كُتِبَتْ مُنْذُ عَهْدٍ مُبَكَّرٍ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَأَشْرْنَا نَحْنُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِقَوْلِهِ وَاعْتِرَاضِهِ بِأَنَّ أَبَاشَاهُ لَمْ يَطْلُبْ كِتَابَةَ شَيْءٍ آخَرَ مِنَ الْأَحَادِيثِ، فَكَلَامٌ خَالَ مِنَ الْمَنْطِقِ، لِأَنَّ أَبَاشَاهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّبِيِّ (ﷺ) إِلَّا مُدَّةً يَسِيرَةً مِنَ الزَّمَنِ وَمَا سَمِعَهُ مِنَ الْكَلَامِ طَلَبَ كِتَابَتَهُ وَهُوَ سَمِعَ خُطْبَةً وَاحِدَةً فَحَسَبُ، فَلَا حُجَّةَ لِأَوْزُونٍ وَمُنْكَرِي فِي الزَّمَانِ، بَلِ الْحُجَّةُ لَنَا عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُ طَلَبَ كِتَابَةَ مَا سَمِعَ فَكُتِبَ لَهُ.

^(١) كَانَ أَبُو شَاهٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) وَسَمِعَ خُطْبَتَهُ ثُمَّ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنْ تُكْتَبَ لَهُ الْخُطْبَةُ فَأَمَرَ فَكُتِبَتْ لَهُ.

وبالتالي فإن هذا الأثر لا يدلُّ على عدم مشروعية كتابة الحديث، فإذا قال المعتضون بحجَّيته مع كونه لا يصلح للاحتجاج فنلزمهم بالإجابة عن الأحاديث المكتوبة والصحف المسروقة المدونة في عصر النبي (ﷺ) وأصحابه؟! إذا قالوا بخصوصية كتابة لأبي شاه لأهل اليمن فماذا عن مصحف علي وأنس وعبد الله بن عمرو وغيرهم ممن ذكرناهم ومن لم نذكرهم؟! هذا الرجل يعترض كأن أبا شاه بقي في المدينة أمدًا بعيدًا حتى يلزم خصمه بعدم طلب غير هذه الخطبة، ولم يذر المسكين أو درى المدلس أن أبا شاه كان عابر سبيل ولم يكن من أهل المدينة وما بقي بها كثيرًا، سمع خطبة طلب كتابتها لعله إذا بقي أكثر طلب كتابة الأكثر كما طلب عبد الله بن عمرو من النبي (ﷺ) واستأذنه فأذن له بكتابة جميع أقواله، فقال (ﷺ): "اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق" (١).

(١) رواه أحمد (٥٧/١١) برقم: (٦٥١٠)، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١هـ. وأبو داود (٣/٣١٨)، برقم: (٣٦٤٦) وهو صحيح كما قاله الدكتور محمد البرزنجي.



أَيْنَ ذَهَبَتْ رَوَايَاتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه) ؟

ثُمَّ يَأْتِي أَوْزُنٌ مَجْدِدًا لِيُثِيرَ شُبُهَةً وَاهِيَةً فِي مَعْرِضِ مُقَارَنَتِهِ بَيْنَ رَوَايَاتِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه)، وَيَقُولُ: "أَمَّا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قَوْلِهِ: (لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ)، فَقَدْ دَفَعَنِي إِلَى الرُّجُوعِ إِلَى كُتُبِ الْأَثَرِ لِأَجِدَ أَنْ مَجْمُوعَ مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَزِيدُ بَأَيَّةِ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ عَلَى رُبْعِ مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، مِمَّا يَجْعَلُ أَحَدَنَا يَتَسَاءَلُ عَمَّا حَلَّ بِذَلِكَ الْكَمِّ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَوْحَى؟!" اهـ، ص: (١٤-١٥).

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْمُدَّعِي لَمْ يَرْجِعْ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ الْأَمْرُ، بَلْ أَصْلًا أَخَذَ كَلَامَهُ كُلَّهُ مِنَ الشَّقِيِّ مَحْمُودِ أَبِي رِيَّةٍ فِي كِتَابِهِ (أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَنِ الْمُحَمَّدِيَّةِ) بِالْهَمْرِ، وَأَخَذَهُ هُوَ مِنْ جَوْلِدِ تَسْيِيرِ الْمُسْتَشْرِقِ فِي كِتَابِهِ (الْعَقِيدَةُ وَالشَّرِيعَةُ فِي الْإِسْلَامِ) لِذَلِكَ اخْتَلَطُوا جَمِيعًا كَاخْتِلَاطِ شَارِبِي الْخَمْرِ!

إِذَا أَتَيْهَا الْقَارِئُ الْحَبِيبُ عَلَيْكَ بِالرُّجُوعِ إِلَى هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ ^(١)، لَتَتَيَقَّنَ أَنَّ أَوْزُونَ غَيْرُ أَمِينٍ فِي نِسْبَةِ الْمَعْلُومَاتِ إِلَى أَصْحَابِهَا بِغَيْرِ مَيِّنٍ، - فَهَذَا شَيْءٌ طَبِيعِيٌّ بِنِسْبَتِهِمْ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْسِبْهَا إِلَى أَبِي رِيَّةٍ فَكَذَلِكَ هُوَ لَمْ يَنْسِبْهَا إِلَى صَاحِبِهَا الْأَصْلِيِّ - فَبِذَلِكَ تَعْرِفُ عَدَمَ رُجُوعِهِ لِلْمَصَادِرِ وَإِلَّا لَطَفَرَ بِالْمَعْلُومَاتِ الْكَافِيَةِ وَالْعُلَى فِي الدَّارَيْنِ. نقولُ: تَرَكَ الْمَرْءُ شَيْئًا لَا يُحْسِنُهُ أَوْلَى بِهِ إِنَّ كَانَ يُهْمُهُ لَقَبُهُ الْعِلْمِيُّ، لِأَنَّهُ يَدَّعِي صِحَّةَ

^(١) لَكِنَّ هَذَانِ الْكِتَابَانِ مَلِئَانِ بِالشُّبُهَاتِ وَالتَّزْيِيفِ، إِذَا قَرَأْتَهُ لَا تَنْسَ قِرَاءَةَ رَدُودِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِمَا، كَرَدِّ الْعَلَامَةِ الْيَمَانِيِّ الَّذِي أَسْمَاهُ (الْأَنْوَارُ الْكَاشِفَةُ)، وَكَذَلِكَ حَتَّاجَاتِ الدُّكُورِ مُصْطَفَى السَّبَاعِيِّ لَهُمْ مُفِيدَةٌ لِلْعَايَةِ، فِي كِتَابِهِ: (مَكَائِدُ السُّنَنِ)، وَكَذَلِكَ، كِتَابُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَمَزَةَ الَّذِي أَسْمَاهُ: (ظُلُمَاتُ أَبِي رِيَّةٍ)، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ.

شيءٍ والحجة بخلافها ساطعة قاطعة، كما هو الحال في ادعاء أوزون في الرجوع ولم يرجع أو رجع ولكن لم يفهم، فما فائدة الرجوع إذا لم يصاحبه الفهم والدقة، أو صاحبه ولكن المراجع اتخذ رأياً غير الحق مذهباً له وتبعه؟! [من الهزج]

فَمَا تَصْنَعُ بِالسَّيْفِ إِذَا لَمْ تَكُ قَتَّالاً
فَصُغْ مَا أَنْتَ حَلَّيْتَ بِهِ سَيْفَكَ خَلْجَالاً

حبيبي القاري: إن علماءنا ذكروا ذلك في كتبهم للطالب المريد، ويَنوّه قبل ألف سنة أو يزيد، دفعوا الإشكال والترديد، بالقول المتين والبيان السديد، قطعوا به دابر كل مكابر عنيد.

قبل أن نُشير إلى أقوالهم من الأجدار أن نذكر فرقاً هاماً بين شيئين يقضي على نصف الشبهة وهو: التفرقة بين (التحمل) و (الأداء) ^(١):
التحمل: هو أخذ الحديث بطريقتة من طرق التحمل.
الأداء: هو رواية الحديث المَحْمُول وإبلاغه إلى الغير، بشروطه.

وبهذا يلمح: أنه يمكن أن يكون هنالك أناس يحملون الأحاديث أضعاف غيرهم ولكن لم يكونوا يروون هذه الكثرة، لأسباب، فعندئذ تكون الأكثرية للتحمل وليس للأداء.

وفي ظل ذلك نقول: نعم إن ما تحمله عبدالله بن عمرو أكثر من ما تحمله أبو هريرة، ولكن الذي أداه وبلغه أبو هريرة أكثر لأسباب اقتضت تلك الكثرة، وهي مذكورة في كتبنا لو صدق أوزون في دعوى الرجوع لراها ^(٢):

(١) من هنا نقصد التحمل والأداء بالنسبة لصحابة رسول الله (ﷺ).

(٢) يُنظر إلى المصادر الآتية: فتح الباري لابن حجر (٢٠٧/١)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، وتحفة الأحوزي للمباركفوري (٣٥٩/٧)، دار الكتب العلمية - بيروت، و كوتر المعاني الدراري لحمّد الحضر الشنقيطي (٣٠/٤)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.





- ١- تَفَرَّدُ عَبْدُ اللَّهِ لِلْعِبَادَةِ وَانْفِرَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ وَالْعُرْلَةِ عَنْهُمْ.
- ٢- كَثْرَةُ رَحَلَاتِهِ وَعَدَمُ الْبَقَاءِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَكَانَ يَتَحَوَّلُ مِنْ مِصْرَ إِلَى الطَّائِفِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْبُلْدَانِ الْمَفْتُوحَةِ، فَلَا يَبْقَى فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ حَتَّى يَقْصِدَهُ طُلَابُ الْحَدِيثِ كَمَا قَصَدُوا الرِّحْلَةَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه).
- ٣- وَجُودُ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ سَاعَدَهُ لِكَثْرَةِ مَرْوِيَّاتِهِ لِأَنَّ طُلَابَ الْحَدِيثِ يَقْصِدُونَ الْمَدِينَةَ وَيَتَكَاثَرُونَ حَوْلَهَا وَيَتَتَابِعُونَ هُنَاكَ، فَصَارَ عَدَدُ الرُّوَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَا فَوْقَ (٨٠٠ شَيْخ) مِنْ شُيُوخِ التَّابِعِينَ وَهَذَا الْجَمْعُ الَّذِي رَوَوْا عَنْهُ لَمْ يَقَعْ لغيرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ.
- ٤- لِأَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) مَرْيَّةٌ أُخْرَى: وَهِيَ دُعَاءُ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) لَهُ بِالْحِفْظِ وَأَنْ لَا يَنْسَى شَيْئًا مِنْ مَحْفُوظَاتِهِ^(١)، وَهَذَا عَامِلٌ مُؤَثِّرٌ فِي ذَلِكَ وَجَعَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) لَمْ يَخَفْ مِنَ الْخَطِإِ عِنْدَ الرُّوَاةِ بِخِلَافِ غَيْرِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَخَافُونَ مِنْ كَثْرَةِ الرُّوَاةِ عَنِ الرَّسُولِ (صلى الله عليه وسلم) مَخَافَةَ الْخَطِإِ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ (صلى الله عليه وسلم).
- ٥- عِنْدَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بِالشَّامِ أَصَابَ زَامِلَتَيْنِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَيُرَوِّي مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ وَيُحْكِيهَا، فَهَذَا تَسَبَّبَ فِي إِعْرَاضِ الرُّوَاةِ عَنْهُ وَلَمْ يَرَوْا الْخَيْرَ فِي سَمَاعِ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ أَعْطَوْا أَوْقَاتَهُمْ كُلَّهَا لِتَحْمُلِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ دُونَ الْجُلُوسِ أَمَامَ رَوَايَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ^(٢).

(١) يُنْظَرُ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، (١٠٨/٩)، بِرَقْم: (٧٣٥٤): ﴿فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسًا فَقَالَ: «مَنْ يَنْسُطُ رِذَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، فَلَا يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي»، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ، ثُمَّ ضَمَمْتُهَا إِلَيَّ، فَوَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ﴾.

(٢) هَذَا الْخَبْرُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَقَدْ رَوَّجَ الْمُبْتَدِعَةُ قَدِيمًا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، مِنْهُمْ الْجَهْمِيُّ الْمُبْتَدِعُ الْمُرِيسِيُّ فَرَدَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ الْحَافِظُ فَشَكَكَ بِصَحَّتِهَا، وَأَجَابَ عَنْهَا حَيْثُ قَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ ادَّعَيْتَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاةً عَنْهُ، مَعْرُوفًا بِذَلِكَ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ أَصَابَ يَوْمَ

ثم يأتي أوزن يُنقل عدد أحاديثهما عن ابن الجوزي (رحمه الله)، ويقول في الهامش (٣) صفحة (٢٩): "حسب ابن الجوزي عدد أحاديث أبي هريرة (٥٣٧٤) حديثاً ولا تزيد (٧٠٠) عند عبد الله بن عمرو" اهـ.

أقول: هذا الرجل كعادته لم يُراجع كتاب ابن الجوزي لو راجعه لكتب لنا اسم الكتاب وصفحته ولكنّه ناقل عن أبي رية^(١)، ناقل غير فاهم وإلا لو رجع وفهم كلام الإمام ابن الجوزي لم يعترض ولم يجعل ذلك مشكلة.

[من الكامل]

سارت مشرقة وسرت مغرباً شتان بين مشرق ومغرب

ثم أرجع فأقول: إن كبرى موسوعة حديثية اليوم هو^(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) الذي بين أيدينا، وعدد أحاديثه قرابة (٤٠,٠٠٠ حديثاً)، وعدد المكرر من الأحاديث (١٠,٠٠٠ حديثاً).

لو نظرنا إلى حصّة أبي هريرة منها لوجدنا عددها (٣,٨٤٨ حديثاً) بالمكرر، أمّا دونه فيبقى (١,٥٩٧ حديثاً)، إذا عليك بالتفكير في العدد الذي نقله أوزن عن ابن الجوزي (رحمه الله) دون فهم والعدد الذي في المسند، لتعلم الفرق الكبير والبون الشاسع بينهما!

ولا بد من ذكر أن هذا العدد كله ليس صحيحاً نسبته إلى أبي هريرة بل فيه

البرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يرويهما للناس عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقال له: ألا تحدّثنا عن الزاملتين؟ قلت (البرزخي): ولو صحّ عثور عبد الله على الزاملتين فلا ضير، ولكن لا تصحّ البتّة زيادة أنه كان يروي منها للناس مرفوعاً فهي زيادة منكّرة غير صحيحة.

^(١) ينظر: أضواء على السنة الحمّدية، لأبي رية، ص: (١٧٣)، مكتبة المعارف.

^(٢) يجوز أن نقول (هي) و (هو) لأن الضمير وقع بين مؤنث (موسوعة) ومذكر (مسند)، إذا يجوز الوجهان.



الضَّعِيفُ ^(١) وَالْمَكْذُوبُ.

وَالَّذِي قَالَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (رحمته الله) نَقَلَهُ عَنْ مُسْنَدِ الْإِمَامِ بَقِيٍّ بْنِ مَخْلَدٍ (رحمته الله)، وَ لَا بُدَّ مِنْ نُكْتَةٍ جَلِيلَةٍ الشَّانِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ مَنْهَجُ الْإِمَامِ بَقِيٍّ فِي جَمْعِ الْأَحَادِيثِ وَكِتَابَتِهِ.

وَلِلْعَلَامَةِ الْمُحَدِّثِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ (رحمته الله) قَوْلٌ بَدِيعٌ تَحْتَ هَذَا الْبَيْتِ مِنْ أَلْفِيَةِ الْحَافِظِ السَّيُّوطِيِّ (رحمته الله):

[مِنْ الرَّجَزِ]

وَالْمُكْثِرُونَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِينُهُ ابْنُ عُمَرَ
وَأَنْسُ وَالْبَحْرُ كَالْخُدْرِيِّ وَجَابِرٌ وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ

حَيْثُ قَالَ: "وَأَكْثَرُ الْكُتُبِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا جَمْعًا لِلْأَحَادِيثِ مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَدْ يَكُونُ الْفَرْقُ كَبِيرًا جَدًّا بَيْنَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ عَنْ مُسْنَدِ بَقِيٍّ وَبَيْنَ مَا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ — كَمَا سَتَرَى فِي أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ — وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ هَذَا الْفَرْقِ أَحَادِيثَ فَاتَتْ مُسْنَدَ أَحْمَدَ، بَلْ هُوَ فِي اعْتِقَادِي نَاشِئٌ عَنْ كَثْرَةِ الطُّرُقِ وَالرُّوَايَاتِ لِلْحَدِيثِ الْوَاحِدِ ^(٢) ... نَعَمْ إِنَّ مُسْنَدَ أَحْمَدَ فَاتَتْهُ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِالْكَثْرَةِ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُسْنَدِ بَقِيٍّ فِي مِثْلِ أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْمُتَتَّبِعُ لِكُتُبِ السُّنَنِ يَجِدُ ذَلِكَ وَاضِحًا مُسْتَبِينًا، أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِالْمَكْرَرِ (٣٨٤٨) ... وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَعْدَادَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ يَدْخُلُ فِيهَا الْمَكْرَرُ. أَيْ: أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ يُعَدُّ أَحَادِيثَ بَعْدَ طُرُقِهِ الَّتِي رَوَاهُ بِهَا، وَمِنْ الْمُهَمِّ مَعْرِفَةُ الْعَدَدِ الْحَقِيقِيِّ بِحَذْفِ الْمَكْرَرِ، وَاعْتِبَارُ كُلِّ الطُّرُقِ لِلْحَدِيثِ حَدِيثًا وَاحِدًا، وَلَمْ أَتِمَّكَ مِنْ

^(١) الضَّعِيفُ بِأَنْوَاعِهِ.

^(٢) كَمَا قُلْنَا سَابِقًا: أَنَّ عَدَدَ الرُّوَاةِ الَّذِينَ أَخَذُوا الْأَحَادِيثَ عَنْهُ تَجَاوَزُوا ثَمَانِيَةَ !

إِذَا كَانَ الْإِمَامُ بَقِيٌّ بْنُ مَخْلَدٍ أَخَذَ رِوَايَةً مِائَةً مِنْهُمْ يَتَعَدَّدُ هَذَا الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ إِلَى الْمِائَةِ مَعَ كَوْنِهِ فِي الْأَصْلِ حَدِيثًا وَاحِدًا.

تَحْقِيقِ ذَلِكَ إِلَّا فِي مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَظَهَرَ لِي أَنَّ عَدَدَ أَحَادِيثِهِ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بَعْدَ حَذْفِ الْمَكْرَرِ مِنْهَا هُوَ (١٥٧٩) حَدِيثًا فَقَطْ، فَأَيْنَ هَذَا مِنَ الْعَدَدِ الضَّخْمِ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَهُوَ (٥٣٧٤) وَهَلْ فَاتَ أَحْمَدَ ^(١) هَذَا كُلُّهُ؟! مَا أَظُنُّ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا الَّذِي أُرْجِّحُهُ أَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ عَدَّ مَا رَوَاهُ بَقِيَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ مُطْلَقًا وَأَدْخَلَ فِيهِ الْمَكْرَرِ فَتَعَدَّدَ الْحَدِيثُ الْوَاحِدَ مَرَارًا بِتَعَدُّدِ طَرَفِهِ. وَقَدْ يَكُونُ بَقِيَ أَيْضًا يَرَوِي الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ مُقْطَعًا أَجْزَاءً بِاعْتِبَارِ الْأَبْوَابِ وَالْمَعَانِي كَمَا يَفْعَلُ الْبُخَارِيُّ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ يَصِفُهُ بِأَنَّهُ رَتَّبَ أَحَادِيثَ كُلِّ صَحَابِيٍّ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ... " ^(٢)

إِذَا نِسْبَةُ هَذِهِ الْكَثْرَةِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ مَصْدَرُهَا مُسْنَدُ الْإِمَامِ بَقِيَ وَاعْتِمَادُهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَذَكُّرِ نِقَاطٍ مُهِمَّةٍ فِي ذَلِكَ لِكَيْ تَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَهِيَ:

١ - يُمَكِّنُ أَنَّ يَكُونَ الْإِمَامُ بَقِيَ (رحمته) أَتَى بِجَمِيعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ أَوْ أَكْثَرِهَا، خِلَافًا لِلْمَنْهَجِ الْمَتَّبَعِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (رحمته).

٢ - كَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ (رحمته) رَتَّبَ مُسْنَدُهُ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ ^(٣)، فَعَلَى هَذَا يَأْتِي بِذِكْرِ حَدِيثٍ وَاحِدٍ مَرَّاتٍ، لِأَنَّ أَكْثَرَ الْأَحَادِيثِ تَدْخُلُ فِي أَبْوَابٍ شَتَّى مِنْ أَبْوَابِ الْفِقْهِ.

٣ - هُنَاكَ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الْمَطْوَلَةِ الَّتِي رَوَوْا بَعْضَهَا عَنْ طَرِيقٍ وَالْآخَرَ عَنْ طَرِيقٍ أُخْرَى، وَكَذَلِكَ عَنْ طَرِيقٍ مَنْ يَرَوِيهَا كَامِلَةً، وَبِذَلِكَ تَتَعَدَّدُ الطُّرُقُ لِلْحَدِيثِ الْوَاحِدِ.

^(١) وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ لَفْظَ (أَحْمَدَ) فَاعِلًا.

^(٢) تَعْلِيقُ أَحْمَدَ شَاكِرٍ عَلَى أَلْفِيَةِ السَّيُوطِيِّ، ص: (١٠٨-١١٠). قُلْتُ (الْبَرْزَنْجِيُّ): لَمْ يَخْطِئِ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَاحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَرْوِيَّةُ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ السِّتَةِ قَدْ بَلَغَتْ ٥٣٧٤، الْمَكْرَرُ مِنْهَا ٤٠٧٤ وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ غَيْرَ الْمَكْرَرِ ١٣٠٠ وَ مَا انْفَرَدَ بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَرَوْهُ صَحَابِيٌّ آخَرُ بَعْدَ أَصَابِعِ الْيَدِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

^(٣) يُنْظَرُ: سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٩١/١٣): "قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: وَ (مُسْنَدُ) بَقِيَ رَوَى فِيهِ عَنْ أَلْفٍ وَثَلَاثِ مِائَةِ صَاحِبٍ وَتَيْفٍ، وَرَتَّبَ حَدِيثَ كُلِّ صَاحِبٍ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ، فَهُوَ مُسْنَدٌ وَمُصَنَّفٌ".



٤ - لَمْ يَجْزِمَ وَاحِدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِأَنَّ تِلْكَ الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيحَةٌ، بَلْ نُسِبَ إِلَيْهِ مَا لَا يَصِحُّ وَهُوَ مَوْضُوعٌ أَصْلًا^(١).

إِذَا نُسِبَتْ أَحَادِيثُهُ الصَّحِيحَةُ لَيْسَتْ بِهَذِهِ الْكَثْرَةِ الَّتِي تُنَارُ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْخَزْرَجِيُّ (رَحِمَهُ اللَّهُ)، فِي أَحَادِيثِهِ الْمَرْوِيَّةِ فِي الصَّحِيحِينَ: (اتَّفَقًا عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ وَخَمْسَةِ وَعَشْرِينَ وَانْفَرَدَ (خ) بِتِسْعَةٍ وَسَبْعِينَ وَ (م) بِثَلَاثَةِ وَتِسْعِينَ وَعَنْهُ)^(٢).

مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ هُنَاكَ أَحَادِيثَ صَحِيحَةً لِأَبِي هُرَيْرَةَ (رَحِمَهُ اللَّهُ) لَمْ يُخَرِّجَاهُ - أَيُّ: الشَّيْخَانِ - عَلَيْهِمَا الرَّحْمَةُ وَالرِّضْوَانُ وَلَمْ يَكْتُبَا الصَّحِيحَيْنِ حَصْرًا لِلأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَلَمْ يَدَّعِيَا ذَلِكَ، لِأَنَّهُمَا التَّزَمَا شُرُوطًا فِي كِتَابَيْهِمَا لَا يَشْتَمِلَانِ عَلَى كُلِّ الصَّحِيحِ.

وَهَذَا الْمَكَانُ مَكَانُ جَهْدٍ وَاجْتِهَادٍ وَلَا يُنَالُ عِلْمُهُ بِالْكَسَلِ وَالتَّقَلُّ الْعِشْوَاءِ، لَقَدْ صَدَّقَ أَبُو الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّيُّ فِي تَصْوِيرِهِ هَذَا الْمَشْهَدَ حَيْثُ قَالَ^(٣):

[مِنَ الْمُجَنَّبِ]

فَإِنَّهَا دَارُ غُرَبَاءَ	إِنَّ أَوْحَشَ ثَنَكِ الْمَعَالِي
فَإِنَّهَا لَكَ نِسْبَةً	أَوْ أَنْسَتِكَ الْمَخَازِي
تَكَشَّفَتْ عَنْكَ كُرْبَةٌ	وَأِنْ عَرَفْتَ مُرَادِي
فَإِنَّهُ بِكَ أَشْبَهُ	وَأِنْ جَهِلْتَ مُرَادِي

(١) وَالْعَجَبُ مِنْ هَؤُلَاءِ الطَّاعِنِينَ وَمَنْهَجِهِمْ، حَيْثُ طَعَنَ بَعْضُهُمْ فِي أَبِي هُرَيْرَةَ لِكَوْنِهِ نُسِبَتْ إِلَيْهِ أَحَادِيثُ لَيْسَتْ صَحِيحَةً، فَهَلْ يَرْضَى عَاقِلٌ بِمِثْلِ هَذَا الطَّعْنِ وَيَقْبَلُهُ؟ كَلَّا، لِأَنَّ نِسْبَةَ الضَّعِيفِ وَالْمَوْضُوعِ إِلَى الْأَصْحَابِ صَارَتْ أَنْ تَشْمَلَ جَمِيعَ الْأَصْحَابِ، وَحَتَّى مَا مِنْ حَدِيثٍ إِلَّا وَيُنْسَبُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) سَوَاءً كَانَ صَحِيحًا أَوْ ضَعِيفًا، فَهَلْ هَذَا يَكُونُ مَطْعَنَةً فِي جَنَابِ الرَّسُولِ (ﷺ)؟!

(٢) خُلَاصَةُ تَذْهِيبِ التَّهْدِيبِ لِلْخَزْرَجِيِّ، ص: (٤٦٢)، حَقَّقَهُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غُدَّةَ، النَّاشرُ: مَكْتَبُ الْمَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ/ دَارُ الْبِشَائِرِ - حَلَبَ / بِيروت/ الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ. (خ): اخْتِصَارُ كَلِمَةِ الْبُخَارِيِّ، وَ (م) يَعْنِي مُسْلِمًا.

(٣) هَذِهِ الْأَبْيَاتُ تَسَبَّطَتْ فِي قَتْلِ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّيِّ، حَيْثُ هَجَا بِهَا أَحَدَ أَعْدَائِهِ - وَهُوَ ضَبَّةُ بْنُ يَزِيدَ الْعُتَيْبِيُّ - وَأَمَّهُ. د. مَحْمُودُ الْغَوَّاتِيُّ

هَلْ كَانَ الصَّحَابَةُ مُخْتَلِفِينَ فِي جَوَازِ كِتَابَةِ السُّنَّةِ؟

ثمَّ بعد ذلك يقول أوزون: (أخيرا فإن الصحابة أنفسهم اختلفوا في جواز كتابة الحديث النبوي حيث كرهها عمر بن الخطاب وعبدالله بن مسعود وزيد بن ثابت وأبو موسى وأبو سعيد وآخرون غيرهم) ص: ١٦

أقول: إن كان أوزون يريد أن يظهر أن السنة لم تكن حجةً لذلك الصحابة رضي الله عنهم كانوا مختلفين في كتابتها وتدوينها، فيرُدُّه العقلُ والحسوسُ وكلُّ البراهين العقلية والنقلية، خصوصاً ما ذكرناه من كتابة بعض الصحابة للحديث وروايتهم له بين ظهرانيهم علناً دون نكيرٍ منهم على بعض!

أما عدمُ تدوينهم له فكان بسبب خوفهم في عملٍ لم يكن في عصر النبي (ﷺ) له وجودٌ ولم يفعله النبي (ﷺ)، وهذا قد حدث أيضاً للقرءان الكريم وجمعه في نفس المصادر التي يستدلُّ بها أوزون لوجود اختلافهم في كتابة السنة، وها أنذا أنقل لكم سبب الانكفاف عن جمع القرءان فقس عليه انكفافهم في جمع السنة وكتابتها: "عن عبيد بن السباق، أن زيدا بن ثابت رضي الله عنه، قال: «أرسل إليَّ أبو بكرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَاءِ الْقُرْءَانِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرْءَانِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْءَانِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْءَانِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: «كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟» قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، «فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ»، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابُّ عَاقِلٌ لَا تَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْءَانَ فَاجْمَعُهُ، «فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْءَانِ»،



قُلْتُ: « كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ »، قَالَ: هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ، " فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتَتَبَعْتُ الْقُرَّاءَ أَجْمَعَةَ مِنَ الْعُسْبِ وَاللَّخَافِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ... " (١).

بِهَذَا يَتَبَيَّنُ جَلِيًّا أَنَّ الصَّحَابَةَ خَافُوا مِنْ فَعَلِ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ الرَّسُولُ (ﷺ) وَكَذَلِكَ الْخَطَأُ فِيهِ، لِأَنَّ كُلِيهِمَا شَرَعُ اللَّهِ وَوَحْيُهُ.

خُصُوصًا مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي عَدَمِ كِتَابَةِ السُّنَّةِ فَهُوَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ثُمَّ جَاءَ عَنْهُمْ خِلَافَ ذَلِكَ، كَمَا رُوِيَ عَنْ عُرْوَةَ (رضي الله عنها) تَحَسُّرُهُ فِي مَحْوِ بَعْضِ السُّنَّةِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَهُ: "كُنَّا نَقُولُ لَا نَتَّخِذُ كِتَابًا مَعَ كِتَابِ اللَّهِ، فَمَحَوْتُ كُتُبِي، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ كُتُبِي عِنْدِي، إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ قَدْ اسْتَمَرَّتْ مَرِيرَتُهُ" (٢).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٣/٦) ، بِرَقْم: (٤٩٨٦).

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ، (٤/٤٣٦)، تَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ لِابْنِ حَجَرٍ (١٨٣/٧)، مَطْبَعَةُ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ النَّظَامِيَّةِ، الْهِنْدُ الطَّبَعَةُ: الطَّبَعَةُ الْأُولَى، ١٣٢٦ هـ.

هل السنة مصدر التشريع^(١)؟

مَا زَالَ أَوْزُونُ مُسْتَمِرًّا فِي الشَّيْءِ الَّذِي لَا يُحْسِنُهُ وَلَا يَعْرِفُهُ أَصْلًا، مُتَجَاهِلًا سُنَّةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَتِكَ الْأَسْتَارِ عَنِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي غَيْرِ فَتَنِهِمْ. يَأْتِي مُجَدِّدًا لِقَوْلٍ: إِنَّ السُّنَّةَ غَيْرُ تَشْرِيعٍ وَلَا يَلْزُمُنَا اتِّبَاعُهُ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ: "أغلب الحديث النبوي ليس مصدر تشريع^(٢) لأن معظم ما وصلنا عن طريقه لم ينفرد به النبي (ص) عن غيره من الناس لكي يتخذ شرعة ومنهاجا من بعده، فمثلا لم يكن النبي (ص) أول إنسان يأكل باليمين أو يأكل التمر... أو يكي على وفاة ابنه أو ينام على جنبه الأيمن أو يقبل النساء..." اهـ، ص: (١٦).

أقول: لا أدري هل هذا الهذيان والضعف مستواه حقيقة أم كتب الله تعالى بدحض أقوال أهل الزيغ وبطلانها وضعفها في نفسها؟!

نحن نطالبه ومن يرى رأيه واتباع مذهبه: مَنْ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَالَ بَأْسَ حَيَاةِ النَّبِيِّ (ﷺ) كُلَّهَا تَشْرِيعٌ يَجِبُ عَلَيْنَا اتِّبَاعُهُ (ﷺ) فِي مَا يَفْعَلُهُ مِنْ أُمُورِهِ الْيَوْمِيَّةِ دُونَ اسْتِثْنَاءٍ؟! هذا لم يقل به علماؤنا بل قرروا خلافه في كتبهم، وإنما الذي قالوا بوجوبية اتباعه أو سنيته هو أوامره التي تكون على جهة الوجوب أو الاستحباب، لا الأوامر الطبيعية التي صدرت عنه (ﷺ) كصفة البشر^(٤).

(١) قد تكلمنا عن حجية السنة وأنها مصدر ثان من مصادر التشريع، ومن هنا نرد على بعض أقوال أوزون، وتأتي بعد ذلك الأدلة المقتعة على حجية السنة وعدّها مصدرا تشريعا إن شاء الله تعالى.

(٢) من هنا يقول معظم السنة ليست بتشريع، وفي نهاية الكتاب يُصرّح بأن السنة ليست تشريعا بالجملة، عادة المدلسين إلقاء الشبه شيئا فشيئا!

(٣) عجباً لرجل يدعي حبه للنبي (ﷺ) ومع ذلك لم يصل عليه مرة واحدة في هذا الكتاب، جعل الصلاة والسلام عليه هدرا للصفحات لذلك اكتفى بالترميز فقط، ولم يجعل تلك الحياة والعش هدرا لها.

(٤) راجع ما قرّر في الكتب الأصولية في مبحث أفعال النبي (ﷺ) وهل كل ما صدر عنه يعد تشريعا، الفروق للقرافي (٢٠٨/١)، والبحر المحيط للزركشي (٢٣/٦)، على سبيل المثال.



إِذَا خِلَالَ ذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ (ﷺ) أَوْ نَهَى عَنْهُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَهُوَ التَّشْرِيعُ بِعَيْنِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ الْمُعْتَرِضُ مِنَ الْأَكْلِ بِالْيَمِينِ، نَعَمْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ (ﷺ) أَوَّلَ مَنْ أَكَلَ بِالْيَمِينِ وَلَكِنْ نَهَى عَنِ الْأَكْلِ بِالشِّمَالِ، فَهَذَا التَّهْيِ إِمَّا أَنْ يَدُلَّ عَلَى التَّحْرِيمِ أَوْ يَدُلَّ عَلَى الْكَرَاهَةِ، فَهَذَا هُوَ قَوْلُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا لِأَنَّ فِي الْمَسْأَلَةِ قَوْلَ الْحَبِيبِ (ﷺ) وَلَا يَغْتَرُونَ بِسُفْسَاطَةِ أَوْزُونٍ وَأَشْيَاعِهِ. وَلَكِنَّا قَائِلِينَ بِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

أَمَّا قَوْلُهُ عَنِ الْبُكَاءِ عَلَى وَلَدِهِ، فَتَقُولُ لَهُ: نَعَمْ إِنَّ الْبُكَاءَ لِفَقْدِ الْوَلَدِ قَدْ كَانَ موجودًا قَبْلَ خَلْقِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَلَكِنَّ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ كَوْنِهِ (ﷺ) بَكَى عَلَى وَلَدِهِ، يُوْخِذُ مِنْهُ أَنَّ الْبُكَاءَ عَلَى فَقْدِ حَبِيبٍ لَا يُنَافِي الصَّبْرَ الَّذِي أُمِرْنَا بِامْتِثَالِهِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ كَمَا جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة).

أَمَّا قَضِيَّةُ تَقْبِيلِ النَّبِيِّ (ﷺ) لِبَعْضِ أَزْوَاجِهِ، فَتُوْخِذُ مِنْهَا أَيْضًا أَحْكَامٌ فَقْهِيَّةٌ كَعَدَمِ نَقْضِ الْوُضُوءِ أَوْ عَدَمِ نَقْضِ الصَّوْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

إِذَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَغَيْرُهَا الَّتِي فِيهَا أَفْعَالٌ يَقُومُ بِهَا النَّبِيُّ (ﷺ) وَ أَقْوَالٌ قَالَهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا كَانَتْ موجودَةً قَبْلَهُ (ﷺ) أَوْ يَفْعَلُهُ النَّاسُ كَافَّةً، لَيْسَتْ مَقْصُودَةً لِدَاتِهَا بَلْ هِيَ مَقْصُودَةٌ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ أَحْكَامٍ، إِذَا كَانَ الْفِعْلُ خَالِيًا مِنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ وَلَا يُسْتَفَادُ مِنْهُ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ وَيُعَدُّ قَضِيَّةً دُنْيَوِيَّةً بَحْتَةً، فَلَا يَقَالُ بِأَخْذِ التَّشْرِيعِ مِنْهُ أَلْبَتَةً، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ عَاقِلٌ فَضْلًا عَنْ عَالِمٍ!

أَمَّا قَوْلُهُ بِأَنَّ مَعْظَمَ السَّنَةِ لَيْسَتْ بِتَشْرِيعٍ: فَنَعَمْ لَيْسَ كُلُّ السَّنَةِ تَشْرِيعًا وَهَذَا لَيْسَ غَائِبًا عَنَّا حَتَّى يَجِدَهُ أَوْزُونٌ، بَلْ قَالَ بِهِ عُلَمَاؤُنَا قَبْلَ مَوْلَدِهِ بِأَكْثَرِ مِنْ أَلْفِ سَنَةٍ!

كما قال به الإمام العلم محمد بن إدريس الشافعي (رحمه الله) فيما روى عنه تلميذه البارئ البويطي^(١) (رحمه الله): (أصول الأحكام ثيف وخمس مائة حديث، كلها عند مالك، إلا ثلاثين حديثاً، وكلها عند ابن عيينة، إلا ستة أحاديث)^(٢).
لذلك تجد بعض أهل العلم جمع أحاديث الأحكام ودرسوها طلابهم وأجازوهم فيها، كالإمام الشعبي (رحمه الله)^(٣).
والذي يبقى من الأحاديث إما تكرير لهذه الأحاديث التي في الأحكام، وإما في الآداب والأخلاق وأمور البعث والنشور وقضايا الغيب والإيمان.

هذه الأقوال التي جاء بها أوزون جعلها كمقدمة للوصول إلى باطل محض، كما صرح به: "وهنا يقول قائل: ولكن النبي هو أول من صلى الصلاة التي نراها وفصل أوقاتها وعدد ركعاتها وهو أول من حدد نسبة الزكاة ٢,٥٪ للفقراء!! وتأتي الإجابة: نعم! ولذلك قال تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...) ﴿النور - ٥٦﴾".

وهو ما يدل على أن هذين القولين فقط هما ما يؤخذان عنه وقد حصلنا عليهما عن طريق السنة الفعلية المتواترة (وليس السنة القولية). "اهـ. ص: (١٦).
أقول: هذا ما صرح به من القول بعدم قبول شيء مما جاء به الرسول (ﷺ) من الأحاديث سوى ذكره الصلاة والصوم، وتكون لدينا معه وقفة وحوار على هذه المسألة الخطيرة ونرجئها إلى المبحث الآتي إن شاء الله تعالى.

(١) اقرأ عن مخنة هذا الإمام الجبل تحت جور رؤوس المعتزلة وموته تحت سطوتهم في كُتب التراجم.

(٢) سير أعلام النبلاء (٤٥٩/٨)، ط: مؤسسة الرسالة.

(٣) البحر المحیط للزركشي (٢٣٢/٨)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.



وَلَكِنَّ الَّذِي أُرِيدُ إِبْرَازَهُ هُوَ قَضِيَّةُ التَّوَاتُرِ الْفِعْلِيِّ الَّذِي يُدْنِدُنُ حَوْلَهَا مُنْكَرُو السَّنَةِ لَيْلَ نَهَارٍ^(١) كَأَدَّ أَنْ يَذْكُرَهَا كُلُّ كَاتِبِيهِمْ وَمَنْظَرِيهِمْ.

نَقُولُ لَهُمْ: إِنَّكُمْ أَخَذْتُمْ بِأَحَادِيثِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَغَيْرِهِمَا بِدَعْوَى التَّوَاتُرِ الْفِعْلِيِّ وَمَا أَخَذْتُمُوهَا عَنِ الْكُتُبِ الْحَدِيثِيَّةِ وَمَا نُقِلَ بِ (حَدَّثْنَا) وَ (أَخْبَرْنَا) كَمَا تَقُولُونَ، بَلْ كُلُّ مَنْكُمْ أَخَذَهَا عَنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْكُتُبِ وَالصَّحَاحِ!

طَيِّب! فَلَمَّاذَا لَا تَقْبَلُونَ الرَّجْمَ وَقَطَعَ يَدَ السَّارِقِ أَلَيْسَ الرَّجْمُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَعْرِفُهَا آبَاؤُنَا وَأَجْدَادُنَا دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْكُتُبِ الْحَدِيثِيَّةِ وَالْأَخْذِ عَنْهَا، أَلَيْسَ مِنَ التَّوَاتُرِ الْفِعْلِيِّ عَلَى حَدِّ زَعْمِكُمْ؟! فَلِمَ هَذَا التَّنَاقُضُ الْبَيِّنُ؟!

أَوْ لَيْسَ تَفْسِيرُ الْقَطْعِ بِالْبَثْرِ مِنَ التَّوَاتُرِ الْفِعْلِيِّ أَخْذُهُ وَتَعَلُّمُهُ أَبْنَاءُ الْأُمَّةِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى أَيْ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ أَوْ الْحَدِيثِ؟!

أَرْجُو أَنْ يَكُونَ لَدَيْهِمْ جَوَابٌ مُقْنِعٌ لِيُخْرِجَهُمْ مِنْ حَرَجِهِمْ هَذَا لِأَنَّ تَنَاقُضَهُمْ وَاضِحٌ بَارِزٌ بِرُوزِ الشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ.

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

فَعَابُوا عَلَيْنَا شُحُومَ الْبَقَرِ	شَكَّوْنَا إِلَيْهِمْ خَرَابَ الْعِرَاقِ
أُرِيَهَا السُّهَاءَ وَتُرِيَنِي الْقَمَرَ	فَكَانُوا كَمَا قِيلَ فِيمَا مَضَى

(١) جَاءَ عَنْ بَعْضِ قِبَائِلِ الْعَرَبِ: لَيْلَ نَهَارٍ، بِالإِضَافَةِ كَمَا حَكَاهُ سَيُيُوهُ وَنَقَلَ عَنْهُ ابْنُ سَيِّدَةٍ، وَالْأَشْهُرُ الْبِنَاءُ عَلَى فَتْحِ الْجُزَائِنِ.

التفرقة بين (النبي) و (الرسول)

ثم يفرق بين هذين الاسمين أو الصفتين، قائلاً: "ففي مقام النبوة يقوم محمد النبي بالاجتهاد والعمل حسب المعطيات والإمكانات والأرضية المعرفية السائدة، ويصح له من خلال ذلك المقام، لذلك نجد أن التصويب يكون دائماً من مقام النبوة كما في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ...)، (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ...)..." ثم يذكر آيات أخر في معنى نفسه. ص: (١٧).

ثم يقول عن الرسول: "أما في مقام الرسالة والتي تشمل كافة التشريعات والأوامر التي أمره بها الله عز وجل عبر جبريل الأمين في القرآن الكريم، فهو معصوم فيها من الوقوع في الخطأ، وقد عصمه الله من ذلك، وعليه فإن الطاعة في القرآن الكريم هي للرسول... اهـ، ص: (١٧).

أقول: قبل أن أتكلّم عن الفرق بين الاسمين أو الصفتين أود أن أسلط الضوء على أنّه يناقض نفسه بنفسه لما قال: إن النبي لا يؤخذ منه إلا أمور الصلاة والزكاة أمّا باقي أحاديثه فليست حجة، والآن نراه يقول: الرسول له القراء فقط وليس له شيء سواه يعدّ تشريعاً! فبمن نصدّق بأوزون الذي يقول: ليس هنالك تشريع غير القراء؟ أم بالذي يقول: إنّ هناك تشريعاً وهو في الصلاة والزكاة ولم يذكر في القراءان الكريم؟!

فهذه الآية تبطل تفريق أوزون بين النبي والرسول بهذه التفرقة والماهية، لأنّه إذا كان النبي بالمعنى الذي يذكره أوزون يجب أن ينسب أخذ الصلاة والزكاة إلى النبي لأنه من قوله وفعله ولم يذكر في القراءان، مع أننا نجده منسوباً إلى الرسول ولم ينسب إلى النبي، وما كان منسوباً إلى النبي فكان من قبيل الاجتهاد كما صرح به أوزون آنفاً، والعبادات من الأمور التوقيفية وليس للاجتهاد فيها دخل، فعلى هذا تعلم أن الفرق الذي أتى به أوزون ومن يرى هذا الرأي قولٌ محدثٌ يخالف القراءان والعرف واللغة



العربية^(١).

يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ: نَحْنُ فَسَّرْنَا الْآيَةَ بِالسِّيَاقِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّسُولَ وَطَاعَتَهُ، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ يُقْبَلُ مِنْهُ أَحْكَامُ هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ فَقَطْ.
أَقُولُ: لَا شَكَّ أَنَّ الرَّسُولَ يُوْخَذُ مِنْهُ أَحْكَامُ هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ، لَكِنْ أَيْنَ وَجْهَ الْحَصْرِ فِي هَاتَيْنِ دُونَ غَيْرِهِمَا، أَوَلَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَشْبَاهُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ؟!
أَوَلَيْسَ بَعْدَ ذِكْرِ الرِّبَا الْأَمْرُ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ (ﷺ)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ آل عمران.

وَبَعْدَ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَبَعْضِ الْمُحَرَّمَاتِ ذِكْرُ طَاعَتِهِ (ﷺ) كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَى رُسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾ المائدة.

إِذَا لِمَاذَا التَّخْصِصُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَقَطْ؟! فَلَا جَوَابَ إِلَّا أَنْ نَقُولَ: إِمَّا قَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ لَا بَصِيرَةَ لَهُ لَا بِاللُّغَةِ وَلَا بِالْقِرَاءَةِ، وَإِمَّا أَنْ نَقُولَ رَجُلٌ مَدْلَسٌ مُلَبَّسٌ.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

إِذَا لَمْ تَكُنْ إِلَّا الْأُسْنَةُ مَرْكَبًا فَمَا حِيلَةُ الْمُضْطَرِّ إِلَّا رُكُوبُهَا

وَالآنَ يَحِقُّ لَنَا أَنْ نُبَيِّنَ مَعْنَى "النَّبِيِّ" وَ"الرَّسُولِ"

(١) لَيْسَ أَوْزُونُ أَوَّلِ مَنْ أَتَى بِهِذِهِ التَّفْرِيقَ بَلْ قَالَهُ مُنْكَرُ السُّنَّةِ فِي أَيِّ طَوْرِ ظَهَرُوا.

نقول: إن التعاريف لهذين المصطلحين قد كثرت وتتابعت، فالذي عليه الأكثر ما أومأت إليه الكلمات وأوضحت:

النبي: هو الذي لم ينزل إليه كتاب وهو على رسالة من رسالات الله المنزلة على غيره^(١).

أما الرسول: فهو الذي أنزل إليه كتاب منزل من السماء. فعلى هذا: "الرسول" أعم من "النبي"، كل رسول نبي وليس العكس. إذا السؤال الذي يأتي هنا فما معنى رسولية نبينا محمد (ﷺ)، هل يبلغ هذا الكتاب الذي أنزل إليه فقط أم له تصرف فوق هذا؟!

نقول: إن صفة الرسول أعم من أن يكون كرجل يعمل في البريد لا عمل له سوى النقل، بل الرسول مبلغ لكلام الله تعالى وشارح له، كما قال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ٢١﴾ النحل.

إذا تدبرت قول الله تعالى (لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) زال الإشكال، لأن البيان يحتاج إلى تفصيل وزيادة إيضاح وأحكام لم تذكر في الكتاب، لو لم يكن كذلك وفهم الناس كلام ربهم خلال الكتاب وخذه لما أرسل الله تعالى الرسول إليهم واكتفى بالكتاب فقط.

وكذلك له حق التشريع فيما لم يأت به نص من كتاب الله، كما قال تعالى:

﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ٢٩﴾ التوبة.

(١) والقول بأن النبي لم يؤمر بإبلاغ الدين والإنذار قول ضعيف، لأنه من المعلوم أن العلماء يكونون آئمين إذا لم يبلغوا الدين فكيف بالأنبياء؟!



لا يخفى على ذي عقلٍ أنَّ القراءانَّ الكريمَ أنزلَ باللغةِ العربيةِ، فلا بُدَّ من مراعاةِ هذه اللغةِ عندَ تفسيرِ آياتِها لأنَّ كلَّ نصٍّ عندما يُفسَّرُ ينبغي أن تُراعى لتفسيرِ اللغةِ التي كُتِبَ بها ليكونَ تفسيرًا صحيحًا مقصودًا.

إذا طَبَّقنا قواعدَ اللغةِ على هذه الآيةِ الكريمةِ رأينا أنَّ الرسولَ (ﷺ) لَهُ صلاحيةُ التَّحْرِيمِ كما يُحَرِّمُ اللهُ تَعَالَى، لأنَّ المُقَرَّرَ في اللغةِ: (الْعَطْفُ يَقْتَضِي الْمَعَايِرَةَ) ^(١). خالَلَ ذلكَ العطفُ نَعْلَمُ أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذَكَرَ لِنَفْسِهِ الْعَلِيَّةِ تَحْرِيمًا وَكَذَلِكَ عَطَفَ عَلَيْهِ تَحْرِيمًا آخَرَ وَهُوَ لِرَسُولِهِ وَمُصْطَفَاهُ (ﷺ)، وهذا الأسلوبُ يَقْتَضِي أن يكونَ الأولُ غَيْرَ الثَّانِي، وَيَجِبُ أن يكونَ بينهما تَفَاوُتٌ فِي التَّسْبِةِ كَمَا هُنَاكَ تَفَاوُتٌ فِي اللَّفْظِ.

نَضْرِبُ مِثَالًا لَتَقْرِيبِ الْأَذْهَانِ لِفَهْمِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَهُوَ قَوْلُنَا: (جَاءَ مُعَلِّمٌ وَمُهَنْدِسٌ).

إذا قلنا جَاءَ مُعَلِّمٌ وَعَظَمْنَا عَلَيْهِ مُهَنْدِسًا، فَهَذَا الْعَطْفُ يَقْتَضِي التَّغَايُرَ بَيْنَ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي، يَعْنِي يَجِبُ أن يكونَ الشَّخْصُ الْأَوَّلُ الَّذِي يَحْمِلُ صِفَةَ التَّعْلِيمِ غَيْرَ الثَّانِي الَّذِي يَحْمِلُ صِفَةَ الْمُهَنْدَسَةِ.

فَعَلَى هَذَا نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَشْرِيعًا وَهُوَ الْقَرَأَنُ الْكَرِيمُ وَلِرَسُولِهِ تَشْرِيعًا وَهُوَ سُنَّتُهُ (ﷺ).

وَالْأَمِثَلَةُ كَثِيرَةٌ حَوْلَ وَجوبِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَسُنَّتِهِ لِأُولِي الْأَلْبَابِ، وَنَحْنُ نَكْتَفِي بِآيَةٍ أُخْرَى وَنَجْعَلُهَا خَاتِمَةَ الْبَابِ، لِثَرِيهِ طَرِيقَةُ الْحَقِّ وَالْمَذْهَبُ الصَّوَابُ، وَهِيَ قَوْلُهُ

(١) فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيوسي المعروف بابن الهمام (٢٢٠/١٠)، والكوكب الدرر للإسنوي، ص: (٣٩٧)، والبحر المحييط للزركشي (٣٢٤/٣)، و إرشاد الفحول (٣٤٤/١)، وحاشية العطار على شرح المحلى على جمع الجوامع (٤٩٥/١). هذا باستثناء عطف الخاص على العام كما هو مستخدم في العربية.

تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ ﴿٥٢﴾ النور.

هذه الآية من صريح قول الله تعالى وأبلغ ما جاء في الباب، ليت شعري أين أجد البيانيين والبلاغيين القدماء ليشرحوها لهؤلاء الدُّخلاء ويفهموهم التفسير!

ففي هذه الآية بيان صريح في وجوب طاعة الرسول (ﷺ) وما يأتي به من الدين، لأن الله تعالى قد قرّن بين طاعته وطاعة نبيه في الوجوبية، فالطاعتان متغايرتان.

وإن قيل: إنّ طاعة الرسول لما يأتي به من القرآن ولا تدخل السنة في ذلك، يُردّ عليهم: إذا ما المراد بطاعة الله تعالى (أطيعوا الله) المذكورة أولاً؟ الجواب بين يعني القرآن. إذا ما المراد بالطاعة الثانية (وأطيعوا الرسول)؟ هل يقال: يعني بها القرآن؟ لا شك أنّ هذا التفسير غير بليغ ولا يروم القرآن كعادته في البيان والأسلوب، فعلى ذلك نقول: الطاعتان مختلفتان وإلا فلا فائدة في هذا الأسلوب المتكرر في القرآن في آيات كثيرة ولصار حشوًا وجمعًا للكلمات التي لا طائل تحتها، وهذا يُخلّ ببلاغة القرآن وإعجازه البياني لو كانوا يعلمون.

وفي الآية إيماء وتنبيه لطيف لا يشعر به غير دارسي اللغة وممارسيها، وهو: أمره تعالى بطاعته وطاعة نبيه معاً لأن الطاعتين واجبتان، وعندما يأتي دور العبادة لا ذكر للرسول (ﷺ) لأن الحشية والتقوى لله عز وجل دون غيره، فلو كانت الطاعة لله وحده لما ذكر النبي (ﷺ) مع نفسه المقدسة واكتفى بطاعة نفسه وحدها، كما هو الحال في الحشية والتقوى الموجودتين.

فعلى ذلك نقول: إنّ طاعة النبي (ﷺ) فيما يأتي به من الأقوال والأفعال في بيان أمور الشريعة والزيادة عليها واجبة، ويا حبذا عدم تكلم الإنسان في شيء لا يحسنه! [من الوافر]

وَمَنْ يَكُ ذَا فَمٍ مُّرْمِيضٍ يَجِدُ مُرّاً بِهِ الْمَاءُ الزُّلَالَا



ثُمَّ يَدْلُسُ قَائِلًا: " وَقَدْ وَعَى الصَّحَابَةُ ذَلِكَ فَلَمْ يَكْتُبُوا عَنْهُ عِنْدَمَا كَانَ يَحْتَضِرُ عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ مَا أَرَادَ أَنْ يُوصِيَهُمْ لِأَنَّهُ قَدْ أَدَّى رِسَالَتَهُ مِثْلَةً بِالذِّكْرِ الْحَكِيمِ الْمَحْفُوظِ فِي السُّطُورِ وَالصُّدُورِ " اهـ. ص: (١٨).

أَقُولُ: أَوَّلًا: هَذَا الَّذِي يَسْتَدِلُّ بِهِ أَوْزُونَ مِنْ كِتَابِ التُّرَاثِ يَجِبُ طَيُّهُ وَإِفْنَاؤُهُ كَمَا يَزْعَمُ، فَكَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ؟

ثَانِيًا: هَذَا التَّفْسِيرُ لَا يَخْرُجُ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ لَا يَعْرِفُ مَنْ هُوَ النَّبِيُّ (ﷺ) وَمَنْ هُمْ صَحَابَتُهُ الْكِرَامُ، وَمَا قَدْرُهُ (ﷺ) بَيْنَ صَحَابَتِهِ.

كَيْفَ يَتَجَرَّأُ الصَّحَابَةُ أَنْ يَفْعَلُوا أَمَامَ النَّبِيِّ (ﷺ) هَذَا الْفِعْلَ وَكَانُوا لَا يَرْفَعُونَ الصَّوْتَ وَلَا يَتَحَرَّكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَّا ضَرُورَةً؟!

كَيْفَ آلَ الْأَمْرِ إِلَى أَنْ أَرَادَ كِتَابَةَ شَيْءٍ وَهُمْ لَمْ يَرْضَوْا بِذَلِكَ؟ إِذَا أَيْنَ حُرْمَةُ النَّبِيِّ وَتَوْقِيرُهُ وَتَقْدِيرُهُ؟!

لَيْسَ كَمَا يَزْعَمُ أَوْزُونَ بَلْ كَانَ الْأَمْرُ شَفَقَةً بِالنَّبِيِّ (ﷺ)، لِأَنَّهُ كَانَ فِي مَرَضِ الْوَفَاةِ وَكَانَتْ الْحَالُ اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ، فَالصَّحَابَةُ خَافُوا عَلَى حَالِهِ (ﷺ).

وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَصَوِّرُهُ هَذَا الْمُدَّعِي لِمَاذَا كَتَبَ الصَّحَابَةُ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَرَوَوْا أَحَادِيثَهُ دُونَ نَكِيرٍ مِنْ إِخْوَانِهِمْ، فَلَوْ كَانَ الصَّحَابَةُ لَمْ يَرْضَوْا بِكِتَابَةِ النَّبِيِّ (ﷺ) فَمَنْ الْأَوَّلَى مَنَعَ الصَّحَابَةَ مِنْ مَجْلِسِ التَّحْدِيثِ بَعْدَ وَفَاتِهِ (ﷺ) ^(١).

^(١) قُلْتُ (الْبَرْزَخِيُّ): فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَةٌ وَاحِدَةٌ تَهْدِمُ كُلَّ مَا بَنَاهُ أَوْزُونَ وَأُسَيَّادُهُ وَأَذْيَالُهُ وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ) فِيهِ اللَّحْظَةُ الَّتِي كَانَ فِيهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ نَبِيًّا كَانَ رَسُولًا فَلَا فَصْلَ بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ بِحَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَطَاعَتُهُ وَاتِّبَاعُهُ عَلَى الْوَجُوبِ نَبِيًّا كَانَ أَوْ رَسُولًا ثُمَّ فِي نَهَايَةِ الْآيَةِ تَخْوِيلُ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لِنَبِيِّهِ بِأَنَّ لَهُ حَقَّ التَّشْرِيعِ: (وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ).

هل الحديث النبوي مقدس؟

هذا نص سؤال أوزون، ثم يجيب عنه قائلاً: " بناء على ما سبق فإن الحديث النبوي ليس مقدساً. وهنا أذكر أن معظم ما ورد في الصحاح والمتون وغيرها عند أهل السنة مثلاً لا يعترف به عند الأخوة الشيعة والعكس صحيح، كما أن ثقافة وعدول أهل السنة ليسوا كذلك عند أهل الشيعة وبقية الملل الإسلامية المختلفة" اهـ. ص: (١٨). أقول: من الأجدر بمثل هذا الرجل تعلم اللغة العربية وأوليائها، ثم طرح سؤال والإجابة عنه ^(١).

أما الرد على أجوبته المضحكة فهو: إذا كان أوزون يقصد أن قداسة السنة لا تصل إلى قداسة كتاب الله تعالى فلا مشكلة ولا رد في ذلك، ولكنه لا يقصد ذلك بل مراده أن السنة ليست مقدسة أصلاً كما برهن لذلك على زعمه.

نقول له: ليست قداسة شيء متوقفة على إقبال الناس عليه أو عدم الإقبال، لكنها متوقفة على ذات الشيء ونفسه هل هو صحيح أم أنه محال، لأننا إذا طبقنا هذه القاعدة الأوزونية للتوصل إلى معرفة المقدس لآل كل مقدس إلى الزوال، وتوصلنا إلى أن القراء الكرام ليس مقدساً في الفكر والخيال، لأن هناك فرقاً وأدياناً لا يعترفون به ولا يرونه مقدساً بأي حال من الأحوال.

وعندما يقول: الحديث النبوي ليس مقدساً عند الشيعة فعليه أن يعين مقصده منهم، وأي الشيعة يقصد؟ إن كان يقصد الزيدية فنقول له ليس صحيحاً لأنهم يؤمنون بما في سنن أبي داود والموطأ لمالك بن أنس ويحترمونها ^(٢)، فكيف بالصحيحين مثلاً؟!

^(١) عبارات الكتاب ركيكة جداً من أوله إلى آخره، وملينة بالأخطاء، مثلاً: (الأخوة) ليس صحيحاً، بل يجب أن يكتب هكذا: (الإخوة)، وهذا يلتبس بـ(الأخوة) التي تختلف تماماً مع المعنى المراد، وكذا (أهل الشيعة) غير مانوس بل المانوس (الشيعة) بدون أهل، ولو قال (أهل التشيع) لكان وجيهاً، أما (الثقة) فتجمع على: (ثقات) ولا يقال: (ثقة) كما كتبها هذا المعارض لسيبويه عدة مرات. هذه جرعة من بحر أخطائه.



وَإِنْ كَانَ يَقْصِدُ الرُّوَافِضَ الْغُلَاةَ فَإِنَّهُمْ يُصَرِّحُونَ بِتَحْرِيفِ الْقُرْآنِ وَنَقْصِهِ وَذَهَابِ
بَعْضِ آيَاتِهِ، بَلْ زَعَمُوا وَجُودَ سُورَةٍ مَبْتُورَةٍ فِيهِ وَهِيَ سُورَةُ الْوَلَايَةِ!
فَكَيْفَ يَرْضَوْنَ عَنِ الصَّحِيحِينَ؟ إِذَا يُلْزَمُ مَنْ قَاعِدَتِهِ الْفَاسِدَةُ الْقَوْلُ بِعَدَمِ قُدْسِيَّةِ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَآيَاتِهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ!

[مِنَ الْبَسِيطِ]

لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ يُسْتَطَبُّ بِهِ إِلَّا الْجَهَالََةَ^(١) أَعْيَتْ مَنْ يُدَاوِيهَا

(١) الرَّوضُ الْبَاسِمُ فِي الدَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي الْقَاسِمِ لَابْنِ الْوَزِيرِ (١/١٥١)، اعْتَنَى بِهِ: عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِمْرَانُ، النَاشِرُ:
دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ.

٢ شَعْرٌ لِّلْمُتَنَبِّئِيٍّ، أَصْلُهُ: (إِلَّا الْحَمَاقَةَ).

هل الحديث النبوي يشرح القراءان الكريم؟

هنا يتساءل الرجل: هل الأحاديث الموجودة الآن بين أيدينا تفسر القراءان الكريم؟ ثم يجيب قائلاً: "لا يفسر الحديث النبوي معظم القرآن الكريم ولا يشرحه كما يؤكد السادة العلماء الأفاضل^(١) وغيرهم..". ص: (١٨).

أقول: من هؤلاء السادة العلماء الأفاضل الذين يتكلم عنهم أوزون؟ يا حبذا لو ذكر اسم عالم منهم وسياق كلامه لنعلم المراد، ولو دون صفحة الكتاب وسنة الطبع ودور النشر كما هو المنهج المتبع عنده!

نعم! لم يذكر ولن يذكر أبداً لأن الغرض الذي يريد تحقيقه يابأه كل العلماء دون استثناء المذهب الفقهي والاعتقادي لهم.

هذا الرجل أمام خيارين لا ثالث لهما: إما أن يقول: إن أكثر آيات القراءان واضحة بينة لا تحتاج إلى تفسير، وما يحتاج إلى تفسير فسر وما أراد الله تعالى منه الإبهام فيه بقي مبهماً لحكم بالغة.

وإما أن يقول: إن هناك أشياء لم يفسرها النبي (ﷺ) مع كونها بحاجة إلى تفسير وبيان، كما صرح بهذا الأخير عندما مثل بمثل له، وهذا عين الضلال.

برهن هذا المدعي لكلامه قائلاً: "وهنا أطلب ذكر سورة واحدة من القرآن الكريم يتجاوز عدد آياتها المئة - مثلاً - قد تم شرحها من بدايتها إلى نهايتها آية آية من قبل الرسول الكريم ذاته!" اهـ. ص: (١٨).

أقول: يا عجباً لطلب كهذا الطلب!

هل القراءان الكريم كتاب السحر والشعوذة حتى يحتاج إلى تفسير آياته آية آية؟ أم هو كتاب الطلاسم والرموز وأفيسنا الزرادشتية حتى يحتاج إلى فك المغلقات؟!

(١) أصلهم بنار جهنم من أول كتابه وحمل عليهم آيات نزلت في الكفرة والظلمة وأتباعهم، والآن يريد أن يلبس على قرائه بقول السادة العلماء الأفاضل، أي سيادة هذه وأي فضيلة تلك إذا كان المصير إلى جهنم!



أَلَمْ يَرَ قَوْلَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ
فَرَعَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٢﴾ ﴿يوسف.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ٣﴾ القمر.

لو تدبّرت قوله سبحانه وتعالى (لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) لعلمت أن الله سبحانه وتعالى أنزله
بلغة يفهمها العامة والخاصة من العرب وغيرهم ممن يُجودون العربية وإلا لم يقل
لعلكم تعقلون!

وكذلك لو تدبّرت قوله تعالى (وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ) لتبين لك أن كلام الله تعالى في
غاية الوضوح والبيان، فلا يحتاج إلى تفسير آياته آية تلو الأخرى ^(١).

وكذلك من حكمة عدم وجود تفسير كامل للقرآن الكريم أو سورة كاملة من قبل
الرسول (ﷺ) ليبقى القرآن الكريم ملائماً لكل الظروف والأدوار، ولا يختص بزمن
دون الآخر وليصلح لكل الأقطار والأمصار، فلو كان هناك تفسير نبوي للقرآن
لكان واجباً على الكل أن يتبعه وليس لهم من دونه خيرة ولا اختيار، ولا يقول بعد
ذلك أحد في كتاب الله غير ما قاله النبي المختار (ﷺ)، فهذا مخرج تلك المرونة التي
يُوصف بها كتاب الله العليّ صاحب القرار، ولم يستطع بعد ذلك أحد أن يفسر كلامه
بعد أن جاء رسول الله سيّد الصلحاء والأخيار (ﷺ).

ثم يأتي بدليل على دعوته قائلاً: "نذكر هنا أن الصحابي الجليل (أبو بكر ^(٢))
الصدّيق لم يعرف ما تعنيه كلمة (أبّا) في قوله تعالى: ﴿وفاهكة وأبّا﴾ حسب ما جاء
في الأثر!!". ص: (١٩).

^(١) آيات القرآن من قبيل المحكم الذي يُعقل معناه إلا اليسير منها فهو من التشابهات التي علمها عند الحداق من
العلماء.

^(٢) ينبغي أن يكتب: أبّا بكر، لأنه عطف بيان لـ(الصحابي) وهو اسم إن منصوب.

أقول: إذا لم يكن هناك حديث نبوي يفسر هذه اللفظة فإنها لا تدل على أن الحديث لا يفسر القرآن الكريم، لأنه إذا كان النبي (ﷺ) فسر هذه اللفظة لوجد أوزون وأمثاله لفظاً أخرى في آية أخرى وقالوا: لم لم يشرح هذه اللفظة أيضاً، وهكذا إلى آخر الآيات والكلمات الواردة فيها، دون النظر منهم إلى أن مهمة الرسول أعظم من أن يجلس ويشرح ألفاظ القرآن دون الحاجة إلى ذلك.

ومن ثم لو شرح النبي (ﷺ) جميع هذه الكلمات التي توجد في القرآن هل أسلم هؤلاء حكمه أم قالوا لنا: إن هذا العدد الضخم (٧٧٤٣٩) ^(١) من الأحاديث من يجرم بصحتها وهل كل ذلك وصلنا عن النبي (ﷺ)؟! لرايتهم يتذبذبون في سفستهم هكذا.

أما بالنسبة للصحابي الجليل أبي بكر الصديق ^(٢) (رضي الله عنه) فأقول: ليس بعيداً أن عرف أبو بكر (رضي الله عنه) معنى الكلمة ولكن لم يقلها خوفاً من عظمة كلام الخالق أن يقول فيه برأيه مع علمه الواسع.

هؤلاء القوم من خيرة الخلق كانوا يتورعون عن الكلام الكثير حتى لو كان عن علم ولزموا "لا أذري" للأسئلة التي توجه إليهم خصوصاً إذا كان الكلام في كتاب الله وتفسيره، لذا رفع الله مكانهم ومكانتهم بين الناس.

هَبْ أَنَّهُ (رضي الله عنه) لم يعرف معنى الكلمة، فهل يعني ذلك غموضها وعدم وضوحها حتى يحتاج إلى بيان رسول الله (ﷺ)؟ فالجواب: لا، لأنه من كلام العرب الواضح إن كان أبو بكر لم يعرفه فعرفه غيره من الصحابة كما لو رجع أوزون إلى المصادر لراى ابن عباس فسره بقوله: "مَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِمَّا تَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ" ^(٣).

^(١) بعدد كلمات القرآن الكريم.

^(٢) ويروى عن عمر أيضاً.

^(٣) عمدة الحفاظ للسمين الحلي (٤٦/١)، ت: د. محمد التنوحي، دار عالم الكتب، ط: ١، ١٤١٤ هـ.



وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ بِكَثْرَةٍ^(١)، مِنْهُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

لَهُ دَعْوَةٌ مَيْمُونَةٌ رِيحُهَا الصَّبَا بِهَا يُنْبِتُ اللَّهُ الْحَصِيدَةَ وَالْأَبَا

[مِنَ الرَّمَلِ]

وَمِنْهُ: جَدُّنَا قَيْسٌ وَنَجْدٌ دَارُنَا
وَلَنَا الْأَبُّ بِهِ وَالْمَكْرَعُ

هل اهتمَّ المُحدثون بالسَّندِ دونَ المتنِّ؟

يقولُ الْكَاتِبُ عنِ قبولِ المُحدثينَ للأحاديثِ وأنَّهم اعتمدوا على الروايةِ فقط دونَ الاهتمامِ بمتنِ الحديثِ: "تعتمد على النقل لا على إعمال العقل، تعتمد على من قال وليس ما قال!!" ص: (١٩).

أقولُ: لو قرأ أوزونٌ فقط مقدمةَ ابنِ خلدونَ لعلمَ مدى تحامُّلهِ على أهلِ الحديثِ ظُلْمًا وبغيًا، ففي المُقدِّمةِ مُختصرٌ مفيدٌ لمن يريدُ أن يقعَ على الحقائقِ^(٢). ولكنْ لزيادةِ الاطمئنانِ نزيدُ لمن يشكُّ في ذلكَ بعضَ القواعدِ العمليةِ التي تبنها أهلُ الحديثِ لقبولِ الروايةِ، فمنها: إجماعُهم على تركِ روايةِ المبتدعِ الداعي إلى بدعتهِ لأنَّهُ يمكنُ أن يُحرِّفَ الحديثَ لأجلِ مذهبه وهواه^(٣). أليسَ هذا إعمالًا للعقلِ وأخذًا بالمنطقي لوضعِ القواعدِ الحديثيةِ؟!

(١) البحرُ الحيطُ لأبي حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيِّ (٤٠٥/١٠)، ت: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت
الطبعة: ١٤٢٠ هـ، والكشافُ للزَّحَّاشِيِّ (٧٠٥/٤)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ. والدُّرُّ الْمَصُونُ لِلسَّمِينِ الْحَلَبِيِّ (٦٩٤/١٠)، ت: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
(٢) مُقَدِّمَةُ ابْنِ خَلْدُونٍ، ص: (٤٨٠)، اعتنى به: أحمد الزعبي، شركة الأرقام بن أبي الأرقام للطباعة والنشر - بيروت - .
(٣) مقدمةُ ابنِ الصَّلَاحِ، ص: (١١٤)، ت: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦، وَسُؤَالَاتُ التَّرْمِذِيِّ لِلْبُخَارِيِّ لِیُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّخِيلِ النَّجْدِيِّ (٤٧٨/١)، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ، وَالْأَفْتِرَاحُ فِي بَيَانِ الْأَصْطِلَاحِ

وبالتالي ردُّ روايةٍ شيعيٍّ في فضائل أهل البيت أو ذمِّ بني أمية، وبالعكس لروايةٍ ناصبيٍّ، أليس هذا إعمالاً للعقل؟! وكذلك قولهم في العِللِ ومُخْتَلِفِ الحديثِ وغير ذلك وتصنيفِ مُصَنَّفَاتِ عِظَامٍ في ذلك لا يدلُّ على استخدامِ العقلِ والمنطقِ للصَّناعةِ الحديثية؟! أقول متيقِّناً إنَّ أصولَ الحديثِ وقواعدهُ من أجل ما توصلَ إليه المنهجُ العلميُّ لدراسةِ التاريخ وقبولِ الروياتِ ومن أمتنِ الأصولِ وأرصنها عقلاً ومنطقاً وقوةً واستحكاماً، حتَّى جعلتْ غيرَ المسلمينِ المُنصِفِينَ أن يشهدوا لها ويَعْظُمُوهَا حقَّ تَعْظِيمِهَا. بقي الآن أن ننقلَ نماذجَ من الحكمِ بردِّ بعضِ الأحاديثِ بالعقلِ واستعمالِهِ خلالَ المتن:

- ١ - روى أبو وائل: أنَّ ابنَ مسعودٍ (رضي الله عنه) كانَ معهم في صِفِّين. ردُّ ذلك أبو نُعَيْمٍ (رضي الله عنه) قائلاً: "أُتِرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ" (١).
- يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ مَيِّتًا فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ كَيْفَ يُشَارِكُهُمْ؟! ٢ - الحُكْمُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: "إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ عِنْدَ الْحَدِيثِ فَهُوَ صَادِقٌ"، قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ (رضي الله عنه): "وَهَذَا وَإِنْ صَحَّ بَعْضُ النَّاسِ سَنَدُهُ فَالْحِسُّ يَشْهَدُ بِوَضْعِهِ لِأَنَّا نَشَاهِدُ الْعَطَاسَ وَالْكَذِبَ يَعْمَلُ عَمَلَهُ وَلَوْ عَطَسَ مِائَةُ أَلْفٍ رَجُلٍ عِنْدَ حَدِيثٍ يُرْوَى عَنْ

لابنِ دَقِيقِ الْعَيْدِ، ص: (٥٩)، دار الكتب العلمية - بيروت، وفتحُ الباقي بشرح ألفية العراقي للقاضي زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ السُّنِّيِّ (٣٢٧/١)، اخفق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ. والمُستَصَفَى لِلْعَزَالِيِّ، ص: (١٢٥)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ. وكشفُ الأسرارِ شرحُ أصولِ البرزقويِّ لعلاءِ الدِّينِ الْحَنْفِيِّ (٢٧/٣)، دار الكتاب الإسلامي.

(١) شرحُ مُسْلِمٍ لِلنَّوَوِيِّ (١١٨/١)، وتأريخُ الثَّقَاتِ لِلْعَجَلِيِّ (١٩/١)، فتحُ الْمُغِيثِ لِلْسَّخَاوِيِّ، (٣٠٨/٤)، ت: علي بن حسين، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.



النَّبِيِّ "صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" لَمْ يُحْكَمْ بِصَحَّتِهِ بِالْعُطَاسِ وَلَوْ عَطَسُوا عِنْدَ شَهَادَةِ رَجُلٍ لَمْ يُحْكَمْ بِصِدْقِهِ" ^(١).

٣ - يُعَقِّبُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (رحمته الله) عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) دَخَلَ الْحَمَّامَ، قَائِلًا: حَدَّثَ الْوَزِيرُ بْنُ قَاسِمٍ قَالَ: " دَخَلْتُ فَرَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ هَاشِمٍ الْبِيرُوتِيَّ فِي الْوَرَقِ، فَقُلْتُ لَهُ: تَدْخُلُ الْحَمَّامَ، فَقَالَ: دَخَلْتُ الْحَمَّامَ، فَرَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ جَالِسًا فِي الْوِزْنِ فَقُلْتُ لَهُ: تَدْخُلُ الْحَمَّامَ؟ فَقَالَ: دَخَلْتُ الْحَمَّامَ فَرَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي الْوِزْنِ فَقُلْتُ لَهُ: تَدْخُلُ الْحَمَّامَ؟ رَأَيْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دَخَلْتُ الْحَمَّامَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْوِزْنِ وَعَلَيْهِ مِثْرٌ فَهَمَمْتُ أَنْ أَكَلِمَهُ فَقَالَ يَا أَنَسُ إِنَّمَا حُرِّمَتْ دُخُولُ الْحَمَّامِ بِغَيْرِ مِثْرٍ "

يَقُولُ فِي حُكْمِهِ بِالْوَضْعِ لَهُ: " هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بِلَا شَكٍّ ... وَلَمْ يَدْخُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَامًا قَطُّ وَلَا كَانَ عَنْدهُمْ حَمَامٌ " ^(٢).

وَمِنْ تَعَرَّفَ عَلَى هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ عِلْمٌ يَقِينًا أَنَّ مَا يُشِيرُهُ الْحَاقِدُونَ عَلَى السُّنَنِ وَالْإِسْلَامِ لَيْسَ صَحِيحًا بَلِ الْعَكْسُ صَحِيحٌ، وَفِي نَهَايَةِ الْمَطَافِ أَوْدُ أَنْ أَنْقَلَ بَعْضَ مَا قَالَهُ الْعَلَامَةُ ابْنُ قَيِّمٍ الْجَوْزِيَّة (رحمته الله) مِنْ طُرُقِ مَعْرِفَةِ الضَّعِيفِ وَالْمَوْضُوعِ تَارِكًا الْأَمْثَلَةَ الَّتِي جَاءَ بِهَا، قَالَ:

وَنَحْنُ نُنَبِّهُ عَلَى أُمُورٍ كَلْبِيَّةٍ يُعْرِفُ بِهَا كَوْنُ الْحَدِيثِ مَوْضُوعًا، فَمِنْهَا:

١- مُخَالَفَةُ الْحَدِيثِ صَرِيحِ الْقُرْآنِ.

٢- تَكْذِيبُ الْحِسِّ لَهُ.

^(١) المنارُ المُنِيفُ فِي الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ، لابن قيم الجوزية، ص: (٥١)، حَقَّقَهُ: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ٣٩٠ هـ / ١٩٧٠ م. والأسرارُ المرفوعةُ فِي الْأَخْبَارِ الْمَوْضُوعَةِ لِلْمَلَأِ عَلِيِّ الْقَارِي، ص: (٤٢٦)، اَلْحَقَّقَ: محمد الصباغ، الناشر: دار الأمانة / مؤسسة الرسالة - بيروت.

^(٢) الموضوعاتُ لابن الجوزي (٨١/٢)، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى

- ٣- سَمَاجَةُ الْحَدِيثِ وَكَوْنُهُ مِمَّا يُسَخَّرُ مِنْهُ.
- ٤- أَنْ يَكُونَ كَلَامُهُ لَا يُشَبِّهُ كَلَامَ الْأَنْبِيَاءِ فَضْلاً عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي هُوَ وَحْيٌ يُوحَى.
- ٥- أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مِمَّا تَقُومُ الشَّوَاهِدُ الصَّحِيحَةُ عَلَى بُطْلَانِهِ.
- ٦- اشْتِمَالُهُ عَلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُجَازَاتِ الَّتِي لَا يَقُولُ مِثْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا.^(١)
- لَوْ رَاجَعَ الْمُعْتَرِضُونَ كُتُبَ الْعِلَلِ لَعَلِمُوا يَقِينًا أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ عِلْمُ الْعُقَلَاءِ وَعِلْمُ الْمُنَاطِقِ وَالْعَقْلِ وَالْقِيَاسِ الْبُرْهَانِيِّ، وَلَكِنَّ الْمَرْءَ إِذَا جَهِلَ شَيْئًا عَادَاهُ.

هَلْ كُلُّ رَوَاةِ الْحَدِيثِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَدُولٌ؟

إِنَّ الصَّحَابَةَ هُمُ الَّذِينَ بَلَّغُوا الدِّينَ قُرْآنَهُ وَسُنَّتَهُ، شَيَّدُوا أَرْكَانَهُ وَأَصُولَهُ، إِذَا سَاءَ هَذَا الْجِيلُ الَّذِي بَلَغُوهُ مَنْ بَعْدَهُمْ فَلَا سِيَاحَ يَبْقَى حَوْلَ الشَّرِيعَةِ وَلَا يَقِينٌ بَاقٍ لِسَلَامَةِ وَصُولِ الْقُرْآنِ كَمَا أُنْزِلَ، لِذَلِكَ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ أَيْقَنُوا أَنَّ هَذَا النُّوعَ مِنَ الْحَرْبِ لَصَالِحِهِمْ، فَلَا سَبِيلَ لِرَدِّ الْقُرْآنِ مَبَاشَرًا بَلِ الْأَجْدَرُ كَسْرُ صُورَةِ حَمَلَتِهِ فِي نَفُوسِ الْمُسْلِمِينَ وَأَذْهَانِهِمْ، ثُمَّ يَتَوَصَّلُونَ إِلَى الْقُرْآنِ مُبَاشَرًا، لِذَلِكَ يَتَكَلَّمُونَ كَثِيرًا عَنْ تَشْوِيهِ صُورَتِهِمْ.

لِذَلِكَ أَتَى دَوْرُ الصَّحَابَةِ لِيُشَكِّكَ فِيهِمْ هَذَا الْمُدَّعِي، فَوَضَعَ هَذَا الْعِنَاوَنَ وَتَحَدَّثَ عَنِ الصَّحَابَةِ بِكُلِّ وَقَاحَةٍ وَصَوَّرَهُمْ أَبْشَعَ الصُّوَرِ وَأَخْسَهَا.

قَالَ: "إِنَّ الصَّحَابَةَ كَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ يَخْطِئُونَ وَيَصِيبُونَ يَضِلُّونَ وَيَهْتَدُونَ يَعْلَمُونَ وَيَجْهَلُونَ وَأَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِمْ آيَاتٌ عَدِيدَةٌ مِنَ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ تَنْقُدُهُمْ وَتَصَحِّحُ مَسَارَهُمْ

^١ الْمَنَارُ الْمُتَيْفُ لَابْنِ الْقَيْمِ، ص: (٥٠ - ٨٦). بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ.



وأعمالهم حتى إن سورة التوبة سميت بالفاضة، لأنها أظهرت حقائق الكثير منهم آنذاك" اهـ. ص: (١٩).

أقول: إذا لم يجنب المرء الكذب يُنتظر منه كل شيء! يتكلم كانه ليس هناك أحد يقرأ كتابه ويصح له ما جناه، يمكن أنه تصور أن كل الناس لا يفهمون ولا يعقلون وليست لديهم معرفة بالقراءان والتاريخ حتى يلبس عليهم أمر دينهم كما شاء وشاط!

يتكلم كأن هذه الآيات التي يزعمها نزلت في الخلفاء الأربع أو في العشرة المبشرين بالجنة أو من ثبتت صحبته ومات على الإيمان ولم يظهر نفاقه!

لماذا لا يكون الكاتب صريحاً في أن هذه الآيات نزلت في المنافقين، وأن سورة التوبة فضحتهم لأنهم تركوا الجهاد وأعانوا الكافرين، وهذا يكون مصير كل الخاذلين!

أشار في الهامش إلى كتاب التفسير من صحيح البخاري كمصدر لكلامه، وأنا أتحداه أن يأتي بنص منه يدل على أن هذه الآيات أو هذه الأشياء التي ذكرها تنطبق على الصحابة.

وهذا ما جاء في سورة التوبة، انظر فيها لتعلم من المفصوح فيها:

١ - قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَنْدِئُ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَنْدِئُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ٤٥﴾ * وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ٤٦﴾ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمْعُونُ لَهُمُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ٤٧﴾ لَقَدْ ابْتِغُوا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ

كَرِهُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أَسْأَلُ اللَّهَ فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿٤٩﴾ إِنْ تُصَبِّكَ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصَبِّكَ مُصِيبَةً يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلُ وَبِتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّنْ يَقْبَلَ مِنْكُمْ إِنَّا لَنَكُمُ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿٥٤﴾ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٥٥﴾ وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ ﴿٥٦﴾ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَعْرَاضًا أَوْ مَدْخَلًا لَّوَلَوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴿٥٩﴾ ﴿التوبة﴾.

٢ - قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ﴿٦١﴾ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ



وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٦٦﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴿٦٧﴾ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوا إِنَّا اللَّهُ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ ﴿٦٨﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولَنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٩﴾ لَا تَعْذَرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعُفْ عَن طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٧٠﴾ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٧١﴾ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٧٢﴾ ﴿التوبة﴾

٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ ﴿٧٣﴾ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَبَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾ * وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا آتَاهُم مِّنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾ ﴿التوبة﴾

نعم! هذه الآيات نزلت فاضحةً للمنافقين والخاذلين الذين أتوا ليكفوا المسلمين الصادقين عن الجهاد والقتال، كما اليوم أيضاً لهم أشباه وأمثال في الزوايا والحبايا واقفين عن النزال، لا كثرهم الله!

كما كان بالأمس لمزوا وغمزوا في أجدادنا من الصحابة الكرام، فاليوم جاء أولادهم المتمسكون بهديهم ليلمزوا في سنته وهديه ومواقفه العظام، ما أشبه اليوم بالبارحة يا كرام!

نعم! كان عصر الصحابة عصرًا ذهبيًا لا يرجع ولا مثيل له رغم أنوف الحاقدين! نعم! إنهم كانوا عُدولاً أتقياء صالحين، كانوا رهبان الليل وفرسان النهار! كانوا خير الناس تكفيهم شهادة ربهم سبحانه وتعالى، حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجْهَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٧٥) الأنفال.

نعم يزكيهم الله تعالى فكيف نبالي بقول المنتقصين الحاقدين: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَجٍ أَخْرَجَ شَطَلَهُ فَتَازَرَهُ فَاسْتَعْظَمَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سَوْقِهِ يَعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٢٩) الفتح.

فمن أراد أن يعرف قدر الصحابة فعليه بالقرءان الكريم والتأمل فيه دون أي كلام، لأن في القرءان أعظم نعوتهم وأعلى صفاتهم وتركيبهم، هؤلاء القوم صدقوا مع ربهم فملكهم مفاتيح الأرض وجعلهم أعزّة ناصرين.





كَانَ الصَّحَابَةُ الصَّادِقِينَ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ الْمَتَمَسِّكِينَ بِالْإِسْلَامِ النَّقِيِّ النَّاطِقِينَ بِالْحَقِّ الدَّاعِينَ إِلَيْهِ، كَانُوا لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَّا تُؤْمَرُ.

وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ لَيْسُوا مَعْصُومِينَ مِنَ الصَّغَائِرِ وَقَدْ يَقَعُ بَعْضُهُمْ فِي الْكِبَائِرِ وَلَكِنْ لَا يَسْتَمِرُّ عَلَيْهَا وَلَا يَدُومُ، بَلْ يَرْجِعُ عَنْهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَتُوبُ.

ثُمَّ بَعْضُ النَّاسِ فَهِمَ الْعَدَالَةَ بِالْعِصْمَةِ مِنَ الْآثَامِ قَاطِبَةً، فَهَذَا الْفَهْمُ لَيْسَ صَحِيحًا بَلِ الْعِصْمَةُ لِلَّهِ تَعَالَى وَمَنْ عَصَمَهُ مِنْ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ أَفْضَلُ السَّلَامِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَرَّضُ لثَلَاثَةٍ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ الْمُكْثَرِينَ مِنَ الْحَدِيثِ وَيُلْصِقُ بِهِمْ مِنَ التَّهْمِ وَالْكَذِبِ مَا لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِيُوهِمَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ حَالُ كِبَارِ الرُّوَاةِ هَكَذَا فَكَيْفَ بَعْدَ دُونِهِمْ؟ وَيُوصِلُ الْقُرَاءَ إِلَى نَتِيجَةٍ مَخْطُوطَةٍ لَهَا، وَهِيَ: اتِّهَامُ الصَّحَابَةِ جَمِيعًا وَعَدَمُ الثِّقَةِ بِهِمْ لَا فِي دِينِهِمْ وَلَا فِي دُنْيَاهُمْ، وَرَدُّ كُلِّ مَا جَاءَنَا عَنْ طَرِيقِهِمْ.

فَبِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُوَّتِهِ لَا تُبْقِي لَهُ مَا يُذَكَّرُ وَسُنْدَحِضُ كُلِّ شَبَهَاتِهِ بَنِيرَانِ الْحَقِّ وَقَدَائِفِ الْحُجَّةِ.

الصحابي الجليل أبو هريرة (رضي الله عنه) وجور أوزون!

ليس هناك ادعاء باطل إلا وسيظهر عدم مصداقيته ولو بعد حين، ومن هذه الادعاءات قول جامع هذا الكتاب - وإن شئت قل سارق مواضعه - لطالما قرع آذاننا بالمنهجية العلمية والبحث والتنقيح، ولكن عندما تقرأ ما كتبه في تنقيص الصحابي الجليل أبي هريرة تجدته نقل كل مواضعه من الشقي محمود أبي رية! فلو قرأ هذا المسكين ما كتبه الشيخ المعلمي اليماني أو الدكتور مصطفى السباعي أو غيرهما في تفنيد شبهاته، ما نقل منه حرفاً، ولكن الجهل داء عضال، يركب بالناس إلى الهلاك والزوال.

مدة صحبته (رضي الله عنه) للنبي (ﷺ) وعدد رواياته:

يقول الكاتب: "التقى أبو هريرة بالرسول لفترة لم تزد على السنة وتسعة أشهر بأية حال من الأحوال ومع ذلك فقد كان أكثر الصحابة رواية عن الرسول مما جعل الصحابة - وعلى رأسهم السيدة عائشة - يتهمونهم وينكرون عليه ذلك. هكذا وكان أبو هريرة أول راوية اتهم في الإسلام" اهـ. ص: (٢٠) أقول: هذه العبارات فيها عدة تحريفات وتدليسات، منها:

١ - قوله: (التقى أبو هريرة بالرسول).

أقول: كتب (التقى) كأنه لقي النبي في الطريق أو في السوق غير مُريد للقاء! فهذا يشعر بأنه يريد أن يسلب منه فضيلة الهجرة إلى الرسول (ﷺ)، وإلا وجب أن يقول: هاجر إلى رسول الله (ﷺ)، إذاً خلال ذلك نعرف حقه الدفين تجاه هذا الصحابي الجليل.

٢ - وقوله: (لفترة لم تزد على السنة وتسعة أشهر بأية حال من الأحوال ومع ذلك فقد كان أكثر الصحابة رواية عن الرسول).



أَقُولُ: يَتَكَلَّمُ بِنَوْعٍ مِنَ التَّوَكِيدِ كَأَنَّهُ جَمَعَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ أَوْ كَأَنَّ كُلَّ التَّأْرِخِ مَنْصُوبٌ أَمَامَ عَيْنَيْهِ، لَا يَدْرِي الْمَسْكُونُ أَنَّ مَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي رِيَّةَ ^(١) دُونَ النَّسْبَةِ إِلَيْهِ لِبَاطِلٍ مُحْضٍ!

أَرْجِعُ فَأَقُولُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ صَحَبَ النَّبِيَّ (ﷺ) لِمَدَّةٍ لَا تَقِلُّ عَنْ أَرْبَعِ سِنِينَ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، فَهُوَ يَقُولُ عَنْ نَفْسِهِ: (صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيٍّ أَخْرَصَ عَلَى أَنْ أُعَيَّ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ...) ^(٢). يَقْصِدُ مِنْ ثَلَاثِ سِنِينَ مُلَازِمَةً تَامَةً لَمْ يَنْفَصِلْ عَنِ النَّبِيِّ أَوْ لَمْ يَكُنْ يَأْخُذُ عَنْهُ كَهَذِهِ الثَّلَاثِ مِنَ السِّنِينَ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: (لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيٍّ أَخْرَصَ عَلَى أَنْ أُعَيَّ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ)، لِأَجْلِ السَّقَرِ أَوْ أَيِّ انْفِصَالٍ عَنْهُ، وَإِلَّا فَالْمُدَّةُ الْأَصْلِيَّةُ أَرْبَعُ سِنِينَ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ (رحمته الله) عَنْ هِجْرَتِهِ (رحمته الله):

(قَدِمَ فِي خَيْرِ سَنَةِ سَبْعٍ وَكَانَتْ خَيْرُ فِي صَفَرٍ وَمَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ فَتَكُونُ الْمُدَّةُ أَرْبَعَ سِنِينَ وَزِيَادَةً) ^(٣).

الآنَ بَقِيَ أَنْ نُقَارِنَ بَيْنَ عَدَدِ أَحَادِيثِهِ (رحمته الله) وَالْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ فِيهَا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) وَهَلْ هَذِهِ الْمُدَّةُ تَكْفِي لِعَدَدِ رَوَايَاتِهِ؟!

أَقُولُ: إِنَّ عَدَدَ أَحَادِيثِهِ الصَّحِيحَةِ فِي الْكُتُبِ الْحَدِيثِيَّةِ دُونَ الْمُكَرَّرِ مِنْهُ يَقْرُبُ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ، وَهَذِهِ الْمُدَّةُ الَّتِي عَاشَهَا مَعَ الرَّسُولِ (ﷺ) تَفِي بِرَوَايَةِ أَكْثَرِ مِنْهَا، لِأَنَّ هَذِهِ الْمُدَّةَ تَكُونُ مِنْ (١٤٦٠) مِنَ الْأَيَّامِ، فَلَوْ رَوَى فِي كُلِّ يَوْمٍ قَوْلًا وَاحِدًا لِلنَّبِيِّ (ﷺ) أَوْ فِعْلًا لَكَانَتْ الْمُدَّةُ أَكْثَرَ بِكَثِيرٍ مِنْ عَدَدِ رَوَايَاتِهِ!

^(١) أضواء على السنة اأحمدية لأبي رِيَّة، ص: (١٧٣).

^(٢) البخاري مع الفتح، (٦/٦٠٨).

^(٣) فتح الباري لابن حجر (٦/٦٠٨)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

وهذه الأربع من السنين يقع فيها أكثر من (٢١٠) خطبة من خطب الجمعة، لأن في كل سنة (٥٢.١٧٧ أسبوعاً) حسب التقويم الميلادي، لو أخذ من كل خطبة خمسة أحاديث فقط لكان العدد (١٠٥٠)، وهو أيضاً زائد عن القدر الذي رواه هذا الصحابي الجليل - دون المكرر من أحاديثه - (١).

هل اتهم الصحابة أبو هريرة (رضي الله عنه)؟!

إن اتهم الصحابة لأبي هريرة (رضي الله عنه) لا يمت إلى الحقيقة بصلة، بل كانوا يثقون به غاية الثقة كما كان عبد الله بن عمر يقول: "أبو هريرة خير مني وأعلم بما يحدث" (٢).
لو لم يوثق بدينه وعلمه ما صارت الفتوى إليه كما قال الإمام الذهبي (رضي الله عنه):
" كان ابن عباس، وابن عمر، وأبو سعيد، وأبو هريرة، وجابر مع أشباه لهم، يفتون بالمدينة، ويحدثون عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من لدن توفى عثمان إلى أن توفوا. قال: وهؤلاء الخمسة إليهم صارت الفتوى " (٣).

هل كان أبو هريرة أكذب الناس؟!

نقل أوزون عن أبي رية وهو عن الرافعي - كتاب الرافعي في الأدب! - وهو أخذه عن كتاب شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد. ماشاء الله من هذه السلسلة الذهبية العلمية للطعن في كتاب عظيم الشأن مثل صحيح البخاري ورواته!!

(١) يقول الدكتور حاكم المطيري فيما معناه: "لو كان أبو هريرة مع النبي (ﷺ) لكل يوم (١٨ ساعة)، لكان عدد تلك الساعات لهذه السنوات الأربع (٢٦٢٨٠ ساعة)، وهذه المدة ينتهي المرء فيها من أول دراسته إلى الحصول على الدكتوراه. جنابة أوزون، ص: (٦٢).

(٢) الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (٣٥٧/٧)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٠٦/٢)، ط: مؤسسة الرسالة.



فلنأتِ الآنَ إلى ما ذكرَهُ من دليلٍ في الهامِشِ (٩) صَفْحَةَ (٢٩): " أَكْذَبُ النَّاسِ أَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ " .

أقولُ: هذا ما جاءَ في شَرْحِ التَّهْجِ: " وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَلَا إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ - أَوْ قَالَ: أَكْذَبُ الْأَحْيَاءِ - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ " (١) .

كَمَا تَرَوْنَ أَنَّ الْقِصَّةَ رُوِيَتْ بِصِغَةِ التَّمْرِيطِ (رُوي) وَهِيَ لِلتَّضْعِيفِ، وَلَا تُقْبَلُ لِأَنَّهَا خَالِيَةُ السَّنَدِ وَلَا نَعْلَمُ مِنَ الَّذِي رَوَاهَا، وَكَانَتْ بَيْنَ مُؤَلِّفِ الْكِتَابِ وَالْإِمَامِ عَلِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَرَابَةً (٦٠٠ سنة)، لِأَنَّهُ مَاتَ سَنَةَ (٦٥٦ هـ)!

يُرْوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي الصَّفْحَةِ الَّتِي قَبْلَهَا رَوَايَاتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْإِسْكَافِيِّ، وَإِنْ قَالُوا لَنَا: رَوَى أَيْضًا هَذِهِ الْقِصَّةَ عَنْهُ.

نَقُولُ لَهُمْ: هَبْ أَنَّهُ رَوَاهَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، فَلَا تُثْبِتُ أَيْضًا لِأَسْبَابِ:

- ١ - كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْإِسْكَافِيُّ شَيْعِيًّا لَمْ يَقْبَلُوا أَحَادِيثَهُ خُصُوصًا فِي ذَمِّ الْأَصْحَابِ (٢) .
- ٢ - سَنَدُهَا مَنْقُطٌ، لِأَنَّ الْإِسْكَافِيَّ مَاتَ سَنَةَ (٢٤٠ هـ)، وَلَمْ يَلْقَ عَلِيًّا وَكَانَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ (١٠٠ سنة)!

- ٣ - مِنَ الَّذِي حَكَاهَا لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ، لِأَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِسْكَافِيِّ قَرَابَةً (٤٠٠ سنة)!
- أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِتَكْذِيبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ لَهُ فَلَا أَصْلَ لَهُ، بَلْ يُعَدُّ اجْتِهَادًا مِنْهَا وَهَذَا حَصْلُ لَابْنِ عُمَرَ وَأَبْنِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ حَيْثُ رَدَّتْ عَلَيْهِمْ أُمُّنَا عَائِشَةُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى ذِكَاةِ الصَّحَابَةِ وَعَدَمِ قَبُولِهِمْ رَأْيًا إِذَا لَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَ صِحَّتَهُ مِنْ حَيْثُ الِاسْتِدْلَالُ.

(١) شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ (٦٨/٤)، ت: مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، النَّاشر: دَارُ أَحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ عَيْسَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ وَشُرَكَاهُ.

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ (٥٥١/١٠)

لكن حق لسائل أن يسأل أوزون: إذا كانت عائشة تتهم أبا هريرة فلماذا تُقربه من مجلسها ولا تأمر بإخراجه، أو تُطالب بمنعه عن التحديث؟ أو لماذا لم يُبعد الصحابة أبا هريرة عن الصلاة على أمنا عائشة عندما ماتت، مُبررين أنها كانت لا تثق به؟!

أمّا بالنسبة لافتراءه بأنه كان أول راوية أثهم في الإسلام! فأقول: هذا ما سرقه أيضاً من أبي رية دون نسبة إليه ^(١) وهو أيضاً حرّف فيه لأنه نسبته إلى كتاب مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري، مع العلم أن هذا القول ليس للإمام ابن قتيبة بل نقله الإمام عن إبراهيم بن سيار المشهور بالنظام المعتزلي ^(٢)، ثم ردّ عليه ^(٣).

[من الوافر]

إذا كان الغراب ذليلاً قوم يدلّهم على جيف الكلاب

هل خان أبو هريرة البحرين؟

يقول أوزون: " حين توفي النبي ولّاه الخليفة عمر (عام ٢٠ هـ) على البحرين بعد وفاة العلاء الحضرمي وسرعان ما عزله وولى مكانه عثمان بن أبي العاص الثقفي، أما السبب في ذلك فكان عندما أجاب الخليفة عمر بأنه - أبو هريرة - يملك عشرين ألفاً من بيت مال البحرين حصل عليها من التجارة (بقوله كنت أبحر) وكان رد الخليفة عمر: (عدواً لله والإسلام، عدواً لله ولكتابه، سرق مال الله، حين استعملتك على البحرين وأنت بلا نعلين ما رجعت بك أميمة (أمه) إلا لرعاية الحمير) وضربه بالدرّة

^(١) أضواء على السنة المحمدية لأبي رية، ص: (١٧٧)!!

^(٢) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ص: (١٦٧-١٦٨)، ت: نور الله شوكت بيكر، مؤسسة الرسالة - بيروت -

ط: ١، ١٤٢٩ هـ.

^(٣) ص: (٢٠٢-٢٠٧)



حتى أدامه. وقد منعه تماما عن رواية الحديث النبوي بقوله: (لست ركن الحديث أو لألحقنك بأرض القروود أو بأرض دوس).

ويؤكد أبو هريرة ذلك فيقول: (ما كنت أستطيع قال رسول الله (ص) حتى قبض عمر) أو: (لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقتي). ص: (٢٠ - ٢١).

أقول: قلب هذا الرجل القصة ودبجها كما أراد، ولقق منها صورة كما شاء إبليس! فإليكم القصة كما هي في الكتب المعتبرة: "إِنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَقَدِمَ بَعْشَرَةَ آلَافٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اسْتَأْثَرْتُ بِهَذِهِ الْأَمْوَالِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّ كِتَابِهِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: لَسْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ وَعَدُوَّ كِتَابِهِ، وَلَكِنِّي عَدُوٌّ مِنْ عَادَاهُمَا. قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ هِيَ لَكَ؟ قُلْتُ: خَيْلٌ تُتَجَت، وَغَلَّةٌ رَقِيقٌ لِي، وَأُعْطِيَةٌ تَتَابَعَتْ. فَتَطَرُّوا: فَوَجَدُوهُ كَمَا قَالَ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، دَعَاهُ عُمَرُ لِيُؤَلِّيَهُ، فَأَبَى" (١).

طيب! الآن من حقنا أن نسأل أوزون لماذا قدّمت جواب عمر (رضي الله عنه) وأخرت جواب أبي هريرة (رضي الله عنه) من القصة، وأسّمت سؤال عمر ردًا مع كونه يسأل من أبي هريرة ابتداءً، ويسمع حجته ويرضى بها، ولكّلك فعلت ما فعلت، أليس المراد من فعلك وتحريرفك أن يظن أن عمر لم يرض جواب أبي هريرة؟ وكذلك لماذا حذف من القصة الجزء الأخير منها وهو طلب عمر منه ليتولى الإمارة مرة أخرى؟

نعم! لا بد من حذفه لأنه يفسد عليه ما خطط ودبر ودس من تخطيط وتلبس، لأنه يفصح عن صدق أبي هريرة (رضي الله عنه)، خصوصًا ما جاء في القصة: (فَنَظَرُوا: فَوَجَدُوهُ كَمَا قَالَ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، دَعَاهُ عُمَرُ لِيُؤَلِّيَهُ، فَأَبَى)!

(١) تاريخ الإسلام للدّهبي (٥٦٠/٢)، ت: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، وسير أعلام النبلاء (٦١٢/٢)، ط: مؤسسة الرسالة.

وكذلك ما علاقة منع عمر له من الرواية بقضية البحرين، فهذا يدل على تلبسه الواضح لأجل تشويه سمعة أبي هريرة ولكي يُظن أن عمر نهاه عن الرواية بعد أن غش المسلمين مع كونه لم يغش وظهر صدقه من جانب.

ومن جانب آخر أن القضيتين مختلفتان من حيث الزمن والوقوع ولكن أوزون جمعهما وجعلهما كأنهما قصة واحدة، ليوهم أن عمر (رضي الله عنه) من الرواية لأنه غير أمين! وكذلك ما قاله في ضرب عمر أبا هريرة بالدرّة (١) فلا أصل له ويروى عن طريق أبي جعفر الإسكافي (٢) وقد مرّ بيان حاله، إذا لا تصلح للاحتجاج من وجه، والآخر هو ذكر ضرب أبي هريرة (رضي الله عنه) لا علاقة له بقضية البحرين، ذكرها بعد هذه القصة يعدّ غشاً وتدليساً وخيانة للأمانة العلمية التي لا يعرفها إلا المستشرقون وأذيالهم!

أما ما أتى به من القصة من قول عمر (رضي الله عنه): (عدوا لله والإسلام، عدوا لله وكتابه، سرت مال الله، حين استعملتك على البحرين وأنت بلا نعلين ما رجعت بك أميمة إلا لرعاية الحمير)، فهو أخذه عن "العقد الفريد" (٣) دون إسناد فلا يحتج به ولم يرو مؤنداً في كتاب من الكتب الموثوقة، وكذلك في هذا الكتاب أيضاً ذكر أن عمر (رضي الله عنه) أراد أن يستعمله ويؤليه أمر المسلمين ولكنه أبى ذلك (٤)، ولكن لم يشتبه أوزون ذلك فتركه.

(١) الدرّة: سوط يضرب به.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، (٤/٦٧-٦٨).

(٣) ينظر: العقد الفريد لابن عبد ربه، (١/٤٤)، ط: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.

(٤) المصنّف السابق (١/٤٥).



هَلْ ضَرَبَهُ الْخَلِيفَةُ عُمَرُ ثُمَّ مَنَعَهُ عَنِ الرَّوَايَةِ تَمَامًا؟!

أَمَّا ضَرَبُهُ لَهُ كَمَا قُلْنَا فَقَدْ حُكِيَ عَنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرٍ الْإِسْكَافِيِّ وَهُوَ مُرَدُّوهُ الرَّوَايَةِ، وَفِيهِ انْقِطَاعٌ كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ، أَمَّا مَا نَقَلَهُ أَوْزُونُ فَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ مِنْ كِتَابِهِ (الْعَقْدُ الْفَرِيدُ)، وَلَمْ يَذْكُرِ السَّنَدَ مَعَ أَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِصَّةِ قَرَابَةٌ (٣٠٠ سَنَةً) فَكَيْفَ يُقْبَلُ مِنْهُ دُونَ إِسْنَادٍ؟!

وَبِالنَّسَبَةِ لِمَا نَقَلَهُ أَوْزُونُ عَنْ عُمَرَ (ﷺ): وَقَدْ مَنَعَهُ تَمَامًا عَنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ بِقَوْلِهِ: (لَتَتَرَكَنَّ الْحَدِيثَ أَوْ لِأَلْحِقَنَّكَ بِأَرْضِ الْقُرُودِ أَوْ بِأَرْضِ دُوسٍ). أَقُولُ: هَذَا فِيهِ كَذِبٌ صَرِيحٌ وَتَدْلِيلٌ بَيِّنٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْ أَبَا هُرَيْرَةَ (ﷺ) تَمَامًا بَلْ أُذِنَ لَهُ بِالرَّوَايَةِ كَمَا نَشِيرُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا التَّدْلِيلُ الَّذِي فِيهِ: فَهُوَ بَتَرُ اسْمِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، وَمَا جَاءَ فِي تَهْدِيدِ كَعْبٍ أَيْضًا نَسَبَهُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ لِيَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ أَكْثَرَ فَكْثَرًا، وَالنَّصُّ الَّذِي نَقَلَهُ عَزَاهُ إِلَى ابْنِ كَثِيرٍ فِي الْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ وَنَصُّهُ هَكَذَا، دُونَ أَنْ يَذْكُرَ السَّبَبَ الرَّئِيسَ ^(١) لِقَوْلِ عُمَرَ وَإِذْنِهِ لَهُ بِالرَّوَايَةِ، وَلَكِنْ انظُرْ وَقَارِنْ بَيْنَ النَّصِّ الْأَصْلِيِّ وَالَّذِي بَتَرَهُ أَوْزُونُ:

(وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُرْعَةَ الرُّعَيْنِيُّ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: لَتَتَرَكَنَّ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لِأَلْحِقَنَّكَ بِأَرْضِ دُوسٍ. وَقَالَ لِكَعْبِ الْأَحْبَارِ: لَتَتَرَكَنَّ الْحَدِيثَ "عَنِ الْأَوَّلِ" ^(٢) أَوْ لِأَلْحِقَنَّكَ بِأَرْضِ الْقِرَدَةِ ^(٣)) ^(١).

^(١) فَسَيَأْتِي مَعَنَا السَّبَبُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

^(٢) هَذِهِ الزِّيَادَةُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي طَبْعَةِ "هَجَرَ"، (٣٧٠/١١).

^(٣) أَرْضُ الْقِرَدَةِ: مَنْطَقَةٌ بِالنَّجْدِ. الْجِبَالُ وَالْأَمْكَنَةُ وَالْمِيَاهُ، لِلزَّمْخَشَرِيِّ، ص: (١٤٤)، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ لِبَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (٣٢٢/٤).

أما بالنسبة لما نقله أوزون: "ويؤكد أبو هريرة ذلك فيقول: (ما كنت أستطيع قال رسول الله (ص) حتى قبض عمر) أو: (لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخففته)".

فأقول: هذا ليس صحيحاً لأنه كان يحدث بحضرة عمر وغيره من الصحابة وكان مجلس تحديثه في المسجد النبوي ويحضر حلقته جمع غزير من التابعين وأبناء الصحابة ما يزيد عددهم على (٨٠٠ شيخ) من الأقطار كافة!

وأما هذين القولين اللذين نسبهما إلى أبي هريرة، فأقول: الحس والعقل يكذبانهما لأن فيهما تنقيصاً وشكاً واحتقاراً صريحاً له، فكيف يروي شيئاً عن نفسه يحط قدره؟! وهل بعد ذلك القول منه يقبل طلبة الحديث الذين حوله أحاديث رسول الله (ﷺ)؟ والعجيب في ذلك أن أوزون عزا هذين القولين إلى أبي رية، فهل أبو رية كتابه يعتمد عليه حتى يوثق به؟ بل كتابه بحاجة إلى توثيق!

والأعجب من ذلك لم يذكر أبو رية مصدراً لهما^(٢)، لذلك اضطرر أوزون أن ينسبه إليه وإلا لو ذكر أبو رية مصدراً لرأينا أوزون ينسبهما إلى هذا المصدر الأساسي دون ذكر أبي رية كما فعل مرات وكرات!

ولكن ما أدهشني قولاً أوزون وأبي رية، حيث قال الأول: إن عمر منعه من التحديث لأنه خان البحرين وأخذ مالا من بيت ماله ما لا يستحقه، مع كون المنع لا علاقة له بقضية البحرين لا من قريب ولا من بعيد.

أما الثاني: فيرى أن روايات أبي هريرة قد كثرت وزادت، لذلك شك عمر في صدقه ثم منعه^(٣).

(١) البداية والنهاية لابن كثير (١١٥/٨)، ط: دار إحياء التراث، وطبعة دار الفكر (١٠٦/٨).

(٢) أضواء على السنة احمديّة، ص: (١٧٤)، دار المعارف، ط: السادسة.

(٣) المصدر السابق: ص: (١٧٤).



أَقُولُ: مَا صَدَقْتُمَا كَمَا لَمْ تَنْطَقَا بِالْحَقِّ فِي سَائِرِ مَا مَرَّ، وَالَّذِي يُبْطِلُ أَمْرُكُمَا وَيَهْزُ أَرْكَائِكُمَا مَا جَاءَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ (رضي الله عنه)، حَيْثُ مَنَعَ أَبَا هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) عَنِ التَّحْدِيثِ لِأَنَّهُ خَافَ أَنْ يَصِيرَ النَّاسُ مُحَدِّثِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) وَرَاوِينَ عَنْهُ مَا لَمْ يَسْمَعُوا مِنْهُ، وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ حُجَّتَهُ وَأَنَّهُ لَا يَرَوِي غَيْرَ مَا سَمِعَ بَلْ هُوَ أَمْرُ الدِّينِ، أَذِنَ لَهُ بِالرَّوَايَةِ كَمَا جَاءَ فِي كُتُبِ السِّيَرِ وَالتَّأْرِيخِ: (وَقَدْ جَاءَ أَنَّ عُمَرَ أَذِنَ لَهُ) ^(١).

وَالآنَ جَاءَ دَوْرُ الْكَلَامِ عَنِ الْمَقُولَتَيْنِ مِنْ حَيْثُ الْإِسْنَادُ، نَقُولُ: إِنَّهُمَا لَا تَثْبُتَانِ سَنَدًا، كَمَا فِيهِمَا نَكَارَةٌ بَيِّنَةٌ.

أَمَّا الْأَوَّلَى: (مَا كُنْتُ أَسْتَطِيعُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) حَتَّى قَبِضَ عُمَرُ). فَضَعِيفَةٌ لِأَنَّهَا مِنْ رَوَايَةِ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَصَالِحٌ هَذَا ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. أَمَّا الثَّانِيَةُ فَهِيَ: (لَوْ كُنْتُ أَحَدُثُ فِي زَمَانِ عُمَرَ مِثْلَ مَا أَحَدَثَكُمْ لَضَرْبِنِي بِمُخَفَّقَتِهِ). فَلِأَنَّهَا مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا هُرَيْرَةَ، إِذَا سَنَدُهَا مَنْقَطَعٌ لَا يُحْتَجُّ بِهَا ^(٢).

ثُمَّ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ كَعْبًا وَاخْتَلَطَتْ بَيْنَهُمَا الرِّوَايَاتُ، مِمَّا شَوَّشَ النَّاسَ بَيْنَ حَدِيثِهِمَا ^(٣).

أَقُولُ: الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ أَوْزُونُ مَا رَوَى عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: " قَالَ لَنَا بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ: اتَّقُوا اللَّهَ وَتَحَفَّظُوا مِنَ الْحَدِيثِ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَجَالِسُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَيَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَدِّثُنَا عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، ثُمَّ يَقُومُ فَأَسْمَعُ بَعْضَ مَنْ كَانَ مَعَنَا يَجْعَلُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَعْبٍ، وَحَدِيثَ

^(١) البداية والنهاية لابن كثير (٣٧١/١١)، ط: هجر، الإصابة لابن حجر (٦٩/١).

^(٢) الأنوار الكاشفة للمعلمي، ص: (١٥٥).

^(٣) جنائة البخاري، ص: (٢١).

كَعَبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (١).

لا أدري لماذا يُتَّهم أبو هريرة لأجل شيء ليس من ذنبه، هذا كحال خطيب يُلقى خطبةً بمنتهى الروعة والجمال ويذكر شيئاً من الآيات والأحاديث ثم يأتي بذكر بعض أشعار العرب.

ولكن هناك بعض الناس خلطوا بين الآيات والأحاديث والأشعار، فهل الذنب على الخطيب أو السامع؟! واللييب تكفيه الإشارة.

وفي النهاية أريد أن أقول: إنَّ البداءة والوقاحة عند أوزون قد بلغت النهاية عندما فسّر (ما رجعت بك أميمة) بقوله: "ما تغوّطت بك أمك" (٢)!!

أنا أتحدّاه أن يجد من كلام العرب شاهداً لقوله وتفسيره، ولا أقول فخشا ولا هجراً ولا كلام لي إلا التمثيل بهذا البيت الشعري:

[من الطويل]

فَحَسْبُكُمْ هَذَا التَّفَاوْتُ بَيْنَنَا وَكُلُّ إِسَاءٍ بِالَّذِي فِيهِ يَنْضَحُ

ثم بعد كل هذه التحريفات والتدليسات والخيانات يتوجّه إلى الإمام البخاري ويقول: "أتساءل: ألم تصل تلك المعلومات إلى الإمام البخاري قبلنا؟! وكيف أخرج الكثير من أحاديثه في صحيحه؟! " اهـ. ص: (٢١).

أقول: نعم! لا شك أنها وصلت إلى الإمام البخاري (رحمه الله) لكنّه لم يكن بسيطاً ك بعض الناس يأخذون عن كل من هبّ ودبّ كحاطب الليل، أو كالغريق الذي على وشك الهلاك يتمسك حتى بالزبد ليخرج من الماء، مع كونه لا يجدي شيئاً.

(١) البداية والنهاية (٣٧٧/١١)، ط: هجر، سير أعلام النبلاء، (٦٠٦/٢)، ط: مؤسسة الرسالة.

(٢) الهامش (١١)، صفحة (٢٩).



والآن نحن نريد أن نتساءل: هل أوزون يقصد الإسلام والمسلمين بهذه الأكذوبات والتحريفات؟ وهل يريد وجه الله تعالى وبيان الحقيقة؟ أثنال مرصات الله تعالى بالكذب وتشويش الحقائق؟ أيقصد الحق وظهوره بإخفائه وتحريفه. إن كان الجواب نعم! إذا والله قياس أوزوني فاسد.

نُهي كَلَامَنَا بِنَقْلِ مُهِمٍّ عَنِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ عَبْدِ يَمَانِي، حَيْثُ تَتَّبَعُ جَمِيعَ أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ التَّسْعَةِ وَحَصَلَ عَلَى نَتِيجَةِ قَاطِعَةٍ لِلِّسَانِ كُلِّ مُتَطَوِّلٍ عَلَى هَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ، قَالَ: " ثُمَّ شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَطَوِّرَ الْعَمَلَ فِي أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَانْتَقَلْنَا مِنَ الْكُتُبِ السِّتَةِ إِلَى الْكُتُبِ التَّسْعَةِ وَقَدْ لَاحِظْنَا أَنَّ الْأَحَادِيثَ فِي الْكُتُبِ التَّسْعَةِ الْمُنْسُوبَةَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ هِيَ (٨٩٦٠ حَدِيثًا) مِنْهَا (٨٥١٠) بِسَنَدٍ مُتَّصِلٍ وَ (٤٥٠) حَدِيثًا بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ وَبَعْدَ التَّدْقِيقِ انْتَهَيْنَا إِلَى أَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رَوَاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ فِي كُلِّ هَذِهِ الْكُتُبِ التَّسْعَةِ بَعْدَ حَذْفِ الْمَكْرَرِ هِيَ (١٤٧٥) حَدِيثًا وَقَدْ اشْتَرَكَ فِي رَوَايَتِهَا مَعَهُ عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَعِنْدَمَا حَذَفْتَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رُوِيَتْ عَنْ طَرِيقِ صَحَابَةِ آخَرِينَ وَصَلْنَا إِلَى حَقِيقَةٍ مُهِمَّةٍ وَهِيَ أَنَّ مَا أَتَى بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ الْمَكْرَرَاتِ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ التَّسْعَةِ هِيَ (٢٥٣) حَدِيثًا ثُمَّ إِنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِدُونِ تَكَرُّارٍ وَلَمْ يَرَوْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ فِي الْكُتُبِ التَّسْعَةِ هِيَ (٤٢) حَدِيثًا وَمَا زِلْنَا نُوَاصِلُ الْبَحْثَ وَلَكِنْ هَذِهِ الْأُمُورُ وَهَذِهِ الْحَقَائِقُ أَزَالَتْ كُلَّ تِلْكَ الشُّبُهَةِ وَالتُّهْمِ الْعَقِيمَةِ وَالْمَغْرَضَةِ الَّتِي كَانَتْ تُلْصَقُ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَيَتَّهِمُونَهُ فِيهَا بِالْإِكْثَارِ وَيَقُولُونَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّهُ رَوَى (٨٠٠٠) حَدِيثًا بِمُفْرَدِهِ.. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّهُ رَوَى (٥٠٠٠) حَدِيثًا بِمُفْرَدِهِ.. هَكَذَا دُونَ رَوِيَةٍ أَوْ تَدْقِيقٍ أَوْ تَمْحِصٍ. " (١).

١ المقال موجود في موقعه الشخصي: (dryamani.com)، تحت اسم: (اتقوا الله في أبي هريرة).

افتراءات أوزون على أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها)

لا ينتهي هذا الرجل بما أسنده إلى الصحابي الجليل أبي هريرة (رضي الله عنه)، بل يُسيء الأدب أكثر منه مع أم المؤمنين والكرام البررة، أغني الصديقة بنت الصديق عائشة الطاهرة المطهرة، زوجة الرسول (ﷺ) سيد الأتقياء المهرة!

نعم! افتري دون الالتفات إلى قول الله عز وجل: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ الأحزاب.

أقول: لو كان أوزون صادقاً في دعواه الإيمان بالقرءان واحترامه فليصق بأمه نصف ما ألصقه بالأم التي جعلها الله تعالى أمّاً له بنص كتابه!

ومن المؤسف أنه يصف الصحابة بالكرام وأمنا بالسيدة وغير ذلك من الثعوت الحسنة، ولكن أي وصف واحترام مع إلصاق تلك التهم وتصويرهم صورة مشوهة، كما وصف علماءنا من قبل وإلى نهاية الكتاب بالسادة العلماء الأفاضل ولكن حكم عليهم بالنار ودخول جهنم؟!!

فهذا دس وتدليس منه ليخفي مراده الحسيس التيس النجس، وإلا فأي احترام يستحق من هو صاحب تلك المخازي بنظرتي؟!!

أمّا بالنسبة لما قاله في حق أم المؤمنين (رضي الله عنها)، فيمكننا أن نقسمه على نقاط:

١ - أساء الأدب معها قائلاً في حقها: "وكانت سيرة حياتها مليئة بالخلاف مع

الآخرين" ص: (٢١).

ويضرب لذلك مثلاً بأنها تغار ولها غيرة مع باقي زوجات النبي (ﷺ)!

أقول: هذا القول أوهن من بيت العنكبوت وهو اتهام لا يرضاه ذو عقل سليم لأنه من الطبيعي أن تغار المرأة، والغيرة موجودة في أصل خلقتهن ولا تفارقهن، ولا لوم عليهن في ذلك بيد أن أوزون ذو حقد وضغينة لا يرى الحق بأم عينيه!



ومن ثمَّ هذا الرَّجُلُ يُطَالَبُ بِأَنْ لَا نَقُولَ بِعِصْمَةِ الصَّحَابَةِ - مَعَ أَنَّا لَمْ نَقُلْ بِهَا الْبَتَّةَ -
ولكنَّه الآنَ يعترضُ علينا: لِمَاذَا لَمْ تَكُنْ عَائِشَةُ مَعْصُومَةً وَهِيَ ذَاتُ غَيْرَةٍ!!

٢ - صِرَاعُ عَائِشَةَ مَعَ عُثْمَانَ وَتَكْفِيرُهَا لَهُ!

ثُمَّ يَأْتِي الْمُلَفَّقُ بِقِصَّةٍ مُلَفَّقَةٍ لِتَشْوِيهِ سَمْعَةِ هَذَيْنِ الصَّحَابِيَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ، وَالْقِصَّةُ جَاءَتْ
فِي كِتَابِ "الْأَغَانِي" لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِيِّ، هَكَذَا: (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عُمَرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَدَائِنِيُّ، عَنِ الْوَقَّاصِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: " خَرَجَ رَهْطٌ مِنْ
أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى عُثْمَانَ فِي أَمْرِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: أَكَلَّمَا غَضِبَ رَجُلٌ مِنْكُمْ عَلَى أَمِيرِهِ
رَمَاهُ بِالْبَاطِلِ، لَئِنْ أَصْبَحْتُ لَكُمْ لِأَنْكَلَنَّ بِكُمْ، فَاسْتَجَارُوا بِعَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) وَأَصْبَحَ
عُثْمَانُ، فَسَمِعَ مِنْ حُجْرَتِهَا صَوْتًا وَكَلَامًا فِيهِ بَعْضُ الْغِلْظَةِ، فَقَالَ: أَمَا يَجِدُ مُرَاقُ
أَهْلِ الْعِرَاقِ وَفَسَاقُهُمْ مَلْجَأً إِلَّا بَيْتَ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، فَسَمِعَتْ فَرَفَعَتْ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ
وَقَالَتْ: تَرَكْتُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَاحِبِ هَذِهِ النَّعْلِ، فَتَسَامَعَ النَّاسُ، فَجَاءُوا حَتَّى
مَلَأُوا الْمَسْجِدَ، فَمِنْ قَائِلٍ: أَحْسَنْتِ، وَمِنْ قَائِلٍ: مَا لِلنِّسَاءِ وَلِهَذَا حَتَّى تَحَاصِبُوا
وَتَضَارِبُوا بِالنَّعَالِ).

فَهَذِهِ الْقِصَّةُ مُلَفَّقَةٌ لَا أَسَاسَ لَهَا مِنَ الصَّحَّةِ وَإِسْنَادُهَا مُعَلَّلٌ بِعِلَلٍ فَادِحَةٍ قَادِحَةٍ، وَهِيَ:

١ - تَكَلَّمْنَا مِنْ قَبْلُ عَلَى حَالِ أَبِي الْفَرَجِ وَكِتَابِهِ هَذَا، فَالشَّخْصِيَّةُ وَالكِتَابُ غَيْرُ
عَلَمِيَّيْنِ وَلَا يُوثَقُ بِهِمَا، فَهَذِهِ الْقِصَّةُ مِنْ رَوَايَاتِهِ الَّتِي لَا تُقْبَلُ.

٢ - هَذَا الَّذِي اسْمُهُ أَحْمَدُ، وَيَقُولُ عَنْهُ: (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ)، وَاعْتَبَرَهُ شَيْخًا لِنَفْسِهِ
وَلَطَالَمَا يَرَوِي عَنْهُ، فَهُوَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ وَلَا ذَكَرَ لَهُ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ مِنْ كُتُبِ
التَّرَاجِمِ الْمَشْهُورَةِ.

٣ - قَالَ: (عَنِ الْوَقَّاصِيِّ)، فَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ: عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَهُوَ لَيْسَ
بَشَيْءٍ مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ لِأَنَّهُ كَانَ كَذَّابًا، وَاجْمَعُوا عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ وَعَدَمِ الرِّوَايَةِ

الجنابة عَلَى الْبُخَارِيِّ، قِرَاءَةُ تَقْدِيَةٍ لِكِتَابِ جَنَابَةِ الْبُخَارِيِّ

عَنْهُ، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ: ابْنُ الْمَدِينِيِّ^(١)، وَالْبُخَارِيُّ^(٢)، وَابْنُ حِبَّانَ^(٣)، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ^(٤)، وَابْنُ مَعِينٍ^(٥)، وَأَبُو دَاوُدَ^(٦)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ التَّقْدِيرِ.

٤ - أَسْنَدَتِ الرَّوَايَةَ إِلَى الزُّهْرِيِّ: إِذَا الرَّوَايَةُ مُرْسَلَةٌ لِأَنَّ الزُّهْرِيَّ أَرْسَلَهَا دُونَ ذِكْرِ الرَّوَايَةِ الَّذِي سَمِعَهَا مِنْهُ^(٧) وَلَا يَقْبَلُ الْمُرْسَلُ عِنْدَ أَهْلِ الشَّانِ.

وَقَفَاتٌ عَلَى آفَاتِ هَذِهِ الْقِصَّةِ:

١ - هَذِهِ الْقِصَّةُ تُوحِي بِأَنَّ عَائِشَةَ وَعُثْمَانَ كَانَا مُخْتَلَفَيْنِ وَكَانَ بَيْنَهُمَا صِرَاعٌ شَدِيدٌ، وَلَكِنَّ التَّأْرِيخَ وَالْوَاقِعَ يُكَذِّبَانِ ذَلِكَ، لِأَنَّ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) مِنْ أَوَّلِ مَنْ طَلَبَ بِالنَّارِ لَهُ وَعَقُوبَةً مَنْ قَتَلَهُ ظُلْمًا!

٢ - كَيْفَ يَصِفُ عُثْمَانُ أَنَاثًا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ (أَمَّا يَجِدُ مُرَاقٍ أَهْلَ الْعِرَاقِ وَفَسَاقَهُمْ مَلَجًا إِلَّا بَيْتَ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) مَعَ أَنَّهُمْ جَاؤُوا شَاكِينَ حَالَهُمْ وَمُعَانَاتِهِمْ، وَهَذَا احْتِقَارٌ لَهُ وَوَصْفُهُ بِعَدَمِ الْاهْتِمَامِ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ؟!

(١) تهذيب الكمال للمزي (٤٢٦/١٩)

(٢) التأريخ الكبير للبخاري (٢٣٨/٦)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

(٣) المجروحين لابن حبان (٣٩٨/١) برقم: (١٠٢٧)، ت: حمدي السلفي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

(٤) الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي (١٥٧/١)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد، الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ.

(٥) تهذيب الكمال للمزي (٤٢٦/١٩)، ت: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.

(٦) تهذيب الكمال للمزي (٤٢٧/١٩).

(٧) هذا لا يُسَلَّمُ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ رَوَايَةِ الزُّهْرِيِّ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْكَذَّابِينَ لَفَقُوا الرَّوَايَةَ وَأَسْتَدَوْهَا إِلَيْهِ، وَلَمْ يَرَوْهَا أَحَدُ النَّقَاتِ عَنْهُ.



٣ - فِيهِ اتِّهَامٌ لِعُثْمَانَ لِأَنَّهُ لَمْ يَحْكَمْ بِشَرْعِ اللَّهِ عَلَى أَقَارِبِهِ، وَأَوْقَفَ حُدُودَ اللَّهِ فِيهِمْ!

٤ - بَتَرُ أَوْزُونُ الْقِصَّةِ لِيُسَيِّءَ الْقَارِيءُ الظَّنَّ بِأَمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَيَقُولَ: مَاذَا يَفْعَلُ الْفُسَّاقُ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، لِأَنَّهُ حَذَفَ مَا فِيهِ ذِكْرُ سَبِّ تَجْمُعِهِمْ، حَوْلَ بَيْتِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ.

٥ - أَلَيْسَ عِنْدَ عَائِشَةَ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْ نَعْلِ الرَّسُولِ (ﷺ) حَتَّى تَرْفَعَهَا فِي وَجْهِ عُثْمَانَ؟! عُمَانُ؟!

هَذَا هُوَ حَالُ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ عِنْدَ أَوْزُونٍ، وَهُوَ لَا يَبَالِي بِكَوْنِ الْقِصَّةِ صَحِيحَةً أَمْ لَا؟ فَقَطْ نَصَبَ الْعَدَاءَ لِكُلِّ صَحَابَةٍ وَلِهَذَا الْغَرَضُ يَجْمَعُ كُلَّ مَا تَوَصَّلَتْ إِلَيْهِ يَدُهُ، دُونَ الْغَرَبَلَةِ وَالْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ!

هَلْ حَرَّضَتْ عَائِشَةُ عَلَى عُثْمَانَ وَكَفَّرَهَا وَبَدَّلَتْهُ بِالْأَلْقَابِ؟!

ثُمَّ يَقُولُ: " وَكَانَتْ عَائِشَةُ أُولَى مَنْ لَقِبَتْ الْخَلِيفَةُ عُثْمَانُ نَعْتَلًا (يهودي يشبه عثمان في المدينة) وَقَالَتْ بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: ((اَقْتُلُوا نَعْتَلًا فَقَدْ كَفَرَ)) " ص: (٢٢).

أَقُولُ: لَا غُرُوفَ فِي أَنْ يَكْذِبَ الْمَرْءُ أَكْذُوبَاتٍ لِيُبَيِّنَ لِكُذِّبَتِهِ الْأُولَى الَّتِي ارْتَكَبَهَا، لِذَلِكَ سَارَ مُؤَلَّفُ الْكِتَابِ هَذَا الْمَسَارَ كَمَا رَأَيْنَاهُ وَنَرَاهُ فِي سَائِرِ تَصْنِيفَاتِهِ!

كُلُّ مَا قَالَهُ فِي ذَلِكَ مَصْدَرُهُ رَوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ بِسَنَدٍ مَرِيضٍ بَلْ مَيِّتٍ لَا يَسْتَدِلُّ بِهَا إِلَّا مَنْ لَا يَعْرِفُ الصَّحِيحَ مِنَ الضَّعِيفِ، وَالرَّوَايَةُ جَاءَتْ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ:

(كَتَبَ إِلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعِجْلِيُّ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ نَصْرِ الْعَطَّارَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُوَيْرَةَ وَطَلْحَةَ بْنِ الْأَعْلَمِ الْحَنْفِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو أَدْرَكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، إِنَّ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) لَمَّا انْتَهَتْ إِلَى سَرَفٍ رَاجِعَةً فِي طَرِيقِهَا إِلَى مَكَّةَ، لَقِيَهَا عَبْدُ بْنُ أُمِّ كِلَابٍ - وَهُوَ عَبْدُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ - فَقَالَتْ لَهُ:

مَهْمٍ؟^(١) قَالَ: قَتَلُوا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَكَثُوا ثَمَانِيًا، قَالَتْ: ثُمَّ صَنَعُوا مَاذَا؟ قَالَ: أَخَذَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ بِالْاجْتِمَاعِ، فَجَازَتْ بِهِمُ الْأُمُورُ إِلَى خَيْرٍ مُجَازٍ، اجْتَمَعُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَيْتَ أَنَّ هَذِهِ انْطَبَقَتْ عَلَى هَذِهِ إِنَّ تَمَّ الْأَمْرُ لِصَاحِبِكَ! رُدُّونِي رُدُّونِي، فَأَنْصَرَفْتُ إِلَى مَكَّةَ وَهِيَ تَقُولُ: قُتِلَ وَاللَّهِ عُثْمَانُ مَظْلُومًا، وَاللَّهُ لَا طَلَبَنَّ بِدَمِهِ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ أُمِّ كِلَابٍ: وَلَمْ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ أَمَالَ حَرْفَهُ لَأَنْتِ! وَلَقَدْ كُنْتُ تَقُولِينَ: اقْتُلُوا نَعْتَلًا فَقَدْ كَفَرُ^(٢).

أقول: في القصة أسباب تمنعها عن الاحتجاج بها، وهي:

- ١ - فِي سَنَدِهَا "نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ" كَانَ شَيْعِيًّا رَافِضِيًّا كَذَّابًا لَا يُحْتَجُّ بِهِ، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَمَّةُ الْفَنِّ مِنْ أَهْلِ النَّقْدِ، مِنْهُمْ: أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ^(٣) وَابْنُ مَعِينٍ وَالجَوْزْجَانِيُّ وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَالْعُقَيْلِيُّ، وَالْدَّارَقُطْنِيُّ، وَالْذَّهَبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٤).
- ٢ - وَفِيهِ: "سَيْفُ بْنُ عُمَرَ" وَهُوَ الضَّيِّيُّ، رَافِضِيٌّ، ضَعَّفَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ لِأَنَّهُ كَانَ يَكْذِبُ وَيُرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، أَجْمَعُوا عَلَى رَدِّ رَوَايَاتِهِ، وَمِمَّنْ تَكَلَّمَ فِيهِ: أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ^(٥) وَابْنُ حِبَّانَ^(٦) وَابْنُ عَدِي^(٧) وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(٨).

(١) كَلِمَةٌ يَمَانِيَّةٌ تُسْتَعْمَلُ لِلْإِسْتِفْهَامِ، أَيُّ: مَا خَالَكَ؟ وَمَا بِكَ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ.

(٢) تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ (٤/٥٩٤)، النَاشِرُ: دَارُ التَّوَاتُ - بَيْرُوتَ -، الطَّبْعَةُ: الثَّانِيَةُ - ١٣٨٧ هـ. وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ

(٣) (٥٧٠/٢)، تَحْقِيقُ: عَمْرٍو عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمَرِي، النَاشِرُ: دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ - لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى،

١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.

(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ (٤٦٨/٨).

(٥) التَّكْمِيلُ لِابْنِ كَثِيرٍ (٣٥٤/١)، ت: د. شَادِي بِن مُحَمَّد بِن سَالِم آل نَعْمَان، النَاشِرُ: مَرْكَزُ النَعْمَان، الْيَمَنُ

، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، ١٤٣٢ هـ.، وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ (٤٦٨/٨). وَمِيزَانُ الْإِغْتِدَالِ لِلذَّهَبِيِّ

(٦) (٣٣/٤)، ت: عَلِي مُحَمَّد الْبَجَاوِي، النَاشِرُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوتَ - لُبْنَانُ -، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى،

١٣٨٢ هـ. لِسَانُ الْمِيزَانِ لِابْنِ حَجَرٍ (١٥٧/٦)، دَائِرَةُ الْمَعْرِفِ النَّظَامِيَّة - الْهِنْدُ، النَاشِرُ: مَوْسَسَةُ الْأَعْلَمِي

لِلْمَطْبُوعَاتِ بَيْرُوتَ - لُبْنَانُ -، الطَّبْعَةُ: الثَّانِيَةُ، ١٣٩٠ هـ.

(٧) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (٢٧٨/٤).



٣ - فِيهِ: "مُحَمَّدُ بْنُ نُؤَيْرَةَ" وَهُوَ مَجْهُولٌ.

٤ - فِيهِ: "عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ الْأَسَدِيُّ"، وَهُوَ شَيْعِيٌّ مَرْدُودُ الرَّوَايَةِ ^(٤).

٥ - فِي سَنَدِهِ انْقِطَاعٌ وَإِبْهَامٌ لِأَنَّ أَسَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْنِدُ الْحَبَرَ إِلَى جَمَاعَةٍ دُونَ ذِكْرِ اسْمِهِمْ: (عَنْ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ أَذْرَكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ)، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ عَائِشَةَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؟! عَجَبًا لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَطْعَنَ فِي الصَّحَابَةِ وَيُسْلِبَ مِنَ الْبُخَارِيِّ الْأَمَانَةَ وَالثِّقَةَ، مُعْتَمِدًا عَلَى هَذِهِ التَّرَهَاتِ ^(٥)!

لِمَاذَا لَمْ يَشْهَدْ النَّاسُ جَنَازَةَ عُثْمَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؟!

ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ كَانَتْ كَرَاهَةُ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) لِعُثْمَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) تَسَبَّبَتْ فِي عَدَمِ صَلَاةِ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: "وَبَعْدَ أَنْ قَتَلَ عُثْمَانَ وَكَسَرَ ضِلْعَ مَنْ أَضْلَاعَهُ وَلَمْ يَشْهَدْ جَنَازَتَهُ - وَهُوَ الْمَبْشُرُ بِالْجَنَّةِ - إِلَّا مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَثَلَاثَةً مِنْ مَوَالِيهِ وَابْنَهُ فَقَطْ!!" ص: (٢٢). أَقُولُ: يَعْلَمُ أَوْزُونُ جَيِّدًا حَالِ قَتْلِ عُثْمَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَهَذِهِ الظُّرُوفُ الصَّعْبَةُ الَّتِي مَرَّ الْمُسْلِمُونَ بِهَا، كَانَ الْمُنَافِقُونَ وَعَصَابَاتُ الْغَدْرِ تَرَكَمُوا فِي الْمَدِينَةِ وَتَتَابَعُوا لِلْفَسَادِ

(١) المَجْرُوحِينَ لِابْنِ جَبَّانٍ (٣٤٥/١)، بِرَقْم: (٤٤٢).

(٢) الْكَامِلُ فِي ضَعْفِ الرِّجَالِ لِابْنِ عَدِيٍّ (٥٠٧/٤)، عَادِلُ أَحْمَدَ عَبْدِ الْمَوْجُودِ - عَلِيٌّ مُحَمَّدٌ مَعْرُضُ شَارِكٍ فِي تَحْقِيقِهِ:

عَبْدُ الْفَتَاحِ أَبُو سَنَةَ، النَّاشِرُ: الْكُتُبُ الْعِلْمِيَّةُ - بَيْرُوت - لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، ١٤١٨ هـ

(٣) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٣٢٦/١٢ - ٣٢٧)، ط: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١١٢/٦)، بِرَقْم: (٥٩٥).

(٥) أَخْرَجَ الْحَافِظُ هَيْبَةُ اللَّهِ أَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرِيُّ فِي كِتَابِهِ "أُصُولُ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ"، ص: (١٤٣٨)، بِرَقْم: (٢٥٧٩)، بِسَنَدِهِ الْمُتَّصِلِ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: حِينَ قُتِلَ عُثْمَانُ: تَرَكْتُمُوهُ كَالثُّوْبِ النَّقِيِّ مِنَ الدَّنَسِ، ثُمَّ قَرَّبْتُمُوهُ فَدَبَّحْتُمُوهُ كَمَا يُدَبِّحُ الْكَبِشُ، فَهَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ هَذَا؟ قَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: هَذَا عَمَلُكَ، كُنْتُ كَتَبْتُ إِلَى النَّاسِ فَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَيْهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا وَالَّذِي آمَنَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ وَكَفَرَ بِهِ الْكَافِرُونَ، =

والقتل والدمار، أشعلوا في المدينة نار الحرب والفتنة، نهبوا وقتلوا وفعلوا ما فعلوا!
ولكن أمير المؤمنين عثمان (رضي الله عنه) لم يجب أن يشتد الأمر أكثر من هذا فلذلك أمرهم
بعدم المبالزة والقتال لحرمة المدينة وما فيها، لأن مشعلي نار الفتنة لا يعرفون للحرم
حرمة ولا لدماء المسلمين صونا.

أليس لهذا الرجل ضمير يتحرك وأمانة علمية تنطق ومروءة تخرجله؟!
كيف يصلي الناس ويجمع إذا كانت الظروف اشتدت وصعبت بهذا الحد، وكان
جسد الخليفة تحت يد تلك العصابة المجرمة؟!
ثم يأتي أوزون يسرد بيتين من الشعر لابن أم كلاب^(١)، في ذم أم المؤمنين (رضي الله عنها)،
وهما:

[من المتقارب]

فَمِنْكَ الْبَدَاءُ وَمِنْكَ الْغَيْرُ وَمِنْكَ الرِّيحُ وَمِنْكَ الْمَطَرُ
وَأَنْتِ أَمَرْتِ بِقَتْلِ الْإِمَامِ وَقُلْتِ لَنَا إِنَّهُ قَدْ كَفَرَ
كَمَا قُلْنَا: إِنَّ الْبَيْتَيْنِ لَا يَثْبِتَانِ سَدًّا، أما الجواب عنهما فقد يكون بيتين على نفس
البحر وهو "البحر المتقارب" نظمتهما واصفا حال أوزون حيث أساء الأدب بلسانه
البديء، ووصف أم المؤمنين بما لا يرضاه الله سبحانه وتعالى، وهما:

= مَا كُتِبَتْ إِلَيْهِمْ سَوْدَاءٌ وَلَا بَيْضَاءٌ حَتَّى جَلَسْتُ مَجْلِسِي هَذَا " ، قَالَ الْأَعْمَشُ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ كُتِبَ عَلَى
لِسَانِهَا . قُلْتُ (البرزنجي): إِسْنَادُ الْحَافِظِ هِبَةَ اللَّهِ هُنَا حَسَنٌ وَهَذَا يَغْنِي أَنَّ أُمَّةَ التَّابِعِينَ كَانُوا قَدْ عَلِمُوا أَنَّ الْمَنَافِقِينَ
مِنْ أَعْدَاءِ الصُّحْبِ وَالْأَلِ مِمَّنْ خَرَجُوا عَلَى عُثْمَانَ قَدْ لَفَّقُوا رَسَائِلَ زُورًا وَبُهْتَانًا عَلَى لِسَانِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ وَهِيَ
مِنْهَا بَرَاءٌ.

(١) هَذَانِ الْبَيْتَانِ لَا يَثْبِتَانِ، لِأَنَّ سَدَّهُمَا نَفْسُ سَدِّ: (اقتلوا نعلًا) جَاءَ عَقِبَ الْقِصَّةِ، لَكِنَّهُ نَسَبَهُمَا إِلَى كِتَابِ
"الإمامة والسياسة" الْمُنْسُوبِ إِلَى ابْنِ قَتِيْبَةَ. وَهَذَا مُوجِي بَأْثُهُ لَمْ يَرَأِ تَارِيخَ الطَّبْرِيِّ وَإِلَّا نَسَبَهُمَا إِلَى الطَّبْرِيِّ، لَا
إِلَى كِتَابِ مُلَفَّقِي، وَلَئِنَّهُ نَسَبَ الْقِصَّةَ إِلَيْهِ دُونَ الْبَيْتَيْنِ !





[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

فَمِنْكَ الْجَهَّالَةُ أَنْتَ الْهَذَرُ وَمِنْكَ الشَّنَاعَةُ أَنْتَ الْعَجَرُ
وَأَنْتَ أَتَيْتَ بِقَوْلٍ عَظِيمٍ وَقُلْتَ بَأَنَّ الْأَمِينَ فَجَرُ

وبعد كلِّ الخياناتِ السَّابِقَةِ يستمر على منواله السَّابِقِ من الخياناتِ والأخذِ
بالأباطيلِ وما لا أصلَ لَهُ لتشويهِ سمعةِ أَمَّنَا (ﷺ)، ولكنَّ اللهَ تعالى يأبى أن ينتَصِرَ
الباطِلُ، وَوَعَدَ أَنْ لَا يُفْلِحَ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى!

يَقُولُ أوزونُ: " بعد ذلك قاتلت عائشة الخليفة علي (١) في موقعة الجمل الشهيرة
ولعل أفضل وصف لذلك ما جاء في (العقد الفريد) حين دخلت أم أوفى العبدية على
عائشة بعد وقعة الجمل، فقالت لها: يا أم المؤمنين، ما تقولين في امرأة قتلت ابناً لها
صغيراً؟ قالت: وجبت لها النار! قالت: فما تقولين في امرأة قتلت من أولادها الأكابر
عشرين ألفاً في صعيد واحد، قالت: خذوا بيد عدوة الله!!! " ص: (٢٣).

أقول: هذه ما هي إلا أقوالٌ جائرةٌ جداً في حقِّ أَمَّنَا عائشة (ﷺ) لأنها لم تكن غيرَ
مُصْلِحَةٍ أَرَادَتْ إخمَادَ نارِ الْفِتْنَةِ، والثَّارَ لِقَاتِلِي عُثْمَانَ (ﷺ)، خَرَجَتْ تَطْلُبُ ثَأْرَهُ وَمَعَ
هذا يَتَّهِمُهَا أوزونُ بأنَّها كانت تَكْرَهُ عُثْمَانَ وَكَانَ بَيْنَهُمَا صِراغٌ وَنِزَاعٌ، لَيْتَ شِعْرِي
مَاذَا يَكُونُ الْأَمْرُ لو لَمْ تَخْرُجْ؟! أليس أوزونُ وأمثاله يأتون بنوع آخر من التَّضْلِيلِ
والتَّطْيِيلِ حَوْلَ الْمَسْأَلَةِ وَقَالُوا: لَمْ تَخْرُجْ مع كونها ذات صِبْتٍ وَكَانَ النَّاسُ يَقْبَلُونَ
عَلَيْهَا أَلَيْسَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأُمُّ أَوْلَى بِإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِ أَبْنَائِهَا مِنْ غَيْرِهَا؟!
وَتَمَّةٌ أوزونُ يحاولُ جاهداً أن يُلصِقَ بِهَا تِلْكَ التُّهَمَ مِنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ وَإِشْعَالِ نارِ
الْفِتْنَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، عِنْدَمَا تَخْرُجُ مُصْلِحَةً.

(١) يجب أن يكتب (علياً) لأنه عطفُ بيانٍ أو بدلٌ لـ (الخليفة) وهو مفعولٌ به، هذا حال الرجل الذي يكتبُ جنائَةً
سَيِّئَةٍ!!

أما بالنسبة لهذه القصة فهي باطلة لا أصل لها، ذكرها صاحب العقد الفريد دون السند.

أما بالنسبة لعدد قتلى وقعة الجمل فأقول: هذا العدد الضخم فلا أصل له وهذا من المبالغات التي لا تُعقل، لأن حرب الجمل بدأت بعد الظهر إلى المغرب في وقت قليل، فهل يُعقل قتل هذا العدد الضخم في سويغات، في وقت لم تكن الآلات إلا السيف والرماح؟! فالיום نحن نرى مع وجود كل هذه الطائرات والصواريخ ولمدة سنة من الحرب والقتال لا يصل العدد إلى عشر ما يُذكر عن الجمل! هذا ومع كونهم ما جاؤوا للقتال بل أصل مجيئهم للصلح والمفاوضة!!

ولهذه المبالغات أسباب قد ذكرها المحققون من المعاصرين، كالدكتور محمد الصلابي وغيره، فلا نتعرض لها خشية التطويل.

وكذلك المؤرخ خليفة بن خياط يذكر عدد القتلى بأسمائهم ولا يصل إلى المائة^(١).

لو كانت عائشة سبب الفتنة والقتال ما أرجعوها معززة مكرمة إلى بيتها، ولم يقل لها الخليفة علي (رضي الله عنه) عندما غيرها أحد من الناس: (وكذب والله، إنك لأبر أم نعلم)^(٢).

ثم يُلَفَّقُ الرجلُ صورةً أخرى وهي: "أخيراً فإن سيده عائشة قالت نادمة: "وددت أني إذا مت كنت نسياً منسياً" وقيل إنها عندما احتضرت جزعت فقبل لها: أتجزعين يا أم المؤمنين وابنة أبي بكر فقالت: إن يوم الجمل لمعرض في حلقي

(١) وإن لم يقل بأن هذا العدد حصّر، ولكن القرينة الحالية قاضية بذلك، فأين أسماء الباقي المقتولين ومن هم؟ وبالتالي فلا يُعقل أن يُقتل في هذا الوقت القليل هذا العدد الضخم.

(٢) تاريخ الطبري (٥٣٧/٤).



ليتبني مت قبله" لذلك طلبت أن لا تدفن مع النبي قائلة: "إني قد أحدثت بعد رسول الله (ص) فادفنوني مع أزواج النبي (ص)".

بهذه العبارة أختتم الحديث عن السيدة عائشة وقلبي يعتصر ألماً وعيني تدمع لأنها تمثل الوجدان الحي فيها، تمثل الندم والتوبة والاستغفار التي يقبلها الله - عز وجل - من الناس جميعاً دون أن ينعثوا بصفة العدول أو الثقة!!". اهـ، ص: (٢٣).

أقول: من الأجدر أن يقول قلبي يعتصر غيظاً، وعيني تدمع من الحقد فيضا، لأن قضية توبة أمنا (ﷺ) ليست كما يصوره أوزون، وما يصوره جنون فوق جنون، ولم تكن التوبة عن قتل لأحد أو فتنه أو غير ذلك من الآثام، بل كانت من جنس التوبة التي يتوبها عباد الله الكرام، وهي من خصائص العبد تجاه مولاه جلّ جلاله ولو لم يقترِف ذنباً ظاهراً، بل هو اعتراف منهم بالتقصير في كل الأحوال ولو كانوا صالحين أتقياء ليَجْعَلَ وَجْهَهُم بِالرَّحْمَةِ بَاهِراً.

فهذه المعاني لا يعرفها من تصلح من المنهج الغربي الاستشراقي وبعد عن المنهج الصواب والطريق الواضح!

ومع هذا كان التحسر بالموت عادة كل مسلم يحركه حب المسلمين ويقلقه همهم وحزنهم كما قال ابن الأثير (ﷺ) في تدوين مأساة الأمة على يد وحوش التتار سنة سبع عشرة وستمائة، يقول:

"لقد بقيت عدة سنين معرضاً عن ذكر هذه الحادثة استعظماً لها، كارهاً لذكرها، فأنا أقدم إليه رجلاً وأؤخر أخرى، فمن الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين؟ ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك؟ فيا ليت أمي لم تلدني، ويا ليتني مت قبل حدوثها وكنت نسياً منسياً" (١).

(١) الكامل في التاريخ لابن الأثير (٣٣٣/١٠)، ط: دار الكتاب العربي.

وكذا أبو البقاء الرندي يقول في التوبة الشهيرة في رثاء الأندلس:

[من البسيط]

لمثل هذا يذوب القلب من كمد

إن كان في القلب إسلام وإيمان

وكذلك روي عن عليّ مثل ما روي عن عائشة بعد الحرب نفسها: "والله لو ددت أني
مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة" ^(١).

أيتهمون علياً (عليه السلام) بأنه هو السبب في ذلك أيضاً؟!

لا ليس كذلك بل كانوا يتحسرون على تلك الفتن وهذه الدماء الطاهرة، وليس معناه
أنهم كانوا سبباً لذلك.

أما بالنسبة لقولها (عليها السلام): "إني قد أحدثت بعد رسول الله، صلى الله عليه وآله
وسلم، فاذنوني مع أزواج النبي، صلى الله عليه وآله وسلم" ^(٢).

فأقول: هذا يدل على شعور أم المؤمنين ونسبة الخطأ إلى نفسها واعترافها بعدم
الكمال وما ألصقت الخطأ بغيرها كعادة رؤساء اليوم الذين ينسبون الفضائل إلى
أنفسهم والخطأ والزلات إلى غيرهم، حقاً وباطلاً، ولكن أمتنا (عليها السلام) كانت متواضعة
لحد ومعتزة بالعبودية لله تعالى وعدم التكبر أمام المولى سبحانه وتعالى..
وكذلك قال أمير المؤمنين عليّ (عليه السلام) مثل ذلك:

"عن أبي حية الهمداني قال: سمعت عبد خير يقول: سمعت علي بن أبي طالب
يقول: كان أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر، ثم أحدثنا بعدهم أحداثاً
يفعل الله فيها ما يشاء." ^(١)

^(١) تاريخ الطبري (٥٣٧/٤).

^(٢) طبقات ابن سعد (٥٩/٨)، ت: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -، الطبعة:

الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.



لا أدري بَعْدَ كُلِّ هذه الحِيَانَاتِ والتَّزْوِيرَاتِ مَنْ الَّذِي يَأْخُذُ عَنْهُمْ وَيَقُولُ بِقَوْلِهِمْ وَيَقْتَدِي بِرَأْيِهِمْ؟! أَبْعَدَ كُلِّ هذا الْعَارِ، أَبْعَدَ كُلِّ هذا الشَّنَارِ؟ إِنْ كَانَ هُنَالِكَ أَتْبَاعٌ وَأَشْيَاعٌ فَتَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ!

جَنَائَةُ أَوْزُونَ فِي حَقِّ حَبْرِ الْأُمَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

ثُمَّ يَثَلُّتُ أَوْزُونَ بِالصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَيَقُولُ فِي حَقِّهِ مَا لَمْ يُقَلْ فِي أَيِّ إِنْسَانٍ، فَتَحُنُّ نَدْكُ عُرُوشِ أَبَاطِيلِهِ بِالْبُرْهَانِ، وَنَهْزُ أَرْكَانٍ تَخْرُصَاتِهِ بِالْبَيَانِ، وَتُزَلْزَلُ شُبُهَاتِهِ بِفَصِيحِ اللِّسَانِ، بِإِذْنِ الْوَاحِدِ الْمَنَّانِ، وَإِلَيْكَ كَلِمَاتِهِ يَا أَخَا الْعِرْفَانِ:

قَالَ: "ولد عبد الله بن عباس قبل الهجرة أو سنتين و عندما توفي الرسول كان صبيا لم يتجاوز عمره أحد عشر ربيعا ومع ذلك فقد روى حوالي (١٦٦٠) حديثا - أثبتتها البخاري ومسلم في صحيحهما. وبالرغم مما يقال بأنه لازم رسول الله (ص) خلال تلك الفترة، فإن ذلك لا يوجد ما يشبهه سوى أنه أعد ماء لوضوء النبي (ص) مرة ودخل بين صفوف المصلين خلفه وهو طفل. " ص: (٢٣-٢٤).

أقول: مَا قَالَهُ أَوْزُونَ لَيْسَ صَحِيحًا بَلْ يُكَذِّبُهُ التَّارِيخُ وَقَوْلُ الْمُؤَرِّخِينَ، لِأَنَّهُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَلِدَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنَوَاتٍ وَعِنْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ (ﷺ) كَانَ لَهُ مِنَ الْعُمُرِ (١٣ سَنَةً) ^(٢).

^(١) فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (٣٠٥/١)، ت: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ. وفي المسند (٢٤٧/٢) برقم (٩٢٦): "يَقْضِي اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مَا شَاءَ". صَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

^(٢) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٣٢/٣)، وَفَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ (٨٤/٩) وَ (٩٠/١١)، وَالطَّبَقَاتُ لِابْنِ سَعْدٍ (١١٤/١)، مَكْتَبَةُ الصَّدِيقِ، الطَّبَعَةُ: الْأُولَى، ١٤١٤ هـ. لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ كَلَامٌ بَدِيعٌ فِي الْفَتْحِ حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَتَوَجَّيْهَا يَحْسُنُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ.

وَهُنَاكَ مَنْ يَقُولُ بَأْنَهُ عِنْدَ وَفَاةِ الرَّسُولِ (ﷺ) كَانَ لَهُ مِنَ الْعُمُرِ (١٥ سَنَةً) لِأَدَلَّةٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(١).

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ لِقَوْلِهِ: " لَمْ يَتَجَاوَزْ عَمْرُهُ أَحَدَ عَشَرَ رِبْعًا وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ رَوَى حَوَالِي (١٦٦٠) حَدِيثًا - أَثْبَتَهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِمَا "

فَأَقُولُ: الْكَلَامُ عَلَى مَا قَالَهُ مِنْ أَوْجُهُ، وَهِيَ:

١ - لَمْ يَكُنْ عَمْرُهُ (١٠ سَنَوَاتٍ)، بَلْ هُوَ (١٣) أَوْ (١٥) سَنَةً، وَعَلَى كَلَا التَّقْدِيرَيْنِ، شَيْءٌ طَبِيعِيٌّ لِرَوَايَةِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، لِأَنَّا عِنْدَمَا نَقْرَأُ التَّرَاجِمَ نَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْعُلَمَاءِ حَفِظُوا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَلَمْ يَتَجَاوِزُوا الْعَشْرَةَ، وَكَذَا الْيَوْمَ نَجِدُ أَطْفَالًا لَمْ يَصِلُوا إِلَى الْخَامِسِ عَشْرَةَ وَهُمْ يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالصَّحِيحَيْنِ!

وَهَذَا لَيْسَ نَادِرًا بَلْ هُوَ وَاقِعٌ كَثْرَةً وَلَا يُنْكِرُهُ إِلَّا بَلِيدٌ أَوْ الْحَامِلُ الدَّهْنُ الَّذِي يَزْعُمُ الدِّكَاءَ عُنُقَاءَ وَالسَّرَابَ مَاءً!

٢ - وَلَا يُسْتَعْرَبُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَهْمَا كَثُرَتْ رَوَايَاتُهُ، لِأَنَّهُ كَمَا ذَكَرْنَا يَحْفَظُ قَصِيدَةً لِعُمَرَ بْنِ رَبِيعَةَ بِالسَّمَاعِ الْوَاحِدِ وَهِيَ (٧٥ بَيْتًا).

٣ - هَذَا الْعَدَدُ الَّذِي يَذْكُرُهُ أَوْزُونٌ لَيْسَ صَحِيحًا عَنْهُ بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ الضَّعِيفُ وَالْمَوْضُوعُ، أَمَّا مَا صَحَّ عَنْهُ، فَلَا يِلْغُ (٥٠٠ حَدِيثًا)!

٤ - هَذَا الْعَدَدُ الَّذِي ذَكَرَهُ لَمْ يَرَوْهُ الشَّيْخَانِ وَلَمْ يُخْرِجَا عَشْرَ مَا قَالَهُ أَوْزُونٌ، بَلِ الَّذِي رَوَاهُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْخَزْرَجِيُّ (رحمته الله): "اتَّفَقَا عَلَى خَمْسَةِ وَسَبْعِينَ وَانْفَرَدَ (خ) بِثَمَانِيَةِ وَعَشْرِينَ وَ (م) بِتِسْعَةِ وَأَرْبَعِينَ"^(٢)

^(١) تهذيب الكمال للمزي (١٥/١٦١)، مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠، وكذا الحافظ ابن حجر ذكر ذلك مُفَصَّلًا فِي الْفَتْحِ.

^(٢) خلاصة تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي، ص: (٢٠٢-٢٠٣)، حققه: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ.



لَا أَذْرِي بَعْدَ هَذَا أَيْسَطُيْعُ أَوْزُونُ أَنْ يَتَكَلَّمَ أَمْ يَأْبَى السُّكُوتَ كِبَاقِي السَّاعِينَ فِي هَيْجَانِ الْبَاطِلِ؟!

٥ - لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) مُبَاشَرَةً فَقَطُّ، بَلْ هُنَاكَ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ هُوَ لَمْ يَسْمَعْهَا أَوْ لَمْ يَكُنْ مُوجُودًا عِنْدَ وُرُودِهَا فَيُرْوِيهَا عَنْ الصَّحَابَةِ الْكِبَارِ، أَمْثَالُ: "عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَمُعَاذُ، وَوَالِدُهُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي سَفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَخَلْقٌ" (١).

وَهَذَا يُفْسِدُ عَلَى أَوْزُونٍ مُرَادُهُ فِي التَّشْكِيكِ!

كُلُّ هَذِهِ الْحَيَاتَاتِ أَوْ الْجَهَالَاتِ الَّتِي مَرَّتْ تَحْيَلُهَا وَضَعَهَا كَأَنَّمَا لَمْ يَحْدُثْ شَيْءٌ حَتَّى الْآنَ لِعِظَمِ مَا يَأْتِي بِهِ الرَّجُلُ لِتَشْوِيهِ سُمْعَةِ هَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فَيَمَّا يَأْتِي يَقُولُ: "وَلَعَلَّ الْمَأْخُذَ الْأَوَّلَ وَالْأَهَمَّ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ صِرَاعُهُ الْكَلَامِيِّ وَالْفِكْرِيِّ مَعَ ابْنِ عَمِّهِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِيِّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهَذَا نَتْرَكَ الْكَلَامَ وَنَقَلَهُ لِلطَّبْرِيِّ (تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ، ج ٤) الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْ أَسْبَابِ ذَلِكَ الصِّرَاعِ وَالْخِلَافِ، حَيْثُ تَبَدُّأَ الْقَضِيَّةُ بِرِسَالَةٍ مِنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيِّ صَاحِبِ بَيْتِ الْمَالِ فِي الْبَصْرَةِ تَصِلُ إِلَى الْخَلِيفَةِ عَلِيٍّ وَفِيهَا: "عَامَلْتُكَ وَابْنَ عَمِّكَ قَدْ أَكَلَ مَا تَحْتَ يَدِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ!!" وَعَلَى الْفَوْرِ يَرْسِلُ الْخَلِيفَةُ رِسَالَةً يَسْتَوْضِحُ فِيهَا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ صَحَّةَ مَا جَاءَهُ وَيَطَالِبُهُ بِرَفْعِ حِسَابِهِ، فَيَأْتِي الْجَوَابُ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الَّذِي بَلَغَكَ بَاطِلٌ، وَأَنَا لَمَّا تَحْتَ يَدِي أَضْبِطُ وَأَحْفَظُ، فَلَا تَصْدُقِ الْأَطْنَاءَ، رَحِمَكَ اللَّهُ وَالسَّلَامُ" ثُمَّ يَعَاوِدُ الْخَلِيفَةُ وَيَطَالِبُهُ بِكِتَابَةِ مَوَارِدِهِ وَمَصَارِفِهِ مِنْ أَمْوَالِ الْجَزْيَةِ، فَيَأْتِي الْجَوَابُ هُنَا كَمَا يَلِي: "وَاللَّهُ لَأَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمَا فِي بَطْنِ الْأَرْضِ مِنْ عَقِيَانِهَا وَلَجِينِهَا وَبَطْلَاعِ مَا عَلَى ظَهَرِهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَاهُ وَقَدْ سَفَكَتْ دِمَاءَ الْأُمَّةِ لِأَنَالَ بِذَلِكَ الْمَلِكَ وَالْإِمَارَةَ، فَابْعَثْ إِلَى عَمَلِكَ مِنْ أَحْبَبْتَ" ثُمَّ يَأْتِي الْخَبْرُ بِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَدْ جَمَعَ أَمْوَالَ بَيْتِ الْمَالِ وَمَقْدَارَهَا نَحْوَ سِتَّةِ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ، وَاسْتَعَانَ بِأَخْوَالِهِ مِنْ

(١) سِرُّ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ (٣/٣٣٢)، ط: مؤسسة الرسالة.

بني هلال في البصرة الذين أجاروه بعد مناوشة مع أهل البصرة وأبلغوه مأمنه في مكة - مسقط رأسه - حيث أوسع على نفسه واشترى ثلاث جوار مولدات حور بثلاثة آلاف دينار!

الأمر الذي دفع الخليفة للكتابة برسالة - اكتفينا منها بما يلي: "... فلما أمكنتك الفرقة أسرعت العدو، وغلطت الوثبة، وانتهزت الفرصة، واختطف ما قدرت عليه من أموالهم اختطاف الذئب الأزل دامية المعزى الهزيلة وظالعتها الكبير، فحملت أموالهم إلى الحجاز رحيب الصدر تحملها غير متأثم من أخذها، كأنك لا أباً لغيرك، إنما حزت لأهلك تراثك عن أهلك وأهلك، سبحان الله! أفما تؤمن بالمعاد ولا تخاف سوء الحساب؟ أما تعلم أنك تأكل حراماً؟ أو ما يعظم عليك وعندك أنك تستشمن الإماء وتنكح النساء بأموال اليتامى والأرامل والمجاهدين الذين أفاء الله عليهم البلاد؟ فاتق الله، وأد أموال القوم فإنك والله إلا تفعل ذلك ثم أمكنني الله منك لأعذرني إلى الله فيك حتى آخذ الحق وأرده، وأقمع المظالم، وأنصف المظلوم، والسلام".

ويأتي الرد الحاسم من ابن عباس للخليفة: "لئن لم تدعني من أساطيرك لأهمل هذا المال إلى معاوية يقاتلك به" اهـ. ص: (٢٤ - ٢٥)

أقول: إن الذي جاء في تأريخ الطبري والكمال لابن الأثير لا وجود لذكر هذه الأشياء التي جاء بها أوزون إلا اليسير منها بسند مريض كما سنبينه لاحقاً، أما الذي جاء في الطبري، فهذا هو نصه:

(حدثني عمر بن شبة، قال: حدثني جماعة، عن أبي مخنف، عن سليمان بن أبي راشد، عن عبد الرحمن بن عبيد أبي الكنود، قال: مر عبد الله بن عباس على أبي الأسود الدؤلي، فقال: "لو كنت من البهائم كنت جملاً، ولو كنت راعياً ما بلغت من المرعى ولا أحسنت مهنته في المشي، قال: فكتب أبو الأسود إلى علي:



أَمَّا بَعْدُ “ فَإِنَّ اللَّهَ، جَلَّ وَعَلَا، جَعَلَكَ وَالِيًا مُؤْتَمِنًا، وَرَاعِيًا مُسْتَوَلِيًا، وَقَدْ بَلَوْنَاكَ فَوْجَدْنَاكَ عَظِيمَ الْأَمَانَةِ، نَاصِحًا لِلرَّعِيَّةِ، تُوفِّرُ لَهُمْ فَيَأْهُمُ، وَتُظَلِّفُ نَفْسَكَ عَنْ دُنْيَاهُمْ “ فَلَا تَأْكُلْ أَمْوَالَهُمْ، وَلَا تَرْتَشِي فِي أَحْكَامِهِمْ، وَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ قَدْ أَكَلَ مَا تَحْتَ يَدَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمِكَ فَلَمْ يَسْعِنِي كَثْمَانُكَ ذَلِكَ، فَانْظُرْ، رَحِمَكَ اللَّهُ، فِيمَا هُنَاكَ، وَاكْتُبْ إِلَيَّ بِرَأْيِكَ فِيمَا أَحْبَبْتَ أَنْتَهُ إِلَيْكَ، وَالسَّلَامُ.

فَكُتِبَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ: أَمَّا بَعْدُ “ فَمِثْلُكَ نَصَحَ الْإِمَامَ وَالْأُمَّةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَذَلَّ عَلَى الْحَقِّ، وَقَدْ كُتِبَتْ إِلَيَّ صَاحِبِكَ فِيمَا كُتِبَتْ إِلَيَّ فِيهِ مِنْ أَمْرِهِ وَلَمْ أُعْلِمَهُ أَنَّكَ كُتِبْتَ، فَلَا تَدْعُ إِغْلَامِي بِمَا يَكُونُ بِحَضْرَتِكَ مِمَّا التَّظَرُّ فِيهِ لِلْأُمَّةِ صَلاَحٌ، فَإِنَّكَ بِذَلِكَ جَدِيرٌ وَهُوَ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَيْكَ، وَالسَّلَامُ.

وَكُتِبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا بَعْدُ “ فَإِنَّ الَّذِي بَلَغَكَ بَاطِلٌ، وَإِنِّي لِمَا تَحْتَ يَدَيَّ ضَاطِبٌ، قَائِمٌ لَهُ، وَلَهُ حَافِظٌ، فَلَا تُصَدِّقِ الظُّنُونَ، وَالسَّلَامُ.

قَالَ: فَكُتِبَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ: أَمَّا بَعْدُ “ فَأَعْلَمْنِي مَا أَخَذْتَ مِنَ الْجَزِيَّةِ، وَمِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ وَفِيمَ وَضَعْتَ؟ قَالَ: فَكُتِبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا بَعْدُ “ فَقَدْ فَهِمْتُ تَعْظِيمَكَ مَرْزَاةَ مَا بَلَغَكَ أَنِّي رَزَأْتُهُ مِنْ مَالِ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ، فَأَبْعَثْ إِلَيَّ عَمَلِكَ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنِّي طَاعِنٌ عَنْهُ، وَالسَّلَامُ ” ثُمَّ دَعَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَخُوهُ بَنِي هَالَالِ بْنِ غَامِرٍ، فَجَاءَهُ الضَّحَاكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَزِينَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَالْهَالِلِيَانِ، ثُمَّ اجْتَمَعَتْ مَعَهُ قَيْسُ كُلُّهَا فَحَمَلَ مَالًا، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كَانَتْ أَرْزَاقًا قَدْ اجْتَمَعَتْ، فَحَمَلَ مَعَهُ مِقْدَارَ مَا اجْتَمَعَ لَهُ، فَبِعَتْهُ الْأَخْطَاسُ كُلُّهَا فَلَحَقُوهُ بِالطُّفِ فَتَوَاقَفُوا يَرِيدُونَ أَخْذَ الْمَالِ، فَقَالَتْ قَيْسُ: وَاللَّهِ لَا يُوَصِّلُ إِلَيَّ ذَلِكَ وَفِينَا عَيْنُ تَطَرُفٍ، وَقَالَ صَبْرَةُ بْنُ شَيْمَانَ الْحُدَانِي: يَا مَعْشَرَ الْأَزْدِ، وَاللَّهِ إِنْ قَيْسًا لِإِخْوَانِنَا فِي الْإِسْلَامِ، وَجِيرَانِنَا فِي الدَّارِ، وَأَعْوَانِنَا عَلَى الْعَدُوِّ، وَإِنَّ الَّذِي يَصِيْبُكُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ لَوْ رَدَّ عَلَيْكُمْ لَقَلِيلٌ، وَهُمْ غَدَا

خير لكم من المال، قالوا: فما ترى؟ قال: انصرفوا عنهم ودعوهم، فأطاعوه فانصرفوا، فقالت بكر وعبد القيس: نعم الرأي رأي صبرة لقومه، فاعتزلوا أيضًا، فقالت بنو تميم: والله لا نفارقهم نقاتلهم عليه، فقال الأحنف: قد ترك قتالهم من هو أبعد منكم رحماً، فقالوا: والله لنقاتلهم، فقال: إذا لا أساعدكم عليهم، فاعتزلهم، قال: فرأسوا عليهم ابن الجاعة، من بني تميم، فقاتلوهم وحمل الضحاك على ابن الجاعة فطعنه، واعتنقه عبد الله بن رزين فسقطا إلى الأرض يعتركان، وكثرت الجراح فيهم، ولم يكن بينهم قتيل، فقالت الأخماس: ما صنعنا شيئاً، اعتزلناهم وتركناهم يتحاربون، فضربوا وجوه بعضهم عن بعض، وقالوا لبني تميم: فحن أسخى منكم أنفساً حين تركنا هذا المال لبني عمكم وأنتم تقاتلونهم عليه، إن القوم قد حملوا وحموا فخلوهم، وإن أحببتم فانصرفوا، ومضى ابن عباس ومعه نحو من عشرين رجلاً حتى قدم مكة.^(١)

تكون لدينا وفقات بحول الله تعالى على هذه الرواية، ولكن قبل ذلك أود أن أنقل نص ابن الأثير في الكامل، وهو: (ذكر فراق ابن عباس البصرة: وكان سبب خروجه أنه مر بأبي الأسود فقال: لو كنت من البهائم لكنت جملاً، ولو كنت راعياً لما بلغت المرعى. فكتب أبو الأسود إلى علي: أما بعد فإن الله - عز وجل - جعلك والياً مؤتمناً، وراعياً مستولياً، وقد بلوناك فوجدناك عظيم الأمانة، ناصحاً للرعية، توفّر لهم فيئهم، وتكف نفسك عن دنياهم، ولا تأكل أموالهم، ولا ترتشي في أحكامهم، وإن ابن عمك قد أكل ما تحت يديه بغير علمك، ولم يسعني كتمانك - رحمك الله - فأنظر فيما هناك، واكتب إلي برأيك فيما أحببت، والسلام. فكتب إليه علي: أما بعد فمثلك نصح الإمام والأمة، ووالى على الحق، وقد كتبت إلى صاحبك فيما كتبت إلي، ولم أعلمه بكتابك، فلا تدع إعلامي بما يكون

(١) تاريخ الطبري (١٤١/٥ - ١٤٢)، دار التراث - بيروت -، الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ.



بِحَضْرَتِكَ مِمَّا النَّظَرُ فِيهِ صَلَاحٌ لِلْأُمَّةِ ، فَإِنَّكَ بِذَلِكَ جَدِيرٌ ، وَهُوَ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَيْكَ ، وَالسَّلَامُ.

وَكُتِبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الَّذِي بَلَغَكَ بَاطِلٌ ، وَإِنِّي لِمَا تَحْتَ يَدَيَّ لَصَاطِطٌ وَلَهُ حَافِظٌ ، فَلَا تُصَدِّقِ الظُّنُونَ وَالسَّلَامُ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ : أَمَّا بَعْدُ ، فَأَعْلِمْنِي مَا أَخَذْتَ مِنَ الْجَزِيَّةِ ، وَمِنْ أَيْنَ أَخَذْتَ ، وَفِيمَا وَضَعْتَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَّا بَعْدُ ، فَقَدْ فَهِمْتُ تَعْظِيمَكَ مَرَزَأَةَ مَا بَلَغَكَ ، (إِنِّي رَزَأْتُهُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْبِلَادِ) ، فَأَبْعَثْ إِلَى عَمَلِكَ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنِّي طَاعِنٌ عَنْهُ ، وَالسَّلَامُ .

وَاسْتَدْعَى أَخُوَالَهُ مِنْ بَنِي هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ ، فَاجْتَمَعَتْ مَعَهُ (قَيْسٌ كُلُّهَا) فَحَمَلَ مَالًا وَقَالَ : هَذِهِ أَرْزَاقُنَا (اجْتَمَعَتْ ، فَتَبِعَهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ) فَلَحِقُوهُ بِالطَّفِّ يُرِيدُونَ أَخَذَ الْمَالِ ، فَقَالَتْ قَيْسٌ : وَاللَّهِ لَا يُوصَلُ إِلَيْهِ وَفِينَا عَيْنٌ تَطْرُقُ ! فَقَالَ صَبْرَةُ بْنُ شَيْمَانَ الْهَدَنَانِيُّ : يَا مَعْشَرَ الْأَزْدِ ، إِنَّ قَيْسًا إِخْوَانُنَا وَجِيرَانُنَا وَأَعْوَانُنَا عَلَى الْعَدُوِّ ، وَإِنَّ الَّذِي يُصِيبُكُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ لَقَلِيلٌ ، وَهُمْ لَكُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ . فَأَطَاعُوهُ فَأَنْصَرَفُوا (وَأَنْصَرَفَتْ مَعَهُمْ بَكْرٌ وَعَبْدُ الْقَيْسِ) وَقَاتَلَهُمْ بَنُو تَمِيمٍ ، (فَنَهَاهُمْ الْأَخْنَفُ ، فَلَمْ يَسْمَعُوا مِنْهُ ، فَأَعْتَزَلَهُمْ) وَحَجَرَ النَّاسُ بَيْنَهُمْ ، وَمَضَى ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى مَكَّةَ ^(١) .

فهذه الرواية عند الطبري ضعيفة لا يستدل بها البتة ^(٢) ، لعلل نبيها فيما يأتي ، أما التي عند ابن الأثير فلا إسناد لها يمكن أنه اعتمد على إسناد الطبري ، أما العلل التي في الإسناد فهي :

(١) الكامل لابن الأثير (٢/ ٧٣٥-٧٣٦) .

(٢) قلت "البرزنجي" : لا يُقالُ عن رواية الطبري الآنفه من طريق أبي مخنف ضعيفة بل مكذوبة موضوعة لا أصل لها من الصحة وأبو مخنف وضاع للحديث هالك تالف .

- ١ - مدار الرواية على أبي مخنف، وهو لوط بن يحيى الرافضي الكذاب الذي يروي مناكير، فلذلك أطبق أهل العلم على عدم قبول شيء من رواياته، كما نص على ذلك: ابن معين وابن أبي حاتم الرازي والدارقطني والدّهبي، وغيرهم^(١). وكذلك يروي عن المجهولين كثيراً كما قال الدّهبي: "روى عن: جابر الجعفي، ومجالد بن سعيد، وصقعب بن زهير، وطائفة من المجهولين".^(٢)
- ٣ - روى أبو مخنف هذه القصة عن "سليمان بن أبي راشد" وهو مجهول لا يعرف، فرواية المجهول لا يعتد بها عند أهل الحديث من غير خلاف بينهم.
- ٤ - روى هذا المجهول عن مجهول آخر، وهو: "عبد الرحمن بن عبيد أبي الكنود" وهذان الراويان حتى علماء الشيعة على القول بجهالتهم وعدم الأخذ عنهما^(٣).

سبحان الله! كيف تُقبل رواية كذاب عن مجهول عن مجهول في اتهام هذا الصحابي الجليل (عليه السلام)، ولم أسمع بهذا القول من أحد من قبل بيد هذا المعيار الأوزوني المعوج!

وبعد أن بينا وضع هذه الرواية من الجدير بالذكر أن نطالب القراء الكرام أن يقرئوا بين ما جاء به أوزون وما في المصدرين - تاريخ الطبري و الكامل لابن الأثير - ليعلّموا خيانة أوزون من الأمانة العلمية وعزوا ما ليس فيهما إليهما، لتشيويه سمعة هذا الصحابي الجليل (عليه السلام)!

(٢) سير أعلام النبلاء (٣٠١/٧)، ط: الرسالة

(٣) مُعْجَمُ أَنْصَارِ الْحُسَيْنِ، محمد صادق الكرباسي (٣٢٤/١)، المركز الحسيني للدراسات - لندن - ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ، قال: إن سليمان بن أبي راشد مجهول. ويجعل جهالته علة لضعف رواية، وكذا لا ذكر للثاني في كتاب من كتب القوم.



وَأَنَا لِأَبْعُدُ أَنَّهُ أَخَذَ الْقِصَّةَ مِنَ الْمَوَاقِعِ الرَّافِضِيَّةِ لِأَنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِيهَا كَمَا نَقَلَهَا أَوْزُونُ، وَفِي هَذِهِ الْمَوَاقِعِ كُتِبَتْ: (تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ الْجُزْءُ الرَّابِعُ) دُونَ ذِكْرِ الصَّفْحَةِ وَالْمُطْبَعَةِ، أَمَّا أَوْزُونُ فَغَيَّرَ رَقْمَ الصَّفْحَةِ مِنَ الْكِتَابَةِ إِلَى الرَّقْمِ فَقَطْ!، فَعَلَى هَذَا يُمْكِنُ أَنْ أَوْزُونُ نَقَلَهُ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْكِتَابَيْنِ، أَوْ رَجَعَ وَارَادَ الْحَيَاةَ وَالتَّدْلِيلَ، فَأَيُّهُمَا تَخْتَارُ بَلِيَّةٌ فَوْقَ بَلِيَّةٍ، كَمَا قِيلَ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

أَخْلَيْتَنَا وَصَدَدْتَ أُمَّ مُحَمَّدٍ أَفْتَجْمَعِينَ خِلَابَةً وَصُدُودًا

وَكَذَلِكَ فِي الطَّبْرِيِّ مَا يُبْطِلُ هَذِهِ الْقِصَّةَ، كَمَا ذَكَرَ عَقِبَ الْقِصَّةِ هَذَا الْقَوْلُ:
: "إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يَرْحُ مِنَ الْبَصْرَةِ حَتَّى قُتِلَ عَلِيٌّ "ع"، فَشَخَّصَ إِلَى الْحَسَنِ، فَشَهِدَ الصُّلْحَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ وَثَقَلَهُ بِهَا، فَحَمَلَهُ وَمَالَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ قَلِيلًا، وَقَالَ: هِيَ أَرْزَاقِي" (١).

كَمَا تَرَوْنَ النَّصَّ، فِيهِ أَشْيَاءٌ تَحْكُمُ عَلَى الْقِصَّةِ الْأُولَى بِالْوَضْعِ، وَهِيَ:
١ - قَوْلُهُ بِبَقَاءِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْبَصْرَةِ حَتَّى مَقْتَلِ عَلِيٍّ! دُونَ ذِكْرِ الْفِرَارِ إِلَى مَكَّةَ!
٢ - مَجِيءُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَلَوْ فَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ عَلِيٍّ لِمَاذَا يَأْتِي بِنَفْسِهِ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ، وَلَا يُوقِفُهُ الْإِبْنُ عَلَى كَوْنِهِ خَائِنًا أَبَاهُ؟! بَلْ حَتَّى الْإِبْنُ لَا يَلُومُهُ بِلَوْمَةٍ يَسِيرَةٍ، فَهَلْ كَانَ الْحَسَنُ شَرِيكًا لِابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ خَافَ مِنْهُ لَذَلِكَ سَكَتَ؟! أَوْ لَمْ يَكُنْ لَذَلِكَ أَصْلًا وَهُوَ مِنْ أَبَاطِيلِ الْكَذَّابِينَ الَّتِي لَا يُؤْمِنُ بِهَا إِلَّا مُنْحَرِفٌ مُدْلَسٌ؟!
٣ - جَاءَ فِيهِ: أَنْ مَا أَخَذَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنَ الْبَصْرَةِ شَيْءٌ قَلِيلٌ يَسِيرٌ: "ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ وَثَقَلَهُ بِهَا، فَحَمَلَهُ وَمَالَ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ قَلِيلًا، وَقَالَ: هِيَ أَرْزَاقِي"، فَأَيْنَ هَذَا الْمَالُ الْكَثِيرُ الَّذِي تَحَدَّثَ عَنْهُ الرَّوَايَةُ الْأُولَى!؟

(١) تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (١٤٣/٥).

٤ - أين في هذا النص ذكر الخلاف بين ابن عباس وأهل البصرة والاستيثار منهم، بل يخرج منها علناً شفافاً وبمراي الناس.

آفات هذه القصة:

منها تهمّة صريحة للخليفة عليّ بأنّه لم يتابع أحوال ولايته الذين يوليهم أمور المسلمين، ولم يكن يعرف ذلك إلا بعد أن أتته رسالة أبي الأسود.

تخيّل لو كان في البصرة التي هي أقرب مكان من عليّ تحدث هذه الأشياء فما بالكَ بالأمكنة البعيدة عن أمير المؤمنين؟!

فهل يمكن أن لا يعرف عليّ بعد هذا العمر الطويل ابن عمّه؟ أم أنّه لا يهتم ذلك ويولي أقرباءه سواء كانوا حافطين أموال الناس أم لا؟! وهذا اتّهام آخر لعليّ بوضع من ليس أهلاً في مناصب خطيرة.

وبعد كلّ هذه الخيانات يستمرّ هذا الرجل على الكلام ويقول: "بهذا الكلام أنهي تلك الفقرة متسائلاً كيف نقول عن ابن عباس: إنه خبر الأمة ورباني أمة محمد وبخر علمها الزاخر وترجمان القرآن؟! " وقد قال فيه من عاصره " الخليفة علي أمير المؤمنين: "ياكل حراماً ويشرب حراماً لم يؤد أمانة ربه". ص: (٢٧).

أقول: نعم! إنّه العَلَمُ الحَبْرُ البَحْرُ الزَخَّارُ، تُذكرُ نعوته ما رافقَ الليلَ نهاراً، كانَ قواماً بالليل مُستَغْفِراً بالأسحار، وهو بعيدُ كلّ البعدِ عمّا يُصوِّره الأشرار.

إنّه ابنُ عمِّ الرّسولِ الكريمِ، لا يتطاولُ عليه إلا الغاشمُ اللئيمُ، وهذه الأباطيلُ لا يُلوي عليها إلا مَنْ هوَ في الفكرِ والتّحقيقِ سقيمٌ، دَعَا لَهُ الرّسولُ (ﷺ) بالفقه في الدّين، لذلك تُصِفُ بالقولِ المتينِ، والرأي السديدِ الرّصينِ، قال (ﷺ):



«اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ، وَفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١). وَكَانَ يَدْعُو (ﷺ): «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ»^(٢).

والآن نحن من حقنا أن نتساءل: إذا كان شخص حاله حال حاطب الليل، لا يُفرّق بين الرأس والدليل، يُشوِّشُ الأشياءَ كما يُشوِّشُ السَّيْلُ! وَ يُخَلِّطُ الْحَائِلَ بِالتَّائِبِ، يَرْوِي عَنِ الْأَبْلَهِ الْغَافِلِ، مَصْدَرُ كَلَامِهِ الْمَعَانِدُ الْخَاذِلُ، لَا يُمَيِّزُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ...

أهذا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي النَّقْلِ، أَمْ الْوَاجِبُ رَدُّ كَلَامِهِ بِالْقَوْلِ الْفَصْلِ؟
هذا مَا أَرَدْتُ هُنَا قَوْلُهُ لَتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ، وَإِلَّا فَلَا يَلُومَنَّ أَحَدٌ إِلَّا نَفْسَهُ، كَمَا قِيلَ:

أَمَرْتُهُمْوَأَمْرِي بِمُنْعَرَجِ اللَّوَى
فَلَمْ يَسْتَبِينُواالرُّشْدَ إِلَّا ضُحَى الْعَدِ

(١) المعجم الكبير للطبراني (٢٣٨/١٠)، برقم: (١٠٥٨٧)، ت: الشيخ حمدي السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة -، الطبعة: الثانية.

(٢) المعجم الكبير، (٢٣٨/١٠)، برقم: (١٠٥٨٨).

الأحاديث النبوية والعلم الحديث (العلوم التجريبية)^(١)

بعد كل هذه الحيات والتدليس التي قام بها هذا الرجل وفندنا ما أراد التوصل إليه من تشويه الحقائق وتزييفها، والآن جاء مُتلبساً بلباس جديد أراد التدليس وراءه، ولكن هيهات هيهات أن يصل إلى تلك المقاصد العدوانية.

قال أوزون: "هل يوافق كل ما وصلنا من الأحاديث النبوية المعطيات العلمية والنظم والأعراف السائدة اليوم؟

والجواب هنا: لا تتوافق معظم الأحاديث النبوية التي تنطرق للأمور الكونية مع الثوابت والمعطيات وهو ما سنراه لاحقاً في أبحاث الكتاب" ص: (٢٥).
أقول: هذه الأشياء التي يقولها أوزون سننسفها نسفاً إن شاء الله تعالى لنوقفه عن أباطيله وخزعبلاته!

ولكن قبل مناقشة أوزون أود أن ألفت نظركم إلى أن الإنسان مهما توصل إلى اكتشافات الجبهوليات والعلم بالأشياء التي لم يعرفها من قبل، ومهما بحث في السماء والأرض والبيئة التي يعيش فيها، كانت الأشياء التي لم يكتشفها ولم يظفر بها أكثر.
كما قلنا سابقاً: إن العقل البشري في غاية من التقصير الذي لا نهاية له وهو مُحَدَّدٌ بحدود لا يتجاوزها^(٢)، فالعلم التجريبي بأنواعه أكثر حدودية من العقل وتقريراته.
مثلاً: أنت تجد اليوم نظرية علمية تكاد تكون يقينية لا يحتمل الرد بحال من الأحوال، من ردها فهو جاهل يستحق اللوم والتعير!

^(١) نقف على هذا الفصل بنوع من التفصيل لأنه جدير بالبحث والتفحيط لكثرة الذين يريدون أن يحرفوا الكلم عن مواضعه في هذه السوح، وكثرة دُعاة جعل العلوم التجريبية مقياساً لقبول الآيات والأحاديث، سواء من جهة الحدائين العلمانيين أو من جهة منكري السنة عموماً.

^(٢) من المهم الرجوع إلى ما تقدم من الكلام عن العقل، لأن بين الموضوعين علاقة وثيقة.



ثُمَّ مَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ أَنَا أَنْ يَرُدُّونَهَا زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّ هَذِهِ النَّظَرِيَّةَ تَخْتَلِفُ مَعَ النَّظَرِيَّةِ الْفَلَانِيَّةِ وَتُنَاقِضُهَا!

النَّظَرِيَّاتُ الْعِلْمِيَّةُ فِي تَغْيِيرٍ تَامٍ:

لَا شَكَّ أَنَّ النَّظَرِيَّاتِ الْعِلْمِيَّةِ فِي التَّغْيِيرِ بَيْنَ فِينَةٍ وَآخَرَى، لَوْ تَتَّبَعَ الْمَرْءُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ لَتَبَيَّنَتْ لَهُ الطَّرِيقُ، كَمَا رَأَيْنَا مِنْ قَبْلُ أَنَّ نَظَرِيَّةَ التَّطَوُّرِ لِدَارْوِينِ ^(١) صَارَتْ حَقِيقَةً لَا يُمَكِّنُ رَدُّهَا وَمَنْ رَدَّهَا وَصَفَ بِالتَّخَلُّفِ وَالتَّعَوُّتِ غَيْرِ اللَّائِقَةِ بِالْإِنْسَانِيَّةِ. أَلَيْسَ هَؤُلَاءِ الْمُبْجَحُونَ لَهَا أَنْفُسُهُمْ صَارُوا أَعْدَاءَ هَذِهِ النَّظَرِيَّةِ وَشَوَّهُوا سُمْعَتَهَا وَسَمِعَةَ مُتَّبِعِيهَا، وَقَالُوا بِأَنَّهَا لَيْسَتْ إِلَّا أَوْهَامًا وَإِيهَامَا؟!!

حَتَّى شَوَّشُوا الْأَمْرَ وَاخْتَلَطَ عَلَى الْعَامَّةِ بِحَيْثُ لَمْ يَعْرِفُوا بِأَيِّ أَدْعِيَةٍ يُؤْمِنُونَ أَوْ بِأَيِّ جِهَةٍ يَتَّجِهُونَ، هَلْ يُسَبِّحُوا بِحَمْدِ "كَارْدِنَالِ هِنْرِي" الْقَائِلِ بِأَنَّ نَظَرِيَّةَ دَارْوِينِ وَفَلَسَفَتَهُ وَحْشِيَّةٌ! أَمْ بِحَمْدِ "تُومَاسِ هِنْرِي هَاكْسَلِي" الْعَالِمِ الْبَابِلُوجِيِّ الْبَرِيطَانِيِّ الْمُدَافِعِ عَنِ النَّظَرِيَّةِ بِكُلِّ مَا يَمْلِكُ مِنْ قُوَّةِ الْحُجَّةِ حَتَّى اشْتَهَرَ بِـ"كَلْبِ دَارْوِينِ" ^(٢) لَشِدَّةِ مَنَاصِرَتِهِ لَهُ!

لَا شَكَّ أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي يَتَحَدَّثُونَ عَنْهُ وَيُلْقِنُونَ النَّاسَ أَنَّهَا حَقَائِقُ نَاجِزَةٌ لَا يُمَكِّنُ رَدُّهَا وَيَنْبَغِي أَنْ نَجْعَلَهُ مَعْيَارًا وَمِيزَانًا لِقَبُولِ النُّصُوصِ، يَتَغَيَّرُ دَوْمًا بِتَغْيِيرِ الْوَسَائِلِ وَالْآلَاتِ وَالْأَشْخَاصِ، فَيَأْتِي الْيَوْمَ شَخْصٌ بِنَظَرِيَّةٍ تُنَاقِضُ مَا جَاءَ بِهَا صَاحِبُهُ بِالْأَمْسِ، كَمَا يَأْتِي غَدًا أَحَدٌ بِمَا يُنَاقِضُ نَظَرِيَّةَ الْيَوْمِ!

^(١) Charles Robert Darwin

^(٢) Darwin's Bulldog ، وَهُوَ: كَلْبٌ ضَخْمٌ قَوِيٌّ قَصِيرُ الشَّعْرِ.

الجنابة على البخاري، قراءة نقدية لكتاب جنابة البخاري

فأقوالهم وتقريرهم في أكثر الأحيان ليست سوى أغلوطات، ولكنها قدست على مرّ الأزمان حتى كاد بعضها يكون مكفراً لمُنكريه، وفي الحقيقة ما هي إلا أقوال قالوها في الطيش والعفلة^(١)، مثلاً:

ماركس^(٢) (١٨١٨ - ١٨٨٣):

كان لا يعترف بشيء ما وراء المادة، فلا شيء يُسمى عنده روحاً ولا هناك ما يُسمى بالعواطف، فالتعامل مع الإنسان كالتعامل مع الجمادات، تستطيع أن تُشغله كيف شئت وبما شئت!

نيتشه^(٣) (١٨٤٤ - ١٩٠٠):

لا يؤمن بالحياة للضعفاء ويؤمن بنظرية "الرجل السوبرماني" واشتهر عنه القول بالبقاء للأقوى وصار فلسفته، ويدور على ذلك كلُّ تقريراته وأقواله، مع كونه نفسياً رجلاً ضعيفاً بخلاف فلسفته تماماً وكان جباناً للغاية، كما ذكر ديورانت في قصة الفلسفة ما يدلُّ على ذلك عند ترجمته له.

وكان يرى عدم مساعدة الفقراء والعجائز، وحتى أثر عنه القول بعدم أخذ يد أعمى الذي نراه أمام حُفرة، بل إن كان بإمكاننا أن نوقعه فيها.

(١) أرجو أن لا يُعرض علينا: بأن في أقوالهم صدقاً وجمالاً، فأننا كذلك لا أنكر ذلك لأنه ليس هناك من يتكلم إلا ومن كلماته عبارات جميلة.

(٢) Karl Heinrich Marx

(٣) Friedrich Nietzsche





هَرِبِيتْ سِينْسِر^(١) (١٨٢٠-١٩٠٣):

أَمَّا "سِينْسِر" فَإِنَّهُ أَعْطَى الْبِيئَةَ الْقُدْرَةَ الْمُطْلَقَةَ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ وَالْأَجْيَالِ وَتَرْبِيَتِهِمْ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ لَا تُوجَّهَ أَحَدًا وَلَا تُرَبِّيهُ وَأَنَّ تُوَكَّلَ الْأَفْرَادَ لِلْبِيئَةِ تَتَحَكَّمُ بِهِمْ كَيْفَ شَاءَتْ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ الْبِيئَةَ دُونَ إِعْطَاءِ أَحَدٍ تَجَارِبَ أَوْ عُلُومًا!

فِرُود (١٨٥٦-١٩٣٩)^(٢):

أَمَّا الْمَجْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِيَّةِ "فِرُود" فَقَدْ كَانَ لَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا الشَّهْوَةَ وَالْعَرَائِزَ، لِذَلِكَ يُرْجِعُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَى مَعْيَارِ الْعَرَائِزِ، وَتَأْتُرُ بِهَذِهِ النَّظَرِيَّةِ لِحَدِّ يَرَى أَنَّ الطِّفْلَ الصَّغِيرَ لَا يَأْخُذُ تَدْيِ أُمِّهِ إِلَّا بِضَرْبٍ مِنْ ضُرُوبِ الشَّهْوَةِ!

أَمَّا سِيَّاسِيُّ الْيَوْمِ فَيَهْتَمُّونَ كَثِيرًا بِشَخْصِيَّةٍ وَجَعَلُوا فَلَسَفَتَهُ فِي السُّلْطَةِ وَالْحُكْمِ الْأَصْلَ وَالْمَعُولَ عَلَيْهَا، وَهُوَ:

مَاكِافِيلِي (١٤٦٩-١٥٢٧)^(٣):

الرَّجُلُ الَّذِي يُؤْمِنُ بِكُلِّ غَشٍّ وَخَدِيعَةٍ لِبَقَاءِ السُّلْطَةِ الْحَاكِمَةِ، كَانَ يَتَّبِعُ قَاعِدَتَهُ الْمَشْهُورَةَ "اَكْذِبْ! اَكْذِبْ! حَتَّى يُصَدِّقَكَ النَّاسُ". فَعَلَى ذَلِكَ: قُمْ بِكُلِّ شَيْءٍ إِنْ سَانِيٍّ وَغَيْرِ إِنْ سَانِيٍّ لِيَبْقَى لَكَ الْحُكْمُ وَالسُّلْطَةُ! إِنَّهُ كَانَ يُؤْمِنُ أَنَّ الرَّئِيسَ يَجِبُ أَنْ تَجْتَمِعَ فِيهِ خَصْلَتَانِ: الْخَصْلَةُ الْحَسَنَةُ وَهِيَ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ الْإِنْسَانِيٍّ، أَمَّا الْأُخْرَى: فَهِيَ الْجَوْرُ وَالطُّغْيَانُ لِيُثْبِتَ هَيْمَنَتَهُ عَلَى النَّاسِ وَيَقْضِي

^(١) Herbert Spencer

^(٢) Sigmund Freud

^(٣) Niccolò di Bernardo dei Machiavelli

على كل من أراد الخروج عن طاعته.
 كان مؤمناً بارتكاب كل أسباب الغش والخذاع والكذب ما دام لصالح سلطته،
 وهو المقرر الأصلي لقاعدة " الغاية تبرر الوسيلة " !
 وكان يرى أن الحاكم يجب عليه أن يجمع صفات الحيوانات المفترسة، كأن يكون
 خداعاً مُراوِغاً كالثعلب، وأن يكون ذا هيبة و وثبة كالأسد ليثبت سلطته.
 أرجع فأقول: ما دام الكلام عن العلم عموماً فمن حقنا أن نتساءل عن المصدر
 الأصلي لأخذ العلم والمعرفة، وهو ما يسمى بـ:

نظرية المعرفة:

هل المصدر الأصلي أو الوحيد: العقل أو العاطفة أو التجربة أو الحس أو جميعها أو
 واحد منها أو بعضها دون الآخر^(١)!

فلا يخفى لدارسي هذه النظرية أن الخلاف يطول، فنعتبر التأصيل هُنالك من
 الفضول، بلا فائدة ولا محصول، لذلك نكتفي بقدر مأمول.

كانت مدارس الإغريق القديمة تعتمد على نظريات لرؤية كسب المعارف والعلوم،
 ومن أشهرها:

(١) حول هذه المسألة خلاف شائع من أراد أن يطالع عليه فعليه بهذا البحث في الكتب الفلسفية، أو الكتب المعدة
 لذلك خصوصاً، ولا نوصي بكتاب بين الكتب لأن ما وقفت عليه من الكتب لا يخلو عن الأخطاء المنهجية،
 فأحسن موجود سلسلة الدكتور محمد الجزولي، وهي موجودة في اليوتيوب.



المدرسة الحسية:

كَانَتْ هَذِهِ الْمَدْرَسَةُ تَجْعَلُ الْإِنْسَانَ مِقْيَاسًا لِكُلِّ شَيْءٍ، فَعَلَى ذَلِكَ مَا يَرَاهُ الْفَرْدُ الْوَاحِدُ بَعَيْنِهِ حَسَنًا فَهُوَ حَسَنٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ وَبِالنَّسْبَةِ لِمَنْ يَتَّبِعُهُ وَيَقْلُدُهُ فِيهِ، فَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ عَدَمُ الرَّدِّ وَاللُّومِ عَلَى مُتَّبِعِي هَذَا الرَّأْيِ لِأَنَّ الْقَدَاسَةَ لِلْإِنْسَانِ نَفْسِهِ.

المدرسة المثالية:

هَذِهِ الْمَدْرَسَةُ أَهْمَلَتْ دَوْرَ الْحِسِّ تَمَامًا وَأَقْبَلَتْ عَلَى الْعَقْلِ وَجَعَلُوهُ حَاكِمًا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ لِلْقَبُولِ أَوْ الرَّدِّ، حَتَّى قَالَ أَفْلَاطُونُ: إِنَّ الْعَقْلَ هُوَ مَصْدَرُ الْمَعْرِفَةِ وَحَدَهُ أَمَّا الْحِسُّ فَلَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ بَلْ يُشَوِّشُ عَلَى الْعَقْلِ أَمْرُهُ. وَتَرْجِعُ هَذِهِ الْمَدْرَسَةُ فِي الْأَصْلِ إِلَى الْفِيلَسُوفِ الْمَشْهُورِ فِينِسَاغُورَسَ.

المدرسة الأرسطية:

أَسَّسَ هَذِهِ الْمَدْرَسَةَ أَرِسْطُوطَالِيسُ الْفِيلَسُوفُ، وَهِيَ تَخْتَلِفُ تَمَامًا مَعَ الْمِثَالِيِّينَ فِي أَصْلِ الْمَدْرَسَةِ لِأَنَّهُمْ أَعْطَوْا الْحِسَّ الدَّوْرَ الْبَارِزَ وَوَضَعُوا الْعَقْلَ بَعْدَ مَرْتَبَةِ الْحِسِّ.

السُّوفِسْطَائِيُّونَ:

عَلَى مَا يُحْكِي عَنْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْعَقْلِ وَلَا بِالْحِسِّ، لِذَلِكَ أَنْكَرُوا كُلَّ الْمَوْجُودَاتِ بِمَا فِيهَا أَنْفُسُهُمْ!

كَانُوا فِي الْيُونَانِ فِي جَدَلٍ عَقِيمٍ وَسَفْسَاطَةٍ مُفْضِيَةٍ إِلَى انْكَارِ الْحَقَائِقِ وَتَشْوِيشِهَا إِلَى أَنْ جَاءَ "سُقْرَاطُ" فَأَرْجَعَ لِكُلِّ مِنَ الْعَقْلِ وَالْحِسِّ حَقَّهُمَا، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ "أَفْلَاطُونُ" وَ"أَرِسْطُو".

فَهَذِهِ الْخُزَعْلَاتُ مَظَانُّ أَكْثَرِهَا الشُّكِّ، وَنَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ بِأَنَّهَا مَدْرَسَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ تَحْتَوِي عَلَى فَرْعَيْنِ أَسَاسِيَيْنِ، كَمَا يَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهَا.

المدرسة الشكّية:

هذه المدرسة جعلت الشكّ مقياساً ومِعياراً للحِكم والمعارف، والشكّ عندهم
يَنقسم إلى قسمين:

الشكّ المطلق:

وهو الشكّ في كلّ شيء حتّى الموجودات، وهم لم يُصدّقوا العقل كما لم يُصدّقوا
الحسّ، أشهر من عُرف عنه هذا الرأي في التاريخ اليونانيّ هو "بيرون" الذي عاشَ
وماتَ قُربَ (٢٧٥ ق.م).

يُحكى عنه أنّه كان لا يخافُ شيئاً ولا يهابُهُ، ولا يبتعدُ عن المخاوفِ كالنارِ والحَيّاتِ
وغيرِ ذلك، لأنّه لم يُصدّقِ العقلَ والحسَّ ولا يؤمنُ بهما، فعلى ذلك ليسَ هنالك شيءٌ
يقالُ لَهُ الخوفُ والحدَرُ، ويقالُ: بل هو عكسُ ذلك تماماً وكان يخافُ من كلّ شيءٍ.
وقد تركَ تأثيراً بارزاً على كلّ من: (أريكسلاوس) و (أبيقور) وغيرهما من
اليونانيّين.

أمّا في العصرِ الحديثِ فقد تَأثّرَ به:

دافد هيوم (١٧١١-١٧٧٦) ^(١):

هو الفيلسوفُ الَّذي يُعظّمُهُ الغربُ إلى الآن وهو جليلُ الشأنِ عندهم، لأنّه تركَ
آثاراً على مدرستَي: (الشكّية) و (التجريبية) ^(٢).
كانَ هيوم تحتَ تأثيرِ الفيلسوفِ البريطانيّ الشهيرِ "جون لوك" بعدَ التّأثّرِ بـ "بيرون"،
وكانَ يرى أنّ العقلَ يجبُ أن يكونَ عبداً للعواطفِ، ولا يظنُّ أحدٌ أنّ للعقلِ عملاً آخرَ

^(١) David Hume

^(٢) العلوم الطّبيعيّة من قبيل التجريبية.



سِوَى خِدْمَةِ الْعَوَظِ وَتَلْبِيَةِ مَطَالِبِهَا - حَسَبَ رَأْيٍ هَيَّوْمَ - وَكَانَ يَرَى أَنَّ الْعَقْلَ لَا يُمَيِّزُ الْحَسَنَ مِنَ الْقَبِيحِ الْبَتَّةَ!

الشَّكُّ الْمُنْضِطُّ:

وَهُوَ الشَّكُّ عَلَى قَوَاعِدَ وَأَصُولَ وَضَعُوهَا، وَاخْتَلَفُوا إِلَى فَرِيقَيْنِ اثْنَيْنِ: فَرِيقٌ يَتَّهِمُ الْعَقْلَ وَلَا يَقْبَلُ تَحْقِيقَاتِهِ وَمَا يَصِلُ إِلَيْهَا مِنْ نَتَائِجِ وَمُعْطَيَاتٍ. وَفَرِيقٌ يَتَّهِمُ الْحِسَّ وَتَقَرُّيرَاتِهِ وَمَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ الْحِسُّ لَمْ يَأْخُذُوا بِهِ وَجَعَلُوهُ مُتَّهِمًا. وَقَسَمُوا الْأَشْيَاءَ إِلَى مَا يَقْبَلُ الشَّكُّ وَمَا لَا يَقْبَلُهُ. فَالْسَّمَةُ الظَّاهِرَةُ فِي فَلَسَفَةِ الْيُونَانِ الْقَدِيمَةِ ابْتِدَاءً كَانَ مِنْ قَبِيلِ الشَّكِّ الْمُطْلَقِ، أَمَّا الشَّكُّ الْمُنْضِطُّ فَكَانَ مُتَأَخِّرًا عَنْهُ بِزَمَنِ طَوِيلٍ.

هَذِهِ الْكَلِمَاتُ السَّرِيعَةُ عِبَارَةً عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُنْتَعَتُ بِالْعُلُومِ وَالْحَقَائِقِ الْعِلْمِيَةِ الَّتِي يَجِبُ قَبُولُهَا وَالْإِدْعَاءُ لَهَا، وَمَنْ رَدَّهَا فَهُوَ جَاهِلٌ مُتَخَلِّفٌ يَعِيشُ فِي الْعَصْرِ الْحَجَرِيِّ، هَذِهِ هِيَ تِلْكَ الْحَقَائِقُ الَّتِي لَا تَقْبَلُ الرَّدَّ وَلَا تُسَايَرُ مَعَ النَّظَرِ فِيهَا، وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَقْيَاسًا لِقَبُولِ الْأَحَادِيثِ وَالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، هَذِهِ هِيَ عَقْلَانِيَّتُهُمْ، لَقَدْ صَدَقَ مَنْ قَالَ فِي حَقِّ هَذِهِ النَّوْعِيَّةِ مِنَ النَّاسِ:

[مِنَ الْمُجْتَنِّتِ]

أَنَا أَبْوَ قَلْمُون	فِي كُلِّ لَوْنٍ أَكُونُ
إِخْتَرْتُ مِنَ الْكَسْبِ دُونًا	فَإِنْ دَهْرَكَ دُونَ
زَجَّ الزَّمَانِ بِحُمُوقِي	إِنَّ الزَّمَانَ زُبُونُ
لَا تُكَلِّدُنْ بَعْقُلٍ	مَا الْعَقْلُ إِلَّا الْجُنُونُ

النظرية شيء والحقيقة شيء آخر!

أود أن أشير إلى مسألة مهمة لطالما يحدث فيها الاختلاط، وهي: التفرقة بين النظرية العلمية والحقيقة العلمية!

الأول: هو على قيد البحث والتفتيح ولم يكن ثابتاً ولا يفيد العلم اليقيني بالاتفاق.
أما الثاني: فهو خرج من دائرة البحث والتفتيح وصار مجمعا عليه كجمع الواحد مع الواحد الذي يصير اثنين! فهذا محل القبول بالاتفاق دون نكير.
ولطالما نواجه مشكلة الخلط بين الأمرين وعدم التمايز بينهما، حتى آل الأمر إلى أن يعترض أناس على النصوص الصريحة من الكتاب والسنة زاعماً عدم توافقها مع العلم الحديث والحقائق العلمية، وفي الحقيقة ما هي إلا نظريات لم تكن ثابتة!
أرجع فأقول: ليس هناك نص صحيح صريح يخالف الحقائق العلمية كما لا يخالف صحيح المعقول، أما مشكلة هؤلاء القوم فهو عدم التمايز بين الحقائق والظنيات!



الْعُلُومُ الطَّبِيعِيَّةُ وَحَرْبُ الْأَغْرَاضِ الْمُخْتَلِفَةِ!

يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مَنْ يَسْتَغْرِبُ عُنَوَانِي هَذَا وَيَسْأَلُ سُؤَالَ حَيْرَانَ، هَلْ أُرِيدُ بِالْعُلُومِ الْحَرْبَ عَلَى الْغَيْرِ يَا إِخْوَانُ؟ وَهَلْ تُقَذَّفُ عَلَى الْغَيْرِ كَمَا قُذِفَتِ الصَّوَارِيخُ وَالنَّيْرَانُ؟ وَالْجَوَابُ نَعَمْ! وَمَصْدَاقُهُ الْبُرْهَانُ، فَأَصْنَعُ إِلَيَّ سَمْعَكَ أَخَا الْعِرْفَانَ!

قَبْلَ الْجَوَابِ الْمُبْرَهَنِ أَوْدُ أَنْ أَنْبِهَكَ عَلَى أَمْرٍ مهِمٍّ وَهُوَ تَحْرِيفُ آبَائِهِمْ لَكُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُنْزَلَةِ وَالتَّقْوِيلُ عَلَيْهِ دُونَ وَجُودِ رَادِعٍ يَرُدُّهُمْ عَنْ فِعْلِهِمْ وَاتَّبَعَ الْأَبْنَاءُ الْأَبَاءَ، فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يَقَالُ: إِنَّهُمْ يُقَدِّسُونَ الْعِلْمَ وَلَا يُحَرِّفُونَهُ وَلَا يُبَدِّلُونَهُ وَلَا يَجْعَلُونَهُ عَبِيدَ طَمَعِهِمْ وَشَهَوَاتِهِمْ كَمَا فَعَلُوا مَعَ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُقَدَّسِ؟! إِذَا كَانَ الْجَوَابُ لَا، فَتِلْكَ مَصِيبَةٌ وَإِنْ كَانَ نَعَمْ فَإِذَا تَنَبَّهَ لَأَنَّهُمْ لَا يُقَدِّسُونَ شَيْئًا بَلْ يُحَرِّفُونَ لِمَصَالِحِهِمْ مَتَى أَرَادُوا!

وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ لَا الْحَصْرِ أَقْبَلَ مِنِّي قَضِيَّةُ الصُّعُودِ إِلَى الْقَمَرِ!

فَانْظُرْ كَيْفَ كَذَّبُوا عَلَى الْعِلْمِ لِمَصَالِحِ إِظْهَارِ هَيْمَنَتِهِمْ فِي ذَلِكَ، فَهِيَ أَمْرِيكَ تُصَرُّ حَتَّى الْآنَ عَلَى أَنَّهَا أَوَّلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْقَمَرِ، لَكِنْ مُقَابِلَهَا تَوْجَدُ دَوْلٌ أُخْرَى تَرَفُّضُ ذَلِكَ وَلَا تَوْمِنُ بِهَا كَمَا هُوَ الْحَالُ عِنْدَ رُوسِيَا حَيْثُ تُكَذِّبُ أَمْرِيكَ عَلَى دَعْوَاهَا هَذَا الْأَمْرَ!

أَلَيْسَ لَدَى هَؤُلَاءِ الْكَذْبَةِ زِمَامُ الْاِكْتِشَافَاتِ وَالسَّيِّطَرَةِ التَّامَّةِ عَلَى النَّاسِ وَبَاقِي الْوَكَالَاتِ الْإِنْبَائِيَّةِ لِلْعُلُومِ التَّجْرِيئِيَّةِ؟! فَكَيْفَ نَضْعُ مُقَدَّسَاتِنَا تَحْتَ حُكْمِهِمُ الْجَائِرِ وَنَجْعَلُ قَوْلَهُمْ مِيزَانًا وَمِعْيَارًا لِلْقَبُولِ وَالرَّدِّ وَنَكُونُ عَبِيدَ تَخَرُّصَاتِهِمْ^(١)؟

نَعَمْ! إِنَّ سُلْطَتَهَا بِيَدِ الْيَهُودِ وَالتَّنَصَّارِيِّ الَّذِينَ بَدَّلُوا قُصَارَى جُهِدِهِمْ لِإِفْنَاءِ نَوْرِ الْإِسْلَامِ وَتَفْنِيدِ الْمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ جَاهَدُوا لَيْلَ نَهَارٍ لِإِحْمَادِ وَحْيِهِ وَتَبَكُّيْتِ صَوْتِهِ بِحِمَلَاتٍ

(١) مَعَ هَذَا أَوْدُ أَنْ أَشِيرَ إِلَى تَخَلُّفِ اللَّادِينِيِّينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِأَنَّ الدِّينَ سَبَبُ التَّخَلُّفِ لِلأُمَّمِ، وَمَعَ هَذَا نَحْنُ نَرَى أَنَّ السُّلْطَةَ الْعِلْمِيَّةَ بِيَدِ الْمُتَزَمِّينَ بِالْذِّيَّانَاتِ - لَا سِيَّمَا الذِّيَّانَاتِ السَّمَاوِيَّةِ - وَبِهَذَا تَدْحَضُ شُبُهَتُهُمْ.

عسكرية وجهود علمية واستخدام وسائل الإعلام ومؤسسات تبشيرية ومساعدات إنسانية كافتتاح المدارس والمستشفيات وباقي الخدمات الأخرى! فهل يُعقل القول بعدم استخدام هذه الوسيلة السهلة المُنقعة عند الكثيرين للحرب على الإسلام وأهله؟!

إذا كانوا لا يرضون في جامعاتهم بأطروحة علمية على أن للمرأة حقاً في الإسلام، فهل يُعقل القول بأنهم لا يستخدمون هذه الوسيلة للنيل من الإسلام ومقدساته^(١)؟! عندما لا يرضون بنقد المستشرق الألماني الكبير "جوزيف شاخ" ^(٢) كما ذكر ذلك الدكتور مصطفى السباعي:

"وقد حدثنا الدكتور محمد أمين المصري - وهو خريج كلية أصول الدين في الأزهر وكلية الآداب ومعهد التربية في جامعة القاهرة - عما لقيه من عناء في سبيل موضوع رسالته التي أراد أن يتقدم بها لأخذ شهادة الدكتوراه في الفلسفة من جامعات إنجلترا. لقد ذهب إليها (في عام ١٩٥٨ م) لدراسة الفلسفة وأخذ شهادة الدكتوراه بها، وما كاد يطالع على برامج الدراسة - وخاصة دراسة العلوم الإسلامية فيها - حتى هاله ما رآه من تحامل ودس في كتب المستشرقين، وخاصة «شاخ» فقرّر أن يكون موضوع رسالته هو نقد كتاب شاخ

(١) كما ذكر ذلك الدكتور مصطفى السباعي في مناقشة دارت بينه وبين البروفسور أندرسون - الرئيس في قسم قوانين الأحوال الشخصية - في معهد الدراسات الشرقية بلندن. يُنظر: الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، ص: (٦٧)، دار الوراق للنشر والتوزيع - المكتب الإسلامي. كذلك طُبعت هذه الرسالة القيمة مع كتابه العظيم:

«السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي».

(٢) جوزيف شاخ (١٩٠٢-١٩٦٩): مستشرق ألماني مشهور، كان مدلساً ومُحرّفاً للحقائق وشوّه سمعة الإسلام وغير حقائقه، كان حاقداً لا يلوي إلى الحق ولا يختاره، كما يُلْمَح ذلك كله في كتابه "بداية الفقه الحمدي". ردّ على كثير من آرائه حول السنة الدكتور حاكم المطيري في رسالته الدكتوراه، وكذلك الشيخ خالد الدريس، في كتابه المفيد: "الغيوب المنهجية في كتابات المستشرق شاخ".



تقدّم إلى البروفيسور «أندرسون» ليكون مشرفاً على تحضير هذه الرسالة وموافقاً على موضوعها، فأبى عليه هذا المستشرق أن يكون موضوع رسالته نقد كتاب «شاخت»، وعبثاً حاول أن يوافق على ذلك، فلما يئس من جامعة لندن، ذهب إلى جامعة «كمبردج» وانتسب إليها وتقدّم إلى المشرفين على الدراسات الإسلامية فيها برغبته في أن يكون موضوع رسالته للدكتوراه هو ما ذكرناه، فلم يبدوا رضاهم عن ذلك، وظنّ أنّ من الممكن موافقتهم أخيراً، ولكنهم قالوا له بصريح العبارة: إذا أردت أن تنجح في الدكتوراه فتجنّب انتقاد «شاخت»، فإنّ الجامعة لن تسمح لك بذلك، وعندئذٍ حول موضوع رسالته إلى «معايير نقد الحديث عند المحدثين»، فوافقوا، ونجح في نوال «الدكتوراه»^(١).

لا ادري كيف يكون المؤمن منهم في مآمن وقد قال الله تعالى في كتابه:

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ (الأنفال).

وقال: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (الصف).

نعم! إنّ عدوانهم وقبحهم مستمرّ لا يتقطع، وما جاء في «بروتوكولات حكماء الصّهيون» خير شاهد لذلك نستعرض بعض ما جاء فيها.

جاء فيها قولهم: «لا تتصوّروا أنّ تصرّجاتنا كلمات جوفاء، ولا حظوا هنا أنّ نجاح دارون وماركس ونييتشه، قد ربّناه من قبل»^(٢).

(١) السّنة ومكانتها للدكتور السّباعي ، ص: (١٨) ، المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان - الطبعة: الثالثة، ١٤٠٢ هـ.

(٢) البروتوكول (٢) ص: (١٢٣ - ١٢٤)، الطبعة الرابعة ، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان -.

لَوْ شَاهَدَتْهُمْ يُسَانِدُونَ " دَارُونَ وَمَارَكْسَ وَيَتَشَهُ " مَعَ كَوْنِهِمْ مَلَا حِدَةً لَا يُؤْمِنُونَ
بِالْأَدْيَانِ وَلَا يَنْتَسِبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهَا بِمَا فِيهَا الْيَهُودِيَّةُ، لِمَاذَا هَذَا التَّعَاوُنُ وَالْمُسَانَدَةُ؟!
لَأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا أَنَّ الْأَدْيَانَ لَا تُحَارَبُ وَلَا يُبَاعِهَا أَهْلُهَا بِثَمَنٍ بِخَسِّ دُنْيَوِيٍّ، لَا سِيَّمَا
الْمُسْلِمُونَ بِمَا يَعْرِفُونَ بِشِدَّةِ تَمَسُّكِهِمْ بِدِينِهِمْ، وَكَذَا الْيَهُودِيَّةُ دِينَ مُغْلَقٌ لَا يَقْبَلُونَ مِنْ
يَتَهُودٌ فَعَلَى هَذَا أَيْضًا لَا مَطْمَعٌ لَهُمْ فِي جَعْلِ النَّاسِ يَهُودًا.

فَلِذَلِكَ سَانَدُوا هَؤُلَاءِ الْمَلَا حِدَةَ لِيَنْتَشَرَ رَأْيُهُمْ بَيْنَ النَّاسِ وَتَظْهَرَ دَعْوَتُهُمْ، وَيَتَّبِعَهُمُ
النَّاسُ عَلَى فَسَادِ رَأْيِهِمْ وَيَكُونُوا عِبِيدَ الشَّهَوَاتِ وَالْمَادَةِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكُونُ ثَمَنُهُمْ نَزْرًا
غَائِضًا، وَتَكُونُ تِجَارَتُهُمْ كَاسِدَةً وَصَفَقَتُهُمْ خَاسِرَةً، وَمِنَ السَّهْلِ الْقَبْضُ عَلَيْهِمْ لِحُدُومَةِ
شَعْبِ اللَّهِ (الْحَوَارِ) بَدَلًا مِنَ الْمُخْتَارِ!

وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي الْبِرُوتُوكُولِ التَّاسِعِ "وَلَقَدْ خَدَعْنَا الْجِيلَ النَّاشِئَ مِنَ الْأُمَمِينَ" (١)،
وَجَعَلْنَاهُ فَاسِدًا مَتَعِفًّا بِمَا عَلَّمْنَاهُ مِنْ مَبَادِيٍّ وَنَظَرِيَّاتٍ مَعْرُوفَةٍ لَدَيْنَا زَيْفُهَا التَّامُّ،
وَلَكِنَّا نَحْنُ أَنْفُسَنَا الْمَلَقُّونَ لَهَا" (٢).

وَجَاءَ فِيهَا : "سُئِمَ صِي الْقَوَانِينِ الَّتِي سَنَحْتَاجُ إِلَيْهَا، وَسَنَضْعُهَا أَمَامَ الْجُمْهُورِ عَلَى
أَنِّهَا حَقَائِقُ نَاجِزَةٌ، وَلَنْ يَجْرَوْ أَحَدٌ عَلَى طَلَبِ اسْتِنَافِ النَّظَرِ فِيْمَا تَقَرَّرَ امِضَاؤُهُ،
فَضْلًا عَنْ اسْتِنَافِ النَّظَرِ" (٣).

نَعَمْ! لَقَدْ خَدَعْتُمْ مَنْ يَدَّعِي الْيَقْظَةَ وَالْوَعْيَ مِنَ الدَّكَاتِرَةِ الَّذِينَ يَأْتُونَنَا بِالشَّهَادَاتِ
مِنْ جَامِعَاتِكُمْ، وَيَظُنُّونَ أَنَّ مَا تَأْتُونَ بِهِ حَقَائِقُ ثَابِتَةٌ، لَكِنَّا بِحَمْدِ اللَّهِ أَكْثَرُ بَصِيرَةً حَتَّى
نُصَدِّقَكُمْ بِهَذِهِ الْأَوْهَامِ الَّتِي تَرَوْنَهَا عِلْمًا، أَوْ هَذِهِ الْجَهَالَاتِ الَّتِي تَحْسُبُونَهَا حِلْمًا، أَوْ

(١) يَعْنِي الْجَهْلَةَ وَيَقْصِدُونَ بِهَا غَيْرَ الْيَهُودِيَّةِ.

(٢) ص: (١٤٧).

(٣) الْبِرُوتُوكُولُ (١٣)، ص: (١٦٦-١٦٧).



هَذِهِ الْحُرُوبُ الَّتِي تُسَمُّونَهَا سِلْمًا، فَتَرُدُّهَا عَلَى وُجُوهِكُمْ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ إِلَّا عُدْوَانًا وَجَرَمًا.

وَجَاءَ فِيهَا عُدْوَانُهُمْ لِكَافَّةِ الْأَدْيَانِ غَيْرِ الْيَهُودِيَّةِ: "سَيَفْضَحُ فَلَاسِفَتُنَا كُلَّ مَسَاوِي الدِّيَانَاتِ الْأُمِّيَّةِ (غَيْرِ الْيَهُودِيَّةِ)" ^(١).

الْوَاقِعُ خَيْرُ شَاهِدٍ:

بَعْدَ أَنْ ذَكَرْنَا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ وَقَدَّمْنَا بِمُقَدِّمَةٍ وَأَطْبَبْنَا فِيهَا لِلتَّوَصُّلِ إِلَى نَتِيجَةٍ وَهِيَ عُدْوَانُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ بِيَدِهِمْ زِمَامُ الْمَوْسَّسَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، وَمَنْ لَمْ يُمْنِ بِهَا - أَيِ: الْمُقَدِّمَةِ - نَقُولُ لَهُ إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ الْقَنَاعَةَ فَاسْأَلِ الْوَاقِعَ الْحَاضِرَ وَكَذَا التَّأْرِيخَ مِنْ قَبْلُ. [مِنَ الْوَافِرِ]

تُسَائِلُ عَنْ حُصَيْنٍ كُلِّ رَكْبٍ وَعِنْدَ جُهَيْنَةَ الْخَبَرِ الْيَقِينُ

نَعَمْ الْوَاقِعُ عِنْدَهُ الْخَبَرُ الْيَقِينُ كَيْفَ لَا وَهُوَ الشَّاهِدُ الصَّادِقُ الَّذِي لَا يَكْذِبُ، وَكَذَا التَّأْرِيخُ مُعَلِّمُ الْأَجْيَالِ وَكَاشِفُ دَسَائِسِ الْأَنْدَالِ! قَدْ كَانَتْ فِيمَا مَضَى أَدَلَّةٌ مُقْنِعَةٌ لِمَنْ أَرَادَ الْحَقَّ، وَلَكِنْ مِنَ الْمُهَمِّ ضَرْبُ الْمِثَالِ مِنَ التَّأْرِيخِ وَالْوَاقِعِ لِيَكُونَ الْمَقَالُ رَطْبًا حَيًّا، وَالْمِثَالُ يَكُونُ مِنْ وَجْهَيْنِ اثْنَيْنِ: **الْأَوَّلُ:** عِنْدَمَا قَرَأْنَا التَّأْرِيخَ وَجَدْنَا الْحَمْلَةَ الْفَرَنْسِيَّةَ الْأُولَى عَلَى مِصْرَ عَلَى يَدِ نَابِلْيُونِ تَسْتَهْدِفُ قَبْلَ كُلِّ مَكَانٍ الْأَزْهَرَ، ثُمَّ جَعَلُوهُ مَأْوَى خِيُولِهِمْ إِهَانَةً لَهُ وَتَحْقِيرًا لِسَلْبِ قَدْرِهِ وَمَكَانَتِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، وَشِفَاءً لَغِيضِ صَدُورِهِمُ الْعَفِنَةَ!

^(١) البروتوكول (١٤) ، ص: (١٧٠).

وَبَعْدَ ذَلِكَ أَفْرَغُوهُ مِنَ الْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ وَالطَّبِيعِيَّةِ كَالْفِيزِيَاءِ وَالْكِيمِيَاءِ وَالْأَحْيَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ، لِيَكُونَ الْمُسْلِمُونَ خَالِي الدَّهْنِ عَنِ تِلْكَ الْعُلُومِ وَلَا يُكُونُ لَدَيْهِمْ حَظٌّ مِنْهَا.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أُجْبِرُوا الْمُتَخَصِّصِينَ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ عَلَى الدَّهَابِ إِلَى أُرُوبَا لِيَعْمَلُوا هُنَاكَ، أَوْ يُحْرَمُونَ مِنْ كُلِّ وَسَائِلِ الْحَيَاةِ الْأَسَاسِيَّةِ وَيَعِيشُونَ حَيَاةً نَكْدَةً وَيُعَانُونَ أَنْوَاعًا مِنَ الْمَرَارَاتِ وَالْوَيْلَاتِ وَالْحَسَرَاتِ.

وَمِنْ هُنَا خَطَرٌ يَبَالِي لِمَاذَا يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْاِخْتِصَاصِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ أَنْ يَرْحَلُوا مِنْ بِلَادِهِمْ؟! لِمَاذَا يَتَمُّ تَهْجِيرُهُمْ مِنْ أَوْطَانِهِمْ وَيُفْرَضُ عَلَيْهِمُ التَّرْحَالُ؟! وَمَا الْغَرَضُ مِنْ تَخْلِيَةِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ؟!

الثاني: قَتْلُ نَوَائِغِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ الَّذِينَ بَرَّغُوا فِي هَذِهِ الْعُلُومِ، وَالْأَمْثَالُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ مُسْتَفِيزَةٌ، وَلَكِنْ نَذْكُرُ بَعْضَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ:

١ - **الدكتور مصطفى مشرفة (أنشأتين العرب)** ^(١): لا أقول في وصفه وديانته شيئاً غير أنه كَانَ عَالِمًا فَذًّا فِي عَصْرِهِ بِالدَّرَّةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اكْتَشَفَ إِنْجَادَ الْقُنْبَلَةِ مِنَ الْهَائِدْرُوجِينَ، وَقَدْ طَلَبَتْ مِنْهُ رُوسِيَا مَرَّاتٍ وَكَرَّاتٍ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهَا لِهَذَا الْغَرَضِ، لَكِنَّهُ أَبَى ذَلِكَ وَلَمْ يَسْمَحْ لَهُ مُعْتَقِدُهُ الدِّيْنِيُّ أَنْ يَذْهَبَ لِصُنْعِ شَيْءٍ يَكُونُ خَرَابُ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ بِهِ فَرَفَضَ طَلِبَهُمْ وَلَمْ يَسْرَهُمْ بِمَجِيئِهِ.

وَلَا أَتَكَلَّمُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ مُوََاهِبِهِ وَاخْتِرَاعَاتِهِ وَهَذَا مَجَالٌ بَوَسِعَكُمْ الْبَحْثُ عَنْهُ، وَلَكِنْ أَشِيرُ إِلَى أَنَّهُ مَاتَ مَسْمُومًا مِنْ قِبَلِ الْمُسَادِ الْإِسْرَائِيلِيِّ كَمَا أَقَرَّ بِذَلِكَ بَعْدَ سِنَوَاتٍ مِنْ مَقْتَلِهِ "أَلْبِرْت دَاتشيني" أَنَّهُ قَامَ بِتَسْمُمِهِ، كَمَا اغْتِيلَتْ طَالِبَتُهُ الدَّكِيَّةُ

^(١) كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَلْبِرْتِ أَنْشَتَايْنِ مُرَاسَلَاتٌ وَمُسَاجَلَاتٌ عِلْمِيَّةٌ، وَقَدْ صَحَّحَ لَأَنْشَتَايْنِ بَعْضَ الْأَخْطَاءِ، فَبَعْدَ ذَلِكَ اعْتَرَفَ أَنْشَتَايْنُ بِهِ.



الدُّكْتُورَةُ سَمِيرَةُ عَالِمَةُ الدَّرَةِ وَخَيْرُهَا، سَنَةِ (١٩٥٢م) مِنْ كَالِيفُورْنِيَا تَحْتَ سَطْوَةِ الْكُفْرِ وَالْعُدْوَانِ.

٢ - **الدُّكْتُورُ يَحْيَى الْمَشْدُ:** كَانَ عَالِمًا بَارِعًا فِي الدَّرَةِ وَالْيُورَانِيُومِ وَغَيْرِهِمَا، بَعْدَ أَنْ أُغْتِيلَ مِنْ فَرَنْسَا سَنَةَ (١٩٨٠) وَلَمْ يُصَدَّقِ الشَّرْطَةُ الْحَبْرَ إِلَّا بَعْدَ مَرُورِ أَيَّامٍ عَلَى اغْتِيَالِهِ، وَصَوَّرُوا صُورَةً مُزَيَّفَةً لِلْقَتْلِ وَقَالُوا بِأَنْ سَبَبَ قَتْلِهِ الْعِلَاقَةُ غَيْرُ الشَّرْعِيَّةِ، ثُمَّ ظَهَرَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ أَنَّ السَّبَبَ كَانَ شَيْئًا آخَرَ غَيْرَ مَا أَوْحَاهُ أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ إِلَى النَّاسِ.

وَالْأَمْثَلَةُ كَثِيرَةٌ عَلَى ذَلِكَ فِي أُرُوبَا وَأَمْرِيكََا، وَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ تَمَّ قَتْلُهُمْ أَوْ إِخْفَاؤُهُمْ كَانَ عَدَدُهُمْ كَثِيرًا جَدًّا، وَلَا يَزَالُ لِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ أَثَرٌ وَوُجُودٌ، كَمَا رَأَيْنَا الْجُرْمَ الْأَمْرِيكَِيَّ أَمَامَ طَالِبِ الدُّكْتُورَاهِ السُّعُودِيَّ "تُرْكِي حَمِيدَان" الَّذِي قَرَّرُوا بِسَجْنِهِ الْأَبَدِيِّ ثُمَّ خَفَّفُوا عَلَيْهِ إِلَى السَّجْنِ (٢٨ سَنَةً)، ثُمَّ أُلْصَقُوا بِهِ قَضِيَّةٌ أَخْلَاقِيَّةٌ وَتُهْمَةٌ بِشَعَاءٍ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ التِّزَامُ الدِّينِيُّ وَتَفَوُّقُهُ الْعِلْمِيُّ فِي هَذِهِ الْعُلُومِ وَالتَّبَوُّعُ فِيهَا.

هَذَا قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ لِأَنَّ الْأَوَّلَ يَدُلُّ عَلَى الثَّانِي، فَكَمْ مِنْ عَالِمٍ قَتَلُوهُ سِرًّا ثُمَّ أَظْهَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَهُ وَكَشَفَ السُّتْرَ عَنْ عَوَارِيهِمْ عِبْرَةً لِمَنْ يَعْتَبِرُ!

وَكَمْ قَرَعُوا آذَانَنَا بِقِرَاءَةِ أَخْبَارِ قَتْلِ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ عَلَى التِّلْفَازِ وَالْمِذْيَاعِ - الرَّادِيُو -، وَكَانَ قَتْلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَأْتِي عَلَى يَدِ رَجُلٍ غَيْرٍ مَعْرُوفٍ، وَغَيْرٍ مَعْرُوفٍ الْهَوِيَّةِ، وَلَسَبَبٍ غَيْرٍ مَعْرُوفٍ ^(١) وَكُنَّا نَعْرِفُ يَقِينًا أَنَّ السَّبَبَ فِي نَفْسِ إِبْلِيسَ مَكْتُومٌ!!

(١) كَمَا اغْتَالُوا الْفِيْزِيَايِّيَّ الْعَبْقَرِيَّ سَعِيدًا الْبَدِيرَ، وَالدُّكْتُورَ سَمِيرًا نَجِيبَ، وَأَدِيسُونَ الْغُرَبَ حَسَنَ بْنِ كَامِلٍ سَبَاحَ الَّذِي اخْتَرَعَ أَشْيَاءَ مُهِمَّةٍ وَبَرَعَ فِي الْعُلُومِ وَهُوَ أَيْضًا مَاتَ مَسْمُومًا فِي الْوِلَايَاتِ الْمُلْحَدَةِ الْأَمْرِيكَِيَّةِ، وَكَمَا اغْتَالُوا الْجُغْرَافِيَّ الْفَدَّ جَمَالًا حَمْدَانٍ عَلَى كِتَابَةِ مُؤَلَّفٍ ضَخْمٍ عَلَى الْيَهُودِ. هَذَا وَمِثَالُ أَمْثَلَةٍ عَلَى ذَلِكَ تُفَصِّحُ بِالْمَوَازَةِ الْحَبِيَّةَ الْمُخْطَطَ لَهَا. وَلِلتَّزَوُّدِ عَلَيْكَ بِالرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِ (الْمُوسَادُ وَاغْتِيَالُ عُلَمَاءِ الْعَرَبِ) تَأَلَّفَ: د.يُوسُفُ حَسَنُ يُوسُفَ، الدَّارُ الْعَالِمِيَّةُ لِلْكِتَابِ وَالنَّشْرِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ٢٠١٠م.

فهذه الخطوات كلها لكي يُسيطروا على العلوم ولا تكون في يد أحد غيرهم، ولكي يقرروا ما أرادوا تقريره ويظهره كأنه الحق الذي لا غموض فيه! خلال تلك النقاط لا أظن أن يكون هناك من يتردد في وجود مؤامرة عدوانية خبيثة على الإسلام والمسلمين وراء العلم الحديث.

فمن هنا أود أن أنبه إخواني الكرام الذين يعملون في مجالات الإعجاز العلمي من القرآن والسنة على أن يعاملوا هذه التقارير بالدقة لأنه أمر فظيع خطير جداً، فلا مأمّن من الهلاك عند الغفلة من هذه المؤامرات الشيطانية.

خذوا من طالبكم ومحبيكم الصغير هذا القول: أرجوكم ثم أرجوكم! لا تتسرعوا في التقارير والقول بإعجاز الآيات القرآنية وفق ما توصل إليه الغرب من الاكتشافات قبل الوصول إلى اليقين، لأنّ قراءتنا كلام الله تعالى خالق الكون الذي تتم فيه عملية الاكتشاف والبحث، و موجد الإنسان الذي يقوم بالعملية، لذلك ينبغي أن يجعل هذا الكلام حاكماً وقاضياً على العلم التجريبي ولا العكس!

ثم بعد كل ما سبق أقول: العلم التجريبي لا يُفيد اليقين! يمكن أن تقول كيف؟ فأقول: العلوم التجريبية لا تُفيد اليقين في معظم أحوالها وتقاريرها، لأنّ هناك نوعين من البحث والتحقيق في تلك العلوم، وهما:

الاستقراء التام والاستقراء الناقص!

١ - الاستقراء التام: هذا النوع يعتمد الباحث في البحث والتدقيق على كافة الأجزاء للمسألة التي طرحها للبحث والتوصل إلى نتيجة، أو بمعنى آخر يحتوي البحث على كل أفراد الموضوع، فهذا النوع من البحث وما توصل إليه الباحث من نتيجة لا يقبل الشك والتردد فيه.



أَضْرِبُ لَكَ مِثَالًا عَلَى ذَلِكَ: لَوْ أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ مَسْتَوَى الرُّقْيِ وَالْإِنْخِطَاطِ لِمَدِينَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَعْرِفَةُ، وَقَمْتَ بِإِجْرَاءِ الْمُقَابَلَةِ مَعَ كَافَّةِ أَفْرَادِهَا وَالتَّحَدُّثِ مَعَهُمْ، وَقَلْتَ بَأَنَّ مَسْتَوَى هَذِهِ الْمَدِينَةِ كَذَا. فَهَذَا يَكُونُ عِلْمِيًّا رَصِينًا بَحِثٌ لَا يَكُونُ أَمَامَ أَحَدٍ مَجَالُ الرَّدِّ وَعَدَمُ التَّسْلِيمِ عِنْدَ الْمَنَاطِقَةِ وَالْفَلَاسِفَةِ وَكَافَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ.

٢ - **الاستِقْرَاءُ النَّاقِصُ:** أَمَّا هَذَا النَّوعُ فَيَكُونُ بِاخْتِبَارِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْجِنْسِ وَلَا يَشْتَمِلُ الْبَحْثُ عَلَى كُلِّ الْأَفْرَادِ بَحِثٌ يَسْتَعْرِقُ جَمِيعًا، فَهَذَا النَّوعُ لَا يُفِيدُ الْيَقِينَ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، لِأَنَّكَ تَقُومُ بِمُقَابَلَةِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْمَدِينَةِ وَتَحْكُمُ بِحُكْمٍ كُلِّيٍّ لِبَاقِي الْأَفْرَادِ الَّذِينَ مَا قَابَلْتَهُمْ وَلَا تَعْرِفُ عَنْهُمْ شَيْئًا، بَلْ حَمَلْتَ عَلَيْهِمْ حُكْمَ غَيْرِهِمْ مِنَ الَّذِينَ رَأَيْتَهُمْ وَتَكَلَّمْتَ مَعَهُمْ.

فَلِذَلِكَ لَا تَصْلُحُ هَذِهِ النَّتِيجَةُ لِلْيَقِينِ وَلَا تُوصَفُ بِهِ أَلْبَتَّةُ!
وَلَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنَّ مُعْظَمَ الدِّرَاسَاتِ فِي الْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ مِنْ قَبِيلِ الثَّانِي الَّذِي لَا يُفِيدُ الْيَقِينَ، فَكَيْفَ نَطَالِبُ بِجَعْلِهِ حَاكِمًا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟!
وَالآنَ بَقِيَ الْكَلَامُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ أَوْزُونُ مِنَ الْمَزَايِمِ وَظَنُّهَا تَحْقِيقًا وَعِلْمًا فِي كَوْنِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ تُخَالِفُ الْعُلُومَ التَّجْرِبِيَّةَ فَيَجِبُ عَلَيْنَا رَدُّهَا ^(١)، فَنَحْنُ نُبَيِّنُ ذَلِكَ لَهُ وَنَقِفُ عَلَى كَلِمَاتِهِ كَلِمَةً تَلُو الْأُخْرَى شُبْهَةً عَقِبَ الْأُخْرَى، لَعَلَّهُ يَسْلُكُ الطَّرِيقَ الْحَقَّ إِنْ كَانَ يُهْمُهُ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

مَا زِلْتُ فِي اسْتِعْطَافِ قَلْبِكَ بِالْهُدَى ^(٢)
كَالْمُرْتَجِي مَطَرًا بَغِيرَ سَحَابٍ

^(١) جَاءَ بِأَحَادِيثٍ وَقَالَ بِأَنَّهَا تُخَالِفُ الْعِلْمَ الْحَدِيثَ (الْعِلْمَ التَّجْرِبِيَّ)، ص: (٢٥-٢٦).

^(٢) فِي الْأَصْلِ (اسْتِعْطَافِ قَلْبِكَ بِالْهُدَى)، بَدَلْتُ اللَّفْظَ إِلَى مَعْنَى تُرِيدُهُ.

اعتراض أوزون على هذه الأحاديث:

سجود الشمس تحت العرش

قال: " لشمس تذهب كل يوم تحت عرش ربها وقد ثبت أن الأرض بدورانها حول الشمس يتعاقب الليل والنهار " اهـ.

أقول: إن أوزون يخفي حقيقة أمره وتكذيبه للقراء ولم يصل إلى مرتبة إظهار ذلك علناً، وإلا لم يعترض على حركة الشمس بالتعريض، وهذا لم تأت به السنة فقط! بل جاء به القراء بصريح العبارة كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدِيرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴿٣١﴾﴾ الرعد.

وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ الأنبياء.

وفي هذه الآية أصرح وأبين: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٣﴾﴾ يس.

فلتعلم حبيبي القارئ الكريم أن مشكلة الرجل إما جهل مركب بالأصلين - الكتاب والسنة - ولو لم يكن ذلك ما خفي عليه ذكر هذه الآيات، أو مشكلته هي عدم الإيمان بهما ولكنه لا يصرح بالكفر بالكتاب لأنه لم يأت وقت ذلك وإلا لصرح وأبان عن كفره الصراح!

نعم! إن الشمس تتحرك وهذه الحقيقة لم تكن معلومة لدى أحد حتى أفصح بها كتاب الله تعالى المنزل على الرسول (ﷺ).



ثُمَّ بَعْدَ قُرُونٍ مِنْ هَذَا التَّصْرِيحِ جَاءَ الْعَالَمُ الْإِنْجِلِيزِيُّ الشَّهِيرُ "رِيْتَشَارْد كَارِينْجْتُون" عَامَ (١٨٥٩م) قَالَ بِهَا وَأَقَامَ الدَّلِيلَ عَلَيْهَا.

أَمَّا عُلَمَاءُ الْفِيزِيَاءِ وَالْفَلَكَائِيُونِ فَاخْتَلَفُوا بَيْنَ مُؤْمِنٍ بِحَرَكَتِهَا وَمُنْكَرٍ لَهَا، وَلَيْسَ لِأَحَدِهِمُ الدَّلِيلُ الْقَاطِعُ لَا عَلَى الْحَرَكَةِ وَلَا عَلَى انْكَارِهَا، أَمَّا نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ ^(١) فَتَوَّعْنَا بِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَمَا صَرَّحَ بِهِ نَبِيُّهُ الْكَرِيمُ (ﷺ) فِي سُنَّتِهِ.

فَهَذَا الْأَمْرُ يُعَدُّ بَيْنَهُمْ نَظَرِيَّةً وَالتَّظَرِّيَّاتُ شَيْءٌ نَسِيٌّ لَا يُقْطَعُ بِهِ، حَتَّى أَكْثَرَ مِنْ قَالَ بِأَنَّهَا تَتَحَرَّكُ يَقُولُونَ: إِنَّهَا قَضِيَّةٌ نَسِيَّةٌ لَمْ تَصِلْ إِلَى حَدِّ الْحَقَائِقِ، وَمَنْ الَّذِينَ قَالُوا بِحَرَكَتِهَا: " فَرِيد هَوِيل، بُول تشارلز، وليام دافيس، بيرتراند راسل و..".

أَمَّا كَذِبُ هَذَا الرَّجُلِ عَلَى الْعِلْمِ الْحَدِيثِ بَأَنَّهُ خِلَافُ هَذَا الْحَدِيثِ ^(٢)، فَهُوَ طَبِيعِيٌّ اسْتِقْرَاءً لِأَكْذُوبَاتِهِ السَّابِقَةِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ (ﷺ) وَالتَّأْرِخِ الْإِسْلَامِيِّ، لِأَنَّ تَحْرِيفَاتِهِ تَجَاوَزَتْ كُلَّ الْحُدُودِ!

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ لِسُجُودِ الشَّمْسِ تَحْتَ الْعَرْشِ: فَأَقُولُ أَوَّلًا فَلْيَقُلْ لَنَا أَوْزُونُ مَا الْعَرْشُ وَكَيْفَ هُوَ؟ حَتَّى نَقُولَ لَهُ كَيْفِيَّةَ سُجُودِ الشَّمْسِ تَحْتَهُ!

فَكُلَاهُمَا أَمْرٌ غَيْبِيٌّ لَا عِلْمَ لَنَا بِحَقِيقَتِهِ، وَمَا لَا عِلْمَ لَنَا بِحَقِيقَتِهِ لَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ وَجُودِهِ وَإِلَّا يَلْزَمُ مِنْهُ الْقَوْلُ بِإِبْطَالِ حَقَائِقَ كَثِيرَةٍ، كَمَا قَالَهُ عُلَمَاءُ الْمَنْطِقِ.

لَأَنَّا نَعْرِفُ خِلَالَ التَّجَرِبَةِ أَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ لَمْ تَكُنْ نَعْرِفُهَا مِنْ قَبْلُ ثُمَّ صَارَتْ مَعْلُومَةً وَمُنْكَشِفَةً لَنَا، مَعَ أَنَّ بَعْضَهَا يَرْجِعُ وَجُودُهَا إِلَى مَلَائِينَ السَّنَوَاتِ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ عُلَمَاءُ الْفَلَكَ وَالْفِيزِيَاءِ عِنْدَمَا يَتَحَدَّثُونَ عَنِ الْكَوَاكِبِ وَالْمَجَرَّاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عَجَائِبِ الْكَوْنِ!

(١) مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ.

(٢) إِذَا كَانَ هُنَاكَ تَعَارُضٌ بَيْنَ الْعِلْمِ التَّجْرِبِيِّ وَالْوَحْيِ - مَعَ بُعْدِهِ - الْعِلْمِ التَّجْرِبِيِّ هُوَ الْمُخَالَفُ لِأَنَّ الْأَصْلَ هُوَ الْوَحْيُ وَالتَّائِي تَبَعٌ لَهُ.

وبالتالي لو فرضنا: أننا نسأل جنينا في بطن أمه ويقدر على الكلام، نسأله أن يشرح لنا حقيقة الدنيا وهذه الحياة التي نعيشها نحن من سمائها وأرضها وجبالها ومياهها وغير ذلك! فهل يستطيع أن يتكلم عنها؟ وهل له علم بذلك؟ لا شك أن الجواب كلاً!

فهل هذا يدل على أن هذه الأشياء لا حقيقة لها لأن الجنين لا يدركها، وما دام أنه لا يدركها فلا حقيقة لها؟ إن كان السؤال موجهاً إلي من له المعقول لا شك أن يقول كلاً بل له حقيقة يقيناً!

ولكن نفس هذا الصبي لو قدر الله تعالى أن يأتي إلى هذه الدنيا ويكبر فيها ووجه إليه السؤال، فيجب بأحسن الإجابة لأنه الآن له العلم بها، ويمكن أن يصير عالماً في هذه الأشياء ومختصاً فيها.

إذا فهمت هذه المقدمة يسهل عليك فهم المراد ويُعينك عليه إن شاء الله تعالى.
إذا نقول: مسألة سجودها مسألة غيبية لا علم لنا بحقيقتها، ولكننا نؤمن بها كما أتت دون الخوض في حقيقتها، وأي شيء قلنا غير ذلك فهو من قبل الرجم بالغيب.
وكما كان اعتراض أوزون من قبل على تحرك الشمس ليس على السنة فقط بل يواجه القراء جهلاً منه أو تدليساً، فكذلك في مسألة سجودها لأن ذلك مذكور في القرآن الكريم كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَأَتْ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ ﴿١٨﴾ الحج.





إِذَا كَانَ أَوْزُونُ لَمْ يَعْرِفْ لِهَذِهِ الْآيَةِ وَجُودًا فِي الْقُرْآنِ فَلَيْسَ لَهُ حَقُّ الْكَلَامِ عَلَى الْإِسْلَامِ لِأَنَّهُ يَجْهَلُ مَصْدَرَهُ الْأَوَّلَ فَكَيْفَ يَتَكَلَّمُ؟ وَإِذَا كَانَ يَعْرِفُهَا فَلِمَ إِذَا لَا يَكُونُ صَرِيحًا فِي انتِقَادِ الْآيَةِ كَمَا انتَقَدَ الْحَدِيثُ؟!

فَلَيْسَ هُوَ إِلَّا بَيْنَ أَمْرَيْنِ، كَمَا قِيلَ: أَحْلَاهُمَا مَرًّا!

إِذَا قَالَ شَخْصٌ: كَيْفَ نُؤْمِنُ بِسُجُودِ الشَّمْسِ وَنَحْنُ لَا نَرَى تِلْكَ السَّجْدَةَ، وَكَيْفَ تَسْجُدُ تِلْكَ الْأَشْجَارُ الَّتِي أَمَامَ أَعْيُونِنَا وَلَا نَرَى سَجْدَةً وَاحِدَةً؟!

نَقُولُ لَهُ: هَذِهِ السَّجْدَةُ كَيْفِيَّةٌ مَخْصُوصَةٌ أَوْدَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى إِيَّاهُنَّ مُبَايِنًا لِمَا أَلْفَنَّا نَحْنُ عَلَيْهَا مِنْ مَعْنَى السُّجُودِ، تَشْتَرِكَانِ فِي الْاسْمِ فَقَطْ دُونَ الْهَيْئَةِ وَالْمَاهِيَةِ وَهُمَا تَخْتَلِفَانِ بِاخْتِلَافِ مَنْ يَقُومُ بِهِمَا، كَمَا هُنَاكَ تَشَارُكٌ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ فِي الْاسْمِ مَعَ اخْتِلَافِهَا فِي النَّوْعِ فِي الْوَاقِعِ الْمَحْسُوسِ.

وَأَسْأَلُهُ: كَيْفَ تُوْمِنُ بِأَنَّ الْأَشْجَارَ تَنْتَفِسُ وَتَقُومُ بِكَذَا وَكَذَا عَلَى مَا ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ الْأَحْيَاءِ مَعَ أَنَّكَ لَا تَرَى هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي الْوَاقِعِ وَلَكِنْ تُعَارِضُ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ زَاعِمًا اسْتِخْدَامَ الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ؟!

وَكَيْفَ تُسَلِّمُ لِلْعِلْمِ الْحَدِيثِ عِنْدَمَا يَقُولُ بِأَنَّ الْأَرْضَ تَدُورُ مَعَ أَنَّكَ وَاقِفٌ عَلَيْهَا وَلَا تَرَى تَحْرُكَهَا إِلَّا وَقْتُ الزَّلْزَالِ؟!

وَهَكَذَا إِلَى أَمْثَلَةٍ كَثِيرَةٍ حَوْلَكَ آمَنْتَ بِهَا دُونَ رُؤْيَاكَ لَهَا... ^(١).

^(١) قُلْتُ "الْبَرْزَخِيَّةُ": لَا تَعَارِضَ بَيْنَ سُجُودِ الشَّمْسِ وَجَرَيَانِهَا وَالْحَدِيثِ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ الشَّمْسَ تَتَوَقَّفُ عَنِ الْجَرَيَانِ حَالَ السُّجُودِ، فَكَيْفِيَّةُ السُّجُودِ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ لِلْبَشَرِ وَلَقَدْ رَدَّ ابْنُ أَخِي الشَّيْخِ مَرْوَانُ رَدًّا عِلْمِيًّا وَمَنْطَقِيًّا رَصِينًا. وَأَضِيفُ إِلَى حُجَجِهِ فَأَقُولُ: لَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ السُّجُودِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي مَوَاضِعَ عِدَّةٍ، مِنْهَا مَا هُوَ بِمَعْنَى السُّجُودِ الْإِصْطِلَاحِيِّ كَمَا فِي الصَّلَاةِ وَمِنْهَا مَا هُوَ بِمَعْنَى الْخُضُوعِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَسُجُودِ الشَّمْسِ وَالشَّجَرِ وَالْحَجَرِ يَنْدَرُجُ تَحْتَ مَعَانِي الْخُضُوعِ لِقُدْرَةِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ. وَلَقَدْ فَطِنَ حَبْرُ الْأُمَةِ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى ظَنِّ بَعْضِ الْعَوَامِ وَجُودَ شَبْهَةٍ فِي الْحَدِيثِ إِذْ أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مَعَ وَجُودِ الْآيَةِ بِجَرَيَانِ الشَّمْسِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

طُولُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ!

يقول الكاتب: " آدم طوله سبعون ذراعاً (ما يعادل بناء ١٢ طابقاً) ولم يثبت العلم ذلك في الإنسان القديم ما قبل العصور التاريخية " اهـ.

أقول: هذا اعتراض من اختلط عليه السرب^(١)، الطامس البصيرة ضاقت عليه السرب^(٢)، كائنه واجهه الحنف والخطب، ولا يعرف ما هو اليأس وما الرطب! وإلا ما هذا الاعتراض الضعيف؟ وما قلنا سابقاً بأن الذي لم يُكتشف لا يدل على عدم وجوده وإتياننا بالأمثلة على ذلك جواب على هذا الإشكال أيضاً.

ولكن نقول زيادة على ذلك لمن أراد الازدياد: يمكن أن يكون الأمر كما فسره الشيخ المعلمي رحمه الله تعالى، في حمل الحديث على كون هذا الطول في الجنة قبل الهبوط إلى الأرض.

فلو قلنا بذلك فأين الإشكال؟ أليس الداران مختلفتين تماماً فلذلك لا يُقاس شيء من هذه على شيء من هذه؟

ومن ثم هب أن هذا الطول حال كونه في الأرض فأين المشكلة؟ لأنه من الطبيعي تغيير الطول والعمر من زمن إلى آخر كما نجد عمر نوح (عليه السلام) قد تجاوز (٩٠٠ سنة)، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ العنكبوت.

الشمس تسجد وهي جارية. وصدق حقيقة سجود الشمس غيب من غيب الله كما قال سبحانه عن تسبيح الكائنات كلها قائلاً سبحانه: ﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾.

(١) بالفتح الطريق.

(٢) بالكسر الحال والتفلس.



فَهَلْ يَوْجَدُ مِنْ يُعَمِّرُ هَكَذَا فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ؟! فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ طُولِ آدَمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَعُمَرُ نُوحٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الَّذِي يُقَالُ بَأَنَّ هَذَا الْعُمَرُ عِنْدَ الطُّوفَانِ وَعَاشَ بَعْدَهُ أَيْضًا (١٠٠ سَنَةً)؟! سَنَةً؟! سَنَةً!؟

وَمَنْ تَمَّ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الطُّوْلَ وَالْقِصَرَ لَا يَبْقَى عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ وَبِمَكْنُ أَنْ يَتَغَيَّرَ نَظَرًا لاعتبارِ الْمُحَرِّمَاتِ مِنْ زَمَنِ إِلَى زَمَنِ.

كَمَا فِي (Wikipedia) ^(١) مَوْضُوعٌ حَوْلَ ذَلِكَ لِمَنْ أَرَادَ الاسْتِزَادَةَ تَحْتَ اسْمِ (height Human)، وَكَذَلِكَ فِي الْمَوَاقِعِ الْمُخْتَصَّةِ بِالطَّبِّ.

عَجَبًا لِأَمْرِ أَوْزُونٍ وَتَعْجَلِهِ قَبْلَ التَّحْقِيقِ الْعِلْمِيِّ، أَرَادَ أَنْ يَسْتَعِينَ بِالْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ فَصَارَتْ عَلَيْهِ الْوَبَالُ وَالْدَّمَارُ، لِأَنَّهُ لَمْ يُحْسِنِ الْأَخْذَ وَالِاخْتِيَارَ، كَمَا قِيلَ:

[مِنْ الْبَسِيطِ]

الْمُسْتَجِيرُ بِعَمْرِو عِنْدَ كُرْبَتِهِ كَالْمُسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمْضَاءِ بِالنَّارِ

(١) هَذَا الْمَوْقِعُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ كَدَلِيلٍ، فَقَطْ لِلِاسْتِنَاسِ وَالْبَصِيرَةِ بِالْمَوْضُوعِ، فَلِذَلِكَ لَا نَكْتُبُهُ عِنْدَ ذِكْرِ الْمَصَادِرِ وَالْمُرَاجِعِ فِي نَهَايَةِ الْكِتَابِ.

لا فائدة في الحبة السوداء!

ثم قال: "الحبة السوداء تشفي من كل داء لكنها لم تثبت فعاليتها في كثير من الأمراض السائدة اليوم أو حتى في أيامهم كالطاعون مثلاً" اهـ.

أقول: لم يفهم هذا الرجل معنى الحديث النبوي بسبب ضعفه في اللغة العربية وأساليبها، وإلا لم يعترض ولم يسأل هذا السؤال الهين المزري به، لأن الرسول (ﷺ) عندما قال بأن حبة السوداء تشفي من كل داء، لم يقصد العموم في هذا القول بل أراد أن يبين فوائدها الكثيرة بهذا التعميم، ولهذا النوع من الكلام أثر بارز في النفوس لذلك أكثر العرب منه ويتكلمون به، كما نرى في القرآن الكريم أشباهاً له كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالَوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٢﴾﴾ الأحقاف.

فلو تدبرت قوله (تدمر كل شيء بأمر ربها) لوجدت فيه تعميماً لدمار كل شيء، ولكن بعد ذلك العموم يأتي قوله (إلا مسكنهم) استثنى من التدمير مساكنهم، ومن قرينة الحال نفهم أن الجبال والمياه باقية لأن هذه الأشياء أمكن من البيوت والمساكن! إذاً فما إفادة التعميم في هذه الآية؟ الجواب معلوم: ليشعر المخاطب بأليم عذاب الله تعالى وشدته وأنه لا يخرج منه إنسان ممن كتب عليهم العذاب.

وكذلك بالنسبة للحديث النبوي الشريف والعموم الوارد فيه، ولكن الرجل بدل أن يعترض على الحديث من الأجدار أن يعترض على فهمه وضعفه في اللغة وبلاغتها.





[مِنَ الْوَافِرِ]

وَكَمِّ مِنْ غَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَآفَتْهُ مِنْ الْفَهْمِ السَّقِيمِ

أَمَّا الْمُخَاطَبُونَ بِهَذَا الْخُطَابِ فَهُمْ الصَّحَابَةُ الَّذِينَ كَانُوا أُسَاطِينَ اللَّغَةِ وَالْكَلَامِ، لِذَلِكَ فَهِمُوا الْمَقْصُودَ مِنَ التَّعْمِيمِ الْمُرَادِ حَيْثُ لَمْ يَلْتَزِمُوا بِالْحَبَّةِ السَّودَاءِ لِكُلِّ مَرَضٍ وَسُقْمٍ، وَكَانَتْ تَأْتِيهِمُ الْأَمْرَاضُ وَالْأَوْجَاعُ النَّازِلَةُ وَلَمْ يَسْتَخْدِمُوا لِكُلِّهَا الْحَبَّةَ السَّودَاءَ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) عَمَّمَهُ لِكُلِّ مَرَضٍ^(١).

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ لِقَوْلِ أَوْزُونَ: "إِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ فِي الْعِلْمِ نَفْعُهَا".
فَأَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ قَدْ أَعَمَّاهُ الْعَدَاءُ وَالْبُغْضُ لِلْسُّنَّةِ وَلَا يَرَى مَحَاسِنَهَا وَمَا جَاءَتْ بِهِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمُعْجَزَاتِ، وَلَقَدْ قِيلَ فِيهِ وَفِي أَمْثَالِهِ مِنَ الْمُتَعَصِّبِينَ: "بُغْضُكَ الشَّيْءَ يُعْمِي، كَمَا أَنَّ حُبَّكَ لَهُ يُعْمِي"، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ مَا أَنْكَرَ هَذِهِ الْفَوَائِدَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي يَذْكُرُهَا عُُلَمَاءُ الطَّبِّ الْحَدِيثِ الَّتِي زَادَتْ عَنْ (٢٠) فَائِدَةً، وَهِيَ صَالِحَةٌ لَأَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

حَسَدُوا الْفَتَى إِذْ لَمْ يَنَالُوا سَعِيَّهُ
فَالْتَنَاسُ أَضْدَادًا لَهُ وَخُصُومٌ
كَضَرَّائِرِ الْحَسَنَاءِ قُلْنَ لِرَوْحِهَا
حَسَدًا وَبَغْيًا إِنَّهَا لَدَمِيمٌ

(١) قُلْتُ "البرزنجي": مَا قَالَهُ الشَّيْخُ مَرَوْنُ قَوِيُّ الْحِجَّةِ سَدِيدٌ. وَرَأَيْ جَمَهْرَةً مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْحَفَاطِ كَالثَّوَوِيِّ وَابْنِ الْقَيْمِ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ وَخِيَّ وَتَشْرِيعَ وَلَكِنْ جَمَهْرَةً مِنْ حَفَاطِ آخَرِينَ كَالْقَاضِي عِيَّاضٍ وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَالْأَصُولِيِّينَ كَالْقَرَّافِيِّ وَالْمُفَسِّرِينَ كَالْقُرْطُبِيِّ وَمِنَ الْمُعَاصِرِينَ كَالْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَشْغَرِ قَدْ قَرَّرُوا بِأَنَّ هَذِهِ التَّفَاصِيلَ الْوَارِدَةَ فِي أَحَادِيثِ الطَّبِّ النَّبَوِيِّ كَالْحَبَّةِ السَّودَاءِ وَالْكَمَامَةِ وَحَدِيثِ الدُّبَابَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا

الجنابة على البخاري، قراءة نقدية لكتاب جنابة البخاري

أما بالنسبة لكونها تضر أحياناً، فلا ضير في ذلك لأن المطلقات حولنا كادت أن تكون مستحيلاً - في غير مسائل الإيمان - فلذلك من الطبيعي أن يكون هنالك شيء له فوائد كثيرة وبجانب تلك الفوائد يضر في بعض الأوقات، وهو صالح لأشياء ولا يصلح لأخرى، ولم يكن هذا غائباً عنا حتى يجده أوزون، فهذا هو الإمام الذهبي (رحمه الله) قال بأنها تضر أحياناً^(١).

هل أكل سبع تمرات المدينة يقي من السم والسحر؟!

ثم يعترض ويقول: " سبع تمرات من المدينة تقي من السم والسحر، وهنا نطلب من مؤيدي ذلك التطبيق مباشرة لمعرفة النتائج "اهـ.

أقول: هذا الحديث وما جاء فيه من الوقاية خاص بزمن الرسول (ﷺ) وبنوع خاص من التمر وهو العجوة كما نبه على ذلك كثير من العلماء قديماً، ونص عليه الإمام المازري (رحمه الله) بأنه كان خاصاً بزمنه (رحمه الله)، وقال الخطابي (رحمه الله) بأنه خاص بنوع من التمر وهو لبركة دعاء الرسول (ﷺ)، وأرجعه الإمام القرطبي (رحمه الله) إلى الطب^(٢).

اعتماداً على حديث الغيلة كما في صحيح مسلم وحديث تأبير التخل كذلك في صحيح مسلم وهو مستند إلى الخبر الطيبة في عهد نزول الوحي وليس وحياً والله تعالى أعلم.
(١) انظر إلى مرض صالح الجزيرة في: سير أعلام النبلاء (٢٩/١٤).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢٣٩/١٠)، وشرح مسلم للنووي (٣/١٤)، وعمدة القاري ليدر الدين العيني (٢٨٧/٢١)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، وفيض القدير للمناوي (١٠٥/٦)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.



فَهَذَا الْحَدِيثُ لَا مَجَالَ لِلطَّعْنِ فِيهِ لِأَنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ لِلْأَنْبِيَاءِ مُعْجَزَاتٍ وَاسْتِجَابَةً
لِلدُّعَاءِ، فَإِذَا قُلْنَا بِأَيِّ جَوَابٍ مِنْ هَذِهِ الْأُجُوبَةِ فَلَا إِشْكَالَ.

وَكَذَلِكَ بُوَدِّي أَنْ أَشِيرَ إِلَى وَجْهَةٍ نَظَرَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ (رحمته الله) حَيْثُ قَالَ بِالْبَحْثِ
وَالْتَّطْبِيقِ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ خَاصًّا بِزَمْنِهِ (رحمته الله) بِسَبَبِ دُعَائِهِ أَوْ هُوَ عَامٌّ لْجَمِيعِ الْأَزْمَانِ،
فَهَذَا يَظْهَرُ بِالرُّجُوعِ إِلَى الْأَطْبَاءِ، فَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ حِكْمِ الْعُقَلَاءِ وَفَهْمِ الْكَلَامِ فَهَمَّا
دَقِيقًا عِلْمِيًّا.

لَا أُدْرِي لِمَ يَعْتَرِضُ هَذَا الرَّجُلُ وَيَقُولُ هَذِهِ الْعِبَارَةُ الْمُزْيِرَةُ بِهِ: "وَهْنَا نَطْلُبُ مِنْ
مُؤَيِّدِي ذَلِكَ التَّطْبِيقِ مَبَاشَرَةً لِمَعْرِفَةِ النَّتَائِجِ"؟!

هَلْ يَبْقَى "عَجَبُ الذَّنْبِ" دُونَ سَائِرِ الْجَسَدِ؟!

يَقُولُ فِي جُمْلَةٍ اعْتِرَاضَاتِهِ دُونَ تَحْدِيدِ وَجْهِ الِاعْتِرَاضِ: " الْعِظَامُ تَفْنَى مَا عَدَا
عَجَبُ الذَّنْبِ " اهـ.

اعْتِرَاضُ أَوْزُونَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ الثَّرَابُ، إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ
يُرْكَبُ»^(١).

أَقُولُ: مُشْكَلَةُ هَذَا الرَّجُلِ خُرُوجُهُ مِنْ تَخَصُّصِهِ إِلَى الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي لَا عِلَاقَةَ لَهُ
بِهَا وَلَا يَرْبُطُهَا شَيْءٌ، وَمِنْهَا خَرَجَ إِلَى الطَّبِّ الَّذِي لَا يَعْرِفُ مِنْهُ شَيْئًا أَيْضًا كَمَا لَا
يَعْرِفُ الشَّرِيعَةَ، فَيَتَقَوَّلُ عَلَيْهِمَا وَيُدْخِلُ فِيهِمَا مَا لَيْسَ فِيهِمَا، فَلَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَعْرِفُ
تَخَصُّصَهُ أَمْ لَا؟!

^(١) رواه مسلم (٢٢٧١/٤)، برقم: (٢٩٥٥). ت: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

فهذا الرجل كما صوّر حاله الإمام الجرجاني قائلاً: "إِذَا تَعَاطَى الشَّيْءَ غَيْرَ أَهْلِهِ وَتَوَلَّى الْأَمْرَ غَيْرَ الْبَصِيرِ بِهِ أَغْضَلَ الدَّاءَ وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ"^(١).

فهذا الخبر من معجزات النبي (ﷺ) وليس إلى الطعن فيه سبيل، لأنه قال ذلك بعد أكثر من (١٤٠٠ سنة) والعلم الحديث يعترف بذلك بخلاف تخرصات هذا المدعي، وللدكتور "عادل الصعدي"^(٢) دراسة قيمة حول الموضوع فهي وافية كافية لمن أراد علمية هذا الحديث وصدقه، مع أننا علمنا وأيقنا قبل العلم الحديث بما قاله حبيبنا (ﷺ).

قرّد يزني وترجمه القروذ!

ثم قال معترضاً: " القردة تزني وترجمها القروذ عقوبة لها "اهـ.
يريد أن يصوّر أنّ في الأحاديث النبوية أشياء لا يقبلها العقل وهي مخالفة للعقل والمنطق.

وفي هذه المقولة يقصد ما رواه الإمام البخاري عن عمرو بن ميمون، قال: «رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ، قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ»^(٣).
أقول: هذا ليس حديثاً ولا أثراً باعتبار أنه يكون قول الرسول (ﷺ) أو صحابته، بل هو قول رجل آمن بالرسول (ﷺ) ولم يره.

ومن ثم لم يقل أحدٌ بأنه يجب عليك أن تؤمن بهذه القصة، وإن لم تؤمن بها تكن كافراً، فأصل هذه القصة حكاية يحكيها عمرو بن ميمون أنه رأى قرداً يرمي بعض

(١) دلائل الإعجاز للإمام الجرجاني، ص: (٤٨٢)، ت: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة - الطبعة: الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٢) وهي موجودة في موقع جامعة الإيمان: www.jameatalema.org

(٣) رواه البخاري (٤٤/٥) برقم: (٣٨٤٩). ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فواد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.





الْقُرُودِ وَزَعَمَ أَنَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ الزَّنَى!

أَصْلُ الْقِصَّةِ ثَابِتَةٌ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ وَهَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَثْبُتْ مِنْهُ كَذِبٌ وَاحِدٌ لَا فِي إِسْلَامِهِ وَلَا فِي كُفْرِهِ لِذَلِكَ أَثَبَّتَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، إِذَا لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُولَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَذَبَ فِي دَعْوَاهُ هَذِهِ.

أَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ السَّبَبَ فِي الرَّجْمِ هُوَ الزَّنَى، فَيُمْكِنُ أَنَّهُ لَعَلَّةٌ رَأَاهَا عَمْرٌو اقْتَضَتْ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ كَانَ بِسَبَبِ الزَّنَى، وَهُوَ لَمْ يَذْكُرْ تَمَامَ الْقِصَّةِ وَلَمْ يَطْلُبْ مِنْهُ الصَّحَابَةُ تَفْصِيلَهَا.

وَلَا يَبْعُدُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْقُرْدَ مِنْ أَكْثَرِ الْبَهَائِمِ شَهْوَةٌ وَلِذَلِكَ تَقُولُ الْعَرَبُ فِي الْمَثَلِ: أَرَزَى مِنْ الْقُرْدِ لِرَجُلٍ يُكْثِرُ الزَّنَى.

وَفِي عَالَمِ الْحَيَوَانَاتِ أَسْرَارٌ وَعَجَائِبُ مَا لَوْ لَمْ تَرَهَا بِعَيْنَيْكَ لَا تَوْمَنُ بِمَا تَسْمَعُهُ بِأُذُنَيْكَ، وَفِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ وَلَا سِيَّمَا مَا ثَبُّهُ قَنَاةُ "نَاشِنَالْ جِيُوغَرَفِيك" إِنَّ لَمْ يَكُنْ تَصْوِيرًا فَلَا تَوْمَنُ بِهِ، وَكَذَلِكَ لَوْ دَخَلْتَ عَلَى الْيُوتِيُوبِ وَبَحِثْتَ عَنْ عَجَائِبِ هَذَا الْعَالَمِ الْمَخْزُونِ الْمَشْحُونِ بِالْأَسْرَارِ لَرَأَيْتَ الْعَجَبَ الْعَجَابَ!

وَلَكِنْ مَاذَا نَفْعَلُ إِذَا لَمْ تَكُنْ فِي عَصْرِ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ آلَاتُ التَّصْوِيرِ حَتَّى يُصَوِّرَ الْمَشْهَدَ لِأَوْزُونَ وَيَحْمِلَهُ عَلَى الْيُوتِيُوبِ ثُمَّ يُرْسِلَ إِلَى أَوْزُونَ رَابِطُهُ لِيُؤْمِنَ بِهِ!!

ثُمَّ يَأْتِي فِي هَامِشِ صَفْحَةِ (٢٦) بِهَذَا الْقَوْلِ يَعْزُوهُ إِلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رحمته الله) دُونَ ذِكْرِ السَّنَدِ مُرِيدًا التَّلْبِيسَ وَالتَّعْمِيقَ، أَمَّا ذِكْرُ الرَّوَايَةِ فِي الْبُخَارِيِّ فَهَكَذَا: "وَيُرَوَّى عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ عَنْ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ: فَيَمْنُ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَنْزَوِجَنَّ أُمُّهُ" (١).

ثُمَّ يَقُولُ: "وَأَطْلُبُ مِنَ السَّادَةِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَفَاضِلِ شَرْحَ ذَلِكَ الْقَوْلِ لِلْعَامَةِ!"

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١١/٧).

أقول: إن هذا الملبس قد حذف السند ليوهم القراء بأن البخاري يؤمن بهذا وأخذ به علماؤنا دون الفهم!

وتممة لا حاجة إلى طلبك منهم لأنهم ذكروه وبينوه ولكنك إما لا تميز بين الثمرة والجمرة، وإما تميز ولكنك تلبس اللقمة بالفحمة!

يريد أوزون أن يصور بآئنا نخاف من نشر ديننا ونستحي من ذكر ما جاء فيه، ولا أدري هل فهم الإسلام كبعض الأديان التي كل سنة يجددون كتابهم المقدس ومع كل طبعة يودع فيها رجال دينهم أهواءهم؟! أم فهم الإسلام كالزرادشتية القائلين بأن دينهم فيه رموز تحتاج إلى الفك لكي لا يفسره الناس دون إذن رجالات دينهم؟! لا ليس كذلك لأن المسلمين - والله الحمد والمنة - ذكروا دقيق دينهم وجليله دون خجل واستحياء، ولا تكاذ تری كتابا من كتبهم إلا وهو متوفر على الشبكات العنكبوتية وقد تصله الأيدي بالسهولة!

أما لو تنبه أوزون هذه النقاط فلم تحصل له مشكلة في هذه الرواية:
الأولى: ذكر الإمام البخاري (رحمه الله) هذا القول بصيغة التمریض وهي قوله: (يروي)، إما لضعف السند، أو لضعف المقال، فعلى الوجهين لا يحتج به.
الثانية: يقول الإمام البخاري (رحمه الله): "ويحیی هذا غير معروف ولم يتابع عليه" (١). وهذا دليل آخر على عدم اعتداده بهذا القول، فهذا القيد يبين أن التمریض للإسناد وضعف المقال معا.

الثالثة: لم يأخذ العلماء هذه المقولة بالقبول، وحتى أنهم اعترضوا على الإمام على ذكره إياها وإن كان ضعفه، كما قال ابن الملقن (رحمه الله): "وهذه مقالة عجبية، لو نزه البخاري عنها كتابه لكان أولى" (١).

(١) رواه البخاري (١١/٧).



وَلَوْ كَانَ صَحِيحًا لَمْ يَكُنْ دِينًا لِأَنَّهُ نُسِبَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَالشَّعْبِيِّ، وَلَيْسَ قَوْلُ أَحَدٍ حُجَّةً دُونَ دَلِيلٍ، فَعَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا بَعِيدٌ عَنِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا نَقُولُ بِهِ وَلَا نَرْضَى بِهِ مِنْ أَحَدٍ وَلَا لِأَحَدٍ.

هَلْ فَقَا مُوسَى (ﷺ) عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ؟!

يَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: " أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، فَردَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ" (١).

يُمْكِنُ أَنْ يُعْتَرِضَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عِدَّةٍ وَجُوهِ، وَهِيَ:

١ - كَيْفَ لِمُوسَى (ﷺ) أَنْ يُصَيِّرَ مَلَكَ الْمَوْتِ أَعْمَى؟

إِنْ كَانَ الْاِغْتِرَاضُ عَلَى فِعْلِ مُوسَى وَتَسَرُّعِهِ فَأَقُولُ: لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مَا نَالَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ تَأْذِيَةٍ وَعَقُوقٍ وَالكُفْرِ بِهِ وَالْعِصْيَانِ لَأَمْرِهِ وَعِبَادَةِ الْعِجْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَكَارِهِ وَأَنْوَاعِ الْحَيَاتِ وَالْجَنَائَاتِ وَإِرَادَةِ النَّكَايَاتِ.

فَبَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي أَحَدٌ وَيَقُولُ لَهُ أَنَا أُرِيدُ رُوحَكَ وَقَبْضَهَا دُونَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مَلَكُ الْمَوْتِ!

(١) شَرْحُ الْقُسْطَلَانِيِّ عَلَى الْبُخَارِيِّ (٣٦/٨)، النَاشِر: المَطْبَعَةُ الْكُبْرَى الْأَمِيرِيَّةُ، مِصْرَ، الطَبْعَةُ: السَّابِعَةُ، ١٣٢٣ هـ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٤٢/٤)، بِرَقْمٍ: (٢٣٧٢)، وَ أَحْمَدُ (٨٤/١٣)، بِرَقْمٍ: (٧٦٤٦)، النَّسَائِيُّ (١١٨/٤)، بِرَقْمٍ: (٢٠٨٩)، حَقَّقَهُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غَدَّةٍ، النَاشِر: مَكْتَبُ المَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ - حَلَبَ، الطَبْعَةُ: الثَّانِيَّةُ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

فَهَلْ يَقِفُ مُوسَى بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَوَقِّفًا لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، أَمْ يُبَارِزُهُ عَلَى أَنَّهُ دَسٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَيْدٌ مِنْهُمْ لِقَتْلِهِ؟! ^(١)

وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يُخْبِرْ بِأَنَّهُ يَمُوتُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أُخْبِرَ بِوَفَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ كَمَا قَالَ الْحَبِيبُ (ﷺ): «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خُبِرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» ^(١).

وهذا الحديث في صحيح البخاري لكن أوزون لا يعرفه أو يعرفه ولكنه يخفيه! كل نبي يخبر عند وفاته ولكن موسى (ﷺ) لم يخبر ويأتيه رجل يطلب روحه، هل هناك عاقل يقول بأنه كان لزاماً عليه أن يقف وينتظر ويسلم لأمره؟! ^(١)

وكذلك هذا النبي الكريم كان يتمنى أن يدخل القدس حال حياته وكان فكره وخياله على ذلك يدور، يمكن أنه كان يطمع في الدخول قبل الموت، لأن الدخول حرم عليهم لمدة أربعين سنة، ويمكن أنه حسب من التوقيت الوصول والدخول بعد انتهائه، قال تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ ^(٦٦) المائدة.

وَإِنْ كَانَ الْاِغْتِرَاضُ عَلَى كَوْنِهِ أَعْمَى مَلَائِكَةً، فَهَلْ أَحَدٌ يَسْتَطِيعُ الظَّفَرَ بِهِمْ؟! ^(١)
الجواب: عندما تأتي الملائكة إلى الرسل وبنى آدم جميعاً، لا يأتونهم على الصورة الحقيقية، كما يقول تعالى عن إتيان الملائكة إلى مريم: ﴿فَلَنَخَذَ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ ^(١٧) قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا ^(١٨) قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا ^(١٩) قَالَتْ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكْ بِغَيًّا ^(٢٠) مريم.

^(١) رواه البخاري (٤٦/٦)، برقم: (٤٥٨٦).



خِلَالَ ذَلِكَ نَعْلَمُ أَنَّ مَجِيئَهُمْ عَلَى صُورَةِ الْبَشَرِ، وَيَأْتُونَ عَلَى صُورَةِ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى غَيْرِ الصُّورَةِ الْحَقِيقِيَّةِ، فَلِذَلِكَ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَمَسَّ هَذِهِ الصُّورَةُ شَيْءٌ مِنَ الْأَدَى لِأَنَّهَا لَيْسَتْ صُورَتَهُمُ الْأَصْلِيَّةَ وَمَا ضُرَّتِ الصُّورَةُ الْأَصْلِيَّةُ، بَلْ هِيَ صُورَةُ بَشَرِيَّةٍ بَحْتَةٍ وَيَحِلُّ عَلَيْهَا مَا يَحِلُّ لِلْبَشَرِ.

٢ - كَيْفَ تُقْفَأُ الْعَيْنُ بِالضَّرْبَةِ الْوَاحِدَةِ؟!

أَقُولُ: هَذَا اعْتِرَاضٌ مَنْ لَا يَعْرِفُ هَذَا النَّبِيَّ الْكَرِيمَ وَمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قُوَّةٍ كَبِيرَةٍ، فَإِذَا كَانَ يَقْتُلُ رَجُلًا بِضَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ فَمِنْ الْأَوَّلَى قَفْءُ الْعَيْنِ بِهَا!

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغْثَ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٦﴾﴾ الْقِصَصِ.

مَا الْفَائِدَةُ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ؟!

يُمْكِنُ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدٌ مَا الْغَرَضُ وَرَاءَ هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا فَائِدَةُ ذِكْرِهِ؟

فَأَقُولُ: إِنَّ الْفَوَائِدَ الَّتِي تُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَلَعَلَّ أَبَيْنَهَا مَا يَلِي:

١ - مَنْ أَعْظَمَ الْفَوَائِدِ عَدَمُ الْغُلُوِّ فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَا يُنْسَبُ عِلْمُ الْغَيْبِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَهَذَا هُوَ نَبِيُّ مُرْسَلٍ كَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَلَوْ عَلِمَ لَكَانَ عَالِمًا بِأَنَّ الَّذِي أَتَاهُ هُوَ مَلَكُ الْمَوْتِ.

٢ - إِظْهَارُ قِسَاوَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَعْصِيَتِهِمْ لِهَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ (ﷺ)، وَتَوْحِي الْقِصَّةِ بِأَنَّهُ كَانَ يَنْتَظِرُ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ خِيَانَةً وَعَدَاءً مِنْهُمْ.

وهذا فيه درسٌ مفيدٌ للدُّعاةِ إلى الله تعالى حيث لا يأتيهم مللٌ ولا خمولٌ عندما يستمرُّ المقابلُ على الطغيانِ والفسادِ، ويجبُ عليهم أن يصبروا على دينِ الله تعالى والدُّعوةِ إليه.

٣ - عدمُ الإقبالِ على الدنيا واختيارُ ما عند الله كما كانَ هذا النبيُّ (ﷺ) أقبلَ على ربِّه وكبى دعوة الموت ليصلَ إلى ربِّه سبحانه وتعالى ورؤية وجهه الكريم!

٤ - تمنى هذا النبيُّ (ﷺ) لتحريرِ القدسِ وهوالنذيرُ العريانُ لتحركِ مسلمي هذا اليوم لإعادة الحرية له وإنقاذه من تلك الأيدي الدنسة القذرة!
وغير ذلك من الفوائد الموجودة في الحديث لمن تدبره وبالله التوفيق.

الحجر يسرق ثوب موسى (ﷺ)!

يعترضُ أوزونٌ على أنه ذكرَ في حديثٍ أنَّ الحجرَ سرقَ ثوبَ موسى عليه السلام، ليس لي إلا أن أقول: هذا القولُ أضعفُ من أن نشغلَ بجوابه ولكن أحياناً ينزلُ الإنسانُ إلى مراتبٍ سافلةٍ لأجلِ المقابلِ المعترضِ!

أقول: الله الذي أخرجَ من الجبلِ ناقةً لصالحٍ (ﷺ) وأخرجَ الماءَ من الحجارةِ الصماءِ لموسى (ﷺ) وشقَّ له النيلَ، ألا يستطيعُ أن يحركَ حجراً؟!

وهذا مع أننا نرى في عصرنا الحاضر علماء الجيولوجيا يتكلمون عن بعضِ الأحجارِ الكبيرة الضخمة التي تحركت من مكانها وابتعدت لعدة كيلومترات!
ويبعدون عن كونها تحركت بسبب الرياح أو شيءٍ من التأثيرات الخارجية لأنَّ حجمها أكبرُ من أن يؤثرَ عليها شيء!

ويقال: إنَّ في منطقة رستاك بلایا (Racetrack Playa) من كاليفورنيا وادياً فيه أنواعٌ من الأحجارِ المتحركة، ولو بحثتم عن هذا الاسم (Moving rocks) لرأيتم صورَها بوضوح.



ثُمَّ فِي نِهَآيَةِ كَلَامِهِ يَقُولُ شَيْئًا لَيْتَهُ لَمْ يَقُلْهُ لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ كَأَنَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحِقٌّ فِيهِ وَأَصَابَ كِبِدَ الْحَقِّ، حَتَّى يَسْتَهْزِئَ بِهَذَا الشَّكْلِ وَيَتَكَلَّمَ: "وغير ذلك من الأحاديث التي تدخل تحت بند الأسطورة والخرافة لا العلم ومعطياته" ص: (٢٦).
أقول: لو ذكرت هذه الأشياء لنسفننا قولك وأبطلنا عليك حجتك كما هي داحضة فيما مضى!

ثُمَّ يَتَكَلَّمُ أَوْزُونُ عَنْ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ قَائِلًا:
" وهناك أحاديث تعارض بعض الأعراف السائدة كأحاديث البزازة وتداول المسواك لأكثر من شخص والذباب والبصق والنف والنف والصلاة بعد أكل اللحوم والدهون دون وضوء أو غسل للفم وغيرها" (١) اهـ. ص: (٢٦).
أقول: حقٌّ لمثل هذا الرجل بكاءٌ وندبةٌ لأَنَّهُ يَعْتَرِضُ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ، وَلَقَدْ قِيلَ (٢) فِي مِثْلِهِ:

[مِنَ الْوَافِرِ]
أَتَانَا أَنَّ سَهْلًا ذَمَّ جَهْلًا عَلُومًا لَيْسَ يَعْرِفُهُنَّ سَهْلٌ
عُلُومًا لَوْ دَرَاهَا مَا قَلَاهَا وَلَكِنَّ الرِّضَى بِالْجَهْلِ سَهْلٌ
كلُّ هذه الأشياء التي ذكرها أوزون يرجع إلى مُدَّةٍ تَزُوهُ عَنْ (١٥٠٠ سَنَةً)، وَهَلْ سَأَلْتُمْ أَنْفُسَكُمْ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ الطَّوِيلَةِ مِنَ الْأَزْمِنَةِ كَمْ تَقَدَّمَتْ حَالُ الْإِنْسَانِ وَمَعِيشَتُهُمْ، وَكَمْ تَغَيَّرَتْ وَتَبَدَّلَتْ ظُرُوفُهُمْ؟!

(١) يَا مَعْشَرَ الْبَلَائِغِينَ! انظروا إلى عباراته الركيكة، ثم في آخر المطاف يدعي البلاغة والبيان والتحقق فيهما.
(٢) أدب الطلب للشوكاني، ص: ١٥٧، المحقق: عبد الله بجي السريحي، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

وَمِنْ هُنَا أَقُولُ: أَكْثَرُ الْخَطَا شِيعَاً عِنْدَ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ عَنِ التَّأْرِيخِ وَنَقْدِهِ، هُوَ عَدَمُ قِرَاءَتِهِ فِي سِيَاقِهِ وَوَاقِعِهِ، بَلْ يَقْرَءُونَهُ وَيَتَخَيَّلُونَ وَاقِعَهُمْ وَمَعِيشَتَهُمْ، دُونَ تَذَكُّرِ أَنَّ الْحَيَاةَ الْبَشَرِيَّةَ تَغَيَّرَتْ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَلَمْ تُكُنْ كَمَا هِيَ الْآنَ! لَوْ تَخَيَّلَ أَحَدٌ مِنَّا فَقَطْ (١٠٠ سَنَةً) مِمَّا مَضَى مِنَ الزَّمَنِ وَقَارَنَهُ بِالْعَصْرِ الْحَاضِرِ، فَمَاذَا يَصِيرُ؟!

يُحْكِي أَنَّ أَنَسًا عِنْدَمَا رَأَوْا لِأَوَّلِ مَرَّةٍ الْمَرْوَحَةَ الْكَهْرِبَائِيَّةَ الْأَرْضِيَّةَ الَّتِي تَتَحَرَّكُ يَمِينًا وَيَسَارًا، وَعِنْدَمَا تَصِلُ إِلَى الْوَسْطِ تَتَوَقَّفُ عَنِ الْحَرَكَةِ ثُمَّ تَبْدَأُ بِهِ ثَانِيَةً، فَإِذَا بِإِنْسَانٍ أَمَامَهَا فِي الْوَسْطِ مُتَعَجِّبًا ذَلِكَ التَّوَقُّفَ مُتَوَجِّهًا لِأَصْدِقَائِهِ قَائِلًا لَهُمْ: عَجَبًا لَهَا وَهِيَ تَعْرِفُ بِأَنِّي أَشَدُّ حَرَارَةً مِنْكُمْ لِذَلِكَ تَتَوَقَّفُ عَنِ الْحَرَكَةِ عِنْدَمَا تَتَوَجَّهُ إِلَيَّ!!

نَعَمْ! هَذَا هُوَ حَالُ كُلِّ النَّاسِ وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ عَيْبٌ لِدِي عَقْلٍ، وَكَانَ الْعَيْشُ فِي أَوْرَبِ الصَّلَيبِيَّةِ أَسْوَأَ وَأَغْلَظَ، وَفِي الْعُصُورِ الْوَسْطَى وَبَشَهَادَةِ مُؤَرِّخِيهِمْ كَانُوا يَلْبَسُونَ الْخَشَبَ الصَّخْمَ بَدَلًا مِنَ النَّعَالِ لِعَدَمِ وَصُولِ الْوَسَاخَةِ إِلَى قَدَمِهِمْ عِنْدَمَا يَسِيرُونَ عَلَى الشَّوَارِعِ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا اسْمُهُ الْمَجَارِي وَكَانَ عَلَى شَوَارِعِهِمْ تَعْلُو الْقَدَرَاتُ وَالْأَوْسَاخُ وَالْغَائِطُ وَالْبَوْلُ - تَنْزَهُتُمْ -!!



حَدِيثُ الدُّبَابِ:

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِحَدِيثِ الدُّبَابِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالْأُخْرَى شِفَاءً»^(١).

فَأَقُولُ: عَارٌّ عَلَى مَنْ يَطْعَنُ فِيهِ بَعْدَ أَنْ عَرَفَ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَيَزْدَادُ الْعَارُ بَعْدَ أَنْ قَالَ الْعِلْمُ الْحَدِيثُ بِهِ وَجَاءَ بِهِ الْأَطِبَّاءُ وَكَثُرَتِ الدِّرَاسَاتُ عَنْهُ فِي الدُّوَلِ الْغَرِبِيَّةِ!

فَقَطُّ يَكْفِي مَا جَاءَ فِي دِرَاسَةٍ دَقِيقَةٍ قَامَ بِهَا فَرِيقٌ مِنَ الْأَطِبَّاءِ الْأُسْتَرَالِيِّينَ أَنَّ الْجُزْءَ الظَّاهِرَ لِلدُّبَابِ نَافِعٌ وَيَذْفَعُ بَعْضَ الْأَمْرَاضِ، فَهَذِهِ الدِّرَاسَةُ أُجْرِيَتْ فِي بَلَدٍ أَوْرُوبِيِّ وَعَلَى يَدِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، تَحْتَ اسْمِ: "The new buzz on antibiotics" وهي منشورةٌ فِي مَوْقِعٍ طَبِّيّ مَوْثُوقٍ، وَهُوَ: (www.abc.net.au/science).

وَكَذَلِكَ بِاسْتِطَاعَتِكُمُ الرُّجُوعَ إِلَى مَا كَتَبَهُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى إِبْرَاهِيمَ الْمُتَخَصِّصُ فِي أَحْوَالِ الْحَشَرَاتِ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي أَلْفَهُ بِاسْمِ "الدَّاءُ وَالِدُّوَاءُ فِي جَنَاحِي الدُّبَابِ" وَكَانَ الْكِتَابُ نَتِيجَةَ بَحْثٍ قَامُوا بِهِ وَتَوَصَّلُوا إِلَى عِلْمِيَّةٍ هَذَا الْحَدِيثِ^(٢).

وَبَعْدَ هَذَا نَقُولُ: لَيْسَ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا بِحَيْثُ لَا يَدْخُلُ الْعَقْلُ وَلَا يُقَرَّرُهُ بَلْ هُوَ شَيْءٌ مَنْطِقِيٌّ لِأَنَّنَا نَرَى فِي وَاقِعِنَا أَشْيَاءَ تُشْبِهُ هَذَا، كَمَا نَحْنُ نَرَى النَّحْلَ الصَّغِيرَ يَأْتِي بِالْعَسَلِ مِنْ جَانِبٍ وَيُخْرِجُ السُّمَّ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ، وَكَذَلِكَ الْحَيَاتُ فِيهَا السُّمُومُ الْقَاتِلَةُ مِنْ جَانِبٍ، ثُمَّ تُسْتَخْدَمُ لِحُومِهَا لِلشِّفَاءِ، وَكَذَا سُمُومُهَا^(٣).

(١) رواه البخاري (١٣٠/٤)، برقم: (٣٣٢٠).

(٢) الكتاب موجود في موقع: www.eajaz.org.

(٣) حديث الدُّبَابِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا غَبَارَ عَلَيْهِ وَلَكِنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ بِنَاءً عَلَى فَهْمٍ مُقْصَدِهِ فَشَطْرُهُمْ قَالُوا بَأَنَّهُ مِنَ الطَّبِّ النَّبَوِيِّ الَّذِي حَالُهُ حَالُ بَقِيَةِ الْأَوَامِرِ النَّبَوِيَّةِ، وَقَالَ الْمَعَاوِرُونَ مِنْ أَتْبَاعِ هَذَا الرَّأْيِ:

هل الأحاديث النبوية وحدت الأمة؟!!

ثم يتساءل بعد الكلام عن هذه الأحاديث قائلاً: " هل وحدت الأحاديث النبوية المنسوبة إلى الرسول الأمة الإسلامية وطورتها؟ " .

ثم يجيب: "من يدرس التاريخ الإسلامي بحياد وموضوعية ويقف على حال المسلمين اليوم يبحث وتأمل ليستنتج ما ينتظرهم من مستقبل، يدرك تماماً أن الحديث النبوي لعب دوراً رئيسياً في تقسيم الأمة وتضارب آرائها وأفكارها ومذاهبها بحجة التعددية، تلك التي يغلب عليها طابع الطائفية والقبلية والعصبية والتي لا تقبل الطرف الآخر أو تعترف به - وإن زعمت غير ذلك". ص: (٢٦).

أقول: قبل الشروع في الكلام والأجوبة عن هذا السؤال بودّي أن ألفت نظرك - أيها الحبيب - إلى أنّ أوزون بأيّ حقّ يذكّر كلمة الأمة مع كونه لا يؤمن بشيء اسمه الأمة الإسلامية؟! وإن كان يقصد الأمة العربية فهيّهات أن جاء الإسلام - بقرءانه وسنّته - ليجمع العرب دون باقي الأمم الأخرى!

أمّا هذا الجواب الذي جاء به أوزون لم يكن عن نظرٍ وبحثٍ واستدلالٍ عن الموضوع وقراءة تأثير الأحاديث النبوية في الجيل الأول من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وما يليهم من الأجيال!

بل كان الجواب في ذهنه موجوداً قبل أن يسأل، وأراد أن يكتب هذا الجواب لذلك سأل هذا السؤال وما سأل ليبحث عن الحقيقة.

الزمان كفيلاً باستظهار حقائق هذا الحديث وذلك ما حصل كما هو مذهب ابن أخي الشيخ مروان. والشطرنج الآخر قالوا: هذه الأمور إرشادية سواء كانت زراعية أم طبية هي من أمور الدنيا التي تعتمد على خبرة ذلك العصر وإليه ذهب القاضي عياض والقرافي وابن عبد البر والقرطبي والذهبي وشاه ولي الله الدهلوي ومعايير هذا المذهب كالشيخ محمد بن سليمان الأشقر الذي رجح أن تكون كل هذه التفاصيل ومنها حديث الدبابة أموراً دينية تندرج تحت قوله عليه السلام: أنتم أعلم بأمر دنياكم. والله تعالى أعلم. د. محمد البرزنجي



فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ فَعَلَيْهِ بِالتَّأْرِيخِ وَوَقَائِعِ الْأُمَّةِ لِيَعْرِفَ مَا سَبَبُ تَفَرُّقِهِمْ وَأَيُّ شَيْءٍ يَجْمَعُهُمْ؟! وَهَلِ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ عَمِلَتْ فِي التَّفَرُّقِ كَمَا زَعَمَ هَذَا الرَّجُلُ أَمْ لَا؟! وَيَا حَبْدًا أَنْ يَذْكُرَ لَنَا الرَّجُلُ مَا التَّفَرُّقَةُ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ؟! لِيَكُونَ جَوَابُنَا عَنْ هَذَا اخْوَرَ فَقَطْ! وَلَكِنْ عَادَةُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ دُونَ عِلْمٍ وَبِرَهَانٍ عَدَمُ تَحْدِيدِ مَسَارِ كَلَامِهِمْ وَيُطْلِقُونَ الْكَلَامَ دُونَ قَيْدٍ لِكَيْ لَا يَسْهَلَ عَلَى الْمُسْتَمْعِ أَوْ الْقَارِئِ الْبَحْثُ عَنِ الَّذِي جَاءُوا بِهِ وَلَا يَتَبَيَّنَ لَهُمْ صِدْقُهُمْ أَوْ كَذِبُهُمْ!

أَرْجِعْ إِلَى الْجَوَابِ فَأَقُولُ: إِنْ كَانَ يَقْصِدُ مِنَ الْأَحَادِيثِ تَفْسِيرَهَا وَشَرْحَهَا مِنْ قِبَلِ الْفِرْقِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَهَذَا قَدْ حَصَلَ لِلْقُرَّاءِ الْكَرِيمِ وَبَاقِي الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ وَغَيْرِ السَّمَاوِيَّةِ، فَلَا ذَنْبَ عَلَى هَذِهِ الْكُتُبِ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ، وَلَكِنَّ الْإِشْكَالَ فِي جِهَةٍ وَمَكَانٍ وَاعْتِرَاضَ هَذَا الرَّجُلِ فِي جِهَةٍ غَيْرِ مَسْئُولَةٍ عَنْهُ!

[مِنْ السَّرِيعِ]

لَمْ يُرَقِرْ الشَّمْسُ فِي شَرْقِهِ فَشَكَتِ الْأَنْفُسُ فِي غَرْبِهِ

بَلْ كَانَتْ الْفُرْقَةُ وَالشَّتَاتُ بِسَبَبِ أَهْوَاءِ الْأَشْخَاصِ وَالْفِرْقِ الَّتِي نَشَأَتْ وَأَرَادَتْ أَنْ يُفَسِّرَهَا حَسَبَ أَهْوَائِهَا وَآرَائِهَا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمِيلُ إِلَى التَّسَاهُلِ وَالْجَفَاءِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمِيلُ إِلَى التَّنَاطُحِ وَالتَّطَرُّفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى نَهْجِ سَوِيٍّ بَيْنَهُمَا! فَالنَّصُّ هُوَ النَّصُّ نَفْسُهُ وَلَكِنْ طَبِيعَةُ الْأَشْخَاصِ تَتَفَاوَتُ فِي التَّفْسِيرِ، فَمَا لِلنَّصِّ مِنْ ظُلْمٍ فَلَمْ يُوْخَذْ بِذَنْبٍ غَيْرِهِ، وَهَذَا كَمَا قِيلَ:

[مِنْ الطَّوِيلِ]

وَحَمَلْتَنِي ذَنْبَ امْرِئٍ وَتَرَكْتُهُ

كَذِي الْعُرِّ يُكْوَى غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعُ

وَالْأَحَادِيثُ لَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ فِي اجْتِمَاعِ كَلِمَةِ الْأُمَّةِ، وَلَمْ يَكُنِ الْمُسْلِمُونَ فِي عَصْرِ مِنَ الْعُصُورِ مُتَمَسِّكِينَ بِهَا وَتَفَرَّقَتْ كَلِمَتُهُمْ وَشَتَّتْ، بَلْ كَانَتْ مُجْتَمِعَةً مُلَفَّةً مُتَابَّشَةً!

أما الذي شتتهم وفرقهم فهو الإقبال على فلسفة الإغريق - اليونان - وجعلها معياراً للحقيقة والتوصل إليها دون الكتاب والسنة، وكذلك التعصب المذهبي وانتصار آراء الرجال والولاء لها دون الكتاب والسنة، وبعض الأسباب الأخرى محصورة.

ومن حقاً بعد هذا التهافت والتساقط أن نتساءل: هل خيانات هذا الرجل وكلماته الباطلة توحّد الأمة أم تفرّقها أكثر من ذلك؟ وهل حقاً هو يريد اجتماع الأمة أم تمزّقها وتشتتها؟!

أي شيء نقبل من الأحاديث النبوية؟

يسأل أوزون هذا السؤال ثم يجيب كعادته جواباً حاضراً قبل طرح السؤال، أما جوابه فهو: "نأخذ من الحديث النبوي الحكمة والموعظة التي يمكن أن يتقبلها كل إنسان على أرض المعمورة، أمثال أحاديث ﴿لا ضرر ولا ضرار﴾، ﴿خيركم خيركم لعياله...﴾، ﴿كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...﴾. أما الأحاديث التي تعارض العلم والمنطق والذوق السليم فنتركها دون حرج، كما أنه يمكن الاستفادة من الأحاديث النبوية في دراسة الحوادث التاريخية وتحليلها ونقد سلبياتها لتجنبها في بناء مجتمع المستقبل، مجتمع المحبة والعلم والحرية" اهـ. ص: (٢٧).

أقول: يُبطل أوزون بهذه الكلمات ضرورة إتيان الرُّسل - عارفاً بفعله أو غير عارف به - لأنه يسلب منهم صفة بيان الشريعة وما جأؤا به من التشريع، ولا يعترف بشيء من أقوالهم غير ما جأؤوا به من الحكمة كما صرح به!

إذا لم نقبل من الرسول (ﷺ) سوى ما جاء به من الآداب والأخلاق والحكمة، فهل يبقى الفرق بين نبي وحكيم أو فيلسوف؟ لأن جميعهم في الحكمة مُشتركون!



مَعَ كَوْنِ هَذَا الْقَوْلِ مُخَالَفًا لَصَرِيحِ الْأَدْلَةِ وَالْمَعْقُولِ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا ^(١).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ بِأَنَّ الْحَدِيثَ يَسْتَفَادُ مِنْهُ فِي مَنْطَلِقِ التَّأْرِيخِ وَالدراسات التاريخية فقط،
فَمَا الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَقْوَالِ عِظَمَاءِ الْقَدِيمِ وَحُكَمَائِهِ؟!
هَدَفُ أَوْزُونٍ مِنْ هَذِهِ الْمُرَوِّاتِ أَنْ يَسْلُبَ مِنَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الْقُدْسِيِّ فِي نَفُوسِ
الْمُسْلِمِينَ، تِلْكَ وَاللَّهِ جَعَجَعَةً لَا يُرَى مِنْهَا طَحِينٌ!
أَمَّا مَا قَالَهُ أَوْزُونٌ: " أَمَّا الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَعَارِضُ الْعِلْمَ وَالْمَنْطِقَ وَالذَّوْقَ السَّلِيمَ
فَنَتْرَكُهَا دُونَ حَرْجٍ ".
فَأَقُولُ مِنْ جَوَابِهِ: هَذَا كَلَامٌ شَنِيعٌ وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْهُ بِإِطْنَابٍ وَقَلْنَا: لَا يَوْجَدُ حَدِيثٌ
وَاحِدٌ يُخَالِفُ الْعَقْلَ، أَوْ بِعِبَارَةٍ أَجْمَلٍ وَأَقْصَرَ مِنْ هَذِهِ " لَا يَوْجَدُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ
يُعَارِضُهُ الْعَقْلُ أَوْ الْعِلْمُ ".
وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُهِمَّيْنِ، وَهُمَا:

^(١) قُلْتُ " البرزنجي " : وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِ النِّقَاشِ الْعِلْمِيِّ الَّذِي قَرَأْتُهُ فِي الصَّفَحَاتِ السَّابِقَةِ أَنَّ أَوْزُونًا لَا يَمْلِكُ
ذَوْقًا سَلِيمًا بِأَيِّ شَكْلِ مِنَ الْأَشْكَالِ بَلْ صَاحِبٌ مُنْحَنَى نَفْسِي سَقِيمٌ لَا يَجِدُ بُدًّا مِنْ مَخَالَفَةِ السَّنَةِ لِهَوَى فِي نَفْسِهِ
وَنَفْسِ أَسْيَادِهِ الَّذِينَ سَبَقُوهُ بِعُقُودٍ مِنْ أَمْثَالِ " جُولْد تَسِيَهَر " وَ " أَبِي رَيْثَة " وَ " السَّيْرُ أَحْمَدُ خَان " وَغَيْرِهِمْ، فَعَادَ
مُتَرَجِّمًا وَمُدَوِّنًا لِكَلِمَاتِهِمُ الْبَالِيَةِ. وَقَدْ قَبِضَ اللَّهُ ابْنَ أَخِي الشَّيْخِ مَرْوَانَ وَالْعَدِيدَ مِنْ أَمْثَالِهِ فَحَصَدُوا تَحْرِيفَاتِهِ
حَصْدًا.

التفرقة بين (الاستغراب عقلاً) و (الاستحالة عقلاً)!!

الأول (الاستغراب عقلاً): هو أن يستغرب العقل شيئاً ويتعجب من وقوعه، لكن ليس مُمتنع الوقوع، ويُمكنه الوقوع والحدوث، وهذا ليس مُمتنعاً عقلاً، وتوجد في القرآن الكريم أمثلة له وكذا في العلم الحديث، أما أمثلته في القرآن الكريم فكثيرة منها قوله تعالى: ﴿قَالَ يَأَيُّهَا الْمَلَأُ أَيَكُمُ يَأْتِينِي بَعْرُشَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ (٣٨) قَالَ عَفَرْتُ مِنَ آلِي أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِي رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾ النمل.

نعم! هذه الآية عجيبة غريبة وعندما يسمعها المرء أول مرة يتعجب من نقل عرش ضخم من مكان إلى مكان بعيد لمدة ثوان! ولكن عندما يعرف الله تعالى وقدرته المطلقة وأمره الجامع الشامل إذا أراد شيئاً يَكْفِيهِ "كُنْ" فيكون، وإذا عرف الأنبياء والمعجزات يسهل عليه الأمر ويعده شيئاً طبعياً.

وكذلك قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الإسراء).

ولا شك إذا كنت خالي الذهن عن الله تعالى وقدرته وحقيقة المعجزات تستغرب هذه الآية إن لم تردّها!!

هذه الآيات وغيرها من الآيات التي من هذا الباب دالة على ما قلناه وأشرنا إليه.



وَفِي الْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ مِثْلُ ذَلِكَ تَجِدُ أَمْثَلَةً كَثِيرَةً كَحَجْمِ الشَّمْسِ وَبُعْدِهَا وَعَدَدِ
النُّجُومِ وَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا حَوْلَنَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَالْحَشَرَاتِ وَالْفَايِرُوسَاتِ
وَجِسْمِ الْإِنْسَانِ وَعَجَائِبِ الْخَلْقِ، مَا تَسْتَغْرِبُ وَقَوْعُهُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى.
فَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلسُّنَّةِ فَإِذَا كُنْتَ تَرُدُّ السُّنَّةَ فَلِمَ لَا تَرُدُّ الْقُرْآنَ يَا مَنْ تَنْتَسِبُ إِلَيْهِ
زُورًا وَفِي الْحَقِيقَةِ لَسْتَ إِلَّا مُنْكَرًا لِلسُّنَّةِ!

وَكَذَلِكَ يَا مُلْجِدٌ إِذَا كُنْتَ تَرُدُّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ بِسَبَبِ ذَلِكَ فَلِمَ تَقْبَلُ الْعِلْمَ الْحَدِيثَ
وَمَا جَاءَ بِهِ فِي نَفْسِ الْمَوْضُوعِ؟!

هَذَا تَنَاقُضٌ فَوْقَ تَنَاقُضٍ وَظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَنَصَبُ عَدَائٍ لِلْحَقِّ وَنُصْرَةٌ
الْبَاطِلِ دُونَ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى كَوْنِهِ حَقًّا أَوْ بَاطِلًا فَالْمُهْمُ عِنْدَهُمْ أَنْ يَنْتَصِرَ الْجَانِبُ وَالْحِزْبُ!
[مِنْ الْكَامِلِ]

فَرَصَاصُ مَنْ أَحْبَبْتَهُ ذَهَبٌ كَمَا

ذَهَبُ الَّذِي لَمْ تَرْضَ عَنْهُ رَصَاصُ

الثَّانِي (الاسْتِحَالَةُ عَقْلًا): هَذَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَشْيَاءِ الْمُتَمَتِّعَةِ الَّتِي لَا سَبِيلَ إِلَى وَقُوعِهَا
أَلْبَتَّةَ، كَانْتِقَاضِ الْمَسَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَصَدَّقُوهَا دُونَ نَكِيرٍ مِنْهُمْ، فَلَا
تَجِدُ نَصًّا مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ بِخِلَافِ ذَلِكَ مَهْمَا بَحِثْتَ وَأَمَعَنْتَ النَّظَرَ
فِيهِمَا، كَمَا لَا تَجِدُ نَصًّا فِيهِمَا يُشْعِرُ بِأَنْ نِصْفَ الثَّلَاثَةِ اثْنَانِ!

هل وفق الإمام البخاري في صحيحه؟

هذا نصُّ سؤالٍ طرحه أوزونٌ وترك الإجابة للقارئ كأنه أراد أن يصوّر: أنا من هنا أُعطيكَ ما تحكم عليه بأن البخاري لم يوفق في كتابه!

قال: " هذا ما سنترك للأخ القارئ الحكم عليه بعد قراءة فصول الكتاب وبحوثه بعيداً عن العصبية والانحياز وهالة تقديس الأشخاص! ". ص: (٢٧).

فأنا أيضاً أترك الحكم لك أيها القارئ الواعي بعد مناقشة ما جاء به أوزون، لتعلم ماذا يجني على بني آدم الجنون، ولكن لا تنس ما قد جناه هذا الرجل من قبل، وكان يأتي بالأباطيل دون المعرفة والنبل، لأن الجاني إذا لم يكن أمامه ما يوقفه لا ينتهي، فلذلك يأتي بمزيد من التدليس والتزوير ولا يرعوي، والعش والحياة منه ينطوي، فأخبر كتابه كأوله كما قيل:

[من البسيط]

والدهر آخره شبه لأوله قوم كقوم وأيام كأيام



كَيْفَ حَالُ النَّاسِ قَبْلَ تَدْوِينِ السُّنَّةِ؟!

ثُمَّ يَتَحَدَّثُ عَنْ مَسْأَلَةٍ أُخْرَى قَائِلًا: " أَخِيرًا ثَمَّةُ تَسْأُولُ مَشْرُوعَ هُنَا، إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ يُمَثِّلُ شَرْعًا وَوَحْيًا مُقَدَّسًا فَمَا هِيَ حَالُ النَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَجْمَعَ فِي الْكُتُبِ وَالصَّحَاحِ؟! ذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ جُمِعَ بَعْدَ أَنْ مَضَى عَلَى وَفَاةِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ مَا لَا يَقِلُّ عَنْ مِائَةِ وَخَمْسِينَ عَامًا (الإمام البخاري عاش بين (١٩٤ - ٢٥٦هـ)) وَكَيْفَ عَرَفَ النَّاسُ أُمُورَ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ؟ وَكَيْفَ عَرَفُوا التَّابِعِينَ مِنْهُمْ؟ وَكَيْفَ مِيزُوا بَيْنَ طَبَقَاتِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ -حَسَبَ ابْنِ سَعْدٍ أَمِ الْحَاكِمِ؟! "هـ. ص: (٢٧-٢٨).

أَقُولُ: هَذَا التَّسْأُولُ يُظْهِرُ حَقِيقَةَ مُسْتَوَى هَذَا الرَّجُلِ وَبِضَاعَتِهِ الْمَرْجَاةَ وَجَوْنَتَهُ الْخَالِيَةَ، لَوْ سَكَتَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَلَمْ يَعْلَمْ النَّاسُ جَهْلَهُ الْمُرْكَبَ، كَمَا قِيلَ:

[مِنْ الْمُتَقَارِبِ]

إِحْفَظْ لِسَانَكَ إِنَّهُ اللَّسَانُ سَرِيعٌ إِلَى الْمَرْءِ فِي قَتْلِهِ
وَإِنَّ اللَّسَانَ دَلِيلُ الْفُؤَادِ يَدُلُّ الرَّجَالَ عَلَى عَقْلِهِ

وَكُنَّا قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْقَدَرَ الَّذِي نَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ السُّنَّةِ قَدْ كُتِبَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ (ﷺ)، وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ مَجَالِسُ رَوَايَتِهَا مَعْلُومَةً مَشْهُورَةً بَحِثُ يَعْرِفُ بِهَا الْقَاصِي وَالذَّانِي، وَلَا يُنْكِرُهَا حَتَّى الْمُعَانِدُ الْجَانِي! أَمَّا صَاحِبُنَا أَوْزُونُ فَلَا أَدْرِي لِمَاذَا يَتَجَاهَلُ تَجَاهُلَ الْعُدْوَانِ، قَالَ بِهِ إِلَى التَّدَامَةِ وَالْحَيْرَانِ، فَعُقِبَ بِالْإِزْرَاءِ وَالْحِرْمَانِ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانِ؟! (١)

وَكَانَ التَّابِعُونَ يَأْخُذُونَ عَنِ الصَّحَابَةِ أَمَرَ دِينِهِمْ مُوَافِقًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ (ﷺ)، وَالصَّحَابَةُ بَيْنَهُمْ يُعَلِّمُونَهُمُ السُّنَّةَ وَيُرَوِّوْنَهَا لَهُمْ وَهُمْ يَحْفَظُونَ وَيُبَلِّغُونَهَا غَيْرَهُمْ.

(١) قُلْتُ " الْبَرَزَنِيُّ ": يَا لَجْهَلِ أَوْزُونُ وَأَمْثَالِهِ وَإِلَّا كَيْفَ يَتَنَاسَى أَوْ يَتَجَاهَلُ أَنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُدَوَّنَ كَانَ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِ خَيْرِ الْبَشَرِ مِنْ بَعْدِ الرَّسُولِ؟ وَعَلَى آيَةِ حَالٍ فَتَفْصِيلُ ابْنِ أَخِي الشَّيْخِ مَرْوَانَ الْآتِي فِي الرَّدِّ عَلَى كَلِمَاتِهِمُ الْهَشَّةِ كَقِيلٍ بَيَانِ عَوَارِهِمْ.

فمن هنا نعلم أنه إذا لم يكتب شيء من السنة كما زعم أوزون فلا بأس، لأنهم كانوا يحفظون عن الصحابة وكل جيل يأخذ عن الجيل الذي فوقه!
وهذا أيضًا بالنسبة للقرءان الكريم، وهو كذلك لم يعتمد في تعلمه وحفظه على المصحف^(١)، بل كانوا يعتمدون على الحفظ دون النظر إلى المصحف، كما كان عند وفاة الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لم يكن هناك غير مصحف كان عند الخليفة وبعد وفاته صار عند أم المؤمنين حفصة (رضي الله عنها) وهي احتفظت به.
فهل يقول أوزون بأن القرءان أيضًا لم يكن حجة وماذا يفعل المسلمون عندما لم يكن مكتوبًا؟!!

أمًا بالنسبة لقوله: " قد جمع بعد أن مضى على وفاة الرسول الكريم ما لا يقل عن مائة وخمسين عامًا (الإمام البخاري عاش بين (١٩٤ - ٢٥٦هـ)) ".
فأقول: هذه خيانة أخرى من خياناته الأوزونية التي يريد بها شرًا وقبحًا، وما أراد للمسلمين نناء ولا مدحًا، وإلا لو نظر الباحث إلى الأمر لعلم خلاف ما قاله وكنا قد أشرنا إلى كتابته السنة فيما مضى.

أمًا جمعها وتدوينها فقد بدأ بأمر من أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز (رضي الله عنه) عندما رأى في ذلك خيرًا أمر الإمام الحافظ محمد بن شهاب الزهري (رضي الله عنه)^(٢) أن يقوم بهذه المهمة الكبيرة، وهذا الجمع قد انتهى قبل (١٠٠هـ)، وبالتحديد ما بين (٧٠ - ١٠٠هـ)! وكان قبل الإمام البخاري هناك أكثر من (٣٠ كتابًا) فيها الأحاديث

(١) الميم منها ثلاثية، أي: يجوز فيها الكسر والضم والفتح.

(٢) هذا الإمام الجيل الثاني قد نال منه أعداء الإسلام وأرادوا أن يشوهوا صورته ليصلوا إلى أمرين: الأول: عدم الثقة بالسنة لأنها جمعت برعايته. الثاني: التل من أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز لأنه وكله هذا الأمر (هؤلاء لم يلتفتوا إلى أنه لو كان رجالًا سيئًا - حاشاه - ولم يكن إمامًا دينًا تقياً نقياً لم يجعله الخليفة أمينًا على السنة)، ومنهم الحاقد المستشرق جولد تسيهر حاول كثيرًا أن يشوه سمعته واقترب عليه كثيرًا، منها اتهام الزهري بأنه كان يضع



الْمَرْوِيَّةُ عَنِ الرَّسُولِ (ﷺ) خِلَافًا لِمَا قَالَهُ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ دُونَ عِلْمٍ، وَمِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْكُتُبِ:

١ - أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مُحَمَّدٍ بَنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، طَلَبَ مِنْهُ الْإِمَامُ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنْ يَقُومَ بِجَمْعِ السُّنَنِ خَوْفًا مِنْ مَوْتِ أَهْلِهَا وَفُوتِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، فَلَبَّى طَلَبَهُ عِنْدَمَا كَانَ وَالِيًا بِالْمَدِينَةِ وَقَامَ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ مَا بَيْنَ (٨٦-٩٣هـ).

٢ - الْإِمَامُ الزُّهْرِيُّ أَقْبَلَ عَلَى أَخْذِ الْحَدِيثِ وَكُتَابَتِهِ لِنَفْسِهِ إِلَى أَنْ وَصَلَهُ أَمْرُ الْخَلِيفَةِ بِالْكِتَابَةِ فَانْتَبَرَى لِذَلِكَ الْأَمْرِ أَكْثَرَ مِنْ قَبْلُ، وَكَانَ عَدَدُ أَحَادِيثِهِ يَصِلُ إِلَى (٢٠٠٠ حَدِيثٍ) وَكَانَ الطُّلَابُ يَأْتُونَهُ لَيْلَ نَهَارٍ وَيَأْخُذُونَ عَنْهُ^(١).

أَمَّا بِالنَّسَبَةِ لِقَوْلِهِ: " وَكَيْفَ عَرَفُوا التَّابِعِينَ مِنْهُمْ؟ وَكَيْفَ مَيَّزُوا بَيْنَ طَبَقَاتِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ حَسَبِ ابْنِ سَعْدٍ أَمْ الْحَاكِمِ؟".

فَأَقُولُ: قَدْ يُسَرُّ الْبُسْطَاءُ بِشَيْءٍ يُسَاءُ بِهِ اللَّيْبُ الْفَطْنُ، يَا سُبْحَانَ اللَّهِ أَهْزِمَةً إِلَى هَذَا الْحَدِّ؟! أَضَعُفٌ إِلَى هَذَا الْمُسْتَوَى؟ وَاللَّهِ لَا أَدْرِي أَلْأَضْحَكَ أَمْ أَبْكِي لِحَالِهِ؟!

[مِنْ الْمُتَقَارِبِ]

فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى عَقْلِهِ رَأَيْتُ النُّهْيَ كُلَّهُ فِي الْخَصَى
وَمَاذَا بِمَصْرٍ مِنَ الْمُضْحِكَاتِ وَلَكِنَّهُ ضَحِكٌ كَالْبُكََا

وَهَلْ فِي زَمَنِ التَّابِعِينَ أَوْ تَابِعِ التَّابِعِينَ مِنَ الصَّعْبِ تَمْيِيزُ التَّابِعِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ حَتَّى يَسْتَشْكَلَ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَوْزُونُ؟! وَهَلْ شَوْشَ الْأَمْرِ عَلَى الْأَيْمَةِ وَالْحَفَاطِ كَالْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (رحمته الله) (ت: ٣٦٣هـ) أَوْ الْحَافِظِ الدَّهْمِيِّ (رحمته الله) (ت: ٧٤٨هـ) أَوْ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (رحمته الله) (ت: ٨٥٢هـ)، حَتَّى يُشَوْشَ عَلَى التَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ؟!

الْحَدِيثُ لِصَالِحِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ضِدَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَلْتَقِ بِعَبْدِ الْمَلِكِ إِلَّا بَعْدَ مَقْتَلِ ابْنِ الزُّبَيْرِ بِسَنَوَاتٍ !!

^(١) لَوْ رَجَعْتُ إِلَى رَدِّ الدُّكُورِ حَاكِمِ الْمَطِيرِيِّ لَخَصَلَتْ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَهِيَ قَدْ هَذَا الْقَوْلَ عَلَيْهِمْ وَعَلَى آبَائِهِمْ مِنَ الْمُسْتَشْرِقِينَ، جَنَابَةُ أَوْزُون، ص: (١٠٠-١٦٠)، تَكَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ بِاطْنَابٍ فَأَصَلَ وَفَصَّلَ.

أما مسألة طبقات الصحابة فلا بأس بقول أي عالم تقول وهذا يعدُّ اجتهادًا ولا يترتب عليه حكم شرعي أو فرعي، كان ابن سعد جعل طبقات الصحابة (٥ طبقات) وجعلها الحاكم (١٢ طبقة)، وجعل البعض أكثر مما ذهب إليه الحاكم. إذا ما المشكلة في ذلك؟! فوضع هذه الطبقات ليسهل على المتأخرين معرفتهم فقط. إذا لا لوم ولا شيء في اختيار أي مذهب من هذه المذاهب، والله تعالى أعلم. واختار الشيخ المحقق أحمد بن محمد شاكر (رحمته) ما ذهب إليه الحاكم^(١)، وهو التقسيم الآتي:

- ١ - قوم تقدم إسلامهم بمكة، كخلفاء الأربعة.
- ٢ - الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور أهل مكة في دار الندوة.
- ٣ - مهاجرة الحبشة.
- ٤ - أصحاب العقبة الأولى.
- ٥ - أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.
- ٦ - أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي (ﷺ) بقباء قبل أن يدخل المدينة.
- ٧ - أهل بدر.
- ٨ - الذين هاجروا بين بدر والحديبية.
- ٩ - أهل بيعة الرضوان في الحديبية.
- ١٠ - من هاجر بين الحديبية وفتح مكة، كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص رضي الله عنهما وعن الصحابة أجمعين.
- ١١ - مسلمة الفتح الذين أسلموا في فتح مكة.
- ١٢ - صبيان وأطفال رأوا النبي (ﷺ) يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرها.

(١) تعليق أحمد شاكر على ألفية السيوطي، ص: (١١٢).





وَبِهَذَا انْتَهَى أَوْزُونُ مِنْ مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ وَدَخَلَ فِي لُبِّ الْمَوْضُوعِ الْمَطْرُوحِ، وَيَذْكُرُ
بَعْضَ الْأَحَادِيثِ وَبِالْبَاطِلِ يَغْدُو وَيَرُوحُ، وَيَأْذَنُ اللَّهُ تَعَالَى لَا نَسْمَحُ لَهُ بِكَلِمَةٍ تَخْرُجُ مِنْ
فِيهِ الْجَمُوحُ، إِلَّا نُبْطِلُهَا بِقَوَاطِعِ الْأَدَلَّةِ وَسَوَاطِعِ الْبَيَانِ وَبِلَطَافَةِ مِنَ الرُّوحِ، وَعَلَى اللَّهِ
الْمُسْتَعَانُ وَالتُّكْلَانُ وَلَعَلَّهُ يَتُوبُ التَّوْبَةَ النَّصُوحَ.

لِيُصَحِّحَ لَكُمْ أَوْزُونَ خَطَأً!!

يقول أوزون: "قبل البحث في هذا البند لابد من التصويب والتصحيح لمصطلح أسباب النزول ذاته المستخدم في معظم كتب التفسير والفقه، لما في ذلك من تطاول على معرفة الله - عز وجل - الذي لا يحتاج وهو العالم العليم لأي سبب مادي في إنزال كتابه الكريم، ولعل مصطلح مناسبات النزول الذي ينسبه البعض إلى الإمام علي هو الأنسب والأجدر بالاستخدام" اهـ. ص: (٣٢).

أقول: هذا الاصطلاح ليس خطأً حتى يُعَارَضَ بهذا الآخر وَمَا قِيلَ فِي الْأَوَّلِ قِيلَ فِي الثَّانِي، وكلاهما اصطلاح من الاصطلاحات، فَلَا يَخْرُجُ أَكْثَرُهَا مِنَ الْاِعْتِرَاضِ وَالْاِتِّقَادِ.

وهو بشكل يتكلم كأنه هو ظفر به مع العلم أن في هذا العصر أشار إليه الأستاذ الشهيد - بإذن الله - سيد قطب (رحمه الله)، حيث قال بأن "المناسبات" أفضل من "أسباب"، ولكنه لم يشنع على القائلين بالأول كعادة المتسرعين الدخلاء.

إذا كان لزاماً على أوزون أن ينسب القول إلى قائله والعلم إلى صاحبه، ولا يدعي لنفسه شيئاً ما ليس له.



أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَآخِرُهُ!

أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ أَوْزُونُ بَدْءًا إِضَافِيًّا بَعْدَ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتِ هُوَ الْكَلَامُ عَلَى أَوَّلِ مَا نَزَلَ وَآخِرِهِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِفَرَضٍ يُبَيِّنُهُ فِي نَهَايَةِ الْمَطَافِ.

يَأْتِي بِذِكْرِ حَدِيثَيْنِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، مُشْعِرًا وَمُسْتَشْعِرًا بِوُجُودِ الْخِلَافِ عَلَى أَوَّلِ آيَةٍ نَزَلَتْ، وَعَدَمِ دَقَّةِ الْبُخَارِيِّ كَمَا زَعَمَ، وَمِنْ اللَّافِتِ لِلنَّظَرِ أَنَّهُ طَالَمَا يَأْتِي بِذِكْرِ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ وَغَيْرِهِ مَعَ كَوْنِ الشَّاهِدِ فِي سَطْرِ أَوْ سَطُورٍ قَلِيلٍ، فَلَا أَذْرِي لِمَاذَا هَذَا التَّطْوِيلُ وَالْإِطْنَابُ!^(١)

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ الَّذِي جَاءَ بِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ هُوَ سُورَةُ الْعَلَقِ، وَهُوَ:

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ... حَتَّى فَجِئَتْهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) ﴿العلق: ١﴾ - حَتَّى بَلَغَ - (عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) ﴿العلق: ٥﴾ " فَرَجَعَ بِهَا تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ.... وَفَتَرَ الْوَحْيُ فِتْرَةً^(١).

ثُمَّ يَتَسَاءَلُ قَائِلًا: " وعلى الرغم من التساؤل المشروع حول إمكان السيدة عائشة في نقل عين الحوار الدائر بين الرسول الكريم وزوجته السيدة خديجة - وكأنها كانت موجودة معهما - والذي جرى قبل ولادتها بأكثر من سنة من الزمن ". ص: (٣٤).

^(١) رواه البخاري (٢٩/٩)، برقم: (٦٩٨٢).

أقول: لا أدري كيف يكتب مثل هذا الرجل كتباً في الاعتراض على العبارة الثلاثة - البخاري والشافعي وسيبويه - وهذا مستواه في الفهم، وهو يتدبّر في تخرصات الوهم، وعن الحقيقة أعجم أكن بهم!

فأما عائشة لم تذكر القصة مشعرة بأنها كانت موجودة ولا توجي القصة بذلك، بل هو نوع من أنواع الحكاية، فالتبني (ﷺ) ذكرها لعائشة (ﷺ) ما دار بينه وبين أمنا خديجة (ﷺ)، ثم بعد وفاة الرسول (ﷺ) تحدثت بها عائشة (ﷺ) عن النبي (ﷺ)، فالقربة الحالية دالة على أنها سمعت من النبي (ﷺ)، وهذا ظاهر ظهور الشمس في السماء حيث لا سحاب لأنها لم تلق خديجة حتى يظن الظأن بأن عائشة روت عنها، فلا أدري أين وجه الاعتراض؟!

ثم يذكر حديثاً آخر مخالفاً بزعمه الحديث الأول، وهو:

عن يحيى بن أبي كثير، سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن، قال: (يا أيها المدثر) (المدر: ١) قلت: يقولون: (اقرأ باسم ربك الذي خلق) (العلق: ١) فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن ذلك، وقلت له مثل الذي قلت: فقال جابر: لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: " جاورت بحراء^(١)، فلما قضيت جوارى هبطت فتوديت، فنظرت (ص: ١٦٢) عن يميني فلم أر شيئاً، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً، ونظرت أمامي فلم أر شيئاً، ونظرت خلفي فلم أر شيئاً، فرفعت رأسي فرأيت شيئاً، فأتيت خديجة فقلت: دثروني وصبوا عليّ ماءً بارداً، قال: فدثروني وصبوا عليّ ماءً بارداً، قال: فنزلت: (يا أيها المدثر قم فأندِرْ وربك فكبّر) (المدر: ٢) (١).

(١) في حراء وقباء ست لغات، وهي: المدة والقصر والصرف وعدمه والتذكير والتأنيث. فوجه تصريحه أن يجعل علماً للمكان فعندئذ فيه العلمية ويفتقد التأنيث، فالعلمية وحدها لا توجب عدم التصريف.

(١) رواه البخاري (١٦١/٦)، برقم: (٤٩٢٢).



ثُمَّ يَقُولُ: "يتضح من ذلك الحديث أن أول ما نزل من القرآن الكريم هو - يا أيها المدثر - وهذا ما يعارض حديث السيدة عائشة السابق" ص: (٣٥).
أقول: إنَّ هذا الرَّجُلَ ليس إلاَّ أَمَامَ خِيَارَيْنِ فَحَسْبُ:
إِمَّا أَنْ يَعْلَمَ الْحَقِيقَةَ وَيُرِيدُ أَنْ يُدْلِسَ وَيُلْبِسَ عَلَى الْقُرَّاءِ، أَوْ إِمَّا لَا يَعْرِفُ الشَّيْءَ وَنَصَبَ لَهُ الْعَدَاءَ!

وَأَنَا لَا أَبْعُدُ أَنَّهُ كَانَ يَعْرِفُ لَيْسَ هُنَاكَ إِشْكَالٌ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَلَكِنَّهُ أَرَادَ الْحَيَاةَ كَمَا بَتَرَ مِنَ الْحَدِيثِ جُزْءًا كَانَ يُفْصِحُ عَنِ الْمُرَادِ، وَهُوَ: ﴿وَفَتَرَ الْوَحْيَ فِتْرَةً﴾، أَي: عِنْدَمَا جَاءَ الْوَحْيُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) جَاءَ بِـ (أَقْرَأَ)، ثُمَّ انْقَطَعَ الْوَحْيُ فِتْرَةً، ثُمَّ أَعَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِّرُ﴾.

كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي ذِكْرِ ذَلِكَ الْإِنْقِطَاعِ وَتَسْلِيَةِ الرَّسُولِ (ﷺ) بِقَوْلِهِ: ﴿وَالْضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣ وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ ۝٤ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ۝٥﴾ الضحى.

وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ الْمُرَادُ بِهِ مُطْلَقُ الْأَوَّلِيَّةِ، يَعْنِي: أَوَّلُ مَا نَزَلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هُوَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾.
وَالثَّانِي الْمُرَادُ بِهِ مَا بَعْدَ الْإِنْقِطَاعِ. أَي: بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ الْوَحْيُ أَوَّلُ مَا نَزَلَ هُوَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِّرُ﴾.

فَلَوْ تَدَبَّرَ أَوْزُنُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لَاصْفَرَ وَجْهُهُ حَيَاءً وَخَجَلًا أَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، لِأَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ (رحمته الله) عِنْدَمَا ذَكَرَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - سُورَةُ الْعَلَقِ - ثَنَّى بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ الَّتِي فِيهَا قَوْلُ صَرِيحٍ لِجَابِرٍ (رضي الله عنه) أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ، فَبِهَذَا يَزُولُ الْإِشْكَالُ وَالْمَرَجُّ، وَهَذِهِ هِيَ الرَّوَايَةُ:

"قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: "بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ

سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي " فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ) ﴿المدثر: ٢﴾ إِلَى قَوْلِهِ (وَالرُّجُزَ فَاهْجُرْ) ﴿المدثر: ٥﴾ ^(١). وبهذا نعلم أن أول ما نزل هو سورة العلق، ثم يَنْقَطِعُ الْوَحْيُ فَتَرَةً ثُمَّ يَبْدَأُ بِسُورَةِ الْمُدَّثِّرِ.

فهذا مقررٌ في كُتُبِ التفسيرِ وَكُتُبِ عُلُومِ الْقُرْآنِ، لِمَنْ أَرَادَ الْإِطْلَاعَ عَلَيْهِ ^(٢).
ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ مُوَهِّمًا التَّنَاقُضَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ: "إضافة لاختلاف التفاصيل بينهما حيث لم يَقم هنا الملك-جبريل-بضم الرسول وعصره أو مقابلته أصلاً، وإنما سمع الرسول (ص) صوتاً لم يستطع تحديد مصدره معلناً بذلك بداية الرسالة السماوية." ص: (٣٥).

أقول: مُشْكَلَةٌ هَذَا الرَّجُلِ عَدَمُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْقِصَّتَيْنِ وَظَنُّهُ أَوْ إِرَادَةُ تَلْفِيقِهِمَا كَأَنَّهُمَا قِصَّةٌ وَاحِدَةٌ لَا الْقِصَّتَانِ فِي وَقْتَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، وَإِلَّا لَوْ عَلِمَ أَنَّ الْقِصَّتَيْنِ حَدَّثَتَا فِي وَقْتَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ لَمْ يَعْتَرِضْ هَذَا الْاعْتِرَاضَ الْأَعْشَى.
ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ الْعَرِضِ يَسْتَنْتِجُ هَذَا الْمَقَالَ الْغَرِيبَ:

"توجد روايتان حول نزول أول آيات الذكر الحكيم، وإذا كان السادة العلماء الأفاضل قد اعتمدوا رواية (اقرأ) في أحاديثهم ودعواتهم أو في تسمية بعض قنواتهم الفضائية فعليهم أن يزيلوا الرواية الأخرى من صحيح البخاري ليصبح لاعتمادهم مصداقية وموضوعية علمية" ص: (٣٥).

أقول: لَيْسَ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْحَيِّبُ إِلَّا التَّحَوُّلُ مِنْ عَدَمِ التَّطَافِ هَذَا الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ

^(١) رواه البخاري (٧/١) برقم: (٤).

^(٢) البرهان للزركشي، ص: (١٢٠ - ١٢١)، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - ط: ٢/ ٢٠١١م. الاتفاق للسيوطي، ص: (٦٢)، اعتنى به: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط: ١ ١٤٣٢هـ. مناهل العرفان للشيخ الزرقاني، ص: (٥٧)، دار الكتب العلمية - بيروت - ط: ٢، ٢٠٠٤م.



حَيْثُ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلْبَحْرِ الْمُعْطِطِ ^(١)، عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُ بِالْقَوْلِ الْعَوَجِ كَالسَّهْمِ الْمُعْطِطِ ^(٢)!

فَلَا دَاعِيَ لِلحذفِ والبترِ مِنَ الصَّحِيحِ، يَا مَنْ عَنِ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ شَحِيحٌ، الْقَائِلُ دُونَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ، إِنَّ كُنْتَ لَا تَبْحَثُ عَنِ الْحَقِّ وَتُرِيدُ تَعْطِيطَهُ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْصُورٌ أَبْلَجٌ، وَالْبَاطِلُ مَذْهُورٌ لَجَلَجٍ، يَا مَنْ صَرَتْ عَنِ الْحَقِيقَةِ كَنَاطِقِ الْحُرُوفِ وَهُوَ الْكُوسَجِ ^(٣).

لَا أَدْرِي كَيْفَ لَا يَسْتَحِي أَنْ يَطْلُبَ هَذَا الطَّلَبَ، إِنَّ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ التَّدْلِيسِ حَظٌّ أَوْ أَرَبٌ، فَلَا إِشْكَالَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ لِأُولِي النَّهْيِ، إِلَّا مَنْ أَعْمَاهُ اللَّهُ عَنْ نُورِ الْهُدَى، لَا الشَّمْسُ يَرَى وَلَا السُّهَى، فَلَا الشَّمْسُ جَانِيَةً مَعَ ضَوْئِهَا وَلَمَعَانِهَا، وَلَا السُّهَى بِوَضُوحِهَا وَجَرِيَانِهَا، إِذَا خَفِيتَ عَلَى الْأَعْمَى الَّذِي يَسْتَنْكِرُهَا، بَلِ الْعَيْنُ جَانِيَةٌ لَجَحْدِهَا وَإِنْكَارِهَا.

وَبَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي هَذَا الْمُتَلَوُّ بِلَوْنٍ آخَرَ وَيُرِيدُ أَنْ يُظْهِرَ نَفْسَهُ كَلْعُويٍّ بَارِعٍ مُتَفَنِّينَ وَيَقُولُ: " عَلِمَا أَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَرَى فِي كَلِمَةٍ (اقْرَأْ) مَعْنَى الْإِبْلَاجِ (بَلِّغْ)، كَقَوْلِهِمْ "يَقْرَأُكَ السَّلَامَ" وَهِيَ لَا تَعْنِي مَفْهُومَ الْقِرَاءَةِ السَّائِدَ مِنْ كِتَابٍ أَوْ صَحِيفَةٍ أَوْ مَا شَابَهَ ذَلِكَ. وَعَلَيْهِ فَتَصْبِحُ الْبَدَايَةُ - يَا أَيُّهَا الْمُدَثِّرُ - تَفْيِيدَ الْعَمَلِ وَالْجِدِّ وَالْمُثَابَرَةِ قَبْلَ الْبَدْءِ بِالسَّلَامِ أَوْ الْقِرَاءَةِ حَسَبِ الْمَفْهُومِ السَّائِدِ! " ص: (٣٦).

أَقُولُ: لَا شَكَّ أَنَّ الْقِرَاءَةَ تَأْتِي فِي اللُّغَةِ بِمَعْنَى الْإِبْلَاجِ، وَلَكِنَّ السِّيَاقَ هُنَا يَأْبَى هَذَا التَّفْسِيرَ لِأَنَّ جَوَابَ الرَّسُولِ (ﷺ) فِي مُقَابِلِهِ بِجُمْلَةٍ كَانَتْ تُشْعِرُ بِالْقِرَاءَةِ الْمَعْلُومَةِ بَيْنَ الْعَامَةِ لَا الْإِبْلَاجِ، وَهِيَ قَوْلُهُ (ﷺ): ﴿مَا أَنَا بِقَارِيءٍ﴾، وَلَمْ يَقُلْ (ﷺ): ﴿مَا أَنَا بِمُبَلِّغٍ﴾ حَتَّى يَصِحَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَذَا الرَّجُلُ.

(١) وَهُوَ كَثِيرُ الْمَوْجِ.

(٢) وَهُوَ السَّهْمُ الَّذِي يَضْطَرِبُ وَيَلْتَوِي.

(٣) وَهُوَ النَّاقِصُ الْأَسَانِ.

آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ!

يَعْتَمِدُ هَذَا الرَّجُلُ عَلَى بَعْضِ النُّصُوصِ لِيُوهِمَ أَنَّ الْآيَةَ الْأَخِيرَةَ نَزَلَتْ مَحَلًّا خِلَافًا، وَهَذِهِ هِيَ أَدَلَّتُهُ:

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ^(١):

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّ رَجُلًا، مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةُ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) ﴿المائدة: ٣﴾ قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ»^(٢).

لَا أَدْرِي وَاللَّهِ هَلْ مُسْتَوَى فَهَمَ هَذَا الرَّجُلِ وَصَلَ إِلَى هَذِهِ الْمُهْزِيمَةِ حَتَّى يَسْتَدِلَّ بِشَيْءٍ لَا يَصْلُحُ لِلْحَاجَةِ بَتًّا، أَمْ أَنَّهُ أَرَادَ تَضَخِيمَ حَجْمِ الْكِتَابِ بِأَشْيَاءَ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ لَهَا عِلَاقَةٌ بِالْمَوْضُوعِ وَجَمَعَ كُلَّ شَيْءٍ شَتَاءًا، لِقَلَّةِ بَضَاعَتِهِ فِي الْمَوْضُوعِ الَّذِي خَاضَ فِيهِ سُبَاتًا؟! سُبَاتًا؟!

أَفَلَا أَسْأَلُكُمْ: أَيْنَ فِي الْقِصَّةِ ذِكْرُ نَزُولِ الْآيَةِ الْأَخِيرَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؟! عَلَى أَيِّ حَالٍ نَنْزِلُ إِلَى مُسْتَوَى حِوَارِ أَوْزُونَ وَالْكَلامِ مَعَهُ حَيْثُ يُقَلَّلُ شَأْنُ مَدْحِ جَاءَ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْقِصَّةِ وَهُوَ قَوْلُ الْيَهُودِيِّ: " آيَةُ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا."

^(١) ص: (٣٦).

^(٢) رواه البخاري (١٨/١) برقم: (٤٥).



يَقُولُ أَوْزُونُ: " وَعَلَيْهِ إِذَا كَانَتْ تِلْكَ الْآيَةُ تَكْفِي مَعْشَرَ الْيَهُودِ حَسَبَ نَصِ الْحَدِيثِ فَإِنْ ذَلِكَ شَأْنُهُمْ أَوْ شَأْنُ حَبْرِهِمْ وَلَا عِلَاقَةَ لَذَلِكَ بِالْمُسْلِمِينَ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ. " ص: (٣٧).

أَقُولُ: مَنْ قَالَ بَأَنَّ هَذَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَجْعَلُوا قَوْلَ الْيَهُودِيِّ شِرْعَةً فِي اتِّخَاذِ ذَلِكَ الْيَوْمِ عِيدًا؟!

لَكِنَّ الْمَشْكَلَةَ قَوْلُكَ وَتَفْسِيرُكَ لِهَذِهِ الشَّهَادَةِ الصَّادِرَةِ عَنْ خَصْمٍ لِلْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ وَلَكِنَّكَ لَا تَعْبَأُ بِهَا مَعَ كَوْنِهَا لِصَالِحِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ مُعْتَبَرَةٍ كَمَا قِيلَ:

وَمَنَاقِبُ شَهِدِ الْعَدُوَّ بِفَضْلِهَا وَالْخَيْرُ مَا شَهِدَتْ بِهِ الْأَعْدَاءُ

أَمَّا مَا قَالَهُ أَوْزُونُ مُسْتَدَلًّا بِهَذِهِ الْقِصَّةِ عَلَى آخِرِ مَا نَزَلَ: " وَمِنْطَقُ الْأُمُورِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ نِهَآيَةَ التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى اكْتِمَالِ الدِّينِ وَإِتْمَامِ نِعْمَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَرِضَاهُ وَلَا يَعْقِلُ أَنْ يَنْزِلَ بَعْدَهَا آيَةٌ أَحْكَامٍ أَوْ تَعْلِيمَاتٍ أَوْ تَشْرِيعَاتٍ جَدِيدَةٍ لَتَكُونَ نَاسِخَةً لَهَا. " ص: (٣٧).

فَأَقُولُ مُجِيبًا: كَانَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ صَرِيحًا بَلِيغًا فِي الْكَلَامِ وَأَنْ يُعَرِّبَ عَنِ الَّذِي فِي قَلْبِهِ بِأَوْجَزِ الْعِبَارَةِ لَا مُحِلَّهَا وَمُمِلَّهَا وَكَمَا قَالَ سَابِقًا وَتَعَهَّدَ بِأَنَّهُ يُخَالِفُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الثَّرَاثِ مِنَ التَّطْوِيلِ وَالِاسْتِطْرَادِ!

فَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ مُبَاشَرًا بَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ آخِرَ مَا نُزِّلَ لِهَذَا السَّبَبِ، أَمَّا ذِكْرُهُ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ الَّتِي لَا طَائِلَ تَحْتَهَا وَلَا تُسْمَنُ وَلَا تُغْنِي مِنْ جُوعٍ، فَيُشِينُ الْكِتَابَ وَيُعِدُّ خِلَافًا فِيهِ!

أَمَّا الْجَوَابُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ بِالْمَنْطِقِ وَتَحْكِيمِهِ كَمَا يَدَّعِيهِ هُوَ وَيَفْرَحُ بِهِ كَثِيرًا كَعَادَةِ الْفَاقِدِينَ حَيْثُ يَذْكُرُونَ الشَّيْءَ الَّذِي لَا يَمْلِكُونَهُ، كَمَا يُكْثِرُ السَّجِينُ ذِكْرَ الْحُرِّيَّةِ وَصَارَتِ الْحُرِّيَّةُ لَهُ شِعَارًا وَنِعْمَةً وَوَرْدًا يُرَدِّدُهُ مَرَّةً تَلَوَ الْآخَرَى!

أقول: لا يستلزم ذكر "الإكمال" الموجود في الآية أن تكون الآية آخر ما نزل من القرآن الكريم، لأنه إذا جاءت آية أخرى في زيادة بيان وتكرار حكم سبق بيانه، لا تقتضي نسخاً ولا تكون شيئاً جديداً على الدين حتى يفقد الدين الإكمال الموجود، لأن الحكم ذكر قبلاً وهنا جاء مرة أخرى لحصول التوكيد والترسيخ أكثر فأكثر، كما لو جاء بعد هذه الآية مرة أخرى ذكر حرمة الميتة فلا ينافي الإتمام والإكمال للدين، لأن الميتة قد حرمت قبل هذه الآية وجاء ذكرها مرة أخرى للتوكيد في الحكم! ونوخر باقي الجواب إلى ما بعد سرد ما جاء به أوزون من أدلة، إن شاء الله تعالى.

الدليل الثاني:

"حدثنا معمر بن النعمان، قال: سمعت سعيد بن جبير، قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسأله عنها، فقال: "نزلت هذه الآية: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) ﴿النساء: ٩٣﴾ هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء" (١).

الدليل الثالث:

"حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت البراء رضي الله عنه، قال: "آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت: (يستفتونك قل: الله يفتيكم في الكلالة) ﴿النساء: ١٧﴾" (١).

هذه هي الآثار التي جاء بها هذا الرجل وزعم تناقضاً فيها، ويدعو إلى أن نحذف بعضها لنخرج من التناقض! فحق أن نتساءل: هل حقاً هو صادق في دعواه أم هناك

(١) رواه البخاري (٤٧/٦) برقم: (٤٥٩٠).

(١) رواه البخاري (٥٠/٦) برقم: (٤٦٠٥).



سِرٌّ وَرَاءَهَا؟ فَالْيَكِ الرَّدُّ الْمُنْفَحِمُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى:

أَقُولُ: هذه النصوص كلها أقوال الصحابة وليست أحاديث مرفوعة إلى النبي (ﷺ)، ولكل من هذه النصوص موقعه ووروده الخاص ولا علاقة لها بأول النزول وآخره، كما سنبينه الآن إن شاء الله تعالى ونبين خيانة هذا الرجل المتزني بزي أهل التحقيق!

الدليل الأول لتركها أو زونها:

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

هذه الآية ليست آخر ما نزل من القرآن الكريم لأن هناك آيات نزلت بعدها كقوله تعالى في الرِّبَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة).

لكن حكم الربا قد كان موجوداً قبل هذه الآية، كما جاء في سورة آل عمران ما يدل على تحريمه تحريماً جازماً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران).

وكذا في سورة النساء: ﴿وَآخِذْهُمْ بِالرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (النساء).

ولكن الذي جاء في سورة البقرة بعد قوله تعالى بإكمال الدين كان من قبيل التوكيد لحكم سبق بيانه وهنا ذكر به عباده مرة أخرى لخطورته وعظم أمره!

وكذلك إكمال الدين لا يعني كل الجزئيات بل يعني الأصول وإلا فهناك فروع من الدين قد جاء بيانها بعد آية الإكمال كقوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِن أَمْرُؤًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلْثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا

وَنِسَاءً فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ النساء.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ ذَكَرَ أَصُولَ الْمِيرَاثِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ قَبْلَ نَزُولِ آيَةِ الْإِكْمَالِ (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ...) وَبَعْدَهَا جَاءَ بَفَرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْمِيرَاثِ، وَهَذَا أَيْضًا لَا يُنَافِي الْإِكْمَالَ الْمَذْكُورَ لِأَنَّهُ يَعْنِي بِهِ الْأَصْلَ دُونَ الْفَرْعِ. وَبِالرُّجُوعِ إِلَى تَارِيخِ النُّزُولِ نَعْرِفُ ذَلِكَ تَمَامًا، وَمَنْ يُهْمُّ ذَلِكَ فَلْيَرْجِعْ يَسْتَفِدْ. وَكَذَلِكَ الرَّدُّ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ: وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى بِإِكْمَالِ الدِّينِ، إِذَا مَا الدِّينُ؟! وَهَلِ الدِّينُ تَشْرِيعُ الْأَحْكَامِ فَقَطْ؟!!

لَا لَيْسَ الدِّينُ بِمَعْنَى الْأَحْكَامِ فَقَطْ بَلْ مِنْ أَكْثَرِ الْمَعَانِي الَّتِي تَدْخُلُ فِي هَذَا الْمَصْطَلَحِ دُخُولًا أَوَّلِيًّا هُوَ (التَّوْحِيدُ)، كَمَا قَالَ ابْنُ فَارِسٍ (رحمته الله) ^(١) وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ ^(٢)، فِي تَعْرِيفِ الدِّينِ، هُوَ: "مِنَ الْإِتْقَانِ، وَالذَّلِّ".

إِذَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ مِنْ إِكْمَالِ الدِّينِ إِكْمَالُ آيَاتِ الْعَقِيدَةِ وَالتَّوْحِيدِ لِأَنَّ آيَاتِ التَّوْحِيدِ كَمَلَتْ عِنْدَ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ وَمَا نَزَلَ شَيْءٌ مِنْ أُمُورِ التَّوْحِيدِ وَالْعَقِيدَةِ بَعْدَهَا.

وَمِنَ الْعَجِيبِ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ يَتْرُكُ الصَّحِيحَ الصَّرِيحَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رحمته الله) فِي آخِرِ مَا نُزِّلَ، وَيَنْقُلُ قِصَّةً لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالنُّزُولِ بَتَاتًا لِيُوْهِمَ شَيْئًا آخَرَ عَنْهُ غَيْرَ الَّذِي قَالَهُ عُمَرُ (رحمته الله) بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ.

^(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣١٩/٢)، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

^(٢) مختار الصحاح لأبي بكر الرازي، ص: (١١٠)، ت: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار

النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م. معجم مقاييس اللغة (٧٩١/١)، عالم

الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.



أَمَّا الصَّحِيحُ عَنْهُ فَهُوَ كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الطَّبْرِيُّ (رحمته الله) بِسَنَدِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (رحمته الله) أَنَّ عُمَرَ (رحمته الله) قَالَ: «كَانَ آخِرُ مَا نُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةُ الرَّبِّا ...»^(١).
لَا أُدْرِى لِصَالِحٍ مَنْ كُلُّ هَذِهِ الْحَيَاتِ وَالتَّحْرِيفَاتِ يَا أَوْزُونَ!

الدَّلِيلُ الثَّانِي:

أَمَّا مَا جَاءَ أَوْزُونَ بِهِ مِنَ الْقَوْلِ بِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ آخِرُ مَا نُزِّلَ وَنَسَبَتْهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (رحمته الله)، فَبِعَدُّ خِيَانَةٍ كَبِيرَةٍ لِلْعِلْمِ وَالْأَمَانَةِ فِي الثَّقَلِ، لِأَنَّهَا لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِآخِرِ مَا نُزِّلَ بَلْ يَتَكَلَّمُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ مَوْضُوعِ الْقَتْلِ بَعِيْنِهِ وَآخِرُ مَا نُزِّلَ فِيْهِ!

وَهَذَا الْقَوْلُ يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلَافٍ كَانَ وَاقِعًا بَيْنَ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخَلَّدُ فِيْهِ ۖ مُهَانًا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ۖ﴾ الفرقان.
أَمَّا الثَّانِيَةُ فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا

فِيْهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ۖ﴾ النساء.
وَكَانُوا قَدْ اسْتَشْكَلُوا عَلَيْهِمْ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُولَى حَيْثُ ذَكَرَ الْقَتْلَ وَجَعَلَهُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، وَلَكِنْ فِي الثَّانِيَةِ جَعَلَهُ سَبَبًا لِدُخُولِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيْهَا^(١).

^(١) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٦٦/٥)، ت: التَّرْكِي، دَارُ هِجْرِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ وَالْإِعْلَانِ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، ١٤٢٢

فأتى الإمام سعيد بن جبير (رحمته الله) ابن عباس (رحمته الله) وسأله عن أول ما نزل في القتل وآخره ولم يسأله عن أول القرآن وآخره بل السؤال عن أول ما نزل في مسألة وآخر ما نزل فيها، فأجابهم ابن عباس (رحمته الله) بأن الآية الثانية نزلت متأخرة ولم ينسخها شيء (٢)!

ولا أدري لم هذه الحيانة الأوزونية؟ ولصالح من؟

ومن العجيب أيضاً ترك أوزون الصحيح الثابت عن ابن عباس (رحمته الله) في صحيح البخاري - الكتاب الذي لم يقرأه ويعترض عليه - في آخر ما نزل من القرآن الكريم، وهو: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ...) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هَذِهِ آيَةٌ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٣). وكذلك: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الرِّبَا» (١).

وكذا الإمام الطبري (رحمته الله) نقل عنه بسنده: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «آخِرُ مَا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةُ الرِّبَا...» (٢).

كما رأيت أياً القارئ الحبيب فيما مضى أن أوزون قد أسند إلى الصحابين الجليلين ما لا يتعلّق بالموضوع وجنب الروايتين الصحيحتين عنهما في القول بأن آخر

(١) خلال الجمع بين أطراف الأدلة الواردة في القتل، نرى أن القتل لا يتسبب في الخلود الأبدي السرمدي، بل الخلود المذكور بمعنى الزمن الطويل كما قال به جماهير أهل العلم، وينسب إلى ابن عباس وزيد بن ثابت مذهب مخالف للجمهور، وهذا مقرر في كتب التفسير والعقيدة لمن أراد الاطلاع عليه.

(٢) فتح الباري (٢٥٨/٨).

(٣) رواه البخاري (٥٩/٣).

(١) رواه البخاري (٣٣/٦). برقم: (٤٥٤٤).

(٢) تفسير الطبري (٦٧/٥).



مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هُوَ آيَةُ الرَّبِّ، فَلَا أُدْرِي لِمَاذَا يُحَاوِلُ جَاهِدًا لِتَشْوِيشِ الْحَقَائِقِ؟ وَلَمْ التَّمَادِي بِالْبَاطِلِ وَالْإِصْرَارُ عَلَيْهِ؟! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ:

هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ أُوزُونُ عَنْ الْبَرَاءِ (ﷺ)، فِي الْقَوْلِ بِأَنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ: ﴿الْكَلَالَةُ﴾، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ سَائِلٌ سَأَلَهُ عَنْ جُمْلَةِ آيَاتِ الْمَوَارِيثِ فَأَجَابَ بِأَنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ فِيهَا: الْكَلَالَةُ. أَوْ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ آخِرِ مَا نَزَلَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، كَمَا لَا يَخْفَى أَنَّ الْكَلَالَةَ آخِرُهَا.

وَالَّذِي يُرَجِّحُ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: "آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةً"، أَفَلَا تَسْأَلُونَ: هَلِ التَّوْبَةُ آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ؟!!

لَا لَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّ التَّوْبَةَ نَزَلَتْ فِي (٩٥هـ) يَعْنِي: أَنَّهُ نَزَلَتْ بِسَنَتَيْنِ قَبْلَ وَفَاةِ الرَّسُولِ (ﷺ)، وَكَانَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ نَزَلَتْ فِي آخِرِ أَيَّامِهِ (ﷺ) فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي مَنَى بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ قَبْلَ وَفَاتِهِ تَقْرِيْبًا^(١)!

إِذَا كَيْفَ يَقُولُ بِأَنَّ التَّوْبَةَ آخِرُ مَا نَزَلَ؟! الْجَوَابُ: لَا بُدَّ أَنَّهُ سُئِلَ: مَا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ السُّورِ الطَّوَالِ؟ فَأَجَابَ بِالتَّوْبَةِ، فَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي آخِرِ آيَةٍ. فَبِهَذَا عَلِمْتَ كَيْدَ أُوزُونُ وَمَا أَرَادَ مِنَ الْقَوْلِ بِالْبَاطِلِ، وَتَشْنِيعَهُ عَلَى مُخَالَفِيهِ تَشْنِيعَ رَجُلٍ جَاهِلٍ، عَلَى الْحَقِّ الَّذِي فِي قُوَّةِ الْحُجَّةِ لَا يُنَاصِلُهُ مُنَاصِلٌ، فَحَقٌّ أَنْ يُقَالَ لَهُ: ارْحَمِ نَفْسَكَ يَا غَافِلٌ.

مُخْتَصَرُ الْمَقَالِ:

أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾، ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ فَتْرَةً ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا

(١) رُوحُ الْمَعَانِي لِلْأَلُوسِيِّ (٣٩١/٢٩)، ت: مَجْمُوعَةٌ، مَوْسُوسَةُ الرِّسَالَةِ، ط: ١/١٤٣١هـ.

المُدْتَرِّج.

أَمَّا آخِرُ الْآيَاتِ نَزُولًا فَهُوَ مَا جَاءَ فِي نِهَآيَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنَ الرَّبِّآ إِلَى الدِّينِ، جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مَعًا لِذَلِكَ تَجِدُ مِنْ يَقُولُ: بَأَنَّ الرَّبِّآ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَهُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: الدِّينُ آخِرُ مَا نَزَلَ، لِذَلِكَ تَجِدُ عِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةً وَالْمُرَادُ وَاحِدٌ وَهُوَ نِهَآيَةُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.
[مِنَ الطَّوِيلِ]

عِبَارَاتُنَا شَتَّى وَحُسْنُكَ وَاحِدٌ وَكُلُّ إِلَى ذَاكَ الْجَمَالِ يُشِيرُ

يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنِّي لَا أَوْدُ هَجَوَ أَحَدٍ وَإِلَّا قُلْتُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مِنَ الشَّعْرِ أَيْبَاتًا، لِأَجْلِ هَذِهِ الْخِيَانَاتِ الَّتِي جَاءَ بِهَا أَشْتَاتًا، وَلَآئِنَّ مَالَ عَنِ الْحَقِّ وَهُوَ خَطَافٌ مَارِدٌ، وَلَا يَلْوِي إِلَّا عَلَى الْبَاطِلِ وَعَلَيْهِ مُعَانِدٌ، يُلْبِسُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَبِالْعَكْسِ، وَيُرَوِّجُ لِلزُّورِ بِالْقَوْلِ الْحَشِينِ وَبِالْجَهْرِ وَالْهَمْسِ!

وَكِتَابُهُ هَذَا يُدَكِّرُنِي بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَبَعْضِ آيَاتِهِ، وَلَكِنْ كَمَا قِيلَ:

[مِنَ الْمُتَسَرِّحِ]

وَكَاتِبٍ كَتَبَتْهُ تُدَكِّرُنِي الْـ قُرْآنَ حَتَّى أَظْلَلُ فِي عَجَبٍ
فَاللَّفْظُ قَالُوا: قُلُوبُنَا غُلْفٌ وَالْخَطُّ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ

ثُمَّ لَا يَسْتَحِي الرَّجُلُ مَعَ كُلِّ مَا سَبَقَ وَيُوجِّهُ كَلَامًا لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَائِلًا: "وَكَانَ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ تَحْرِي الْأَصْحَ وَالْأَدَقَّ مِنَ الْحَدِيثِ وَاعْتِمَادَهُ خُصُوصًا أَنَّهُ كَانَ أَقْرَبَ فِي زَمَانِهِ وَعَهْدِهِ إِلَى الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ الْيَوْمِ" ص: (٣٨).
أَقُولُ: أَوَّلًا: يَنْبَغِي عَلَى أَوْزُونٍ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا فِي التَّعْبِيرِ عَنْ قَصْدِهِ وَمَا أَضْمَرَهُ فِي قَلْبِهِ، وَلَا يُظْهِرَ نَفْسَهُ كَأَنَّهُ لَا يَطْعَنُ فِي شَخْصِيَّةِ الْبُخَارِيِّ وَلَا فِي عَمَلِهِ، وَلَا يَصِفُهُ بِالْإِمَامِ لِأَنَّهُ أَسَمَى كِتَابَهُ بِالْجَنَائَةِ وَالْجَنَائَةِ وَصَفٌ لِلْجَانِي الَّذِي ارْتَكَبَ جَرَائِمَ وَجَنَائَاتٍ وَمِنْ حَالِهِ هَكَذَا فَلَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِالْإِمَامَةِ!



وَلَكِنَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِصُورَةٍ جَذَابَةٍ لِكَيْ يَقَعَ الْقَارِئُ الْمُتَابِعُ فِي فِتَاخِهِ! وَلَا يَشْعُرَ بِحَقْدِهِ الدَّفِينِ مَعَ الْإِسْلَامِ عُمُومًا وَالسُّنَّةِ خُصُوصًا وَالْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ بِالْأَخْصَصِ، وَلَكِنَّهُ مِنْ الصَّعْبِ أَنْ يَسْتَطِيعَ الْإِنْسَانُ تَغْيِيرَ شَيْئَمَتِهِ وَالسَّيْرَ بِغَيْرِ سَيْرِهِ، كَمَا قِيلَ:

[مِنْ الطَّوِيلِ]

وَمَنْ يَتَدَبَّرْ مَا لَيْسَ مِنْ سُوسٍ ^(١) نَفْسِهِ
يَدْغُهُ وَيَغْلِبُهُ عَلَى النَّفْسِ خِيْمُهَُا ^(٢)

وَقِيلَ:

[مِنْ الْبَسِيطِ]

كُلُّ امْرِئٍ رَاجِعٌ يَوْمًا لِشَيْئَمَتِهِ
وَإِنْ تَخَلَّقَ ^(٣) أَخْلَاقًا إِلَى حِينٍ

ثَانِيًا: كَانَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ دَقِيقًا لِلْغَايَةِ، وَفِي الْجُهِدِ الْبَشَرِيِّ لَصَحِيحِهِ قَدْ بَلَغَ النَّهْيَاةَ، وَلَكِنَّ الْمَشْكَلَةَ إِمَّا فِي فَهْمِكَ السَّقِيمِ وَإِمَّا فِي حَقْدِكَ الدَّفِينِ اللَّئِيمِ!

لَأَنَّ هَذِهِ الْأَقْوَالَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ فِي غَايَةِ الظُّهُورِ وَالْبَيَانِ، فَلَيْسَ لَهُ ذَنْبٌ فِي عَدَمِ دَرْكِ بَعْضِ الْعُقُولِ لِأَنَّهَا فِي غَايَةِ الْهَوَانِ، أَوْ فِي إِرَادَةِ دَسٍّ وَغَشٍّ وَتَلْبِيسٍ الْخُلَّانِ، فَعَلَى الْوَجْهَيْنِ حَقِيقٌ بَأَنَّ يُوجَدَ إِشْكَالٌ وَاعْتِرَاضٌ بِالْهَدْيَانِ!

(١) السُّوسُ: بِالضَّمِّ، السَّجِيَّةُ وَالطَّبِيعَةُ.

(٢) الْخِيْمُ: بِالْكَسْرِ بِمَعْنَى الْخُلُقِ وَالطَّبِيعَةِ.

(٣) عَلَى "تَفْعُل" لِلتَّكْلُفِ وَالظُّهُورِ بِشَيْءٍ مَا لَيْسَ لَهُ.

الاستدراك في آيات القرآن!

ثُمَّ وَضَعَ هَذَا الرَّجُلُ غُنْوَانًا فِي كِتَابِهِ تَحْتَ اسْمِ "الاستدراك في الذكر الحكيم" ^(١)،
إِحْضَاءً بِأَنَّ بَعْضَ الْآيَاتِ كَانَتْ قَاصِرَةً عَنِ الْبَلَاغِ وَالْبَيَانِ الْمُرَادِ الَّذِي كَانَ تَحْتَهَا، ثُمَّ
جَاءَتْ ثَانِيَةً لِيَتِمَّمَ النِّقْصَ الْمَوْجُودَ، وَفِي ذَلِكَ إِشْعَارٌ بِعَدَمِ كَوْنِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى شَامِلًا
لِجَمِيعِ الْأُمُورِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ ابْتِدَاءً ثُمَّ جَاءَ بِهِ ثَانِيًا - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ
!-

وَفِي ذَلِكَ اعْتِمَادٌ عَلَى بَعْضِ النُّصُوصِ مِنَ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ لِيُرجَّحَ دَعْوَاهُ زَعْمًا أَنَّ هَذِهِ
النُّصُوصُ تُسَانِدُهُ عَلَى مَا يَرُومُهُ، فَالنُّصُوصُ هَذِهِ الْأَدَلَّةُ:

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ
مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " أَنْزِلَتْ: (وَكُلُّوا
وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ، مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ) ﴿البقرة: ١٨٧﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ
(مِنَ الْفَجْرِ) ﴿البقرة: ١٨٧﴾، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ
الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ:
(مِنَ الْفَجْرِ) ﴿البقرة: ١٨٧﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ " ^(٢)

استدلَّ بهذا الحديث زاعماً أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَبَيِّنِ الْخَيْطَ بَيَانًا كَافِيًا، وَقَالَ مُطَرِّفًا
وَمُتَطَاوِلًا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَعَلَى السُّنَنِ الْغَرَاءِ: " يبين الحديث تماما أن
الله - عز وجل - لم يكن دقيقاً في اختيار الكلمات وأنه استدرك ذلك حيث أنزل
كلمتي - من الفجر - وقد فاتته إمكانية استيعاب بعض الصحابة لكلامه المنزل، وعليه

^(١) جنابة البخاري، ص: (٣٩).

^(٢) رواه البخاري (٢٨/٣)، برقم: (١٩١٧).



فَأَنَا أَرَى فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ تَطَاوُلًا - رُبَّمَا بَدُونِ قَصْدٍ - عَلَى عِلْمِ اللَّهِ الْأَزَلِيِّ وَالشُّمُولِيِّ وَالْأَبَدِيِّ " . ص : (٤٠) .

أَقُولُ : هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ أُوزُونُ وَفَهَمُهُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ كَانَ بَعِيدًا لِلْغَايَةِ ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ لَا يُشِيرُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ ، فَلَوْ رَجَعَ إِلَى كُتُبِ شُرُوحِ الْحَدِيثِ أَوْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ لَوَجَدَ بُغْيَتَهُ وَنَالَ الْمَطْلُوبَ ، وَلَكِنَّهُ لَا يُهَمُّهُ سِوَى هَذِهِ الْإِعْتِرَاضَاتِ الْبَعِيدَةِ وَغَيْرِ الْوَجِيهَةِ !

هَذِهِ الْآيَةُ وَاضِحَةٌ غَايَةَ الْوُضُوحِ كَمَا أَنَّ فَهْمَ هَذَا الرَّجُلِ سَقِيمٌ غَايَةَ السُّقَمِ ، وَلَكِنَّهَا يَفْهَمُهَا مَنْ لَهُ الْعِنَايَةُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا ، لِأَنَّهَا مِنَ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَّةِ فِي اللُّغَةِ ، وَمَنْ يَعْرِفُ الْإِسْتِعَارَةَ وَالتَّشْبِيهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ هَذِهِ الدَّقَائِقُ اللَّغَوِيَّةُ ، وَفَهَمَهَا عِنْدَمَا رَأَى قَوْلَهُ : ﴿ وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ ، مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ، لِأَنَّ الْعَرَبَ شَبَّهُوا بَيَاضَ الصُّبْحِ بِـ (الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ) وَشَبَّهُوا سَوَادَ اللَّيْلِ بِـ (الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ) ، وَاسْتَخْدَمُوا التَّشْبِيهَيْنِ فِي أَشْعَارِهِمْ ، كَمَا جَاءَ :

[مِنْ الْمُتَقَارِبِ]

فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَنَا سَدْفَةٌ وَلَا حَ مِنْ الصُّبْحِ خَيْطٌ أَنْارًا
وَكَذَلِكَ :

[مِنْ الْبَسِيطِ]

الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ ضَوْءُ الصُّبْحِ مُنْفَلِقٌ

وَالْخَيْطُ الْأَسْوَدُ جُنْحُ اللَّيْلِ مَكْتُومٌ

إِذَا كَمَا رَأَيْنَا أَنَّ هَذَا الْخِطَابَ كَانَ مُنْتَشِرًا بَيْنَ الْعَرَبِ وَكَانُوا يَعْرِفُونَهُ ، وَمَفْهُومًا بَيْنَ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) ، إِذَا كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ لَمْ يَفْهَمْ الْمَقْصُودَ فَلَا اعْتِرَاضَ عَلَى الْقُرْآنِ وَخِطَابِهِ وَأَسْلُوبِهِ ، وَمَعَ هَذَا يُقَالُ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ أَبْلَةً لَا يَفْهَمُ الْكَلَامَ عَلَى حَقِيقَتِهِ فَلِذَلِكَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ) : « إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْفَقَا » . وَكَمَا هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ

العبارة تُستخدم للأحقق الأبله^(١).

وهناك من يقول: إن النبي ﷺ لم يقصد وصفه بالحمق، بل كان الرجل في الحقيقة عريض الففا.

على كلا الحالين نقول: لو كان الرجل أحمق وبليد الفهم وخامل الذهن، أو كان الرجل قليل الفهم، فهو دليل على أن الله ﷻ أنزل كتابه لكل الطبقات ولم يخرج أحداً من خطابه، بل أنزله بشكل يُراعي أحوال جميع الناس وحوائجهم ويفهمه جميع الناس على تبائن معارفهم وعلومهم، وهذا فيه توجية إلى المؤمنين لكي يُراعوا أحوال هؤلاء الناس ولا يستهزئوا بهم، بل ينظروا إلى مراعاة الله ﷻ حالهم وخصوصيتهم حيث أنزل قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ، مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، على قدر يفهمه من له الإلمام بالعربية - وهم أكثر الناس - ثم أنزل قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ مُراعياً حال قليلي الفهم والمعرفة وضرورتهم إلى فهم كتاب الله تعالى على قدر فهمهم.

وفي هذا الإنزال نُكتة مهمة فلو أنزلت الآية دفعة واحدة، لم تكن أوقع على القلب والذهن كما هو الحال في الإنزال متتالية، لأن في الثانية تظهر مراعاة الله ﷻ حال الناس في الفهم ببيان ووضوح ما لا تظهر في الأولى.

الدليل الثاني:

عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء رضي الله عنه، يقول: لما نزلت: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ) «النساء: ٩٥» من المؤمنين " دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قال الزمخشري في التفسير (١/٢٣٢): " قلت: غفل عن البيان، ولذلك عرَض رسول الله صلى الله عليه وسلم قفاه، لأنه مما يُستدل به على بلاهة الرجل وقلة فطنته." ، دار الكتاب العربي - بيروت - ط: ٣، ١٤٠٧هـ، وقال به أبو حيان في البحر المحيط (٢/٢١٦).



زَيْدًا، فَجَاءَ بِكِتَابٍ فَكَتَبَهَا، وَشَكَأَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ) ﴿النساء: ٩٥﴾ " (١).

يقولُ أوزونُ: " يظهر في ذلك الحديث أيضًا تداركه - جل وعلا - لحالة ابن أم مكتوم الضرير واستدراكه لذلك بإضافة "غير أولي الضرر" إلى الآية الكريمة لتصبح أكثر شمولية وإرضاء للصحابة-حاشى لله! " ص: (٤٠).

أقول: هذا التطاولُ الَّذِي يُصَوِّرُهُ أوزونٌ وَيَتَّهِمُ بِهِ السُّنَّةَ الْغَرَاءَ لَيْسَ لَهُ حَقِيقَةٌ وَلَا وَجُودٌ إِلَّا فِي ذَهْنِهِ، بَلْ هَذَا النُّزُولُ الَّذِي جَاءَ فِي السُّنَّةِ كَالْآيَةِ السَّابِقَةِ فِيهِ حَقِيقَةٌ مُلَائِمَةٌ هَذَا الدِّينِ الْحَنِيفِ وَمَصْدَرِهِ الْأَوَّلِ مَعَ طَبَقَاتِ النَّاسِ كَافَّةً وَمَا جَاءَ لِصَالِحِ طَبَقَةٍ دُونَ طَبَقَاتٍ أُخَرَ.

ولو نَزَلَتْ الْآيَةُ كَامِلَةً فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى لَمْ يَكُنْ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَلَا غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ أَمَعَنَ النَّظَرَ وَتَدَبَّرَ فِي هَذِهِ الْعِنَايَةِ الْإِلَهِيَةِ بِكُلِّ النَّاسِ دُونَ اسْتِثْنَاءِ الطَّبَقَاتِ وَالْمَنَازِلِ، وَبِالتَّالِي فَإِنَّ فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ يَتَجَسَّدُ التَّفْسِيرُ الْوَاقِعِيُّ لِهَذِهِ الْآيَةِ الْآخَرَى: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِٓ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿البقرة: ٢٨٦﴾.

فَبَعْدَ هَذِهِ الْحَالَةِ يَشْعُرُ هَذَا الضَّرِيرُ وَمَنْ يَرَى حَالَهُ - وَنَحْنُ مِنْ بَعْدِهِ وَكُلُّ مَنْ يَسْمَعُ قِصَّتَهُ - بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ النَّاسِ وَمُرَاعَاةِ حَالِهِمْ، وَتِلَاثِمِ شَرِيعَتِهِ مَعَ مَصَالِحِهِمْ وَأَنَّهُ لَمْ يُطَالِبْهُمْ بِمَا يَغْلِبُ عَلَيْهِمْ وَلَا يَسْعُهُمْ فِعْلُهُ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧/٦)، بِرَقْمٍ: (٤٥٩٢).

وكذلك في هذه الواقعة أعظم شاهدٍ وخير دليلٍ على أن النبي (ﷺ) لا يعلم الغيب وكان يُخبر بما يُوحى الله (ﷻ) إليه، لأنه لم يعلم بحقيقة الأمر وأراد أن يكتب ما أوحى الله (ﷻ) إليه دون العلم بأن للآية بقية، فصارت الحالة أعظم دليلٍ على أنه لا يعلم الغيب أحدٌ إلا الله سبحانه وتعالى.

وهذا ما يظهر لنا ويلمع من الحكم وإلا لو أمعن النظر المتخصصون لوجدوا أكثر من ذلك وما يعلمه الله تعالى أكثر.

الدليل الثالث:

استدلّ أوزونٌ بهذا الحديث المروي عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء رضي الله عنه، يقول: «نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا، لم يَدْخُلُوا مِنْ قَبْلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قَبْلِ بَابِهِ، فَكَانَتْهُ غَيْرَ بِذَلِكَ، فَنَزَلَتْ:» (وليس البرُّ بأن تأتوا البيوتَ مِنْ ظُهُورِهَا، وَلَكِنْ الْبِرُّ مَنْ اتَّقَى، وَاتُّوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا) ﴿البقرة: ١٨٩﴾^(١).

أقول: يا معشر العقلاء والباحثين انظروا فاحكموا بأنفسكم! أين علاقة هذا الحديث بالعنوان الذي وضعه أوزون؟! ما الرابط الذي يربطه بالحديثين السابقين اللذين لم يحسن أوزون فهمهما أو فهمهما ولكن أبي أن يتبع الحق!

كان الرجل يتكلم عن الاستدراك في كتاب الله تعالى ولكنه الآن جاء بما لا يدل على شيء من العنوان، يمكن أنه أراد أن يفرغ جودته سواء تعلق بالعنوان المعهود أملا!

فهذا الحديث يتحدث عن سبب نزول هذه الآية دون شيء من الاستدراك أو إيمانٍ إليه، ولكن الرجل لا يؤمن بأسباب النزول كما يصرح بذلك، وبذلك تعلم أن مشكلته مع شيء وأخذ بناصية آخر!

(١) رواه البخاري (٨/٣)، رقم: (١٨٠٣).



ثُمَّ يَنْطِقُ دُونَ اسْتِحْيَاءٍ: " وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ مِنْ يَدْخُلُ الْبُيُوتَ مِنْ خَلْفِهَا زَمَنَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فَإِنَّا لَا نَرَى فِي يَوْمِنَا هَذَا أَى إِسْقَاطٍ لِتِلْكَ الْآيَةِ عَلَى وَاقِعِنَا خُصُوصًا أَنْ مَعْظَمُنَا يَقِيمُ فِي شَقِّ سَكْنِيَّةٍ لَيْسَ لَهَا إِلَّا بَابُ رِئِيسِي وَاحِدٌ". ص: (٤١).

أَقُولُ: أَخَافُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ مُشْكَلَةَ هَذَا الرَّجُلِ مَعَ السُّنَةِ الْعَرَاءِ وَحَدَّهَا دُونَ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ، لِأَنَّهُ أَفْصَحَ وَيُفْصِحُ عَنْ قَلْبِهِ مَرَّاتٍ وَكَرَّاتٍ بِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ الْإِسْلَامَ وَلَا يَرْضَى بِهِ.

هَبْ أَنْ هَذَا الْأَثَرُ لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ، فَهَلْ طَعَنُ الرَّجُلُ بَأَنَّنَا لَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ، أَلَيْسَ طَعْنًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَأَحْكَامِهِ وَالْقَوْلِ بَعْدَ ثَلَاثِهِ مَعَ الْأَحْوَالِ وَالظُّرُوفِ؟! لا شكَّ أَنَّهُ طَعَنُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِأَنَّ هَذَا الْحُكْمَ ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ!

أَمَّا لِمُبَرَّرِهِ الضَّعِيفِ بَأَنَّنَا نَعِيشُ فِي الشَّقِّ السَّكْنِيَّةِ، فَأَقُولُ هَذَا الْقَوْلُ غَيْرُ عِلْمِي بَلْ يَخْرُجُ مِنْ رَجُلٍ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ حَقِيقَةِ الدِّينِ، لِأَوْجُهُ، وَهِيَ:

١ - أَظُنُّ هَذَا الرَّجُلَ عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُ وَيَحْكُمُ لَا تَقَعُ عَيْنُهُ إِلَّا عَلَى الطَّبَقَاتِ الرَّفِيعَةِ مِنَ النَّاسِ عَيْشًا، وَلَا يَرَى أَنَّ الدِّينَ جَاءَ لِكُلِّ النَّاسِ ضَعِيفِهِمْ وَقَوِيَّهِمْ فَقِيرِهِمْ وَغَنِيِّهِمْ دُونَ اسْتِثْنَاءِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ يَقْضِي حَسَبَ حَالِ أَهْلِ الشَّقِّ وَالرَّفَاهِيَّةِ، وَلَمْ يَتَخَيَّلْ أَنَّ هُنَاكَ أَنَاثًا لَا يَعْرِفُونَ عَنِ الشَّقِّ شَيْئًا وَلَمْ يَرَوْهَا مُدَّةَ حَيَاتِهِمْ، بَلَّهُ أَنْ يَعِيشُوا فِيهَا!

٢ - هُنَاكَ دَوْلٌ حَالُهَا الْمَعِيشِيُّ سَيِّءٌ بِحَيْثُ تَعِيشُ تَحْتَ خَطِّ الصَّغْرِ مِنَ الْاِقْتِصَادِ، يَعِيشُ فِيهَا أَنَاثٌ حُفَاةٌ غُرَاةٌ عَيْشَةً بَسِيطَةً، أَتَصَوَّرُ أَنَّ أَوْزُونَ لَا يُهْمُهُ حَالُ هَؤُلَاءِ وَلَا يَحْسِبُهُمْ بَشَرًا مَعَاذَ اللَّهِ!

٣ - وَلَا نَزَالُ نَحْنُ نَرَى هَذِهِ الْأَحْوَالَ وَنَعْرِفُ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْبَوَادِي وَكَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْإِفْرِيقِيَّةِ، فَكَيْفَ نَقُولُ بَأَنَّنَا لَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؟!

٤ - ظنَّ الرَّجُلُ بفَهْمِهِ البَعِيدِ غَيْرِ المُصِيبِ أَنَّ هذه الآيةَ خاصَّةٌ بالمنازلِ والبيوتِ التي حَلَّتِ الشُّقُّقُ مَحَلَّهَا لذلكَ لَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا فِي العُمُرَانِ، مَعَ فسادِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ لِأَنَّ الَّذِينَ يَعِيشُونَ فِي الشُّقُّقِ قَلَّةٌ قَلِيلَةٌ تَلْقَاءُ مَنْ يَعِيشُ فِي البيوتِ وَالْمَنَازِلِ، وَبِالتَّالِي مَاذَا عَنِ الدُّكَاكِينِ وَالْمَكْتَبَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَمَكِنَةِ الْعَامَّةِ كَالدُّوَائِرِ وَالْحَنَاتِ الَّتِي تَنْطَبِقُ الْآيَةُ عَلَيْهَا فِي العُمُرَانِ؟!

فَالْآيَةُ خاصَّةٌ بِالْأَنْصَارِ وَحَالَتِهِمْ وَعَامَّةٌ لِكُلِّ مَنْ حَالُهُ حَالُهُمْ، لِأَنَّ الْعِبْرَةَ بَعْمومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ.

أخيراً: فَإِنَّ أَوْزُونَ بِقَوْلِهِ هَذَا يُوحِي بِأَنَّ الدِّينَ مَا جَاءَ إِلَّا لِحُكْمِ الطَّبَقَةِ الْإِرْسُتُوقَرَاتِيَّةِ وَأَمَّا الْبُرُولَتَارِيَّةُ فَلَيْسَ لَهُمْ مِنَ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ نَصِيبٌ لِأَنَّهُمْ لَا يَعِيشُونَ فِي الشُّقُّقِ وَالْفَنَادِقِ وَلَا يَمْلِكُونَ مَالاً وَلَا ثَرَوَةً هَائِلَةً!

وَبَعْدَ هَذَا الْعَرَضِ السَّابِقِ وَالرَّدِّ السَّاحِقِ أَقُولُ: لَا يَخْفَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَالِمٌ بِكُلِّ الْخَفِيَّاتِ وَ الْأَسْرَارِ، وَلَا يَأْتِي شَيْءٌ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا وَعِنْدَهُ الْقَرَارُ، وَهُوَ عَلِيمٌ بِمَا لَمْ يَكُنْ وَمَا كَانَ، وَلَا تَغِيبُ عَنْهُ ذَفَائِقُ الْأُمُورِ عِنْدَ اخْتِلَافِ الْأَوْقَاتِ وَالْأَزْمَانِ.

أَمَّا تَأَخُّرُ بَعْضِ هَذِهِ الْآيَاتِ عَنْ بَعْضِ الْأَسْبَابِ وَحُكْمِ، فَهُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أُولِي النُّهَى وَالْهِمَمِ، وَالْأُخْرَى تَكْفُلُ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهَا لِلَامْتِحَانِ وَالْإِخْتِبَارِ، لِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْأَخْيَارِ مِنَ الْأَشْرَارِ!

فَالْإِعْتِرَاضُ عَلَى هَذَا التَّدْرِجِ كَالْإِعْتِرَاضِ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُعْشَى الْيَوْمَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَشِيشًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥١﴾﴾ الْأَعْرَافِ.



لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا يَكْفِيهِ قَوْلُ "كُنْ" فَيَكُونُ كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿النحل.

إِذَا لِمَاذَا لَمْ يَخْلُقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي لَحْظَةٍ؟!
أَوْ كَاعْتِرَاضٍ مِنْ اعْتَرَضَ: لِمَاذَا لَمْ يُنْزِلِ الْقُرْآنَ جَمْلَةً وَاحِدَةً وَأَنْزَلَهُ مَنْجَمًا؟!
فهذه الاعتراضات لا تصدر إلا عن رجل لا يفهم حكم التدرج معنى، فهو عن إدراك هذه المعاني وحقائقها معنى، لأن كل ذلك لأسبابٍ وعِلَلٍ، كانت من أروع التناسب والحلل، لكنها تخفى عن البسطاء، فتكون عاقبة أمرهم المشقة والعناء.
وفعل أوزون مع هذه الآيات مُزري به، حيثُ اعترض دون أن يكون على رشده، وإلا لو علم مآل اعتراضه لم يعترض، لأنه افترض ما لا ينبغي أن يفترض، وطعن فيما هو محمود عند أهل البصيرة والاعتبار، ويُسلم له حتى من عرف عنه الميل للباطل بالإصرار، ولكن الله يهدي إلى طريق السواء وسواء الطريق من يشاء ويختار!

دعوة إزالة أسباب النزول

لا يَنْفَعُ الْمَرْءَ التَّلَوُّ فِي الْكَلَامِ، مَا دَامَ يُخَاطَبُ ذَوِي الْأَفْهَامِ، وَيَصِيرُ كِتَابُهُ إِلَى أَصْحَابِ الْأَقْلَامِ، فَبَعْدَ ذَلِكَ يَرَى التَّقْصُصَ وَالرُّدُودَ عَلَيْهِ بِالْوَرَامِ، فَصَاحِبُنَا كَمَا كَانَ يَتَكَلَّمُ خَوْفًا بِالْهَمْسِ، فَصَارَ جَاهِرًا بَعْدَوَانِهِ بِالْأَمْسِ، أَتَى بِشَيْءٍ جَدِيدٍ وَبِكَلَامٍ طَوِيلٍ، وَهَلْ يُغْنِي الْمَيْتَ الْبُكَاءُ وَالْعَوِيلُ؟

نَعَمْ! جَاءَ لِيَقُولَ لَنَا لَا سَبَبَ نَزُولِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، وَجَاءَ لِذَلِكَ بِأَغْلُوطَاتٍ ظَنَّهَا مِنْ قَوَاطِعِ الْبُرْهَانِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِجَدِيدٍ، وَتَقَطَّعَ حَبْلَ شُبُهَاتِهِ الْمَدِيدِ، وَنَقُولُ لَهُ: هَذِهِ شِنْشِنَةٌ مَيِّتَةٌ، وَدَعْوَةٌ قَادِيَانِيَّةٌ بَحْتَةٌ، كَمَا قِيلَ:

[مِنْ الرَّجَزِ]

إِنَّ بَنِي ضَرَجُونِي^(١) بِالْدَمِّ شِنْشِنَةً أَعْرِفُهَا مِنْ أَخْزَمِ

قَالَ أَوْزُونُ: " تتضح لنا ضرورة الابتعاد عن أسباب النزول هذه لأنها تجعل من التنزيل الحكيم نصا تاريخيا ماضيا " ص: (٤١)

أقول: لم يفهم هذا الرجل معنى أسباب النزول وحكماتها في آيات القرآن الكريم وإلا لم يستشكل ذلك ولم يهمل بهذا التهليل.

فمعرفة أسباب النزول لا يجعل الآيات القرآنية نصوصاً تأريخية كما زعم، لأننا في معرفة أسباب النزول نبحت عن الواقعة التي نزلت فيها الآيات وهذه الواقعة والحدث ثممنا لا الأشخاص التي نزلت فيهم حتى تكون نصوصاً تأريخية، وكما لا يخفى أن الوقائع تتجدد وتكرر وتتحدث مرة أخرى كما كانت في السابق، إذا كيف يكون البحث عنها ملامة، أفلا يقول الاعتراض علام؟!

(١) أي: صبغوني بحمرة الدم.



نَعَمْ! نحنُ نحتاجُ إلى أحوالِ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ لِأَنَّ واقِعَانَا تَوَاقُمٌ وَاقِعِهِمُ فِي كثيرِ الأوقاتِ، فكلُّ دعوةٍ لإزالةِ أسبابِ النزولِ تَتَنَاقَضُ مع كثيرٍ من الآياتِ الْقُرْآنِيَّةِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ بَيِّنٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ ١٦٠ ﴿المجادلة.

فكلُّ واحدٍ مِنَّا عِنْدَمَا يَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ يَبْحَثُ عَنْ حَالِ الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ؟ وَلِمَاذَا نَزَلَتْ؟ وما هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي يُنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ قُرْآنًا؟!

وَيَبْحَثُ عَنِ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا الْآيَةُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾. مع أنَّ معرفةَ الأشخاصِ الَّذِينَ أُنْزِلَ فِيهِمُ التَّنْزِيلُ شَيْءٌ ثَنَائِيٌّ جَانِبَ حَالِهِمْ وَحَالَتِهِمْ الَّتِي جَاءَ فِيهِ التَّنْزِيلُ لِأَنَّ الغَرَضَ الْأَسَاسِيَّ مِنْ معرفةِ سَبَبِ التَّنْزِيلِ الْحَالُ وَالْوَاقِعَةُ لَا الْأَشْخَاصُ وَالْأَسْمَاءُ.

وَبَدُونَ معرفةِ حَالِ الَّذِينَ أُنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمُ الْآيَةَ كَيْفَ نَعْرِفُ مَرَادَ اللَّهِ تَعَالَى وَحُكْمَهُ الشَّرْعِيَّ مِنَ الْآيَةِ، بَلْ كَيْفَ نَعْرِفُ مَعْنَى الظَّهَارِ أَصْلًا؟!

مَا هَذِهِ الْآيَةُ إِلَّا مِثَالٌ وَاحِدٌ لِمُضْرُورَةِ معرفةِ أسبابِ التَّنْزِيلِ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ نَحْتَاجُ إِلَى أَسْبَابِ نُزُولِهَا لِتَفْسِيرِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ١٦١ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً يَأْتِيهِمْ كَذِبٌ مِّنْهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ ١٦٢ ﴿التوبة.

وهذه الآيةُ فِي مسألةٍ خطيرةٍ تتعلَّقُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهِيَ مسألةُ التَّكْفِيرِ، أَفَلَا نَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ السَّبَبِ لِنَعْرِفَ عِلَّةَ كُفْرِهِمْ لِكَي لَا نَسِيرَ هَذَا الْمَسِيرَ، وَلَا نَفْعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِمْ وَلَا نَقُولَ مِثْلَ قَوْلِهِمُ الْخَطِيرَ، خَشْيَةُ الْوُقُوعِ فِي الْكُفْرِ وَيَكُونُ لَنَا يَسَسَ الْمَصِيرِ.

وبالتالي فإن تلك الدعاوى وتطبيقها محاولة تنقيص القرآن الكريم - حاشاه - لأنها تقطع القرآن وتبعد عنه الواقع الإنساني ومعيشة الناس وتفصل وتفرق التلاوم بين الآيات وأحوال الناس وظروفهم، كما هو معلوم غير خفي. وكذلك في هذه الدعاوى طعن في القرآن إن قلنا بها، لأن سائلاً يسألنا: أليس من حق هذا القرآن أن يأتي ببعض الآيات يخاطب المسلمين عند النزول ويفصح عن أحوالهم في ذاك الزمن؟! وهناك آيات كثيرة تناقض دعوى أوزون وغيره من القائلين بإزالة أسباب النزول، مثل:

- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحُجَّ ...﴾ (٧٩) البقرة
- ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَلِلسَّبِيلِ ...﴾ (٦٥) البقرة.
- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ ...﴾ (٢٧) البقرة.
- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢٩) البقرة.
- ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُجِلَ لَهُمْ قُلْ أُجِلَ لَكُمْ أَطْيَبْتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٤) المائدة.
- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ ...﴾ (١٧) الأعراف.





- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾ الأنفال.
 - ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ﴿٢٤﴾﴾ النازعات.
- عارٌّ على مَنْ يَدْعِي الْإِيمَانَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَآيَاتِهِ وَقُدْسِيَّتِهِ وَيَتَكَلَّمُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَيَعْتَرِضُ تِلْكَ الْأَعْتِرَاضَاتِ، بَعْدَ سَمَاعِ هَذِهِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ!

النسخ في القرآن الكريم

ثم يأتي مؤلف الجنابة ليطرح موضوعاً آخر وهو إنكار وجود النسخ في القرآن الكريم^(١)، وفي ذلك يقول: "لأن الله - عز وجل - وهو العالم العليم لا يمكن أن ينزل في كتابه العزيز أحكاماً وشرائع ناسخة لما قبلها بفترة لا تتجاوز العقدين من الزمن" ص: (٤٢).

أقول: إن النسخ من الأمور التي أجمع السلف والخلف عليها إلا عند وقت متأخر ظهر الخلاف فيه عند بعض الناس، فهذا الخلاف لا يعد شيئاً لا تعقد إجماع الصحابة ومن بعدهم عليه، كما نقل الإمام أبو بكر الجصاص (رحمته الله) عن الإمام الباقر (رحمته الله): "قال أبو بكر من ينكر النسخ فريقان: أحدهما: اليهود، والآخر: فريق من أهل الملة من المتأخرين لا يعتد بهم"^(٢).

وبالتالي فإن النسخ لا ينكره العقل السليم لأن الشيء الواحد صالح لزمان دون زمن آخر، فلذلك من المعقول القول بالنسخ، ومن العجيب أن يؤمن بعض الناس بنسخ شريعة كاملة كشريعة موسى وعيسى بشريعة نبينا محمد عليهم الصلاة والسلام، ولكن مع هذا ينكر وجود النسخ في بعض الشرائع والأحكام، هنئاً لكم المنهج المتناقض المروج!

فالنسخ واقع في الشرائع كما قال به العلماء واستدلوا له بالمعقول والمنقول^(٣).

(١) لا نعرف النسخ لأن كلاً منا سمع عنه ويعرفه ولو معرفة بسيطة، فنحن الآن بصدد جواز وقوعه في القرآن الكريم وأحكامه التشريعية، ومن أراد التعريف فعليه بالكتب الأصولية، خصوصاً ما يأتي ذكره أثناء مراجعنا.

(٢) الفصول في الأصول، لأبي بكر الجصاص (٢/٢١٥)، ط: وزارة الأوقاف الكويتية. وكذلك قال القاضي أبو الحسين المعتزلي البصري: ﴿اتفق المسلمون على حسن نسخ الشرائع إلا حكاية شاذة عن بعض المسلمين أنه لا يحسن ذلك﴾ المعتمد لأبي الحسين البصري (١/٣٧٠).

(٣) يراجع: الفصول في الأصول، لأبي بكر الجصاص (٢/٢١٥) وما بعدها، والمعتمد لأبي الحسين البصري المعتزلي (١/٣٧٠)، ط: دار الكتب العلمية، انظر فيها وما بعدها تجد فيه ذرراً من مناقشة المناوئين للنسخ والرد



وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الْجَصَّاصُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) آتِيًا بِبَعْضِ الْأَدِلَّةِ: " قَالَ تَعَالَى: {وَإِذَا
بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ} ﴿النحل: ١٠١﴾ وَقَالَ تَعَالَى: {يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ
أُمُّ الْكِتَابِ} ﴿الرعد: ٣٩﴾ وَقَالَ تَعَالَى: {لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} ﴿المائدة:
٤٨﴾ وَأَخْبَرَ عَنْ نَسْخِ بَعْضِ أَحْكَامِ الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ
الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ} ﴿آل عمران: ٥٠﴾ وَقَالَ تَعَالَى: {وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي
ظُفْرٍ} ﴿الأنعام: ١٤٦﴾ وَقَالَ تَعَالَى: {فَيُظْلَمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ
لَهُمْ} ﴿النساء: ١٦٠﴾ وَقَدْ وَرَدَ مِنْ طَرِيقِ الثَّقَلِ الْمُسْتَفِيزِ وَالْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ الَّذِي لَا
يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ وَالْبُطْلَانُ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ كَانَ يُصَلِّي
إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى أَنْ نَسَخَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةَ إِلَى تِلْكَ الْجِهَةِ وَأَمَرَهُ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى
الْكَعْبَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ
وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} ﴿البقرة: ١٤٤﴾ « ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ
النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ
يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} ﴿البقرة: ١٤٢﴾ فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ (قَدْ) كَانُوا عَلَى قِبْلَةٍ غَيْرِهَا ثُمَّ
نُقِلُوا عَنْهَا"

الْعِلْمِيُّ الْمُقْنِعُ عَلَيْهِمُ، وَالْإِحْكَامُ فِي أَصُولِ الْأَحْكَامِ لِابْنِ حَزْمٍ (٤/٦٧)، ط: دار الآفاق الجديدة - تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ابْنُ
حَزْمٍ عَنِ الْمَسْأَلَةِ بِاطْنَابٍ فَاجَادَ وَأَفَادَ، وَالتَّبَصُّرَةُ لِأَبِي إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيِّ، ص: (٢٥٢) ط: دار الفكر، والتلخيصُ
فِي أَصُولِ الْفَقْهِ لِإِمَامِ الْحَرَمِيِّ (٢/٤٧١)، ط: دار البشائر الإسلامية، وَالْمُسْتَصْنَفَى لِلْفَرَّالِيِّ، ص: (٨٩)، ط: دار
الكتب العلمية، وروضة الناظر لابن قدامة (١/٢٢٧)، ط: مؤسسة الرسالة، وَالْمُسَوَّدَةُ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ، لآلِ تَيْمِيَّةٍ،
ص: (٩٥)، ط: دار الكتاب العربي، وَنَهَايَةُ السُّؤْلِ لِلِاسْتَوْيِّ، ص: (٢٣٧)، ط: دار الكتب العلمية، وَالْبَحْرُ الْخِطُّ
لِلزَّرْكَشِيِّ (٥/٢٠٨)، دار الكتيبي.

إلى أن قال: " وَقَدْ نَقَلَتِ الْأُمَّةُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ وَتَوَارَثُوهُمَا قَرْنًا عَنْ قَرْنٍ لَا يَتَنَاقَرُونَهُ وَلَا يَشْكُرُونَ فِيهِ " (١).

هذا الكلام القليل مخافة التطويل وإلا أتينا بأكثر من ذلك من أدلة ومناقشات حول الموضوع، ولكن المؤسف أن أوزون من قبل أساء الأدب مع الصحابة ثم مع النبي (ﷺ) والآن جاء معترضاً على الله جلّ جلاله قائلاً ثجّاه مولانا: كيف يفعل ذلك؟ وكيف؟ ولا يمكن أن يكون كذا وينزل كذا.

لا أدري بأي حق يتكلم هذا الرجل على شرع الله وآياته وأحكامه متهوراً؟ فهل بعد أن بينا حاله وسوء فهمه وسقم مقاصده سابقاً؟ أتراه يحق له الكلام؟!

فهذا الرجل له حق الكلام إذا قال بأن النسخ لا يجوز في الجبر والهندسة، أما الشريعة ومسائلها فلا يحق له أن يتكلم بلفظة عنها (٢)!

أما اعتراضه بأن النسخ وقع في مدة لا تتجاوز العقدین (٣)!

فأقول مجيباً: هذا الاعتراض ليس وجيهاً لأن أساسه السرعة والعجلة للنقد من أوزون وغيره من منكري النسخ وإلا فهو معلوم في عصرنا الحاضر وملموس في واقعنا ومحسوس يومياً حيث كنا نرى أشياء وهي صالحة لليوم ولا تصلح للغد أو لا تصلح لشهر!

وحتى في عالم الطب نرى الأطباء يوصون ببعض العلاج والأدوية في أسبوع أو شهر وبعد ذلك يغيرونها ويمنعون المريض استخدامها، ثم يكتبون له بعض الأدوية الأخرى!

(١) الفصول في الأصول (٢/٢١٨-٢١٩).

(٢) يقال: إن هذا الرجل مهتدس، ولكنني أشك في وجود شخص اسمه أوزون مع وجود صورة وصَفحة مزورة لمدّة قليلة في التويتر، والله أعلم بالخال.

(٣) العقد: ١٠ سنوات، والعقدان ٢٠ سنة.



فَكَيْفَ يُقَالُ بِأَنَّ النَّسْخَ فِي مُدَّةِ الْعَقْدَيْنِ غَيْرُ مَنْطِقِيٍّ؟! فَلَا يُنْكَرُ الْمَحْسُوسَ إِلَّا الْمَحْسُوسُ!

وهذا القدر من الكلام يكفي لمن أراد الحقَّ واتباعه، ومن أراد التَّمادي في الباطل والإصرار عليه فلا تكفيه مئات الصفحات بل ألوفها!

ثمَّ يقولُ أوزونُ: " والإمام البخاري هنا يطلعنا على أحاديث نسخت أو أسقطت آيات من القرآن الكريم لأسباب نجهلها ولم يستطع أحد من السادة العلماء إقناعنا بها " ص: (٤٢).

أقول: هذا الرجل يريد أن يقول لنا بأنَّ آيةً آيةً نُسِخَتْ ونحن لا ندرك السببَ لِنَسْخِهَا فيجب أن لا نؤمنَ بها، بحيث من الواجب أن يكون كل منسوخ سببه معلوماً ظاهراً وإلا فلا تقبله بتاتاً!

فهذا القول عجيب للغاية، لأنَّ أوزونَ وغيره من الذين يُنْكَرُونَ النَّسْخَ لأجلِ عَدَمِ إدراكِ العِلَّةِ أحياناً قالوا بأننا مسلمون ومؤمنون بالله تعالى، ولكنهم مع هذا أسلموا لبعض قضايا الغيب التي لا يدركها أحدٌ من الناس بل كان بعضها حتى الرسول (ﷺ) لا يعرفها ولم يظفر بحقائقها.

لأنَّ من خصوصية الإيمان أن يبقى بعض الأشياء مخفياً على الإنسان بغية الاختبار والامتحان لمعرفة درجة الإذعان والإيمان ورسوخهما في القلوب!

وهذا المدعي غير صادق في دعوى التعرف على كل الأسباب، بل هو يُسَلِّمُ لقرار طبيب إذا نصحه بشيءٍ لمدة ثم منعه عنه وكتب له دواءً آخر، فيسلم له دون أن يسأل ما الغرض وراء ذلك؟ ولم تكتب هذه الأدوية ثم منعتها عني؟

نعم! لا يسأل لأنه موقن بأنه عمل الطبيب وأهل مكة أدرى بشعابها من غيرهم، ولكنه معاند في كلام الله تعالى ولا يؤمن به ولا يسلم له!

أخيراً: أقول بعد حكمة التدرج وتعليم الناس إياها، والسهولة على الناس حيث ينزل الله تعالى بعض الآيات في ظروف ثم ينسخها بآيات أخر أنسب لحالهم وأحفظ لمصالحهم، أرى أن الله تعالى جعل النسخ امتحاناً واختباراً لعباده ليظهر أمرهم ويعرفهم غيرهم، ويعلم عن حالهم، وما أكثر من لم ينجح في هذا الامتحان وردّ على الله تعالى قوله في عصرنا الحاضر^(١)!!

ثم يأتي سرّد أدلته التي ظنّها لا يُجاب عنها ولا يستطيع العلماء إقناع أوزون و أشباهه بتوجيهها.

لا أخفيكم أن قول أوزون: ﴿ولم يستطع أحد من السادة العلماء إقناعنا بها﴾ ذكرني بقصة مفادها: أن رجلاً قال لم يستطع أحد من الناس أن يتغلب عليّ في المناظرات ولم يستطع أحد أن يقنعي بما عنده!

ف قيل له: كيف؟ قال: مهما جاؤوا بأدلة وقول وبحث وكلام قلت لهم: لا ليس صحيحاً!!

يعني أنّه لم يسمع لأحد حتى يقتنع ويؤمن بل كان يسمع ليقول: لا، فمن كانت حاله هكذا فلا كلام معه ينفع، ولا دواء ينجع.

والآن بقي أن نعرض أدلته وأقواله في النسخ وتبيين عجره وبجره ياذن الله تعالى كما كانت من قبل أقواله داحضة.

الدليل الأول لأوزون:

الحديث المروي: "إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها وعينناها، رجم رسول

(١) نسال الله تعالى أن يسهل لنا العودة لهذا الموضوع وإفراجه بكتاب مستقل، لأنّه موضوع حسّاس خاض فيه المستشرقون قديماً وأعداء السنة والملحدون حديثاً والنصرايئون دوماً.



اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَحْشَى إِنَّ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ:
وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي
كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ
كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ" ^(١).

يَعْتَرِضُ أَوْزُونٌ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَعْضَ الْإِعْتِرَاضَاتِ وَجَمَعَهَا فِي سِتِّ نُقَاطٍ،
وَهِيَ ^(٢):

١ - هَذَا الْأَثَرُ قَوْلُ عُمَرَ (رضي الله عنه) وَلَيْسَ قَوْلُ الرَّسُولِ (ﷺ).

أَقُولُ: قَوْلُهُ وَإِعْتَرَاظُهُ هَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا لِأَنَّ النَّصَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ لَوْ فَهِمَهُ عَلَى وَجْهِهِ
لَمْ يَعْتَرِضْ هَذَا الْإِعْتِرَاضَ لِأَنَّ فِيهِ قَوْلُهُ: ﴿فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا
وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ﴾، فَهَذَا هُوَ
إِسْنَادٌ صَرِيحٌ لِلْأَثَرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، إِذَا فَمَاذَا يَبْقَى لِهَذَا الْإِعْتِرَاضِ مَعْنَى؟!
وَمَنْ الْجَدِيرُ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْخَلِيفَةَ عُمَرَ (رضي الله عنه) قَالَ هَذَا الْكَلَامَ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ
النَّبِيِّ (ﷺ) فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ وَبِمَرَأَى الصَّحَابَةِ وَفِي أَيَّامِ الْحَجِّ فَلَوْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ
لَاَعْتَرِضَ عَلَيْهِ أَحَدُ الصَّحَابَةِ وَصَوَّبَهُ!!

٢ - لَا يُوجَدُ نَصٌّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ يَقَرِّرُ حُكْمَ الرَّجْمِ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ).

أَقُولُ: نَعَمْ! إِذَا لَمْ تَسْتَحِجِ ^(٣) فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ وَقُلْ مَا تَشَاءُ وَاكْتُبْ مَا تُرِيدُ!
فَلَوْ اسْتَحْيَا هَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَقُلْ هَذَا الْكَلَامَ لِأَنَّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَشْرَاتِ
الْأَحَادِيثِ تُقَرِّرُ حُكْمَ الرَّجْمِ عَنْ أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ صَحَابِيًّا حَيْثُ أَسْنَدُوا هَذَا الْحُكْمَ

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٨/٨).

^(٢) ص: (٤٢-٤٣).

^(٣) إِذَا كَانَ مِنْ فِعْلٍ (اسْتَحْيَا - يَسْتَحِي) تَقُولُ فِي حَالَةِ الْجَزْمِ (تَسْتَحِي) بِإِبْقَاءِ يَاءٍ، وَإِذَا كَانَ مِنْ فِعْلٍ (اسْتَحْيَا -
يَسْتَحِي) تَقُولُ: (تَسْتَح) فَالْوَائِثَانِ لِلْحَدِيثِ مَوْجُودَةٌ.

إلى النبي ﷺ) وَتَقْلُوا قَوْلَهُ وَفَعَلَهُ، كَمَا رَوَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(١)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى ^(٢)، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣)، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ^(٤)، وَأَبْنُ عَبَّاسٍ ^(٥)، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ رَوَوْا ذَلِكَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ) وَنُقِلَ إِلَيْنَا فِي دَوَائِرِ السُّنَنِ وَبِالْأَخْصِّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

٣ - يقول بأنَّ الرَّجْمَ لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْقُرْآنِ.

أقول: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّ الرَّجْمَ ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَتَّى يَعْتَرِضَ عَلَيْنَا هَذَا الْإِعْتِرَاضَ، وَلَكِنْ قَضَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ) وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْعُدُولِ عَنْ قَضَائِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ ﴿٣٦﴾ الْأَحْزَابُ. وَبِالتَّالِي قَدْ جَاءَ حُكْمُ الرَّجْمِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) مُتَوَاتِرًا وَقَدْ تَلَقَّيْنَاهُ الْأُمَّةَ بِالْقَبُولِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، وَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ إِلَّا شَرِذْمَةً مِنَ الْفِرَقِ الَّتِي لَا يُعْتَدُّ بِقَوْلِهَا. وَمِنْ قَبْلِ نَاقِشِنَا أُوزُونٌ وَغَيْرُهُ عَلَى قَبُولِ تَشْرِيعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ) وَكَوْنِهَا دِينًا، فَلَا تُرِيدُ أَنْ تُكَرِّرَ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، وَاللَّيْبُ تَكْفِيهِ الْإِشَارَةُ.

٤ - يَأْتِي أُوزُونٌ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَلَحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ ﴿١٥﴾ النَّسَاءُ.

(١) رواه البخاري، (١٦٤/٨)، برقم: (٦٨١٢).

(٢) م.س: (١٦٥/٨)، برقم: (٦٨١٣).

(٣) م.س: (١٦٥/٨)، برقم: (٦٨١٤).

(٤) م.س: (١٦٨/٨)، برقم: (٦٨٢٩).

(٥) نَفْسُ الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ وَالرَّقْمِ.



وَيَقُولُ: " ولا يمكن - حسب الآية الكريمة الأولى السابقة - أن يكون السبيل بعد قوله تعالى - يتوفاهن الموت - هو الرجم، فالسبيل خلاص ونجاة ولا يكون الخلاص من الإمساك بالرجم".

أَقُولُ هَذَا التَّفْسِيرُ وَإِنْ قَالَ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ لِلْغَايَةِ وَلِأَنَّ السَّبِيلَ لَا تَأْتِي فِي اللُّغَةِ بِمَعْنَى الْخَلَاصِ وَالنَّجَاةِ، وَبَعْدَ سَمَاعِ ذَلِكَ وَقِرَاءَتِهِ رَجَعْتُ مَرَّةً أُخْرَى لِأَمْهَاتِ مَصَادِرِ اللُّغَةِ لِأَجِدَ لِدَلِكِ السَّبِيلِ سَبِيلًا، وَلَكِنْ لَمْ أَجِدْ سَبِيلًا وَلَا قِيلًا! فَعَلَيْكُمْ بِالرُّجُوعِ إِلَى هَذِهِ الْمَصَادِرِ وَاحْكُمُوا بَيْنَنَا:

الْعَيْنُ لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (٢٦٣/٧)، الْحَكْمُ وَالْحَيْطُ الْأَعْظَمُ لِابْنِ سَيِّدِهِ (٥٠٥/٨)، لِسَانُ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ الْإِفْرِيقِيِّ (٣١٩/١١)، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٣٠٣/١٢)، الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ لِأَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَارِيِّ (١٩٧/٢)، الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (٥/ ١٧٢٤)، أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ لِلزُّعْمَرِيِّ (٤٣٥/١)، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٣٨/٢)، مَخْتَارُ الصَّحَاحِ لِلرَّازِيِّ، ص: (١٤١).
فَالسَّبِيلُ فِي اللُّغَةِ بِمَعْنَى الطَّرِيقِ وَالْمَخْرَجِ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ سِوَاهُ كَانَ فِي مَصْلَحَةِ هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ يَكُنْ، أَمَّا الَّذِي جَاءَ بِهِ أَوْزُونُ فَهُوَ تَفْسِيرٌ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ أَوْ نَقْلٌ عَنْ غَيْرِهِ دُونَ إِعْمَالِ الْعَقْلِ وَالتَّحْقِيقِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ.

نَعَمْ! السَّبِيلُ يَكُونُ بِإِتْلَافِ شَخْصٍ مَاذَا مَا أَنَّهُ خَطَرٌ عَلَى الْجَمْعِ بِشَكْلِ عَامٍ، فَالْإِسْلَامُ يُقَدِّمُ مَصْلَحَةَ الْعَامَّةِ عَلَى مَصَالِحِ الْأَشْخَاصِ، فَبِذَلِكَ يَقْضِي عَلَى الزَّنَى وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْكَوَارِثِ وَالْأَمْرَاضِ الْقَاتِلَةِ النَّاشِئَةِ مِنَ الزَّنَى الَّتِي أَبَادَتْ الْأُمَّمَ وَخَرَّبَتْهَا.

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الدِّينُ الْحَنِيفُ بِحَلٍّ لَمْ يُوجَدَ مِثْلُهُ فِي الْقَضَاءِ عَلَى هَذِهِ الْجَرِئَةِ إِلَّا فِي التَّشْرِيعَاتِ السَّمَاوِيَّةِ، فَمِثْلًا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ لَرَأَيْنَا أَنَّ عِدَّةَ الَّذِينَ رُجِمُوا لَا يَتَجَاوَزُ عِدَّةَ الْأَصَابِعِ وَهُمْ قَلِيلُونَ جَدًّا، وَلَكِنْ تُجَاهُ ذَلِكَ انْظُرْ إِلَى الدُّوَلِ

العظمى كيف تُعاني من تلك الأمراض والأوجاع والمصائب التي ظهرت بسبب الزنى، حسب تقاريرهم يصل عدد المصابين بتلك الأمراض القاتلة المتلفة في بعض الدول إلى مئات ألوف!!

فأي الحلين يختار العاقل هذه المشكلة التي تهدد المجتمع وكيانه وأركانه؟!

فلذلك جاء النبي (ﷺ) بعد نزول ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ بقوله: " عَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبُكَرُ بِالْبُكَرِ جُلْدُ مِائَةٍ وَتَفِي سَنَةً، وَالثَّيِّبُ بِالْثَّيِّبِ جُلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ»^(١).

فنحن نرضى بما جاء به الحبيب (ﷺ) ونؤمن به إيماناً جازماً لا يتطرق إليه أدنى شك أو ريب، وكذلك نرى هذا الواقع المؤلم الذي نعيش فيه حيث تركوا شرع الله تعالى وجاؤوا بقوانين غربية ظنوها تحافظ على حقوق الإنسان ولم يتحققوا حتى الآن أنها تحافظ على شريعة من الجناة والمتمردين، وتبيد الأبرياء وأهل العفاف حيث يعانون ما يجنيه هؤلاء المفسدون^(٢).

ثم يأتي أوزون بنوع جديد من التلبس ويقول: " كذلك نجد أن عقوبة الذكور (اللدان يأتيانها) هي بالإيذاء وأن باب التوبة والإصلاح مفتوح لهما بينما عقوبة النساء

(١) رواه مسلم (١٣١٦/٣)، برقم: (١٦٩٠). وأحمد (٢٥٠/٢٥)، برقم: (١٥٩٠٩)، والشافعي في المسند (٢٦٧/٣)، برقم: (١٥٦٩)، ت: د. ماهر ياسين فحل، الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

(٢) قلت (البرزنجي): قال أهل العلم تطبيق حد الرجم من المستحيلات للأسباب التالية: ١- اتفق الجمهور على أنه عليه الصلاة والسلام كان يذرع الحدود بالشبهات. ٢- شروط إقامة الحد قاسية جداً فلا بد من شهود أربعة يتفقون على نفس الشهادة. ٣- لا يُقام الحد إلا إذا توفرت شروط العفاف، لذلك لا تصل حالات إقامة حد الرجم في عهد الرسالة ثم الخلافة الراشدة العشرة، أي خلال أربعين عاماً. والله تعالى أعلم





الرجم - حسب ما استنتج ابن الصامت في حديثه - وهو ما يشير إلى تمييز الذكر عن الأنثى وفي ذلك إساءة لدين الإسلام الحنيف" ص: (٤٤).

أقول: لم يستطع أوزون أن يخرج عن المنهج الاستشراقي الجائر حتّى في الإتيان بنوع الشبهة، فهو بهذه العبارة ﴿حسب ما استنتج ابن الصامت في حديثه﴾ يريد أن يوحى بأنّ الصّحابيّ الجليل عبادة بن الصّامت (رضي الله عنه) وضع هذا الحديث، ولهذا الغرض الشّيطانيّ قال سابقاً بأنّه لا يوجد حديث في صحيح البخاريّ عن النّبيّ يذكر الرّجم، مع أنّنا أتينا بروايات كثيرة عن الأصحاب، وإذا كان ابن صامت (رضي الله عنه) وضع هذا الحديث فماذا عن رواية عمّار وعليّ وابن عبّاس وغيرهم (رضي الله عنهم)؟!

وكان لأوزون سابق سبقه في ذلك حيث اتّهم المستشرق الظالم "جولد تسيهر" الصحابة والتابعين بأنهم وضعوا الأحاديث واتّهم أبا هريرة (رضي الله عنه) والزّهري (رضي الله عنه) بذلك وقبل ذلك أتى ببعض الخيانات والتبليسات وتشويش الحقائق عن هذين الإمامين الجليلين ليصل إلى المراد - اتّهامهما بوضع الحديث - فأنّت ترى جناب المهندس قد استنّ بسنّته، فيتحدّيان في هذه النقطة العاشمة.

أرجع إلى مناقشته فأقول: لو كان هذا الرجل عارفاً بصيراً بالإسلام وأحكامه لم يأت بهذه العبارات والقول بأنّ الرجم تلزم منه الذكورية، لأنّ في السنن أحاديث كثيرة على عقوبة من يعمل عمل قوم لوط، منها: عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ»^(١).

(١) رواه أبو داود (١٥٨/٤)، برقم: (٤٤٦٢)، وابن ماجه (٨٥٦/٢)، برقم: (٢٥٦١)، والترمذي (١٠٩/٣) برقم: (١٤٥٦). قلت "البرزنجي": حديث ابن عبّاس هذا مرفوعاً قد استكره ابن معين كما في "ذخيرة الحفاظ" (ج ٤/ص: 2430 - 5632) وكذلك استكره النسائي كما في (تلخيص الحبير ج 4/ص: 54).

لا أدري هل هذه الأحاديث خفيت عن عين أوزون أو أراد إنكارها، وهل رأى أقوال الفقهاء في ذلك أم لا؟!

زكريا أوزون والاعتراض على آية الرجم المنسوخة!

٥ - إذا أخذنا نص الآية المنسوخة لفظاً، وهي: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة - نجد أن الحكم يجب تطبيقه على الشيخ والشيخة حكماً وليس على غيرهما من النساء والرجال، مع الإشارة هنا إلى أن الشيخ هو المسن الذي لا يقوى على الأعمال الجسدية وعلى رأسها الجنس كما في قوله تعالى: {قالت يا ويلتى أألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً إن هذا لشيء عجيب} (هود الآية ٧٢) وفي قوله: {قالوا يا أيها العزيز إن له أبا شيخاً كبيراً فخذ أحداً مكانه إنا نراك من المحسنين} (سورة يوسف الآية ٧٨).

أقول: يريد أن يقول بأن هذا النص لم يكن دقيقاً في اختيار الكلمات حيث اختار كلمة «الشيخ» كما قال بأن هذه الكلمة لا تطلق إلا على المسن العاجز عن الجماع. ولكنه كعادته لا يحسن العربية ولا يفهم النصوص وجاء معترضاً على الحديث، فيا حبذا لو رجع مرة إلى رصده وعلم أن الخطأ واقع صادر عنه وأدرك مستوى ضعفه، وأيقن بأن لا مشكلة في هذه الأشياء التي يعترض عليها.

فعلى كل حال يكون ردنا على هذا الاعتراض من أوجه، وهي:

١ - لا يجزم بأن هذا النص «الشيخ والشيخة إذا زنيا..» عين النص المنزل لأن قراءتها نسخت، فعلى هذا يمكن أن الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قرأه بالمعنى دون النص المنزل واحتفظ بالمعنى فقط^(١)!

(١) قلت «البرزنجي»: عبارة (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) غير محفوظة في حديث عمر رضي الله عنه من طريق الزهري كما قال النسائي في السنن الكبرى (٢/٢٧٣): "لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث: (الشيخ



٢ - لو قلنا بأن هذه العبارة والنص نص الآية التي نزلت، فلا مشكلة في ذلك ونقول: المعاملة مع ظاهر النص دون الإمعان في المعنى المراد والحكمة من استخدام هذه العبارة غاية الجمود التي وقع فيها كثير من المعترضين في هذا العصر، لأن لغة العرب أشبه بالرمز في كثير الأوقات بسبب هذه الكنايات والتعريضات التي هي موجودة فيها، وبالتالي عدم معرفة فقه اللغة آفة أخرى من آفات هؤلاء المعترضين، لأن تفسير النص ودقائق اللغة ينبغي أن نرجعها إلى السياق التاريخي واستعمالهم لها، فإذا فسرنا هذا النص بهذه الطريقة فلا نتعرض لمشكلة.

فكلمة **«الشيخ»** هنا لا يعني بها المسن الضعيف كما يفهمها المعارضون، بل هي كناية عن الرجل المتزوج، لأن العرب لم يعرف عن رجالها أن يبلغ حد الشيخوخة وهو لم يتزوج، فلذلك عبر عن المتزوج بالشيخ لكون الماشيخة متزوجين عموماً، والكناية أبلغ من التصريح كما قال البيهقيون وأجمعوا على ذلك!

٣ - إن كنا أخذنا بظاهر النص فلا مشكلة أيضاً، لأن مرحلة الشيخوخة عند العرب ظهور علامة من علاماتها كالشيب على الرأس واللحية وغير ذلك، ولا يقصدون منها الضعف الكلي كما صوروه أوزون، وهذا يظهر عموماً فوق الثلاثين

والشيخة فارجهما ألبتة غير سفيان، وينبغي أنه وهم، والله أعلم ... قلت: والذي يظهر أن ابن عيينة لم يحفظه، هو ما صرح به كما في مستند الحميدي: (١٦/١) "فقال: أي ابن عيينة سمعته من الزهري بطوله، فحفظت منه أشياء وهذا مما لم أحفظ منها يومئذ. وكذلك ضعفه من المعاصرين العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٤/ ٢٢٩) إن لفظ (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجهما ألبتة نكالا من الله، والله عزيز حكيم)، فهذا لا يصح لأمر: أولاً: لأن من قرأه لم يجد فيه مسحة القراءان الكريم، وكلام رب العالمين.

ثانياً: أن الحكم فيه مخالف للحكم الثابت، فالحكم في هذا اللفظ معلق على الكبر، على الشيخوخة، سواء كان هذا الشيخ ثيباً أم بكراً، مع أن الحكم الثابت معلق على الثبوية سواء أكان شيخاً أم شاباً. ونحن لا يهمنا أن نعرف لفظه ما دام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - شهد به على منبر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والصحابة - رضي الله عنهم - يسمعون ولم ينكروا، فإننا نعلم أن هذا النص كان قد وجد ثم نسخ.

الجنابة على البخاري، قراءة نقدية لكتاب جنابة البخاري

وبعد هذه المرحلة تأتي مرحلة الكهولة وهي تبدأ من الأربعين، وهل يقول عاقل بأن الإنسان في هذه المرحلة وحتى في الكهولة لا يقدر على الجماع؟! **أما ما جاء به أوزون من هذه الآية: ﴿قَالَ يَوَيْلَ لِيَ الَّذِي أَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ (٧٢) هود.**

فأقول: يمكن أن العجلة للرد وحُب الظهور جعلت أوزون متخبطًا ومخلطًا واقعا في الزلل كما قيل:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

كَمْ يُدْرِكُ الْمُتَأَنِّي بَعْضَ حَاجَتِهِ

وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْمُسْتَعْجِلِ الزَّلَلُ

وإذا لم يكن كذلك كيف يخفى على أوزون أن المرء يصل إلى مرحلة يقدر على الجماع ولكن سنه ليس سن الولادة، كما هو معلوم في علم الطب الحديث! ومع ذلك كان عمر سيدنا إبراهيم (٨٦ سنة) يعني قرابة (٤٠ سنة) فوق مرحلة الكهولة، كما قال ابن كثير (رحمه الله): "وَوَلَدَتْهُ وَلِإِبْرَاهِيمَ مِنَ الْعُمْرِ سِتُّ وَتَمَائُونُ سَنَةً" (١).

ويقول بعبارة أوضح من هذه: "إِنَّ إِسْمَاعِيلَ وَلِدَ وَإِبْرَاهِيمَ مِنَ الْعُمْرِ سِتُّ وَتَمَائُونُ سَنَةً" (٢).

فذلك نعرف أن هناك بونا شاسعا بين الشيخ في آية الزنى وبين هذه الآية التي جاء بها أوزون. وكذلك بالنسبة ليعقوب عليه السلام فهو أيضا تجاوز هذا الحد وجاء في وصف شيخوخته بوصف وهي: **﴿شَيْخًا كَبِيرًا﴾**. يعني: قد تجاوز السن المعهود

(١) قصص الأنبياء لابن كثير، ص: (٢٠١)، ت: مصطفى عبد الواحد، الناشر: مطبعة دار التأليف - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.

(٢) المصدر السابق، ص: (٢٩٠).



لِلشَّيْخُوخَةِ، وَهَذَا مَعْلُومٌ لِأَنَّ أَصْغَرَ أَبْنَائِهِ صَارَ بِالْعَا رَاشِدًا وَبَعْضُهُمُ الْآخَرِينَ وَصَلُوا إِلَى مَرَحَلَةِ الشَّيْخُوخَةِ، يَعْنِي أَنَّهُ قَدْ تَجَاوَزَ هَذِهِ الْمَرَحَلَةَ ^(١).

٦ - هَذَا هُوَ الْإِعْتِرَاضُ الْآخِرُ لِأُوزُونٍ، يَقُولُ: " قَدْ يَكُونُ الصَّحَابَةُ قَدْ رَجَّهُوا زَمَنَ الرِّسُولِ (ص) مُطَبِّقِينَ بِذَلِكَ حُكْمَ الزَّانَا فِي التَّوْرَةِ عَلَى رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ زَانِيَا. وَهُوَ مَا يَنْسَجَمُ مَعَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى الَّذِي سَأَلَ فِيهِ إِذَا كَانَ الرَّسُولُ قَدْ رَجِمَ قَبْلَ أَمِّ بَعْدِ سُورَةِ النُّورِ الَّتِي لَمْ تَنْصَ عَلَى الرَّجْمِ - كَمَا رَأَيْنَا. "

أَقُولُ: لَا أَتَكَلَّمُ عَنْ رَكَاكَةِ عِبَارَاتِ أُوزُونٍ وَعَدَمِ مُرَاعَاةِ الْبَلَاغَةِ وَالْيَبَانَ فِي الْكَلَامِ حَيْثُ يُكَرَّرُ وَيُطَوَّلُ بَحِثٌ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ!

بَلْ أَقُولُ لَهُ: أَخْطَأْتَ مِنْ حَيْثُ لَا تَشْعُرُ أَوْ تَشْعُرُ لَكُنْكَ تُلْبِسُ وَتُدَلِّسُ، لِأَنَّنَا نَعْرِفُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) لَمْ يَقَمْ بِرَجْمِ الْيَهُودِيِّينَ فَحَسَبُ، بَلْ هُنَاكَ حَالَاتٌ حَكَمَ النَّبِيُّ (ﷺ) بِالرَّجْمِ عَلَى الزَّانِي الْمُحْصَنِ كَمَا عَزَّ وَالْأَمْرَةَ الْعَامِدِيَّةَ وَغَيْرَهُمَا، وَمَنْ ثُمَّ كَانَ الْخُلَفَاءُ قَامُوا بِهِ فِي عَصْرِهِمْ وَمَدَّةِ خِلَافَتِهِمْ مُسْتَدِلِّينَ بِمَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ (ﷺ) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ ثَابِتٌ فِي الْإِسْلَامِ وَسَنَّهُ النَّبِيُّ (ﷺ) لِلْمُؤْمِنِينَ، كَمَا نَرَى فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ﷺ): "حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجِمَ الْمَرْأَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: «قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ^(٢).

^(١) مَعَ أَنَّ الشَّيْخَ الْعَلَامَةَ مُحَمَّدًا الْبَرْزَنْجِيَّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَهَبَ إِلَى عَدَمِ ثُبُوتِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ - أَعْنِي الشَّيْخَ وَالشَّيْخَةَ - وَهُوَ أَيْضًا قَدْ اعْتَمَدَ عَلَى كَوْنِ الشَّيْخِ لِلْمُسْنِ لَكُنَّا لَا نُوَافِقُهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ - مَعَ كَوْنِهِ أَسَاتِذَنَا وَمِنْهُ نَسْتَفِيدُ - وَيَكُونُ جَوَابُنَا كَمَا تَقَدَّمَ، وَلَكُنَّا نَخْضَعُ لِبَاقِيِ أَدْلَتِهِ فِي الْمَوْضُوعِ.

^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، (١٦٤/٨)، بِرَقْمِ: (٦٨١٢).

وَمِنَ الْأَجْدَرِ أَنْ نَقُولَ لِأَوْزُونَ لِمَاذَا تَزَكُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ قَبْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى؟

هذا واضحٌ بَيِّنٌ لَأَنَّهَا تَفْضَحُهُ إِنَّ قَالَ بَأَنَّ الرَّجْمَ كَانَ بِحُكْمِ التَّوْرَةِ وَلَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْءٌ اسْمُهُ الرَّجْمُ، فَمِنَ الْأَحْسَنِ لَهُ أَنْ يَتَزَكَّهَا الْآنَ وَيَدَّعِي مِنْ قَبْلِ بَأَنَّ الرَّجْمَ لَمْ يَقُلْ بِهِ النَّبِيُّ (ﷺ) وَلَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِهِ وَمَا جَاءَ فِي الْبُخَارِيِّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ! وبالتالي فَإِنَّ الْأُمَّةَ تَلَقَّتِ الرَّجْمَ بِالْقَبُولِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ وَعَلِمَتْ أَنَّهُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَحَكَمَ بِهِ النَّبِيُّ (ﷺ)، فهذا التواتر لا يمكن رُدُّهُ أو رَفْضُهُ أَلْبَتَةً.

وإذا قيل: بَأَنَّ الرَّجْمَ كَانَ مَذْكُورًا فِي التَّوْرَةِ فهذا حكمٌ يهوديٌّ كيفَ نَرْضَى بِهِ وَتَقْبَلُهُ؟

نقول: لا شكَّ أَنَّهُ مِنْ شَرِيعَةِ مُوسَى (ﷺ) وَأَنَّهُ جَاءَ بِهِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِهِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ بَلْ أَوْحَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ وَشَرَعَهُ لَهُمْ، وَكَذَلِكَ هُنَاكَ تَطَابُقٌ فِي الشَّرِيعَتَيْنِ فِي الْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ وَالتَّعْبُدِيَّةِ كَمَا كَانَ عِنْدَهُمُ الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ - وَإِنْ كَانَتِ الْمَاهِيَةُ مُبَايَنَةً -، فَهَلْ نَقُولُ بَأَنَّ الصَّلَاةَ شَرِيعَةً يَهُودِيَّةً فَلَا نَقْبَلُهَا وَعَلَيْنَا تَرْكُهَا؟!

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ لِقَوْلِهِ بَأَنَّ الرَّجْمَ كَانَ قَبْلَ سُورَةِ التَّوْرِ وَاسْتِدْلَالِهِ بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، فَهَذَا لَا حُجَّةَ لِأَوْزُونَ فِيهِ لِأَنَّ ابْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ لَا أَذْرِي، وَلَمْ يَنْكِرْ وَقُوعَهُ بَعْدَ سُورَةِ التَّوْرِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالْقَوْلِ لَا إِثْبَاتًا وَلَا نَفْيًا.

فإِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَبْحَثَ عَنْ أَحْوَالِ الرَّسُولِ (ﷺ) بَعْدَ نَزُولِ سُورَةِ التَّوْرِ فَهَلْ قَامَ بِالرَّجْمِ أَمْ لَا؟!

أقول: قد كَانَ فِيْمَا مَضَى مِنْ نِسْبَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ الرَّجْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) حُجَّةٌ عَلَى أَوْزُونَ وَالْقَائِلِينَ بَعْدَهُمْ وَقُوعِ الرَّجْمِ بَعْدَ سُورَةِ التَّوْرِ، وَلَكِنْ زِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ نَأْتِي بِرِوَايَةٍ صَرِيحَةٍ فِي الْبَابِ وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْهُ أَوْزُونَ وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه): " أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَكَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَبْكَ جُنُونٌ» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَنْتَ» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ»^(١).

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ سُورَةَ النُّورِ نَزَلَتْ بَعْدَ "الْإِفْكَ" وَالصَّحَابِيُّ الْجَلِيلَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَسْلَمَ بَعْدَ "الْإِفْكَ"!

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ (رحمته الله): "وَقَدْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الرَّجْمَ وَقَعَ بَعْدَ سُورَةِ النُّورِ لِأَنَّ نَزُولَهَا كَانَ فِي قِصَّةِ الْإِفْكَ وَاخْتَلَفَ هَلْ كَانَ سَنَةَ أَرْبَعَ أَوْ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ وَالرَّجْمُ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَدْ حَضَرَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا أَسْلَمَ سَنَةَ سَبْعٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّمَا جَاءَ مَعَ أُمِّهِ إِلَى الْمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعٍ الْحَدِيثُ الثَّالِثُ"^(٢).
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ حُجَّةَ الْمُعْتَرِضِينَ دَاحِضَةً...

الدَّلِيلُ الثَّانِي لِإِبْطَالِ النَّسْخِ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقْدَمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَتْوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ، فَفَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ، قَالَ هَمَّامٌ: فَأَرَاهُ آخِرَ مَعَهُ، «فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٥/٨)، بِرَقْمِ: (٦٨١٥) وَمُسْلِمٌ (١٣١٨/٣)، بِرَقْمِ: (١٦٩١).

^(٢) فَتْحُ الْبَارِيِّ (١٢٠/١٢)، وَعُمْدَةُ الْقَارِي (٢٩١/٢٣).

النبي صلى الله عليه وسلم، أنهم قد لقوا ربهم، فرضي عنهم، وأرضاهم»، فكنا نقرأ: أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا، وأرضانا ثم نسح بعد...^(١).
اعتراض أوزون بعض الاعتراضات فيمكن أن نقسمها على هذه النقاط^(٢):

١ - يسأل عن الرجل واسمه، وكيف يصعد على الجبل وهو أعرج!
أقول: والله ما هذه المقولة إلا دليل على ضعف الحجة وخلو الجؤنة وقلة المؤنة
ووجود الشحنة وقيصان الإحنة أمام السنة.

فماذا يغير العلم باسم الرجل؟ أليس هو من قبل يطلب منا أن نحذف أسباب
النزول لأنها تجعل من التنزيل نصاً تاريخياً؟! فلماذا الآن يطالب بمعرفة اسم الرجل؟!
أما بالنسبة لصعوده على الجبل فأقول: يبدو أن جناب المهندس لا يعرف شيئاً عن
الحرب والقتال ولم يسمع به من قبل لأنه لم يخرج من الشقق والفنادق التي يسكن
فيها!!

وإلا في حالة الاضطراب والقتل لا يعرف المرء ما العرج خوفاً على نفسه، خصوصاً
إذا رأى من حوله قتلوا فكيف يبقى في خياله أنه أعرج؟! بل يحاول جاهداً أن يخرج
بنفسه ويعطي ثمن الجهد البالغ للنجاة.

ونحن قد رأينا أن الأعرج يصعد على الجبل في الحالات الطبيعية فكيف إذا اشتد
البلاء واستحر القتل وتكالت الأزمات وهاج الخوف؟!!

وبالتالي فإننا لا نتكلم عن جبل "إفرست" الضخم ولا عن سلسلة جبال هيمالايا
ولا نتكلم عن جبال الأفغان حتى يقال كيف صعد الأعرج، بل نحن نتكلم عن جبال
الحجاز والمناطق العربية التي قل أن تجد جبلاً ضخماً هنالك!!

(١) رواه البخاري (١٨/٤)، برقم: (٢٨٠١).

(٢) ص: (٤٦-٤٧).



وهناك بعض الروايات يتحدث عن كون الرجل على الجبل حال قتل إخوانه، يعني أنه لم ينزل من الجبل أصلاً، فليس في رواية الإمام البخاري (رحمه الله) أيضاً ما يدل دلالة صريحة على أن الرجل صعد على الجبل حين قتل إخوانه.

٢ - يعترض أوزون على أن قول المقتول صار قراءنا.

أقول: ليس بذلك بأس ولا مشكلة فيه وهذا يدل على عدم معرفة المهندس زكريا أوزون بالقرآن الكريم، لأن فيه أمثلة كثيرة من هذا النوع، مثل: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ۝ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا ۝﴾ قال له صاحبه وهو يحاوره: أَكَفَرْتِ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ۝ ﴿الكهف.

وكذلك: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَدْعُونَ أَتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ۝ أَتَّبِعُوا مِنْ لَا يَسْئَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝ وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۝﴾ يس.

فهذه الآيات كلها أقوال أناس قصها الله تعالى لنبيه وأنزلها عليه لتكون لهم عبرة وموعظة، وكذلك نجد في القرآن الكريم أقوال الكفار مسجلة للعبرة، مثل: ﴿قَالُوا يَصْلِحْ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ ۝﴾ هود.

ومثل: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَكِفِينَ ۝﴾ الشعراء.

هذه بعض الآيات القرآنية على هذا المنوال وإلا ففيه أمثلة كثيرة على ذلك، فهذا تعلم مستوى معرفة صاحبنا أوزون.

وهذا يُذكروني بأنني كنت أقرأ كتاباً من كُتب الملاحدة قبل تسع سنوات تقريباً وهو يريد أن يشكك في قدسية القرآن الكريم، ولذلك الغرض اعتمد على بعض الأدلة، منها: أن القرآن فيه آيات من أقوال المشركين والكفار، فلماذا يقال بأن هذه الآيات مقدسة مع كون صاحبها يدخل النار أبداً لا بدين؟! **!**

والجواب على قول هذا المسكين سهل ولكن باختصار واقتصار نقول: إن قدسية هذه الآيات من القرآن الكريم ليست لقائلها الأول بل القدسية مستمدة من كون الله تعالى تكلم بها وقالها لنبيه (ﷺ) وأوحاها إليه، فلذلك هذه الآيات مقدسة عندنا.

٣ - ثم بعد نقله هذه الأقوال والإشارة السريعة إليها يقول:

"ولكني سأقف عند نسخ هذه الآية - حسب تعبيرهم - ^(١) وعدم قراءتها وإسقاطها باللفظ والحكم والمكان من القرآن الكريم؟ كيف أسقطن؟ ولماذا أسقطن؟ وأين رأي أو قول الرسول الكريم" ص: (٤٦).

أقول: يعني أنه لم يقف على شيء من النقطتين بعد ذكرهما، فنقول له سواء وقفت أم لم تقف قد أفرغت ما عندك من الشبهات، وقد أبطلناها كلها والله الحمد.

أتساءل: هل حقاً مستوى هذا الرجل هكذا أم أن الله تعالى كتب لأعداء دينه الهوان والخذلان؟ لأنه جاء بحشو في تعبيره وكلمات فارغة لا علاقة لها بالموضوع فعلى سبيل المثال، أين الحكم في الآية والقصة حتى يقول: **﴿إسقاطها باللفظ والحكم﴾؟** وكذلك يقول: **﴿نسخت﴾ باللفظ والحكم والمكان من القرآن الكريم** فاللفظ هو المكان، لأن اللفظ هو القراءة إذا لم يكن لها في القرآن مكان فلا تُقرأ، إذا فما فائدة هذا التكرير غير تضخيم حجم الكتاب أو الجهل بالبيان؟ **!**

(١) يعني: أنا لا أؤمن لا بهذه الآية ولا بنسخها، لذلك يقول: حسب تعبيرهم.



وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَيْنَ رَأْيٍ أَوْ قَوْلِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ﴾ فالرأي والقول واحدٌ فَمَا فائدة التكرير؟!، أَمَا مسألة النسخِ فَهِيَ كَانَتْ مَعْلُومَةً عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَهُمْ نَقَلُوهَا لَنَا وَأَجْمَعُوا عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يُخَالِفْ فِي ذَلِكَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، وَهَذَا يَكْفِي.

أَمَا قَوْلُهُ: ﴿كَيْفَ أَسْقَطْنُ؟﴾، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِهِ التَّامُّ فَلَوْ كَانَ الرَّجُلُ بَصِيرًا بِالْمَقُولَاتِ وَالْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ لَعَلِمَ أَيْنَ يَسْتَخْدِمُ مَقُولَةً: ﴿الْكَيْفُ﴾، لِأَنَّ هَذِهِ الْمَقُولَةَ عَرَضٌ لَا يَقْبَلُ الْقِسْمَةَ وَالنَّسْبَةَ لِدَلَالَتِهِ، وَهِيَ لِلْمَقْعُولَاتِ، فَكَيْفَ تُسْتَخْدَمُ لِلنَّسْخِ؟! أَمَا قَوْلُهُ: ﴿وَلِمَاذَا أَسْقَطْنُ؟﴾، فَهُوَ مَرَّةً سَابِقًا عِنْدَ الْجَوَابِ عَنِ النَّسْخِ وَحِكْمِهِ.

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ لِأَوْزُونٍ لَا يُبْطَلُ النَّسْخُ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا»^(١).

يَعْتَرِضُ أَوْزُونٌ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَائِلًا: " الْحَدِيثُ يَظْهَرُ تَمَامًا أَنَّ أَحَدَهُمْ قَدْ ذَكَرَ الرَّسُولَ (ص) بِآيَةٍ أَسْقَطَهَا مِنْ سُورَةٍ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَهَا " ص: (٤٧).

أَقُولُ: كَانَ لَزَامًا عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ مَعْنَى ﴿أَسْقَطْتُهُنَّ﴾ مِنْ رِوَايَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) الَّتِي جَاءَ بِهَا بَعْدَ الَّتِي ذَكَرَهَا أَوْزُونٌ، وَهِيَ: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةً كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا»^(٢).

إِذَا بِهَذَا نَعْلَمُ أَنَّ ﴿الْإِسْقَاطَ﴾ بِمَعْنَى النِّسْيَانِ، وَلَيْسَتْ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَوْزُونٌ مُسْرِعًا دُونَ الْبَحْثِ وَالتَّتَبُّعِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٣/٦)، بِرَقْمٍ: (٥٠٣٧).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٤/٦)، بِرَقْمٍ: (٥٠٣٨).

والتسيان شيءٌ طبيعيٌّ يَعْرِضُ لكلِّ بني آدمَ وَلَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ (ﷺ) مِنْ بَنِي آدَمَ
كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَحِدٌ فَمَنْ كَانَ
يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (الكهف).

فعلى هذا من الطبيعي أن يتعرض الرسول (ﷺ) لما يتعرض له بنو آدم من التسيان
والأمراض والأسقام وغير ذلك.

لكن حقيقة التسيان منه (ﷺ) تختلف عن التسيان لباقى بني آدم لأنه إذا نسي شيئاً
يتعلق بالدين وإبلاغه يذكره الله تعالى بالوحي عن طريق جبريل أو يقذفه في قلبه، أو
بطريق أخرى كما سبب هذا الرجل في تذكره (ﷺ).

وهذا ليس ممتنعاً لا عقلاً ولا شرعاً، لأن الله تعالى تعهد بحفظ الكتاب والشرعة،
وأرسل جبريل عليه السلام ليقرئ النبي (ﷺ) القرآن في آخر أيامه مرتين، فحصل
بذلك اليقين على حفظ الكتاب وإبلاغه كما أنزل.

ثم يتساءل بعد هذه الأدلة التي أتى بها بعض الأسئلة عن النسخ وهذه الآية: ﴿مَا
نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة، قائلًا^(١)):

١ - ما المقصود بكلمة (النسخ) في الآية الكريمة؟ هل هي بمعنى الإزالة أم الإبطال
أم المسح أم النقل والكتابة؟! وكيف توصلوا إلى وجود مفهوم النسخ في الحكم
والنسخ في اللفظ؟!

أقول: هذا الهراء والكلام غير المنطقي لا يُسمن ولا يُغني من جوع، لأن النسخ من
عرف علمائنا هو رفع حكمٍ مُتقدِّمٍ بحكمٍ مُتأخِّرٍ، وهذا التعريف يشمل كل هذه
الألفاظ التي استخدمها أوزون ﴿الإزالة والإبطال والمسح﴾، لكن الأخيرين لا ينطبقان

(١) ص: (٤٨-٤٩).



عَلَى النَّسْخِ دَائِمًا، أَمَّا النَّقْلُ وَالكِتَابَةُ فَلَا يُرْجَعُ إِلَيْهِمَا عِنْدَ إِطْلَاقِ النَّسْخِ لِأَنَّ الدَّهْنَ تَعَرَّفَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى خِلَالَ التَّوَاتُرِ الْقَوْلِيِّ وَالْعَمَلِيِّ فِي تَطْبِيقِ الْأُمَّةِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ لَهُ، وَبِذَلِكَ تَوَصَّلْنَا إِلَى هَذَا الْمَعْنَى لِلنَّسْخِ.

وَلَكِنْ مِنَ الْعَجِيبِ إِتْيَانُ أَوْزُونٍ بِمَعْنَى الْكِتَابَةِ، فَلَا أَدْرِي أَيْنَ تَعَلَّقُ الْكِتَابَةُ بِالنَّسْخِ الْمَوْجُودِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿أَوْ نُنِسِّهَا نَأْتٍ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾، لِأَنَّ الْآيَةَ أَفْصَحَتْ عَنْ إِزَالَةِ شَيْءٍ وَنَسْيَانِهِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُنَالِكَ شَيْءٌ قَدْ ذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ فِي الْحُكْمِ أَوْ الْقِرَاءَةِ أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَعَلَى هَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُنَالِكَ مَعْنَى الْإِزَالَةِ وَالْحَذْفِ فَلَا يَجُوزُ تَفْسِيرُ النَّسْخِ بِالْكِتَابَةِ بَنَاءً.

وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلنَّقْلِ لِأَنَّ النَّسْخَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، لَا يَنْطَبِقُ عَلَى النَّقْلِ، لِأَنَّ التَّقْلِيلَ لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى النِّسْيَانِ، بَلْ هُوَ تَغْيِيرُ مَكَانٍ فَحَسْبُ!

٢ - إِنْ النَّسْخُ يَأْتِي مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ الْأَمِينِ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - (نَسْخَ) فَهَلْ لَهُمْ أَنْ يَحْدُدُوا أَوْ يَظْهَرُوا لَنَا آيَةً فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ قَالَ فِيهَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ حَتَّى رَسُولُهُ أَنَّهَا نَسَخَتْ بِآيَةٍ أُخْرَى مِثْلَهَا؟! هَلْ لَهُمْ أَنْ يَبِينُوا لَنَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى بِالذِّكْرِ الْحَكِيمِ آيَةً (نَاسِخَةٌ وَمَنْسُوخَةٌ)؟ وَإِذَا كَانَ النَّسْخُ يَعْتَمِدُ عَلَى الْاسْتِدْلَالِ وَالْاسْتِنْتَاكِجِ مِنْ مَعَانِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ فَلِمَاذَا لَا يَنْسَخُونَ مِثْلًا - حَسَبَ تَعْبِيرِهِمْ - بِاللَّفْظِ الْآيَةِ التَّالِيَةِ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: {تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهُمْ مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ} (الْآيَةُ ١٣٤) حَيْثُ تَتَكَرَّرُ ذَاتُهَا فِي الْآيَةِ رَقْمَ (١٤١) مِنَ السُّورَةِ نَفْسُهَا؟

أَقُولُ: هَذَا نَصُّ كَلَامِهِ الَّذِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ الْجُلُودُ، وَلَا يَأْتِي بِمِثْلِهِ فِي شِنَاعَتِهِ إِلَّا الْيَهُودُ، كَانَ أَوْزُونٌ مِنْ قَبْلِ ضَرْعِ الْفَوَادِ فَعَفَاعًا وَغَوَاعًا هَائِعًا لَا نِعَاً فِي الْكَلَامِ! فَهَا صَارَ شُجَاعًا زِيرًا مُزِيرًا فِي حُرْمَاتِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ، وَيُفْصَحُ عَنْ تَطَاوُلِهِ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَلَى كِتَابِهِ بَيْنَ الْأَنَامِ!

أرجع إلى الجواب فأقول: إن كان أوزون يريد أن يقول: يجب أن يأتي في القرآن صريحاً ما يدل على النسخ قاطعاً: إنا نسخنا كذا بكذا! فهذا عين الجهل بالصواب لأن في القرآن دلالة صريحة على النسخ وفي المتواتر من حياة النبي (ﷺ) كما نقلنا استدلال الإمام أبي بكر الجصاص على ذلك.

ولكن بهذه النوعية والماهية التي يطلبها أوزون فهي محللة بالقرآن ونظمه وبلاغته، لأن العرب في كلامها تعتمد في أكثر الحالات على الإيماء والإشارات أكثر من الكلام الصريح، وكما قيل: لو كان الكلام خالياً عن الإشارات والكنايات لفهم الكلام الحمير!

والأجاء في القرآن الكريم ما يدل على النسخ وتقريره دلالة واضحة صريحة لا تقبل الشك، وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ٩٨﴾ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ٩٩ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ١٠٠ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ١٠١ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ١٠٢ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمٌ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ ١٠٣ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١٠٤ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ١٠٥﴾ النحل



لَوْ تَدَبَّرْنَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١١١﴾﴾ فَهُوَ صَرِيحٌ فِي دَلَالَةِ التَّبْدِيلِ وَالنَّسْخِ.

إِذَا قِيلَ: فَمَا وَجْهُ الاستِدْلَالِ عَلَى كَوْنِ الْآيَةِ دَلِيلًا عَلَى النَّسْخِ ﴿رَفَعَ الْحُكْمَ﴾؟! فنقول: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ دَلِيلٌ لَامِعٌ ساطِعٌ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ اعْتَرَضُوا عَلَى تَبْدِيلِ الْأَحْكَامِ كَمَا اعْتَرَضُوا عَلَى تَغْيِيرِ الْقِبْلَةِ وَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا يَفْعَلُ وَيَقُولُ وَيَفْتَرِي كَمَا يَشَاءُ - حَاشَا - فَلَا يَأْمُرُهُ رَبُّهُ بِشَيْءٍ ثُمَّ يُغَيِّرُهُ بِشَيْءٍ آخَرَ، فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ قَوْلَهُمْ وَتَكْذِيبَهُمْ لِلرَّسُولِ (ﷺ) بِقَوْلِهِ: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

وَإِنْ قِيلَ: مَا الشَّاهِدُ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ دُونَ الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ وَالْمُعْجَزَاتِ؟! فنقول: الْآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي كَوْنِهَا تَتَكَلَّمُ عَنِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي أَوَّلِ الْخُطَابِ ذَكَرَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فَقَالَ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾، كَمَا تَرَوْنَ السِّيَاقَ فَإِنَّهُ خَيْرُ شَاهِدٍ عَلَى تَفْسِيرِنَا، ثُمَّ بَعْدَ ذِكْرِ تَبْدِيلِ الْآيَةِ قَالَ: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾﴾، أَفَلَا يَقُولُ لَنَا الْخَصْمُ فَمَا الَّذِي نَزَّلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟! هَلْ جَاءَ بِالْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ أَمْ الْكُونِيَّةِ؟!!

وَبِالتَّالِي أَفَلَا يَقُولُ لَنَا مَا عِلَاقَةُ الْمُعْجَزَاتِ وَالْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ قَبْلَهَا: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾؟!!

هَلْ هُنَاكَ مَنْ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْمَعْجَزَاتِ وَالْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةَ؟ وَهَلِ الْمَعْجَزَاتُ وَالْآيَاتُ الْكَوْنِيَّةُ يُتَكَلَّمُ بِهَا حَتَّى تُذَكَّرَ لُغَتُهَا ﴿أَعْجَمِي وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾؟! هَلْ لِلآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ لُغَةٌ حَتَّى تَكُونَ عَرَبِيَّةً؟! أَمْ أَنَّ الْمُرَادَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ؟!

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ كَرَّرَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَ الْآيَةِ لِثَبَاتِ الْحُكْمِ فِي ذَهَنِ الْمُؤْمِنِينَ، بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١١٤) وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (١١٥).

وَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ وَالْإِيضاحِ فَلَا غُذْرَ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَرِضَ عَلَى النَّسخِ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى.

أَمَّا الْمِثَالُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى النَّسخِ وَالتَّدْرِجِ فَهُوَ مَوْجُودٌ فِي مَسْأَلَةِ الْحُمْرِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ قَالَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ (٢١٩) الْبَقَرَةُ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (٤٣) النَّسَاءُ.

وَبَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَلَجْتَنِيهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ (٩٠) الْمَائِدَةُ.

فَهَذَا التَّدْرِجُ وَالْحُكْمُ شَيْئًا فَشَيْئًا مِنْ قِبَلِ النَّسخِ!

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ لِقَوْلِهِ: "وَإِذَا كَانَ النَّسخُ يَعْتَمِدُ عَلَى الْاسْتِدْلَالِ وَالْاسْتِثْنَاءِ مِنْ مَعَانِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ فَلِمَاذَا لَا يَنْسَخُونَ مِثْلًا..." (١).

(١) يَذْكُرُ آيَةً فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ جَاءَتْ مَرَّتَيْنِ وَيَدْعُو إِلَى حَذْفِ إِحْدَاهُمَا!



فَأَقُولُ: لم يقل أحدٌ بأنَّ النسخَ من قبيلِ البحثِ والاستدلالِ حتَّى يقولَ أوزونٌ هذا الكلامَ، فَمَا هو إلا دليلٌ عَلَى بَضَاعَتِهِ الْمُزْجَاةِ، وَعَرَضِ السُّؤَالِ فِي مُسْتَوًى ضَعِيفٍ حَيْثُ يَسْتَطِيعُ الْإِجَابَةُ عَلَيْهِ، وَبِالتَّالِي فَتُحْ بَابِ التَّطَاوُلِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَفْضِ آيَاتِهِ حَسَبَ الْهَوَى، وَإِلَّا يَعْلَمُ هَذَا الرَّجُلُ جَيِّدًا أَنَّ النسخَ لَيْسَ مِنْ عَمَلِ الصَّحَابَةِ وَلَا التَّابِعِينَ وَلَا مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ حَتَّى يُبَدِّلُوا وَيُغَيِّرُوا مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بَلْ هُوَ مِنْ خَصَائِصِ اللَّهِ تَعَالَى يُوحِيهِ لِلرَّسُولِ (ﷺ)، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا تُنْتَلَى عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ أَفَلَا مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسًا إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥٠﴾﴾ يونس.

أخيرًا: فَإِنَّهُ إِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَأْتِيَ بِدَلِيلٍ وَاحِدٍ عَلَى كَوْنِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ مِنْ عَمَلِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ كَمَا يُوْهِمُ وَيُصَوِّرُ، بَلْ حَتَّى مِنْ فِعْلِ الرَّسُولِ (ﷺ) دُونَ إِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى فَلْيَتَطَرَّقْ إِلَى هَذَا الْكُفْرِ الصَّرِيحِ وَيَحْذِفِ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا.

٣ - ثم يتساءلُ عَنْ لَفْظَةِ ﴿ءَايَةٍ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦﴾﴾، هَلِ الْمُرَادُ بِهَا الْآيَةُ الْكُونِيَّةُ أَمْ الْآيَةُ الْقُرْآنِيَّةُ؟!

أقول: كُنَّا قَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي آيَاتِ سُورَةِ النَّحْلِ، وَفِي ذَلِكَ كِفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَكِنْ زِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ نَقُولُ: إِنَّ الْجَوَابَ يَكُونُ مِنْ أَوْجُهٍ، وَهِيَ:

١ - قَدْ تَبَيَّنَ بِآيَةِ سُورَةِ النَّحْلِ الْمَعْنَى الْمُرَادُ، فَتَكُونُ آيَاتُ سُورَةِ النَّحْلِ مُفَسَّرَةً لِآيَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لِأَنَّ دَلَالََةَ آيَاتِ النَّحْلِ أَوْضَحُ وَأَبِينُ فَتَفْسِيرُ الْمُتَشَابِهِ بِالْأَبِينِ لَازِمٌ حَتْمًا.

٢ - إنَّ المراد بلفظة ﴿الآية﴾ في كتاب الله تعالى إذا جاءت مُطلقةً هي الآيات القرآنية دون الآيات الكونية، إلا إذا جاءت قرينة واضحة لصرف اللفظ إلى المعجزات، ومن هنا جاءت اللفظة مُطلقة دون قيد.

٣ - إذا كان المراد منها الآيات القرآنية فيصير معنى الخيرية في قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ أي: الأنسب والأقوم لحالكم لأنها في الأحكام الشرعية كما قلنا سابقاً، فالحال تقتضي حكماً حسب ظروفكم الآن، وبعد مرور زمنٍ تقتضي حكماً آخر، فالله تعالى ينزل آية فيها حكم أنسب للحال.

ولكن إذا قلنا: المراد بها الآية الكونية فما معنى قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ إذا؟! وبالتالي قوله تعالى: ﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾ إذا كان في الحكم الشرعي فهو يناسبهم كما ناسب الحكم الأول حالهم، ولكن فما فائدة المثلية في الآيات الكونية إذا جاءت آية عقيب أخرى مثل الأولى؟! وقد يحاول بعض الناس أن يفسر الآية الكريمة بأنها جاءت في الآيات الكونية

مُستدلاً بنهاية الآية ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، ويقول ما دام أن الله تعالى ختم الآية بما يدل على القوة والقدرة فإن معناها الآيات الكونية دون الآيات القرآنية!

أقول: هذا غير مُسلم لأننا قلنا سابقاً بأن النسخ قد يكون للاختبار والامتحان، فعلى هذا يكون المعنى: إنَّ الله تعالى يختبركم ويمتحنكم بأي شيء أراد وهو على كل شيء قدير، ولا سيما أن الآية قد جاءت بعد اختبار الله تعالى وامتحانه لبني إسرائيل بأنواع الاختبارات، كنجاتهم من فرعون ورفع الطور عليهم وإماتتهم ثم إحيائهم وغير ذلك من الاختبارات والامتحانات المذكورة في السورة.



ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ الْآيَةِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مُلْكُ اللَّهِ تَعَالَى، وَبَعْدَ ذَلِكَ يَذْكُرُ تَمَنِّيَ أَهْلِ الْكِتَابِ لِرَدِّةِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَذْكُرُ مَرَّةً أُخْرَى الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ وَهِيَ الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ!

٤ - يَتَسَاءَلُ: هَلْ كَلَفَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَرَسُولُهُ بِنَصِّ صَرِيحٍ غَيْرِ مُؤَوَّلٍ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ بِتَحْدِيدِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ؟!
أَقُولُ: هَذِهِ الْمَقُولَةُ وَالتَّسَاوُلُ لَا تَقِلُّ قُبْحًا عَنْ أَقْوَالِهِ السَّابِقَةِ، لِأَنَّنَا قُلْنَا مَرَّاتٍ وَتَكَرَّرَهَا كَرَّاتٍ، النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لَا يَمْلِكُهُ أَحَدٌ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ الَّذِي يُحَدِّدُ وَيُبَدِّلُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

الأحاديث القدسية!

كَاتَبُ الْجَنَابَةِ جَاءَ تَحْتَ هَذَا الْعُنْوَانِ بِأَحَادِيثٍ يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِجَدِيدٍ
كَمَا كَانَ حَالُهُ سَابِقًا لِأَنَّهُ فَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ!

الحديث الأول:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَنْزِلُ رَبُّنَا
تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ يَقُولُ: مَنْ
يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ " (١).
اعْتَرَضَ بَعْضَ الِاعْتِرَاضَاتِ، فَتَقَسَّمَهَا عَلَى نُقَاطٍ، وَهِيَ (٢):

١ - كَيْفَ يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ!؟

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ إِمَّا لَا يَعْرِفُ اللَّهَ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَلَا يَعْرِفُ شَيْئًا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى
أَصْلًا، وَإِمَّا هُوَ رَجُلٌ يَرِيدُ التَّشْكِيكَ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَنَشَرَ الشُّبُهَاتِ مَهْمَا
كَانَ تَمَنُّهَا.

لَآئِهْ يُوْجِّهُ السُّؤَالَ إِلَى فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى بِ﴿كَيْفٍ﴾ فَالْكَيفُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى مُنْتَفٍ،
فَكَمَا لَا يُدْرِكُ الْإِنْسَانُ كُنْهَ ذَاتِهِ، فَلَا يُدْرِكُ صِفَاتِهِ أَيْضًا، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْحَكَمِيُّ فِي
نَظْمِهِ الرَّاقِي فِي أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (٣):

[مِنْ الرَّجَزِ]

وَكُلُّ مَا لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ	أُثْبِتَهَا فِي مُحْكَمِ الْآيَاتِ
أَوْ صَحَّ فِيمَا قَالَهُ الرَّسُولُ	فَحَقَّقَهُ التَّسْلِيمُ وَالْقَبُولُ
فَمَرَّهَا صَرِيحَةً كَمَا أَتَتْ	مَعَ اعْتِقَادِنَا لِمَا لَهُ اقْتَضَتْ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣/٢)، بِرَقْم: (١١٤٥).

(٢) ص: (٥٠-٤٩).

(٣) سَلَّمَ الْوَصُولَ إِلَى عِلْمِ الْأَصُولِ، الْمَطْبُوعُ مَعَ شَرْحِهِ مَعََارِجُ الْقَبُولِ (٦١/١)، ط: دار ابن الجوزي.





مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ
بَلْ قَوْلُنَا: قَوْلُ أئِمَّةِ الْهُدَى
وَسَمَّ ذَا التَّوَعُّعِ مِنَ التَّوْحِيدِ
قَدْ أَفْصَحَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ عَنْهُ
لَا تَتَّبِعْ أَقْوَالَ كُلِّ مَارِدٍ
فَلَيْسَ بَعْدَ رَدِّ ذَا التَّبَيَّانِ
وغير تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ
طَوَى لِمَنْ يَهْدِيهِمْ قَدْ اهْتَدَى
تَوْحِيدِ إِبْرَاهِيمَ بِمَا تَرُدُّدِ
فَالْتَمَسَ الْهُدَى الْمُنِيرَ مِنْهُ
غَاوٍ مُضِلٍّ مَارِقٍ مُعَانِدِ
مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ

٢ - يَنْزِلُ عِلْمُ اللَّهِ تَعَالَى أَمْ ذَاتُهُ جَلَّ جَلَالُهُ؟!

أقول: فَالصَّحِيحُ إِنَّهُ تَعَالَى يَنْزِلُ كَمَا هُوَ فِي ظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ، أَمَّا الْجَوَابُ الْمَفْصَّلُ
فليسَ هُنَا مَحَلُّهُ، وَلَوْ أَتَى أَوْزُونُ بِقَوْلٍ أَوْ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ عِلْمَهُ يَنْزِلُ لَبَيَّنَّا لَهُ الْحَقِيقَةَ،
وَمِنْ أَرَادَ الْاسْتِزَادَةَ فَعَلَيْهِ بِكُتُبِ أَصُولِ الدِّينِ ^(١).

٣ - هل يحتاج الله - عز وجل - إلى النزول للأرض ^(٢) في الثلث الأخير من الليل
كي يلي دعوة عبده ليعطيه ويغفر له؟! وهو عالم السر وما أخفى والعالم لما في
الصدور والأقرب من حبل الوريد!!

أقول: من يستطيع أن يكون قليل الأدب مع الله سبحانه وتعالى لِدَرَجَةٍ أَنْ يَتَخَيَّلَ مَا
قَالَهُ أَوْزُونُ وَكُتِبَهُ؟! من قال بأنَّ الله تعالى يحتاجُ إلى ذاك التَّزُولِ إِلَى السَّمَاءِ - تعالى
اللهُ عَنْ ذَلِكَ -؟!!

^(١) نقضُ الإمامِ الدَّارِمِيِّ على بشرِ المِرْيَسِيِّ، للدَّارِمِيِّ (٢١١/١)، ط: مكتبة الرشد، والإبانة لأبي الحسن الأشعري،
ص: (١١١)، ط: دار الأنصار، وأفضلُ الطَّبَعَاتِ طَبْعَةُ الشَّيْخِ الدُّكُورِ صَالِحِ الْعَصِيْمِيِّ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَتَّحَفَ
بِتَعْلِيقاتٍ مُفِيدَةٍ وَمُقَدِّمَاتٍ ثَمِينَةٍ عَلَى الْكِتَابِ لَا تُشْتَرَى بِكُلِّ غَالٍ وَنَفِيسٍ، انْظُرْ، ص: (٢٤٦) وَمَا بَعْدَهَا،
وَالْإِنْتِصَارُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمَعْتَزِلَةِ الْقَدْرِيَّةِ الْأَشْرَارِ لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الْعِمْرَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (٢/٢٣٣)، ط: مكتبة أضواء
السلف، وغيرها من الكتب، خصوصًا ما كتبه شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ وَتَلْمِيذُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ.
^(٢) فَاللهُ تَعَالَى لَا يَنْزِلُ إِلَى الْأَرْضِ يَا مَسْكِينُ بَلْ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ!!

ولكن من حقنا أن نسأل أوزون - سؤالنا من جنس سؤاله - لماذا نحن ندعو الله تعالى ونسأله مع كونه خبيراً عليماً بما في الصدور؟!
فهذا الاعتراض اعترض ساذج يستحي منه العقلاء، لأن الأمور الغيبية والتعبدية لا ندرِكها ولا نظفر بحقائقها إلا ما الله تعالى أخبر به، وإلا فلا نستطيع أن نتكلم ونخوض في تلك المسائل.

الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خيرٍ منهم، وإن تقرب إلي بشبرٍ تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولةً " (١).

أقول: لم يجد أوزون في الحديث عيباً ولا حرجاً، ولم يعترض عليه بشيء إلا أنه أتى ببعض الشروحات من شروحات الكتب الحديثية (٢)، أنا لا أبعد أنه جاء به لتطويل الكتاب وتضخيم حجمه (٣).

الحديث الثالث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " تحتاج الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: ما لي لا

(١) رواه البخاري (١٢١/٩)، برقم: (٧٤٠٥).

(٢) ص: (٥١-٥٠).

(٣) خلال ما جاء به من الثقلات بعض مخالقات لعقيدة أهل السنة والجماعة حول مسائل الصفات الإلهية ولكننا لم نتعرض له لأنه لا يتعلق بموضوع الكتاب ومضمونه.



يَدْخُلْنِي إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهِمْ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلَأُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلُهُ فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، فَهَذَا لَكَ تَمْتَلِي وَيُزَوِّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ خَلَقَهُ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا " (١).

بَعْدَ أَنْ عَرَضَ الْحَدِيثَ أَتَى بَعْضُ أَقْوَالِ الشُّرَاحِ وَيَعْتَزُّ بِبَعْضِ الِاعْتِرَاضَاتِ، وَهِيَ (٢):

١ - يَعْتَزُّ أَوْزُونُ عَلَى بَعْضِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ قَالُوا: بَأَنَّ مَعْنَى ﴿الْمُتَكَبِّرِ﴾ وَ﴿الْمُتَكَبِّرِ﴾ وَاحِدٌ، وَأَنْكَرَ أَنْ تَكُونَ فِي اللَّغَةِ مُرَادِفَاتٌ (٣).

٢ - يَرِيدُ أَنْ يُضَحِّمَ نَفْسَهُ بِالِاعْتِرَاضِ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (رحمته الله) حَيْثُ يَقُولُ أَوْزُونُ: إِنَّ الْمَسَاكِينَ لَيْسُوا دَائِمًا عُظَمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ رُفَعَاءَ الدَّرَجَاتِ، يُؤَكِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْغُلَامَ ظَالِمًا أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (٤٧) النساء.

أَقُولُ: كَمَا لَمْ يَفْهَمُ أَوْزُونُ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى فَلَمْ يَفْهَمْ قَوْلَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (رحمته الله)، لِأَنَّ الْحَافِظَ قَصَدَ الْفَقِيرَ الصَّابِرَ الَّذِي يَرْضَى بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهَذَا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ اثْنَانِ مِنَ النَّاسِ.

وَلَكِنْ مِنْ حَقَّقْنَا أَنْ نَتَسَاءَلَ: مَا عِلَاقَةُ هَذِهِ الْآيَةِ بِالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ حَتَّى تَتَعَلَّقَ بِقَوْلِ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٨/٦)، بِرَقْمٍ: (٤٨٥٠).

(٢) ص: (٥٣-٥٢).

(٣) إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى تَكُونُ لَدَيْنَا وَقْفَةٌ مَعَ هَذَا الرَّجُلِ فِي مَسْأَلَةِ التَّرَادُفِ عِنْدَ الرَّدِّ عَلَى جَنَائَةِ الشَّافِعِيِّ.

الحافظ ابن حجر^(١)، لا أدري هل أوزون في هذا المستوى من الضعف والهوان أن يفهمهم **﴿مُسْتَضْعِفِينَ﴾** على أنها هم الفقراء، أم الحياة أفضت به إلى هذا التخليط؟! وبالتالي فإن أوزون لا يؤمن بالتراذف كما يدندن حول ذلك ويشنع على القائلين به، ومن هنا في أول كلامه وبداية اعتراضاته اعترض على القائلين بتراذف **﴿المتجبر﴾** و**﴿المتكبر﴾**، ولكنه الآن جاء ليقول لنا أن **﴿المستضعف﴾** هو **﴿المسكين﴾**، فبأي أوزون^(٢) تؤمن القائل بعدم التراذف، أم القائل بوجوده؟ أو لم نقل بأيهما بل نقول: بوجوده لمصالحنا وعدم وجوده لمصالح خصمنا؟!

٣ - يقول أوزون بأن دخول الجنة بسبب العمل!

أقول: لا ينكر ذلك وهذا هو مذهب أهل السنة ولم يكن هذا من المخفيات حتى يأتي هذا الرجل ويتكلم بجدة وشدة على بعض العلماء الذين قالوا خلاف ذلك، وهذا الأمر معلوم لكل من تطلع من كتب أهل السنة والجماعة، أمثال كتب الالكايني وابن بطّة والآجري وابن تيمية، عليهم الرحمة والرضوان، بل قالوا بعدم الإيمان إلا إذا أتى صاحبه بالأعمال الصالحة والتزم شرائع الإسلام.

ولكن مشكلتنا مع أوزون أنه لا يرى لعلمائنا أن يتكلموا في شيء ولكنه يعطي الحرية الكاملة لعباد العجل والكفرة لسبب الدين والمقدسات بما فيها الله تعالى والرسول (ﷺ)^(٣)، فهل يرضى بهذا عاقل؟!

(١) قال الحافظ في الفتح (٥٩٧/٥) في شرح هذا الحديث: "قوله: ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ بِفَتْحَيْنِ، أَي: الْمُحْتَقِرُونَ بَيْنَهُمُ السَّاقِطُونَ مِنْ أَعْيُنِهِمْ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنَ النَّاسِ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ هُمْ غُطَمَاءُ رُفَعَاءِ الدَّرَجَاتِ لِكُنْهِمُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ لِعَظَمَةِ اللَّهِ عِنْدَهُمْ وَخُضُوعِهِمْ لَهُ فِي غَايَةِ التَّوَاضُّعِ لِلَّهِ وَالذَّلَّةِ فِي عِبَادِهِ فَوَضَعَهُمُ بِالضَّعْفِ وَالسَّقَطِ بِهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ أَوْ الْمُرَادُ بِالْحَصْرِ فِي قَوْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ الْأَغْلَبُ".

(٢) هذا تنوين تذكير لذلك صُرِفَتِ الْكَلِمَةُ.

(٣) في الفصول الآتية ستقع علينا على عجائب وغرائب، ولكن فقط اصبر!



الرَّسُولُ (ﷺ) وَالرَّأْيُ الْآخَرُ!

يَأْتِي هَذَا الرَّجُلُ الْمَلْفُوقُ بِذِكْرِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ وَيَتَّهِمُ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ (ﷺ) بِأَنَّهُ كَانَ جَزَارًا قَاسِيًا قَاتِلًا لِمَنْ يُخَالِفُهُ فِي الرَّأْيِ، وَيَقُولُ بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: إِنَّهُ لَا يُؤْمِنُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ بَلْ هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَإِلَّا فَهُوَ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَلَا عِلَاقَةٌ لَهُ بِهَا لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ!

وَلَكِنَّهُ هِيَئَاتَ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا فِي هَذِهِ الدَّعَاوَى، وَأَنَا لَا أَقُولُ: إِنَّهُ يَجْهَلُ فِي نِسْبَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ لِأَنَّهُ يَقُومُ بِدَجَلٍ صَرِيحٍ فِي ذِكْرِهِ لِلرَّوَايَاتِ، كَمَا سَنَنْسِفُهَا عَلَيْهِ نَسْفًا.

يَأْتِي أَوْزُونُ بِذِكْرِ بَعْضِ الْأَمْثَلَةِ عَلَى مَا ادَّعَاهُ، وَهِيَ:

الْمِثَالُ الْأَوَّلُ: قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ!

بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَوْزُونُ قِصَّةَ قَتْلِ ابْنِ الْأَشْرَفِ يُعَلِّقُ عَلَى الْمَوْضُوعِ قَائِلًا: " كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مِنْ كِبَارِ يَهُودِ بَنِي النَّضِيرِ وَمِنْ أَصْحَابِ النُّفُوزِ الْفِكْرِيِّ وَالْمَادِيِّ فِي شِبْهِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ " أَبُوهُ عَرَبِيٌّ مِنْ طَيْءٍ وَهُوَ شَاعِرٌ فَارِسٌ لَهُ مَنَاقِضَاتٌ مَعَ شَاعِرِ الرَّسُولِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ **وَقَدْ اتَّهَمَ بِهِجَائِهِ لِلنَّبِيِّ " ص: (٥٩).**

أَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ لَا يَسْتَحِي مِنْ اللَّهِ تَعَالَى فَكَيْفَ يَسْتَحِي مِنْ عِبَادِهِ فِي خِيَانَتِهِ وَتَصَوُّيرِهِ لِلْقُرَاءِ أَنَّ ابْنَ الْأَشْرَفِ قُتِلَ لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ فِكْرٍ وَذَا ثَرْوَةٍ فَلَدَلِكَ أَمْرَ الرَّسُولِ (ﷺ) بِقَتْلِهِ.

أَمَّا السَّبَبُ الْحَقِيقِيُّ لِقَتْلِهِ فَأَرَادَ أَنْ يُخَفِّيهُ عَلَى الْقُرَاءِ وَيُلْبِسَ عَلَيْهِمْ، فَهِيَئَاتَ أَنْ تَنْجَحَ فِيمَا تَرُومُهُ!

حبيبي القارئ الكريم: إن ابن الأشراف ما قُتلَ لهذا السبب الذي يذكره أوزون، في أول الكلام **ومن أصحاب النفوذ الفكري والمادي**، وكذلك قال في سبب من أسباب قتله مُشككاً وهو قوله: **وقد اتهم بهجائه للنبي**.

يريد أوزون أن يُنكر هجاء ابن الأشراف للنبي (ﷺ) وإبداءه له بالقول الحسن بهذه العبارة المُشككة التي توحى بأنه لم تثبت عليه هذه الجريمة!

وبالتالي فإن أوزون لم يذكر السبب الرئيس لقتله وهو ما جاء في كتب السنة: **"إن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعراً، وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره"** (١).

إذاً كما علمت أن قتله كان بسبب هجائه للرسول (ﷺ) وتحريضه الكفار على المسلمين، وهذا يُعدُّ خيانة عظيمة فلا عفو يشملها في دول العالم اليوم! فهذا هو الشخص الذي يبكي عليه أوزون ويتأذى لقتله (٢)!

المثال الثاني: قتل عبد الله بن أبي الحقيق!

يذكر أوزون قتل ابن أبي الحقيق ويذكر قصته كما جاء في كتب السنة، ومن العجيب أن القصة التي ذكرها أوزون جاء فيها: **«وكان أبو رافع يُؤذي رسول الله (ﷺ) ويعين عليه»**، ولكنه يحاول جاهداً أن يشوش القصة كما يريد ويُعلق في آخر القصة بقوله:

" فإن ذلك الحديث يبين أيضاً أن الرسول أمر بقتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق وهو شاعر فارس، يهودي اتهم بهجاء النبي أيضاً" ص: (٦١)!!

(١) أبو داود (١٥٤/٣)، برقم: (٣٠٠٠)، السنن الكبرى للبيهقي (٣٠٨/٩)، برقم: (١٨٦٢٨)، المعجم الكبير للطبراني (٧٦ / ١٩)، تاريخ المدينة لابن شبة (٤٥٩ / ٢).

(٢) قلت "البرزخي": إن الجهد الإعلامي الذي بذله كعب اليهودي بنظمه الشعر المؤثر في ذلك الوقت كان عاملاً مهماً من عوامل التحريض على قتل المسلمين وبذلك يكون شريكاً في دمائه سالت.



يعني: أَنَّهُ قُتِلَ بِسَبَبِ الْإِثْمِ فَقَطْ، كَمَا قُتِلَ ابْنُ الْأَشْرَفِ بِنَفْسِ السَّبَبِ، لِأَنَّهُ اسْتَخْدَمَ لَفْظَةَ ﴿أَيْضًا﴾!!

وَأَنَا لَا أَدْرِي لِمَ الْإِعْتِرَاضُ عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ قُتِلَ بِسَبَبِ الْإِيذَاءِ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) وَإِعَانَةِ الْكَافِرِينَ عَلَيْهِ وَخِيَانَتِهِ الْمُسْلِمِينَ كَمَا ذُكِرَ فِي الرَّوَايَةِ صَرِيحًا؟!
ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ فِي نَهَايَةِ كَلَامِهِ: "وَلَا بَدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ فِي نَهَايَةِ الْحَدِيثِ إِلَى قِيَامِ الرَّسُولِ (ص) بِمَسْحِ رَجُلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ حَيْثُ شَفِيتْ بَعْدَ إِصَابَتِهَا بِالْكَسْرِ - حَسَبِ الرَّوَايَةِ - إِلَّا أَنَّهُ - الرَّسُولُ - لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مَعَ مَحَبَّةِ الصَّحَابِيِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الَّذِي مَاتَ مُتَأَثِّرًا بِجَرَحٍ فِي أَكْحَلِهِ بَعْدَ إِصَابَتِهِ بِسَهْمٍ" ص: (٦١).

أَقُولُ: كَانَ لِرَّامًا عَلَى أَوْزَنِ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ كَسْرِ فِي الرَّجُلِ وَالْإِصَابَةِ بِالسَّهْمِ إِذَا كَانَ الْمَكَانُ قَاتِلًا! وَبِالتَّالِي أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْمُعْجَزَاتِ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَيْسَ بِيَدِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي يُظْهِرُهَا عَلَى أَيْدِيهِمْ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَمُوتَ أَحَدٌ فَلَا رَادَّ لِإِرَادَتِهِ وَقَضَائِهِ، وَهَذَا شَيْءٌ بَدْهِيٌّ، وَلَوْ كَانَتْ الْمُعْجَزَاتُ فِي الشِّفَاءِ بِيَدِ النَّبِيِّ (ﷺ) مُطْلَقَةً، لَمْ يَدْعُ حَمْزَةُ (ﷺ) يَمُوتُ أَمَامَ عَيْنَيْهِ لِأَنَّهُ هُوَ الْحِصْنُ الْحَصِينُ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَلِلنَّبِيِّ (ﷺ)، وَهُوَ أَيْضًا يَمُوتُ بِرَمْحٍ فَلَا يَسْتَطِيعُ الرَّسُولُ (ﷺ) أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا.

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ: قَتْلُ ابْنِ الْخَطَلِ!

يَتَكَلَّمُ أَوْزُونُ عَنْ قَتْلِ ابْنِ الْخَطَلِ قَائِلًا: "وَكَانَ يَقُولُ الشَّعْرُ يَهْجُو بِهِ النَّبِيَّ (ص) وَيَأْمُرُ جَارِيَتِيهِ أَنْ تَغْنِيَا بِهِ" ص: (٦٣).

أَقُولُ: نَعَمْ! قُتِلَ ابْنُ الْخَطَلِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لِأَنَّهُ كَانَ يَهْجُو الرَّسُولَ (ﷺ) وَلَمْ يَكُنْ يَحْتَرُمُ شُعُورَ مَنَاتِ أُلُوفٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَسْبُ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِمْ وَيَشْتُمُهُ، فَإِذَا كَانَ الشَّخْصُ هَكَذَا وَلَا يَحْتَرُمُ مَشَاعِرَ أُلُوفِ النَّاسِ فَلَا يَسْتَحِقُّ الْحَيَاةَ.

وهذا القتل لم يكن لهذا السبب فقط، بل كان ابن الخطل قتل أنصاريًا حيث جاء مُعلنًا إسلامه، فذهب مع الأنصاري في الطريق خائنه ثم قتله فهرب^(١)! فعلام يعترض هذا الرجل؟!

ثم يعترض قائلًا بأن الإمام البخاري جاء بهذا الحديث في كتاب الصيد باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام!

أقول: لا لوم على أوزون بأن يعترض هذا الاعتراض الضعيف لأنه لم يقرأ صحيح البخاري ولا يعرف منهج الإمام في كتابه^(٢)، وإلا لو تعرف على منهجه في الصحيح لعلم أن الإمام وضع أحاديث الصحيح على أبواب الفقه فلذلك تجده يُكرّر الحديث الواحد مرّات، لأن جزءًا منه صالح لباب فقهي وجزءًا آخر صالح لباب آخر، وبطوله صالح لأبواب فقهية، وذكر هذا الحديث في باب دخول الحرم بغير إحرام لأن الرسول (ﷺ) دخله دون إحرام!

وكذلك هذا الحديث ذكره الإمام في أبواب مثل:

١ - دخول الحرم ومكة بغير إحرام^(٣).

٢ - باب قتل أسير^(٤).

٣ - أين ركز النبي (ﷺ)^(٥).

ثم يعلّق أوزون بعد إيراد هذه الأمثلة الثلاثة، متهمًا الصحابة بالطائفية والعصبيّة والإمام البخاري بالتهمّة نفسها، قائلًا: " يتضح تمامًا من الأحاديث الثلاثة الواردة سابقًا أن الرسول الكريم قد أمر بالتصفية الجسدية للمعارضة الفكرية له " وهو أمر لا

(١) معالم السنن للخطابي (٢/٢٨٨)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب -، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ، ١٩٣٢ م.

(٢) ولكن يلام ويعترض عليه حيث لم يقرأ شيئًا وانتقده ووصفه بالجنابة!!

(٣) (١٧/٣).

(٤) (٦٧/٤).

(٥) (١٤٦/٥).



يمكن قبول نسبته إلى المصطفى الذي أرسل رحمة للعالمين والذي عفا عمن حاول قتله
فما بالنا بمن خالفه الرأي والرؤيا؟

لذلك فعل كل مسلم حر واع رفض نسب مثل تلك الأحاديث إلى الرسول
الكريم، وهي تسيء إلى العروبة والإسلام معاً لأن من جرت تصفيتهم من العرب
الذين افتخر بهم الرسول أو من أهل الكتاب الذين أمر الرسول باحترام شعائرهم
ومعتقداتهم.

وإن من نفذ تلك الأعمال - ونسبها إلى الرسول الكريم - كان مفعماً بالعصبية
والطائفية والقبلية التي لم تلبث إلا أن ظهرت - بعد انتقال النبي (ص) إلى الرفيق
الأعلى - في معارك وفتن طاحنة كموقعي الجمل وصفين وموقعة الحرة وغيرها، وإذا
كان الإمام البخاري قريب عهد من تلك القبلية والعصبية ولم يجد في تقبل تلك
الأحداث وإثباتها في صحيحه أية غضاضة، فعلينا رفض قبولها كسنة نبوية في أيامنا
المعاصرة واعتبارها حوادث تاريخية سياسية لا علاقة للدين الحنيف بها" ص:
(٦٢-٦٣).

أقول: بعد عدم مطابقة تلك الأمثلة لما رامه أوزون وتباين عنوان الفصل والأمثلة
التي جاء بها تحتها، جاء بأباطيل وخزعبلات وتهم لتشويه صورة الصحابة والمسلمين
وعلمائنا، إذا لا بد من وقفات على ما جناهُ، ألا وهي:

١ - هذه الأمثلة التي جاء بها أوزون لا تدلُّ على المعارضة الفكرية أو حرية
الرأي، وأنا لا أدري متى صارت الحيانة العظمى وسب الرسول (ﷺ) وشتمه، حرية
الرأي والفكر، حتى يقول أوزون: " إن الرسول الكريم قد أمر بالتصفية الجسدية
للمعارضة الفكرية له" وهو أمر لا يمكن قبول نسبته إلى المصطفى الذي أرسل رحمة
للعالمين والذي عفا عمن حاول قتله فما بالنا بمن خالفه الرأي والرؤيا؟! "

٢ - كَانَ هذا الرَّجُلُ من قَبْلِ يُسْنِدُ هذه الأشياءَ إِلَى الإمامِ الْبُخَارِيِّ ويقولُ هو الَّذِي أَتَى بِهَا حَتَّى يُشَوِّهَ صُورَتَهُ عندَ الْمُسْلِمِينَ، وبعدَ أَنْ ظَنَّ أَنَّهُ جَاءَ بِقَدْرِ كَافٍ منَ التَّدْلِيسَاتِ لِتَشْوِيهِ صُورَةَ الْإِمَامِ، فَهَذَا قَدْ جَاءَ لِشَوِّهَ صُورَةَ الصَّحَابَةِ ويقولُ: " وَإِنْ منَ نَفَذِ تِلْكَ الْأَعْمَالِ - وَنَسَبَهَا إِلَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ - كَانَ مَفْعَمًا بِالْعَصْبِيَّةِ وَالطَّائِفِيَّةِ وَالْقَبْلِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَلْبَثْ إِلَّا أَنْ ظَهَرَتْ - بعدَ انْتِقَالِ النَّبِيِّ (ص) إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى - فِي مَعَارِكِ وَفَتْنِ طَاحِنَةٍ كَمَوْقِعِي الْجَمَلِ وَصَفِينِ وَمَوْقِعَةِ الْحَرَّةِ وَغَيْرِهَا " .

٣ - قَضِيَّةُ إِتْيَانِ الرَّسُولِ (ﷺ) رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ قَدْ يَسْتَعْمِدُهَا بَعْضُ الْمُتَمَرِّدِينَ الْخَوَنَةِ لِأَغْرَاضٍ إِبْلِيسِيَّةٍ، لِأَنَّهُمْ يَسْتَعْمِدُونَهَا فِي أَمْكَنَةٍ لَا مَكَانَ لِلرَّحْمَةِ عَلَى هَذَا الْجَانِي فِي ذَلِكَ الْفِعْلِ، لِأَنَّ سَيْفَ الْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ أَمْضَى مِنْ سَيْفِ الرَّحْمَةِ وَالرَّافِقَةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ لِأَنَّهُمْ يَرِيدُونَ بِأَمَّةٍ وَمُجْتَمَعٍ شَرًّا وَدَسًّا وَقَتْلًا وَفِتْنَةً، وَيُعِينُونَ عَلَيْهِمْ وَيُحَرِّضُونَ الْكُفَّارَ عَلَيْهِمْ، أَهَذَا الْمَكَانُ مَكَانُ الرَّحْمَةِ أَوْ مَكَانُ رَذَعٍ وَنِقْمَةٍ هَؤُلَاءِ الْخَوَنَةُ؟!!

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَكَمْ عَيْنٍ قَرْنٍ حَدَقَتْ لِنِزَالِهِ

فَلَمْ تُغْضِ إِلَّا وَالسَّانُ لَهَا كُحْلُ

إِذَا قِيلَ رِفْقًا قَالَ لِلْحَلِمِ مَوْضِعُ

وَحَلِمُ الْفَتَى فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ جَهْلُ

أَخِيرًا: فَإِنَّ كُلَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّجُلُ غَيْرُ صَالِحٍ لِمَا ادَّعَاهُ، وَلَا يَكُونُ فِي قَتْلِ هَؤُلَاءِ طَعْنٌ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ، وَلَا أُدْرِي كَيْفَ يَسْهَلُ عَلَيْهِ الْقَوْلُ بِالتَّصْفِيَّةِ الْفِكْرِيَّةِ وَالْجَسَدِيَّةِ هَؤُلَاءِ الْخَوَنَةِ الْمُجْرِمِينَ الَّذِينَ خَانُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَارْتَكَبُوا الْخِيَانَةَ الْعُظْمَى وَالْجَنَائَةَ الْكُبْرَى، فَمَنْ يَدَافِعُ عَنْهُمْ غَيْرُ رَجُلٍ جَائِرٍ خَائِنٍ يَعْتَرِضُ عَلَى الرَّسُولِ (ﷺ) وَيَزْخَرِفُ فَعْلَ هَؤُلَاءِ وَيَدْلُسُ وَيَلْفُقُ وَيُشَوِّشُ الْحَقَائِقَ لِأَجْلِهِمْ؟!!



الرَّسُولُ (ﷺ) وَالْغَزْوُ!

يريدُ أوزونُ أن يقولَ لنا في وضعِهِ هذا العُنوانَ: إِنَّ الإمامَ الْبُخَارِيَّ (ﷺ) وَصَفَ الرَّسُولَ (ﷺ) بما لا يَلِيْقُ بِشَأْنِهِ وَمَكَائِثِهِ وَنَبَوَّتِهِ، مَعَ العلمِ أَنَّ هذهَ الأحاديثَ لا بأسَ بِهَا ويوافقُ عَلَى مضمونها العقلُ السليمُ، بلْ جاءَ القُرءانُ بتصديقِ أَكْثَرِهَا، ولكنها لا توافِقُ القواعدَ الَّتِي وَضَعَهَا أسيادُ أوزونَ وَكُبراءُهُ - المستشرقونَ وَ مُبْطِلُو الْعَرَبِ -!

يقولُ أوزونُ: " بعثَ الرسولُ الكريمُ هاديًا ومبشرًا وراحمًا للناسِ أَجمعينَ " إلا أَنه في صحيحِ الإمامِ البخاري كانَ غازيًا همهُ الغنائمُ وقهرُ الآخرين كما سَنرى في الأحاديثِ اللاحقة " ص: (٦٤).

أقولُ: مَنْ يَنْظُرُ إِلَى صحيحِ الإمامِ الْبُخَارِيَّ (ﷺ) يَرى بوضوحٍ عَدَمَ صِدْقِهِ في دَعَوَاهُ، لأنَّ الأحاديثَ الَّتِي جَاءَتْ في الصَّحِيحِ في أبوابِ الصَّلَةِ وَالرَّحْمِ وَالْخُلُقِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ وَالْعَدْلِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ أَكْثَرُ بِمَرَّاتٍ مِنَ الأحاديثِ الَّتِي اعْتَرَضَ عَلَيْهَا أوزونُ - مَعَ كونِهَا لا تَحْتَمِلُ الاعتراضَ كَمَا سَنُبَيِّنُ قَلَّةَ فَهْمِ الْمُهَنْدِسِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى في اعتراضِهِ عَلَيْهَا -.

ولكنْ مُشْكَلةُ الْمُهَنْدِسِ نَفْسُ مُشْكَلةِ الْقَادِيَانِيَّيْنِ الْقَائِلَيْنِ بِتَعْطِيلِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ، لكنَّ الوجهَ الخَفِيَّ في دَعْوَى جَنَابِ الْمُهَنْدِسِ بِتَعْطِيلِ الْجِهَادِ ظَاهِرٌ في دَعْوَى الْقَادِيَانِيَّيْنِ لَأَنَّهُمْ كانوا يَدْعُونَ إِلَى تَعْطِيلِهِ إِرْضَاءً لِلإِسْتِعْمَارِ الإِنْجِلِيزِيِّ!

وإِلَّا فَلَا يَخْجَلُ المسلمونَ من جِهَادِهِمْ بلْ يَرَوْنَهُ مَفْخَرًا لَهُمْ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى أقوالِ الْخَاذِلِينَ، كَمَا قالَ شَوْقِي^(١):

[مِنَ الْبَسِيطِ]

قَالُوا غَزَوْتَ وَرُسُلُ اللَّهِ مَا بُعِثُوا لِقَتْلِ نَفْسٍ وَلَا جَاؤُوا لِسَفْكِ دَمٍ

(١) نَهْجُ الْبُرْدَةِ لِلشَّوْقِيِّ مطبوعٌ ملحقًا بشرحِ البردةِ للْبَاجُورِيِّ، ص: (٢٣٠)، بيت: (١١٨-١١٩)، ت: يوسف علي بدوي، دار منابع النور - سورية -، ط: الأولى ١٤٢٥هـ.

جَهْلٌ وَتَضْلِيلٌ أَحْلَامٌ وَسَفْسَظَةٌ فَتَحْتَ بِالسَّيْفِ بَعْدَ الْفَتْحِ بِالْقَلَمِ
وَإِذَا كَانَ أَوْزُونُ يَعْتَرِضُ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رحمه الله) فَلَمْ لَا يَعْتَرِضُ عَلَى الْقُرَّاءِ الْكَرِيمِ صَرِيحًا، لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ الْجِهَادَ وَالْقِتَالَ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، فَلَا يُنْكِرُهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ١٩٣ ﴿البقرة.

وَقَالَ: ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ٣٩ ﴿الأنفال.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَمَا مَتًّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا...﴾ ٤١ ﴿محمد.

وَلَا أُدْرِي هَلْ قَرَأَ أَوْزُونُ يَوْمًا سُورَةَ الْأَنْفَالِ وَالتَّوْبَةِ؟! وَهَلْ وَقَفَ يَوْمًا عَلَى آيَاتِ مُحَمَّدٍ وَالْفَتْحِ؟!

نَعَمْ إِنَّ فِي الْإِسْلَامِ جِهَادًا وَقِتَالًا لِدَفْعِ الْعُدْوَانِ وَتَثْبِيتِ قُوَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَشَوْكَتِهِمْ، وَأَصْلُ هَذَا الْحُكْمِ لِإِقَامَةِ الْعَدْلِ وَإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ الْمَلِكِ ذِي الْجَلَالِ، وَإِلْعَالِءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَصْرَةِ شَرِيعَتِهِ أَمَامَ أَيِّ عُدْوَانٍ، وَلَيْسَ كَمَا يُصَوِّرُهُ الْمُسْتَشْرِقُونَ وَأَذْيَالُهُمْ!

وَكَذَلِكَ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ذِكْرُ الْغَنَائِمِ وَتَفْسِيمُهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ٥١ ﴿الأنفال.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَلِالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا



عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّفَقَّى الْجَمْعَاتِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ (الأنفال).

وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ فِي إِبَاحَتِهَا: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿٦٩﴾ (الأنفال).

هذا وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى إِبَاحَةَ أَخْذِ الْغَنَائِمِ وَلَكِنْ أَوْزُونَ يَعْتَرِضُ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَيَنْصَحُنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى قَوْلَهُ وَلَا نَسْتَوْلِي عَلَى الْغَنَائِمِ وَنَتْرُكُهَا كَمَا تَرَكَ هُبْلُ الْعَصْرِ أَمْرِيكَ أَمْوَالَ الْعِرَاقِ وَالْأَفْغَانَ وَمَعَادِنِهَا وَتَرَوَاتِهَا مَعَ كَوْنِ الْمُجُومِ عَلَى تِلْكَ الْبِلَادِ لَيْسَ وَرَاءَهُ مُبَرَّرٌ مُقْنَعٌ، وَأَيْضًا نَتْرُكُهَا كَمَا تَرَكَتِ الْإِنْجِلِيزُ أَمْوَالَ الْهُنُودِ وَخَيْرَاتِهَا وَكَمَا لَمْ تَنْهَبْ فَرَنْسَا أَمْوَالَ إِفْرِيقِيَا وَمَعَادِنِهَا مِنَ الذَّهَبِ وَبَاقِي خَيْرَاتِهَا ^(١)!! هَلْ يَفْهَمُ أَوْزُونَ هَذَا الْمَنْطِقَ أَمْ تُفْصِحُ أَكْثَرَ فَاكْثَرُ؟! ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَنْدُ عَلَى بَعْضِ الْأَدْلَةِ مِنْ أَحَادِيثِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، وَهِيَ:

الحديث الأول:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيَّنَّا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوَضِعْتُ فِي يَدِي» ^(٢).

^(١) لَمْ يَشْهَدِ التَّارِيخُ لُصُوصًا أَكْبَرَ مِنْ تِلْكَ الدُّوَلِ النَّاهِيَةِ خَيْرَاتِ الْبِلَادِ الضَّعِيفَةِ، فَقَدْ وَصَلَ عَدَدُ الذَّهَبِ الْمَسْرُوقِ وَالْقَطْعِ الذَّهَبِيِّ مِنْ قَبْلِ الْإِسْتِعْمَارِ الْبَرِيطَانِيِّ أَلُوفَ طَنْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْقَطْعِ الْأَثَرِيِّ مِنْ مِصْرَ، وَكَذَلِكَ سَرَقَاتُ = إِيْطَالِيَا مِنْ لِيْبِيَا تُقَارِبُ ٥٠ ألفَ قِطْعَةٍ ذَهَبِيَّةٍ، وَسَرَقَاتُ فَرَنْسَا مِنَ الْجَزَائِرِ تُقَارِبُ ٢٠ مليارَ فَرَانِك! وَكَذَلِكَ مَا سَرَقْتَهُ أَمْرِيكَ مِنَ الْعِرَاقِ شَيْءٌ لَا يَتَصَوَّرُهُ الْإِنْسَانُ، فَإِلَى هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي أَنَا أَكْتُبُ هَذِهِ الْأُسْطُرَ لَمْ تُرَدَّ هَذِهِ الْأَمْوَالُ إِلَى أَصْحَابِهَا، فَهَذَا الْمَجَالُ مَجَالُ الْبَحْثِ وَالْكِتَابَةِ، فَهَلْ مِنْ مُشْمِرٍ لِيُسَكِّتَ أَمْشَالَ أَوْزُونَ السَّاكِتِ عَنْ هَذِهِ الْجَرَائِمِ الْبَشْعَةِ وَالسَّرَقَاتِ الْمُفْرِقَةِ الْمُسْتَهْجَنَةِ، الْخَائِضِ فِي صَفَحَاتِ التَّارِيخِ جَهْلًا؟! ^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤/٤)، بِرَقْم: (٢٩٧٧).

يعترض أوزون على معنى هذا الحديث قائلاً: " لا عجب أن يؤيد الرسول الكريم بالحكمة والموعظة وبلغ القول (جوامع الكلم) ولكن أن ينصر بالرعب عوضاً عن الخشوع والحبّة، وأن يؤتى بمفاتيح الخزائن عوضاً عن مفاتيح الأتباع والإيمان، فإن ذلك يجعلنا نصف تلك الأحاديث - كما ذكر بعضهم - بالأحاديث الأموية (لا النبوية) التي تنبض بتبرير ساسة الانتشار والتوسع والسيطرة" ص: (٦٤).

أقول: لا غرو أن يعترض مثل هذه الاعتراضات لأنه لا علم له بالقرآن الكريم كما ليس له العلم بحقيقة الإسلام وتأريخه، لأن هذا المبدأ قد ذكر في القرآن الكريم وأن الكفار والمشركين يخافونهم ويهابونهم، وليس هذا الخوف بسبب ظلمهم وأنهم ظالمون غاشمون جبابرة بل لأجل هيمنتهم وعزيتهم وشوكتهم وهيمنتهم، كما قال تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَأَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ۖ﴾ (الأنفال). وقال تعالى في وصف هذا الخوف في قلوب الكفار ثجاء المؤمنين: ﴿لَأَتَنَّمَّ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ۖ﴾ (١٣) لا يقتلونكم جميعاً إلا في قرى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ۖ﴾ (الحشر).

وهذه حقيقة قرآنية وبالتالي فإن التاريخ خير شاهد لا يحايي أحداً بل يبين الحقائق كما هي!

ومن الجدير بالذكر أن حقد المستشرقين وأذيالهم ثجاء بني أمية كبير للغاية، فأنا لا أنكر بعض ما قام به خلفاؤهم من الخطأ، ولكن هذا الحقد والخصومة التكرار ليست



إِلَّا بِسَبَبِ كَثْرَةِ فَتُوحَاتِهِمْ وَاسْتِيْلَائِهِمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ وَقُوَّتِهِمْ وَهَيْمَتِهِمْ عَلَى الْمَنَاطِقِ الْغَرْبِيَّةِ، وَتَرْسِيخِ الْإِسْلَامِ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ^(١).
لَيْتَ أَوْزُونَ ذَكَرَ لَنَا مَنْ هُمُ الْبَعْضُ الَّذِي يَقُولُونَ لَهُذِهِ الْأَحَادِيثُ أَحَادِيثُ أُمَوِيَّةٌ! حَتَّى نَعْلَمَ مَصْدَرَ كَلَامِهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَنَعْلَمَ مَنْ الَّذِي يَتَأَثَّرُ بِهِ أَوْزُونَ لِإِخْرَاجِ هَذِهِ الدَّرَرِ مِنَ الْكَلَامِ!!

الْحَدِيثُ الثَّانِي:

«أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْنَاهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ»^(٢).
مَا اعْتَرَضَ بِهِ أَوْزُونَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، يَنْحَصِرُ فِي هَذِهِ النَّقَاطِ، وَهِيَ^(٣):
١ - هَذَا الْقَوْلُ لَا يَصْدُرُ مِنْ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، بَلْ يَصْدُرُ مِنْ قَائِدٍ مِثْلِ هُوَلَاكُو.
أَقُولُ: يَرِيدُ أَوْزُونَ بِذَرِيعَةِ الرَّحْمَةِ أَنْ يَزْرَعَ فِي قُلُوبِ أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ دَاءَ الْقَادِيَانِيَّةِ وَتَرْكَ الْجِهَادِ وَالْقُعُودِ وَالذَّلَّةِ وَالْهَوَانِ، وَلَا يَدْرِي الْمُسْكِينُ أَنَّ شِعَارَ أَبْنَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَكُونُ شِعَارَ أَوْلِيهِمْ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وَيَكُونُ شِعَارُهُمْ تُجَاهَ دِينِهِمْ مَهْمَا ضَعُفُوا وَشَتَّتُوا وَتَفَرَّقُوا:

^(١) نَحْنُ لَا نُلْعَنُ بَنِي أُمَيَّةَ وَلَا نُقْرَهُمْ عَلَى كُلِّ أَفْعَالِهِمْ، وَلَكِنْ بِالْجُمْلَةِ مَا قَدَّمُوهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ وَالْخَاسِنِ أَكْثَرُ مِنَ الْمَنَالِبِ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِالنِّسْبَةِ مِنْ خَلِيفَةٍ لْآخَرِ.

^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣/٤)، بِرَقْمِ: (٣٠٢٤).

^(٣) ص: (٦٤).

[مِن الطَّوِيلِ]

تَهْنِئُونَ عَلَيْنَا فِي الْمَعَالِي نُفُوسُنَا**وَمَنْ يَخْطُبُ الْحَسَنَاءَ لَمْ يُغْلَهَا الْمَهْرُ**

نَعَمْ إِنَّ الْإِسْلَامَ جَاءَ بِالرَّحْمَةِ لِمَنْ أَرَادَهَا وَعَرَفَ لِلرَّحْمَةِ حَقَّهَا وَأَقْرَبَ بِهَا وَاعْتَرَفَ، أَمَّا الَّذِي يُعَارِضُ الْإِسْلَامَ وَيُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ لَهُ إِلَّا سَيْفُ النَّقْمَةِ وَالْعَذَابِ، فَالطَّبِيبُ لَا يَسْتَطِيعُ الْعِلَاجَ وَإِبْرَاءَ الْمَرِيضِ إِلَّا إِذَا ضَعُفَتِ الْفَيْرُوسَاتُ فَلِذَلِكَ يَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ اسْتِضْعَافِهَا ثُمَّ قَتْلُهَا وَمِنْ ثُمَّ يَأْتِي نَصْفُ الْبُرْءِ، وَهَذَا الْأَمْرُ حَقِيقَةٌ مَجْرَبَةٌ!!

٢ - إِنَّ كَانَ الْجِهَادُ عِبَادَةً، فَلِمَ إِذَا يَقُولُ الرَّسُولُ (ﷺ): ﴿لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ؟﴾!

أقول: لَا شَكَّ أَنَّ الْجِهَادَ عِبَادَةً بَلْ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ قَدْرًا وَأَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَدَّ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي جَنَاتِهِ فَضَائِلَ وَمَكْرُمَاتٍ لَيْسَتْ لغيرِهِمْ!

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ بِخِلَافِ كُلِّ مَا أَرَادَ أَوْزُونُ ذِكْرُهُ وَإِثْبَاتُهُ فِي هَذَا الْفَصْلِ وَكَانَ عَلَيْهِ لَزَامًا أَنْ يَحْذِفَ جَمِيعَ مَا قَالَهُ بَعْدَ رُؤْيَا هَذَا الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، لِأَنَّهُ جَاءَ صَرِيحًا فِي عَدَمِ مَحَبَّةِ هَذَا الدِّينِ الْحَنِيفِ لِسَفْكِ الدِّمَاءِ وَالْقَتْلِ وَالذَّمَّارِ، وَأَنَّهُ لَمْ يُشْرَعْ الْقِتَالُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ كَدَفْعِ الصَّائِلِ أَوْ كَسْرِ حَاجِزٍ يَمْنَعُ وَصُولَ الدِّينِ، وَفِي ذَلِكَ بَيَانٌ بِخِلَافِ كَلِمَاتِ هَذَا الرَّجُلِ السَّابِقَةِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَرِيدُ الْوَصُولَ إِلَى الْحَقِيقَةِ انْتِهَاءً كَمَا كَانَ حَالُهُ عِنْدَ كِتَابَةِ هَذَا الْكِتَابِ ابْتِدَاءً.



الْغَايَةُ مِنَ الْغَزْوِ!

يريدُ أن يقولَ لنا يوضَعُ هذا العنوانُ: كَانَ مُرَادُ الرَّسُولِ (ﷺ) وَالصَّحَابَةُ مِنَ الْغَزْوِ
الْحَصُولَ عَلَى الْغَنَائِمِ وَالشَّرَوَاتِ وَجَمْعِ الْمَالِ، فَحَسْبُ!
وفي ذلكَ استدلالٌ ببعضِ الأحاديثِ، وَهِيَ:

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " غَزَا نَبِيٌّ
مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ مَلَكٌ بَضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا؟ وَلَمَّا
يَبْنِ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلِفَاتٍ وَهُوَ
يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا، فَغَزَا فِدْنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ:
إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحَبَسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ
الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ يَعْنِي النَّارَ لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمَهَا فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُيَايَعْنِي مِنْ
كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيُيَايَعْنِي قَبِيلَتَكَ، فَلَزِقَتْ
يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ
الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتْ النَّارُ، فَأَكَلَتْهَا ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ رَأَى ضَعْفَنَا، وَعَجَزَنَا
فَأَحَلَّهَا لَنَا" ^(١).

يَسْتَنْبِطُ مِنَ الْحَدِيثِ عَلَى قَدَرِ فَهْمِهِ حُكْمًا وَهُوَ: "وهنا نضيف حكماً يمكن استنباطه
من ختام الحديث مفاده أن الأمة الضعيفة العاجزة يحل لها أن تحسن أوضاعها بغنائم
السطو والغزو على الآخرين" ص: (٦٧).

أقول: هذا الفهم السقيم من الحديث لأوزون جعله يعترض على الإمام البخاري،
والأمر لم يكتب صفحة من الكتاب ابتداءً!

^(١) رواه البخاري (٨٦/٤)، برقم: (٣١٢٤).

وليس في هذا الحديث هجوم الضعيف على القوي بغية اكتساب المال، وهذا لا يقول به عاقل ولا يفكر فيه طرفة عين، لأن الضعيف كيف يستطيع أن يواجه القوي حتى يأخذ منه المال؟! إلا إذا كان الضعيف مجنوناً، وإذا كان مجنوناً لا يستولي على شيء حتى يتقوى به!!

أما الفهم الصحيح لهذا الحديث: كانت الغنائم محرمة على الأمم السابقة وكانت دعوة أنبيائهم لقومهم فقط ولم تكن للأمم كافة كما هو معلوم. ولكن الله تعالى أحلها للمسلمين لأن دينهم ودعوتهم للناس كافة دون استثناء منهم، ولهذا قد طلب منهم الجهاد مع الروم والفرس والإمبراطوريات الضخمة الموجودة آنذاك، وإذا كان المسلمون في تلك الحروب الشرسية الصروسية الصارية فلا ضير يقتل منهم ويفنى بعض أموالهم، وهذه الحروب تقتضي أموالاً وعتاداً وأسلحة، فكل ذلك يضعف المسلمين إذا تركوا الغنائم وأحرقوها.

وبالتالي فإن المشركين يأخذون بكل ما يتركه المسلمون وتزداد قوتهم أكثر فأكثر، فإذا قيل بوجوب ترك الغنائم فهذا لا يقبله العقل والمنطق، لأن الحسائر المادية والعسكرية تزداد عند المسلمين والمعادلة عند المشركين تنعكس!

وفي إدخال هذا الحديث الفصل المذكور **﴿الغاية من الغزو﴾** جنابة من أوزون، لأن هذا الحديث لا يتكلم عن الغاية من الغزو بل يتكلم عن مواضع إحداها مشروعية أخذ الغنائم دون الهدف من الغزو، ولكن أوزون لا يستحي من الفضح ولا تهمة الحرمة العلمية ولقبه العلمي!!

أما الغاية من الغزو فهو إعلاء كلمة الله، كما قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ البقرة. وكذلك قال الرسول (ﷺ) في بيان ذلك صريحاً: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١)، وغير ذلك من الغايات^(١).

(١) رواه البخاري (٢٠/٤)، برقم: (٢٨١٠)

وَمَنْ الْعَجِيبُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظِهِ فِي الصَّحِيحِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، لَكِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ يَذْكُرْهُ إِلَّا لِكَوْنِهِ لَمْ يَقْرَأْ كِتَابَ الْإِمَامِ وَيَعْتَزُّ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا رَأَاهُ وَلَكِنَّهُ يَرِيدُ تَدْلِيلًا وَغَشًّا وَخِيَانَةً، وَلَيْسَ الْأَوَّلُ بِأَفْضَلَ مِنَ الثَّانِي!

الْحَدِيثُ الثَّانِي:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَذْرَكُهُ الْمَوْتَ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا، لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ، فَأَعْطِهِ».

(١) لِلغَزْوِ غَايَاتٌ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صُدُورَ الْأَيِّمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ فَعَرَفُوا بَعْضَهَا وَصَدَقَ اللَّهُ: (وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) فَمِنْ غَايَاتِ الْغَزْوِ مَا هُوَ أَسُّ وَأَسَاسٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)، وَهُوَ صَرْفُ الْعُدُونِ، ثُمَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ) أَي: دَفْعُ شَرٍّ مِنْ يُرِيدُ قَهْرَ النَّاسِ وَصَرْفُهُمْ بِالْقُوَّةِ عَنْ مُعْتَدِهِمْ وَفِتْنَتِهِمْ عَنْ إِسْلَامِهِمْ وَهَكَذَا. فَلِلْجِهَادِ غَايَاتٌ. د. مُحَمَّدُ الْبَرْزَنْجِيُّ.

فَأَعْطَانِيهِ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ" (١).

يعترض أوزون قائلًا: "إن ذلك الحديث يبين أن رسول الله أكد ثلاثًا حق سلب القاتل لقتيله في الحرب، وهو ما سنبحثه في الفقرة اللاحقة، وأن أول مال لأبي قتادة الأسد كان من سلبه قتيله بعد الغزو الذي كان المصدر الرئيسي الأول لمعظم الصحابة" ص: (٦٨-٦٩).

أقول: كَانَ أوزونُ بحاجةٍ إلى هذه الفقرة **﴿إِنَّهُ لِأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ﴾** فقط، مع كونها غير صالحةٍ لمُراده، فلم هذا التطويل الممل على القراء؟! أرجع فأقول: إنَّ هذا الرجلَ يظنُّ أنَّ الصحابةَ كانوا مثله أقبلوا على الدنيا والرياسة وباعوا المقدسات وكلَّ شيءٍ لينالوها، لم يدر المسكين - أو ذرى الملبس - أنَّ فيهم أبا بكر الصديق الذي أعطى أمواله كلها مرَّاتٍ في سبيل الله تعالى! ونسيَ هذا الرجلُ أو تناسى موقفَ الأنصارِ حيثُ جاؤوا إلى الرسول (ﷺ) وقالوا له: قَسِّمْ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ، إنَّ كانوا يُهْمُّهُمُ الْمَالُ لا يرضونَ بتقسيمِ جميعِ أموالهم! هل رضيَ المهاجرونَ بذلك؟! كَلَّا بل قالوا دُلُّونا على طريقِ السُّوقِ والتَّجَارَةِ، وهذه المواقِفُ مذكورةٌ في صحيح البخاري ولكنَّ أوزونَ لا يعرفُ لها مَسَلَكًا!!

وكانَ مصعبُ بنُ عميرٍ (رضي الله عنه) من أعظمِ الصحابةِ رِفاهيةً في العيشِ ولا تصرفه هذه الرِفاهيةُ عن دينه بل يُهاجرُ إلى المدينة فرارًا بدينه ومعتقدِهِ، وكانَ زاهدًا في الدنيا وملدَّتْهَا بحيثُ يموتُ ولا يتركُ من الدنيا شيئًا، بل ثيابه لا يقي بسترَ جميعِ بدنِهِ الطَّاهِرِ عندما يَسْتَشْهَدُ في سبيلِ الله تعالى!!

ولا أدري في أيِّ شيءٍ يتكلَّمُ هذا الرجلُ وماذا يريدُ من هذه الأباطيل؟!!

(١) رواه البخاري (١٥٤/٥)، برقم: (٤٣٢١).



كَانَ الصَّحَابَةُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) لَا يُبْقُونَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا عِنْدَهُمْ بَلْ يَتَصَدَّقُونَ بِهِ فَوْرًا كَمَا هُوَ وَارِدٌ عَنْ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، وَإِذَا كَانُوا قَدْ تَصَدَّقُوا بِكُلِّ مَا لَدَيْهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ مَلَكٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ شَيْئًا مِنَ الْغَنَائِمِ وَصَارَ أَوَّلَ مَا لَهُ فَهَذَا مَحْمَدَةٌ وَلَيْسَ مَدَمَّةً لَوْ كَانَ لِأَوْزُونَ فَهُمْ وَرُشْدٌ وَإِذْرَاكَ.

أَوْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْأَوَّلِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ: أَوَّلَ مَا مِنْ الْغَنَائِمِ لَا عَلَى إِطْلَاقِ الْمَالِ!!

أَمَّا قَوْلُهُ بَأَنَّ الْغَنَائِمَ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْظَمُ الصَّحَابَةِ فَلَيْسَ صَحِيحًا لِأَنَّ الصَّحَابَةَ فِيهِمْ الْعَمَلُ وَالشُّجَارُ وَالصُّنَاعُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْتَغَلُ بِالزَّرَاعَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْتَغَلُ بِرِعَايَةِ الْغَنَمِ وَأَكْلِ ثَمَرِهِ، وَكَانُوا يَعِيشُونَ بِكَسْبِهِمْ، وَلَوْ كَانُوا مُقْبِلِينَ عَلَى أَمْوَالِ الْغَنَائِمِ دُونَ الْكَسْبِ فَكَانُوا يَرْضَوْنَ بِتَقْسِيمِ الْأَمْوَالِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْأَنْصَارِ - هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُهَاجِرِينَ - فَلَوْ كَانُوا كَمَا صَوَّرَهُ أَوْزُونَ فَلَا يَرْضَى الْأَنْصَارُ بِهَذَا التَّقْسِيمِ وَمَا طَرَحُوهُ لِلرَّسُولِ (ﷺ).

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ:

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَتُفْلُوا^(١) بَعِيرًا بَعِيرًا»^(٢).

أَقُولُ: لَا أَدْرِي لِمَاذَا الْإِعْتِرَاضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَهَلْ يَقُولُ أَوْزُونَ بَرْدَ الْأَمْوَالِ إِلَى الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ لِيُقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ بِهَا مَرَّةً أُخْرَى أَمْ مَاذَا؟!
قَدْ رَأَيْتُمْ مُحَاطَاتِ هَذَا الرَّجُلِ مِنْ قَبْلِ لَتَشْوِيهِ صُورَةِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَأَمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَكُنَّا لِأَقْوَالِهِ لِبِالْمُرْصَادِ وَمَا تَرَكْنَا لَهُ قَوْلًا، وَالْآنَ جَاءَ دَوْرُ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَأَرَادَ تَشْوِيَهُ سَمْعَتِهِمْ وَصُورَتِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَى أَنْ يَنْتَصِرَ الْبَاطِلُ!

(١) التُّفْلُ: هُوَ الْمَالُ الشَّخْصِيُّ لِلْحَرْبِيِّ كَالسَّلَاحِ وَغَيْرِهِ، فَلَيْسَ مِنَ الْأَمْوَالِ الْعَامَّةِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩٠/٤)، بِرَقْمِ: (٣١٣٤).

ضحايا الغزو المرأة والأطفال!!

أتى صاحبنا المهندس بنوع جديد من الخداع والمكر ليتنه لم يفعل ذلك، ولكنه فعل وأكثر وأظن من هذا النوع، وقال بأن ضحايا الغزوات المرأة والأطفال وكان المؤمنون في عصر الرسول (ﷺ) أفسدوا وعثوا في الأرض! ولذلك اعتمد على بعض الأحاديث، وهي:

الحديث الأول:

عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم، قال: مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالأبواء، أو بؤدان، وسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذرائعهم قال: «هم منهم»^(١).

اعترض على الحديث قائلًا: " يبين الحديث تمامًا جواز قتل النساء والصبيان في الغزوات والحروب، فإذا كان الحال كذلك زمن السيف والسهم فما قول السادة العلماء الأفاضل في أيامنا هذه حيث القنابل والصواريخ المدمرة" ^(٢) ص: (٦٩). أقول: هذه هي خيانة أخرى من الخيانات الأوزونية، وليس في ذلك عجب لأن الإنسان إذا قام بخيانة فانتظر منه أخرى ليبرر خيائته الأولى ويخفيها، كما هو حال الكذاب - حاشاكم -!

فهذا الحديث ^(١) يقصد القتل الخطأ حيث لا يدري المقاتل أن مقابله هو المرأة أو الطفل، لأن القتال ربما يكون في الليل أو لسبب آخر يمنع من المعرفة.

^(١) رواه البخاري (٦١/٤)، برقم: (٣٠١٢).

^(٢) لعلنا يأتي هذا الرجل المعترض على سيئويه بالعبارات الركيكة البالية من المعاني خالية.



وَالْأَ حُرْمَةُ دَمِ الْمَرْأَةِ وَالطِّفْلِ مَعْلُومَةٌ لَدَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا أَنْ يُبَاشِرُوا الْقِتَالَ أَوْ يُقَاتِلَ الْكُفَّارَ وَرَاءَهُمْ، لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) نَهَى عَنْ ذَلِكَ: عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَاذِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً، «فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ»^(٢).

وهذا الحديث ذكره الإمام البخاري وغيره لكن أوزون لم يقرأ حتى يتبين له الأمر! وهو معلوم كما نقل الإمام النووي (رحمته الله) الإجماع على حرمة قتلهم: "أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْعَمَلِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَتَحْرِيمِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِذَا لَمْ يُقَاتِلُوا فَإِنْ قَاتَلُوا قَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ يُقْتَلُونَ"^(٣).

إِذَا كَمَا سَبَقَ فَإِنَّ دَمَ الْمَرْأَةِ وَالطِّفْلِ وَالشَّيْخِ الْمُسْنِّ وَالْعَاجِزِ عَنِ الْقِتَالِ مُحَرَّمٌ وَانْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى ذَلِكَ التَّحْرِيمِ فَلَوْ كَانَ أَوْزُونُ بَاصِرًا مُسْتَبْصِرًا لَعَلِمَ ذَلِكَ خِلَالَ تَقْرِيرَاتِهِمْ وَشُرُوحِهِمْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ.

وبالتالي فإن الإمام البخاري ذكر ذلك الحديث تحت بابٍ يُشْعِرُ بَأَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ حَالَةٌ خَاصَّةٌ وَحُكْمٌ اسْتِثْنَائِيٌّ مِنَ الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ - كَوْنُ الْقِتَالِ يَقَعُ فِي اللَّيْلِ مَثَلًا -، وَهُوَ: (بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ، فَيُصَابُ الْوَلَدَانِ وَالذَّرَارِيُّ).

^(١) قلتُ (البرزنجي): ذَهَبَ جَهْرُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ حَدِيثَ الصَّعْبِ مَنْسُوخٌ بِأَحَادِيثِ النَّهْيِ وَقَالُوا: لَا يَجُوزُ قَتْلُ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْحَرْبِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ يُقْصَدَ إِلَى قَتْلِ غَيْرِهِمْ إِذَا كَانَ لَا يُؤْمَنُ فِي ذَلِكَ تَلَفُهُمْ، مِثْلُ أَنْ يَنْتَرِسَ أَهْلُ الْحَرْبِ بِصَبْيَانِهِمْ وَلَا يَسْتَطِيعُ الْمُسْلِمُونَ رَمْيَهُمْ إِلَّا بِإِصَابَةِ صَبْيَانِهِمْ فَحَرَامٌ عَلَيْهِمْ رَمْيُهُمْ، وَكَذَلِكَ إِنْ تَحَصَّنُوا بِحَصْنٍ أَوْ سَفِينَةٍ وَجَعَلُوا فِيهَا نِسَاءً وَصَبْيَانًا وَأَسَارَى مُسْلِمِينَ فَحَرَامٌ رَمْيُ ذَلِكَ الْحَصْنِ وَخَرْقُ تِلْكَ السَّفِينَةِ " إِذَا كَانَ يُخَافُ تَلَفُ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَالْأَسَارَى. وَاحْتَجُّوا بِعَمُومِ نَهْيِهِ (ﷺ) عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ، وَبِعَمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ، يُضَافُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مَرُوانُ فِي الْبَحْثِ.

^(٢) رواه البخاري (٦١/٤) برقم: (٣٠١٤)، مسلم (١٣٦٤/٣)، برقم: (١٧٤٤).

^(٣) شرح مسلم (٤٨/١٢).

فحُرْمَةُ قَتْلِهِمْ وَاضِحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ فَلَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَلَمْ يَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِنَ الْأَجْدَرِ أَنْ يُوَجَّهَ الْكَلَامُ إِلَى الَّذِينَ يَقْتُلُونَ الْأَطْفَالَ وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ إِنْسَانٍ وَجَمَادٍ بِطَائِرَاتِهِمْ وَقَصْفِهِمْ وَصَوَارِيحِهِمْ حَيْثُ دَمَّرُوا وَأَبَادُوا وَأَفْسَدُوا وَقَتَّلُوا وَنَهَبُوا، وَلَا أُدْرِي لِمَاذَا لَا يَتَكَلَّمُ عَنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَرَجُلٍ أَخْرَسَ عَنِ الْإِعْرَابِ!؟

الحديث الثاني:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُويرَةُ» فَنَزَلَتْ: (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ) ﴿الحشر: ٥﴾^(١).

يَعْتَرِضُ عَلَى الْحَدِيثِ قَائِلًا: " يبين الحديث جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها - حسب الشرح الوارد في الأثر - وكما نلاحظ فإن راوي الحديث - ابن عمر - لا ينقل قولاً للرسول إنما ينقل فعله بالتحريق والقطع^(٢) .

وإني لأعجب من إسقاط كلام الله - عز وجل - على ذلك الحديث " فالآية الواردة فيه^(٣) لم تشر إلى التحريق أصلاً وهي تبين أن قطع أو ترك الأشجار عامة إنما يتم بإذن الله وعلمه (وليس أمره) كون النبات من أهم مظاهر الحياة على وجه الأرض " ص: (٧٠).

أقول: وَاللَّهِ حَقٌّ لِي الْبُكَاءُ عَلَى عَالَمِ الطَّبَعِ وَالطَّبَاعَةِ لَطَبْعِ كِتَابٍ فِيهِ مِثْلُ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ الرَّكِيكَةِ وَالْأَدَلَّةِ الضَّعِيفَةِ.

(١) رواه البخاري (٨٨/٥)، برقم: (٤٠٣١).

(٢) فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، فَكِلَاهُمَا تَشْرِيعٌ وَلَسْنَا بِصَدَدٍ تَرْجِيحٍ حَتَّى يُقَالَ: بَأَنَّ الْقَوْلَ مَقْدَّمٌ عَلَى الْفِعْلِ!!

(٣) مَا مَعْنَى (فِيهِ) هُنَا يَا صَاحِبَ جَنَابَةِ سَيِّوَيْهِ؟!



نَعَمْ! إِنَّ الْأَصْلَ فِي قَطْعِ الْأَشْجَارِ الْحَرَمَةُ فَلَا يَحِلُّ إِلَّا لِضَرُورَةٍ مَاسَّةٍ إِلَيْهِ، أَمَّا قَطْعُ
أَشْجَارِ بَنِي النَّضِيرِ فَجَاءَ التَّنْزِيلُ بِهِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي الْبَابِ مَهْمَا أَرَادَ أَوْزُونُ
التَّدْلِيلِ وَمَهْمَا طَالَ تَعَجُّبُهُ!!

وَفِيهَا قَرِيبَتَانِ تَحْكِمَانِ بَكُونِ الْآيَةِ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْقَطْعِ لَا كَمَا أَرَادَ الرَّجُلُ
إِبْهَامَهُ، وَالْقَرِيبَتَانِ هُمَا:

١ - نِهَآيَةُ الْآيَةِ خَيْرُ دَلِيلٍ عَلَى كَوْنِ الْقَطْعِ بِأَمْرِ اللَّهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿مَا
قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ ^(١) وَلِيُخْزِيَ
الْفَاسِقِينَ ﴿٥﴾﴾ الْحَشْرِ.

أَفَلَا نَسْأَلُ أَوْزُونَ: إِذَا كَانَتْ الْآيَةُ تَتَكَلَّمُ عَنْ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَلِمَآذَا تَنْتَهِي بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِيُخْزِيَ
الْفَاسِقِينَ﴾؟! لِمَآذَا لَمْ تَنْتَهَ بِشَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى الْعِلْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ
الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ
إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ
أَيَّنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾﴾ الْمَجَادِلَةِ.
فَلِمَآذَا تَنْتَهِي بِالْجَزَاءِ وَالْخِزْيِ لِلْيَهُودِ الْفَاسِقِينَ؟! فَهَذَا يَعْلَمُهُ مَنْ لَهُ الْإِلْمَامُ بِالْبَلَاغَةِ
وَالْبَيَانِ لَا الرَّجُلُ الْأَعْجَمِيُّ ^(٢) الْأَلْكَنُ!

٢ - الْآيَاتُ الْوَارِدَةُ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا مَا هِيَ إِلَّا دَلِيلٌ عَلَى مَا قُلْنَا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ:
﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ
أَنْ يَخْرِجُوهُمْ وَظَنُّوا أَنَّهم مَانِعَتُهُمْ حَصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ

^(١) فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِ قَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ) وَفِعْلِهِ تَشْرِيعٌ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أُنْزَلَ مَا أُذِنَ بِهِ النَّبِيِّ (ﷺ) مَنَزِلَةً
إِذْ بِهِ، فَتَدَبَّرْ!!

^(٢) وَلِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ صَارَ أَكْثَرُ الْعَرَبِ أَعْجَمِيًّا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْأَعْجَمِيُّ عَرَبِيًّا بِهَا!!

يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا
يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿١٠﴾ ﴿الحشر.

وَقَالَ: ﴿ * أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ
لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾ لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ
قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُولَيَنَّ الْأَدْبَرُ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٢﴾ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ
رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾ لَا يَقْتُلُونَكُمْ
جَمِيعًا إِلَّا فِي فُرَى مُخَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا
وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ ﴿الحشر.

وبعد ذلك كله لا ينتهي هذا الرجل من التماذي في الباطل ويقول: " وهنا
نتساءل: ألم يسمع الإمام البخاري بوصية الخليفة الراشدي أبي بكر الصديق لقادة
جيشه في حروبهم ألا يقطعوا شجرة أو يقتلوا شيخاً أو امرأة... الخ
فهل كان الخليفة مخالفاً لسنة رسول الله بوصيته تلك أم أن بعض الصحابة نقل ما
خالف الرسول وأثبت ذلك إمامنا البخاري في صحيحه" ص: (٧٠).
أقول: كيف توصل أوزون إلى أن الخليفة أبا بكر (رضي الله عنه) قال هذه الأشياء؟! ألم تصلنا
عن طريق أخبارنا وحدثنا؟! ألم نقلها المحدثون؟! يمكن أن هذا الرجل مشكلته مع
الإمام البخاري (رضي الله عنه) فقط، ويقبل كل ما سوى الصحيحين؟! أم أنه يقبل ما
يشتبهه من الروايات ما دامت لصالحه ويردّها إن كانت لصالح غيره! هنياً لك المنهج
المعوج.



أَرْجِعْ إِلَى الْجَوَابِ قَائِلًا: لَمْ تَكُنْ وَصِيَّةَ الْخَلِيفَةِ غَائِبَةً عَنِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) حَتَّى يَجِدَهَا الْعَلَامَةُ زَكَرِيَّا أَوْزُونَ، وَلَمْ يُوصِ الْخَلِيفَةُ بِشَيْءٍ مُخَالَفٍ لِهَدْيِ الْمُصْطَفَى (ﷺ)، وَلَمْ يَفْعَلِ الصَّحَابَةُ مَا يُخَالَفُ هَدْيَهُ (ﷺ).

خُلَاصَةُ الْأَمْرِ: كَمَا قُلْنَا إِنَّ قَطْعَ الْأَشْجَارِ مُحَرَّمٌ فِي الْأَصْلِ إِلَّا إِذَا كَانَ لِمَصْلَحَةٍ مَاسَّةٍ إِلَى الْقَطْعِ كَمَا قَالَ بِهِ الرَّسُولُ (ﷺ) وَذَكَرْنَا الْحَدِيثَ سَابِقًا، فَكَانَتْ وَصِيَّةُ الْخَلِيفَةِ بِنَاءً عَلَى هَذَا الْأَصْلِ وَقَدْ قَطَعَ الرَّسُولُ (ﷺ) تِلْكَ الْأَشْجَارَ لِمَصْلَحَةٍ دَاعِيَةٍ إِلَى ذَلِكَ وَلِضَرُورَةٍ مَاسَّةٍ إِلَيْهِ، كَمَا كَانَتْ الْيَهُودُ دَاخِلَ الْحِصْنِ إِذَا لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ الْقَطْعُ مَا خَرَجُوا مِنْ حَصْنِهِمْ.

أَخِيرًا: مِنَ الْأَجْدَرِ أَنْ يَتْرَكَ أَوْزُونَ هَذَا الْكَلَامَ وَيُوجِّهَهُ إِلَى الدُّوَلِ الْعُظْمَى حَيْثُ قَتَلُوا وَذَمَّرُوا كُلَّ الْبُلْدَانِ، وَيُوجِّهَ الْكَلَامَ إِلَى طَاغِيَةِ الْعَصْرِ أَمْرِيكَأً حَيْثُ أَبَادَتْ الْعِرَاقَ وَأَحْرَقَتْهَا وَجَعَلَتْهَا قَفْرًا وَمَنْ قَبْلُ صَنَعَتْ جَحِيمًا لِلْأَفْغَانِ.

وَمَاذَا عَنْ سُورِيَا الْجَرِيحَةِ بَيْنَ جَوْرِ رُوسِيَا وَجَبَرَوْتَ أَمْرِيكَأً حَيْثُ تَنَزَفُ دَمًا يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ فَجَعَلُوهَا مَكَانَ تَجَارِبِ أَسْلِحَتِهِمْ وَمَعْدَاتِهِمْ!! قَتَلُوا الْأَنْفُسَ وَهَتَكُوا الْأَعْرَاضَ وَحَرَّقُوا كُلَّ شَيْءٍ!

وَلَكِنْ أَوْزُونَ صَامِتٌ أَخْرَسُ أَبْكَكُمْ أَعْجَمٌ لَا يَتَكَلَّمُ عَنْ هَذِهِ الْمَذَابِحِ وَالْجَرَائِمِ الْبَشْعَةِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا هَؤُلَاءِ الْمُجْرِمُونَ، وَلَكِنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ بَعْضِ الْأَشْجَارِ الَّتِي قُطِعَتْ وَفِي ذَلِكَ مُفَوَّةٌ مُتَفَوَّةٌ، إِنَّ كَانَ حَقًّا ابْنُ سُورِيَا تُحَرِّكُهُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ!!

[مِنَ الطَّوِيلِ]

**أَتَيْنَا إِلَى سَعْدٍ لِيَجْمَعَ شَمْلَنَا
فَشَتَّتَنَا سَعْدٌ فَلَا نَحْنُ مِنْ سَعْدٍ**

الحديث الثالث:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ حَبَّانُ بْنُ الْعَرِيقَةِ وَهُوَ حَبَّانُ بْنُ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي مَعِيصٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ، فَقَالَ: "قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيْنَ فَأُشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ" فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَّى النِّسَاءُ وَالذَّرِّيَّةُ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ" (١).

يعترض على هذا الحديث اعتراضات، وهي (٢):

١ - الرسول (ﷺ) جعل بني قريظة تحت حكم سعد بن معاذ (رضي الله عنه).
أقول: يعترض هذا الرجل كأن الرسول (ﷺ) وضعهم تحت حكم هتلر أو مؤسوليني أو حافظ الأسد حتى يعترض ويستشكل ذلك ويقول بأن الرسول (ﷺ) ظلمهم بهذا!

نعم! إن الرسول (ﷺ) جعل سعدًا (رضي الله عنه) حاكمًا عليهم ليعلم الناس كيف هي منزلة الأصحاب عنده! لأن سعدًا (رضي الله عنه) قد أصيب في هذه الغزوة بأيدي هؤلاء الناس (٣) فيجعلهم الرسول (ﷺ) تحت حكمه وقراره، وليبين عدالة الصحابة في هذه

(١) رواه البخاري (١١٢/٥)، برقم: (٤١٢٢).

(٢) ص: (٧١).

(٣) هذا باغتيال المسبب لأن اليهود كانت سبب الحرب حيث تقضت العهد وخانت.



النَّازِلَةُ، فهذا هو الرَّجُلُ الْمُصَابُ بِرَمَحِهِمْ وَسَيْفِهِمْ، وَلَكِنَّهُ لَا يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا حَكَمَ بِهِ الرَّسُولُ (ﷺ) مِنَ الْغَزَوَاتِ فِي مُعَامَلَتِهِ مَعَ الْأَسْرَى وَالْأَطْفَالِ وَالشُّيُوخِ وَالنِّسَاءِ! نَعَمْ! هَذَا الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ (رضي الله عنه) خَرِيجُ مَدْرَسَةِ الرَّسُولِ (ﷺ) وَقَدْ رَوَى مِنْ مَنْهَلِ نُبُوَّتِهِ وَقَدْ شَبَعَ مِنْ مَنَابِعِ حُكْمِهِ وَحِكْمِهِ، فَهُوَ بِخِلَافِ الزُّرَرَاءِ وَالْأُمَرَاءِ وَالضُّبَّاطِ الَّذِينَ نَرَاهُمْ فِي عَصْرِنَا حَيْثُ يَظْلِمُونَ وَيَنْتَصِرُونَ لَأَنْفُسِهِمْ، بَلْ لَا يَتَأَثَّرُ بِجُرْحِهِ وَأَلَمِهِ عِنْدَ الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ! وَهَذَا يُظْهِرُ أَنَّ الصَّحَابَةَ حَتَّى عِنْدَ الشَّدَّةِ وَالْبَلَاءِ كَانُوا فِي قِمَّةِ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْأَفْعَالِ الْكَرِيمَةِ، فَلَا يَخْرُجُ عَنْهُمْ مَا يَغْضَبُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْهُ، إِذَا هَكَذَا يَرِيدُ أَوْزُونَ أَنْ يَجْعَلَ كُلَّ مُحَمَّدَةٍ مَدْمَةً.

٢ - يقول: " وهكذا فإننا نجد أن ضحايا الغزو هم النساء والأطفال والأموال وأن كل قادر على القتال (المقاتلة) لن يفيد الاستسلام لأن حكم الموت سيكون له بالمرصاد."

أقول: كُلُّ الْعُقَلَاءِ يَعْلَمُ أَنَّ الْحَرْبَ إِذَا اشْتَدَّتْ وَاضْطَرَمَّتْ يَكُونُ كُلُّ الطَّبَقَاتِ مِنْ ضَحَايَاهَا فِي كُلِّ الزَّمَانِ إِنْ شَاءَ الْمُقَاتِلُ ذَلِكَ أَمْ لَا! وَهَذَا حَصَلَ أَيْضًا لِلْمُسْلِمِينَ فَهُمْ كَذَلِكَ أَصِيبَ الشَّيْخُ وَالطِّفْلُ وَالنِّسَاءُ مِنْهُمْ، وَقَدْ خَسَرُوا الْأَمْوَالَ فِي ذَلِكَ، فَطَبِيعَةُ الْحَرْبِ هَكَذَا أَمَّا حَصْرُ الضَّحَايَا عَلَى الطِّفْلِ وَالْمَرْأَةِ مَعَ كَوْنِ الْمُصَابِ مِنْهُمْ قَلِيلًا جَدًّا فَلَيْسَ إِلَّا جَنَایَةً مِنْ أَوْزُونَ.

أَمَّا حُكْمُ الرَّسُولِ (ﷺ) لِلْأَسْرَى فَهُوَ مَعْلُومٌ لَيْسَ كَمَا يُوهِمُ هَذَا الرَّجُلُ بِأَنَّ حُكْمَهُمُ الْقَتْلُ، بَلِ الْقَتْلُ نَادِرٌ وَهُوَ لِمَنْ ارْتَكَبَ جَرِیمَةً تَفْرَضُ عَلَيْهِ الْقَتْلُ، وَإِلَّا فَالْفِدْيَةُ وَالْمَنْ عَلَيْهِمْ أَكْثَرُ الْحَالَاتِ، كَمَا نَرَى ذَلِكَ فِي التَّأْرِیْخِ مُشْرِقًا^(١).

(١) قلتُ (البرزنجي): اختیارُ سَيِّدِنَا الرَّسُولِ (ﷺ) لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ كَانَ مِنْ بَابِ الْإِنْصَافِ لِلْيَهُودِ كَيْ لَا يَشْعُرُوا أَنَّ الْمُتَنَصِّرَ هُوَ الَّذِي يَفْرَضُ عَلَيْهِمْ شَرْوْطُهُ إِذْ أَنَّ سَعْدًا كَانَ خَلِيفًا لَهُمْ فِي السَّابِقِ وَقَدْ رَضُوا بِحُكْمِهِ، وَالَّذِي تَوَصَّلْتُ

٣ - ثم يقول: " أخيراً فإن ذلك الحديث يبين إمكانية السيدة عائشة في رؤية جبريل-عليه السلام- ونقل حوارهِ مع الرسول الكريم".

أقول: ليس في الحديث ما يُشعرُ بأنَّ أمَّ المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) رأت جبريل عليه السلام، ولكنَّ الفهم السَّقيم من المُنْهَنْدِسِ جَعَلَهُ يَتَخَيَّلُ ذلك!

يمكنُ أنَّهَا سَمِعَتْ مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ)، لأنَّهَا لم تَقُلْ بِصَرِيحِ العبارةِ أو ما يدلُّ على رُؤْيَيْهَا لَهُ، أو يُمكنُ أنَّهَا رَأَتْ علامةً تدلُّ على كَوْنِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ مَعَ الرَّسُولِ (ﷺ) جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ! لأنَّ صِغَةَ الرَّوَايَةِ لِلْمَاضِي يَعْنِي رَوَيْتُهَا بَعْدَ بِنِي قُرَيْظَةَ ﴿فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: " قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ... ﴾!

ثمَّ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ يَسْتَمِرُّ على الكلامِ ويقولُ: " وهنا يبرز سؤال هام ^(١) يطرح على السادة العلماء وأتباعهم ممن يرون في صحيح البخاري سنة لرسول الله يجب تطبيقها على اختلاف الزمان والمكان: هل يمكن اعتماد تلك الأحكام في الغزو والحروب لتطبق اليوم على دول العالم عوضاً عن اتفاقية جينيف مثلاً أو مقررات مجلس الأمن؟! وإذا كان الجواب بنعم!! فهل يسمح لغير المسلمين من أهل الأرض بتطبيق ما يطبق عليهم بالمثل؟! " ص: (٧١-٧٢).

إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِ بَحْثٍ طَوِيلٍ فِي رَوَايَاتِ الْخَبْرِ الصَّحِيحَةِ وَجَدْتُ (وَاللَّهِ أَغْلَمُ) أَنَّ الَّذِي قِيلُوا هُمْ مَنْ شَارَكُوا فِي الْقِتَالِ وَبَاشَرُوا الْقَتْلَ لَا غَيْرَ، وَعَدَدُهُمْ لَا يَتَجَاوَزُ الْأَرْبَعِينَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قُلْتُ (مَرْوَانُ): مَا قَالَهُ مَوْلَايَ الشَّيْخُ الْبَرْزَنْجِيُّ جَزَاءَهُ اللَّهُ خَيْرًا أَقُولُ بِهِ وَأَقِرُّ لَهُ فَضْلَ التَّحْقِيقِ وَالْبِرَاعَةِ.

(١) فالأولى أن تقول: سؤال مهم بدلاً من ﴿هَام﴾ يا صاحب جنابة سيئويه، لأنَّ ﴿هَام﴾ اسم فاعلٍ مَنْ ﴿الهِمَّ﴾، وكذلك هو اسم لطيرٍ وكانت العرب في الجاهلية يعتقدون فيه غرائب وعجائب!



أَقُولُ: اللَّهُمَّ أَخْرِجْ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ هُجُوعِهِ الطَّوِيلِ لِكَي لَا نَسْمَعَ مَرَّةً أُخْرَى غَطِيظُهُ وَلَا جَخِيْفُهُ^(١)!

إِنْ لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ فِي حَالَةِ النَّوْمِ وَالْغَفْلَةِ فَلَا يَبِيعُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ (ﷺ) بِقَوَانِينِ الْغَرْبِ الْكَاذِبَةِ حَيْثُ قَتَنُوا لِمَصَالِحِهِمْ وَحِمَايَتِهَا فَقَطْ، فَلَا تُجَرِّمُهُمْ تِلْكَ الْقَوَانِينُ عَلَى أَفْعَالِهِمْ مَهْمَا كَانَتْ وَحَشِيَّةً وَلَا تَشْمَلُهُمْ تِلْكَ الْقَوَانِينُ وَالْبُنُودُ الْخَيَالِيَّةُ!

أَيْنَ هَذِهِ الْقَوَانِينُ وَالْبُنُودُ الَّتِي يَذْكُرُهَا أَوْزُونُ فِي تَوْقِيفِ أَمْرِيكَ وَتَجْرِمُهَا بِسَبَبِ جُرْمِهَا الشَّنِيعِ تُجَاهَ هِيروشيْمَا وَنَاكازاكي؟!!

أَيْنَ هَذِهِ الْقَوَانِينُ وَالْبُنُودُ الْخَيَالِيَّةُ فِي الدِّفَاعِ عَنْ مَصِيرِ الْهُنُودِ الْحُمْرِ السُّكَّانِ الْأَصْلِيِّينَ لِأَمْرِيكَ؟! لِمَاذَا لَا تَبْحَثُ عَنْ مَذَابِحِهِمْ وَلَا تُجَرِّمُ أَمْرِيكَ عَنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْوَحْشِيَّةِ؟!!

أَيْنَ هَذِهِ الْبُنُودُ الْخَيَالِيَّةُ فِي الْبَحْثِ عَنْ قَضِيَّةِ الدُّوَلِ الْأَفْرِيْقِيَّةِ حَيْثُ تَعِيشُ تَحْتَ خَطِّ الصَّفْرِ وَرَاءَ سِيَاسَةِ التَّجْوِيعِ بِرِعَايَةِ فَرَنْسَا وَالْإِنْجِلِيزِ؟!!

أَيْنَ هَذِهِ الْبُنُودُ الْغَائِبَةُ عَنْ قَضِيَّةِ الْبُوسْنَةِ وَالْهَرْسْكَ وَالشَّيْشَانِ وَمَذَابِحِهِمْ وَوَيَالَتِهِمْ تَحْتَ الْقَهْرِ الرُّوسِيِّ الْغَاشِمِ الظَّالِمِ؟!!

أَيْنَ هَذِهِ الْقَوَانِينُ وَالْبُنُودُ لِتَوْقِيفِ هَؤُلَاءِ الْوَحُوشِ الشَّرْسَةِ الْجَائِعَةِ؟!!

لَا تَسْمَعُ لَهَا صَوْتًا وَلَا تَرَى لَهَا أَثْرًا، لِأَنَّهَا وُضِعَتْ أَصْلًا لِلدِّفَاعِ عَنْهُمْ وَالتَّبَرُّيرِ لِأَفْعَالِهِمْ!

نَعَمْ! نَحْنُ لَا نُفَضِّلُ نِفَاقَ أَحَدٍ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الْحَبِيبُ الْمِصْطَفَى (ﷺ)، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَرَّفَ أَخْلَاقَنَا فِي الْحُرُوبِ وَسِيَاسَتِنَا فِيْهَا فَعَلَيْهِ بِكُتُبِ التَّأْرِيخِ وَقِرَاءَتِهَا مُنْصَفًا عَادِلًا دُونَ الْإِنْحِيَاظِ، أَوْ لِيَنْظُرَ فِي كُتُبِ الْمُعَاصِرِينَ أَمْثَالِ كِتَابِ أَخْلَاقِ الْحُرُوبِ لِلدَّكْتُورِ رَاغِبِ السَّرْجَانِي لِيَعْلَمَ ذَلِكَ وَيَتَعَرَّفَ عَلَيْهِ!

(١) الْجَخِيفُ أَشَدُّ مَا يُسْمَعُ مِنَ النَّائِمِ وَأَرْفَعُهُ، وَأَمَّا الْغَطِيْظُ فَهُوَ مَنْرَلَةٌ تَحْتَهَا!

ثم بعد ذلك يُسيء الأدب مع الرسول الكريم (ﷺ) ويقول: " أمور يجب على المسلمين إعادة النظر فيها كلياً ونبذ حتى فكرة نسبها إلى الرسول المصطفى الذي أراه بريئاً منها براءة الذئب من دم يوسف!" ص: (٧٢).

أقول: قد نسفنا جميع ما أتيت به - والله الحمد والمنة - إذاً فلا داعي لحذف هذه الأحاديث وعدم نسبتها إلى الرسول الكريم (ﷺ)، أمّا الواجب فهو أن تراجع فهمك للنصوص وأن تبرزها كما هي وتفهمها على وجهها!

وبالتالي فإن في هذه العبارة (الذي أراه بريئاً منها براءة الذئب من دم يوسف!) إساءة مع الرسول (ﷺ) بالمعيار الأزوني كما سيأتي إن شاء الله تعالى.



الرَّسُولُ (ﷺ) وَتَطْبِيقُ الْحُدُودِ وَالْأَحْكَامِ!

ثُمَّ وَضَعَ هَذَا الْعُنْوَانَ وَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَحَادِيثَ تُشْعُرُ بَعْدَ تَطْبِيقِ الرَّسُولِ (ﷺ) شَرَعَ اللَّهُ وَحُدُودَهُ كَمَا هِيَ!

وَفِي هَذَا الْعُنْوَانِ جَاءَ أَوْزُونُ بَاكِيًا لِحَالِ الْمُفْسِدِينَ الَّذِينَ قَامَ الْحَبِيبُ (ﷺ) بِتَطْبِيقِ حَدِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ فَعَلُوا مَا يُوجِبُ الْحَدَّ، وَلَكِنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِاسْمِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْحُرِّيَّةِ - حُرِّيَّةِ الدِّفَاعِ عَنِ السُّرَّاقِ وَالْخَوْنَةِ وَالزُّنَاةِ وَالْمُفْسِدِينَ - فَلَوْ كَانَ صَادِقًا فِي دَعْوَاهُ فَلِمَ لَا يَتَأَذَى مِنْ حَالِ مُسْلِمِي بَورْمَا؟! أَلَيْسَ هَؤُلَاءِ النَّاسُ بَشَرًا؟! أَمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْحُرِّيَّةَ وَالْحَيَاةَ لَذَلِكَ خَرَسَ أَوْزُونُ عَنْهُمْ؟!!

يَعْتَمِدُ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ لِتَصْدِيقِ دَعْوَى الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ فِي تَطْبِيقِ الْأَحْكَامِ، وَهِيَ:

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:

إِنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ، فَتَصِيْبُونَ مِنَ الْبَانِهَاءِ وَأَبْوَالِهَاءِ» قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنَ الْبَانِهَاءِ وَأَبْوَالِهَاءِ، فَصَحُّوا، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَذْرَكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنُهُمْ، ثُمَّ بَدَدَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا^(١).

يَقُولُ أَوْزُونُ مُعْتَرِضًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: " وَإِذَا كَانَ الْبَعْضُ يَرَى أَنَّ الرَّسُولَ لَمْ يَكْتَفِ بِتَطْبِيقِ حَدِّ الْقَتْلِ فِيهِمْ (النَّفْسُ بِالنَّفْسِ) بَلْ طَبَّقَ حَدَّ الْحَرَابَةِ (بِقَطْعِ الْأَيْدِي

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩/٩) بِرَقْمِ: (٦٨٩٩).

والأرجل من خلاف) فهل يعني أن سمر أعينهم ونبذهم أحياء ليموتوا متأثرين بجراحهم تحت الشمس هي سنة نبوية نفتدي بها؟! ص: (٧٣).

فلا أدري لم يعترض على تطبيق الحكم على بعض المرتدين عن الإسلام حيث جاؤوا وأعلنوا إسلامهم، فقالوا: نحن جياغ عطاش، فقال: الرسول (ﷺ) اذهبوا مع الراعي واشربوا من حليب الإبل. ولكنهم كذبوا في ذلك عندما خلوا بالراعي قتلوه وسرقوا الإبل وفرّوا فراراً، وبعد أن قبضهم الرسول (ﷺ) طبق عليهم حدّ الحرابة، وهذا الحدّ مذكور في القرآن الكريم، فلم لا يكون أوزون صريحاً صادقاً ويقول بأنّ مشكّلي مع القرآن والإسلام لا مع البخاريّ وحده؟!

قال تعالى في حدّ هؤلاء الناس: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة).

فأمر الرسول (ﷺ) أن يفعل بهم مثل ما فعلوا بهذا الراعي، ليكون حدّهم وعذابهم مثل عذاب هذا الراعي المقتول دون ذنب.

فهذا الحكم لزمانهم وزماننا لا ينكره أحد في بعض الأوقات لكي لا يجزئ أحد على أرواح الناس ودمائهم وأموالهم ولا يطغى بهذا الطغيان على أحد! فإذا لم تكن لهذه المصلحة فلا يجوز تسمير العين والمثلة بأي نوع كانت، لأنّ الرسول (ﷺ) نهى عن المثلة:



«نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التُّهْمَةِ وَالْمُثَلَّةِ»^(١).

حَتَّى أَنَّهُ (ﷺ) نَهَى عَنْ أَنْ يُجْعَلَ الْبُهَائِمُ وَالطُّيُورُ عَلَامَةً لِلرَّمْيِ، كَمَا قَالَ أَنَسٌ:

«نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصَبَّرَ الْبُهَائِمُ»^(٢).

وهذان الحديثان مذكوران في صحيح البخاري لكن أوزون لم يَرَهُمَا وَلَكِنْ

يَرَاهُمَا^(٣)!!

ثمَّ يقول: " وهو ما طبقه لاحقاً بعض الصحابة والخلفاء بحق الآخرين كما فعل عبد

الله بن جعفر بعبد الرحمن بن ملجم (قاتل الإمام علي) وكما فعل من بعد الخليفة

المنصور بابن المقفع" ص: (٧٣).

أقول: القول بالنسبة لإحراق ابن ملجم غير صحيح، لأسباب، وهي:

١ - هذا خلاف وصية أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، حيث نهاهم عن المثلة، فإن فعلوا

المثلة فقد فعلوه من قبل أنفسهم وأخطأوا فيه وإلا لم يستندوا إلى دليل من الشرع،

وكذلك روي: أَنَّ عَلِيًّا دَعَا حُسَيْنًا وَمُحَمَّدًا ، فَقَالَ: «بِحَقِّي لَمَّا حَبَسْتُمَا الرَّجُلَ ، فَإِنْ

مُتُّ مِنْهَا فَقَدْ مَاتَ فَأَقْتُلَاهُ ، وَلَا تُمَثِّلَا بِهِ» قَالَ: فَقَطَّعَاهُ وَحَرَّقَاهُ ، قَالَ: وَنَهَاَهُمَا الْحَسَنُ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤).

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٥/٣)، بِرَقْم: (٢٤٧٤). قُلْتُ (البرزنجي): رَأَوِي الْحَدِيثَ وَهُوَ سَيِّدُنَا أَنَسٌ قَدْ رَوَى مِنْ

طَرِيقٍ مَوْصُولٍ صَحِيحٌ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ الْمَذْكُورَ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْمَثَلَةِ مَنْسُوخٌ وَعَلَيْهِ جَهْرُ الْحَفَاطِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمِنْ ثَمَّ هَؤُلَاءِ قَتَلُوا لِأَنَّهُمْ قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَارْتَدُّوا هِمْلَةً وَاحِدَةً كَمَا بَيَّنَّ الرَّوَاةُ الْكَرَامَ.

^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩٤/٧)، بِرَقْم: (٥٥١٣).

^(٣) قُلْتُ (البرزنجي): الثَّابِتُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ الْحَرْقَ فِي النَّارِ مِنْهُيٌّ عَنْهُ نَهْيًا شَدِيدًا لِأَنَّهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَلَيْسَ لغيرِهِ

فَلِذَلِكَ عَائِبَ الصَّحْبِ الْكَرَامِ سَيِّدُنَا عَلِيًّا لَمَّا أَمَرَ بِحَرْقِ ابْنِ سَبَّاءٍ النَّارِ وَتَدَمَّ عَلَى ذَلِكَ. وَسَبَّحَانَ مَنْ لَا يُخْطِئُ وَكُلُّ فُتْيَا تُجِيزُ الْحَرْقَ فَمَرْدُودٌ.

^(٤) مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٥٤/١٠)، بِرَقْم: (١٨٦٧٢).

٢ - هناك اضطرابات كثيرة حول اسم من فعل ذلك مع عدم صحة الروايات، هناك من يقول بأن الحسن فعل ذلك وهناك من يقول بل الحسين ومن يقول بأن محمداً فعل ذلك، فمن فعل؟ وما الرواية الصحيحة في ذلك؟!

٣ - كل ما وقفت عليه من الروايات لا تخلو عن الانقطاع في السند أو ضعف، إذا لا تصلح للحجة، وبالتالي فمن فعل ذلك مهما كان ذا علم ومكانة فلا يصلح فعله للحجة ولا يستدل به بل أخطأ في ذلك، إلا إذا كان الجاني قد فعل بشخص مثله فيعاقب بالمثل على رأي.

وقد تكلم الدكتور علي الصلابي عن المسألة بإطناب في سيرة الإمام الحسن بن علي لمن أراد الاستزادة.

أما قصة قتل ابن المقفع، فلا إسناده لها وقد ذكرت في كتب التاريخ دون إسناده لا صحيح ولا ضعيف، وقد تباينوا في كيفية قتله تبايناً كبيراً، حتى ابن كثير لم يجزم بكيفية قتله، ولم يكن لديه جزم كجزم أوزون وبقينه كأنها ذكرت في القرآن الكريم! فهذا غاية ما عند أوزون في نقد البخاري الإمام! الاعتماد على الروايات الباطلة وأقوال العوام، أقوال لا أصل لها وهي في الحقيقة أوهام!

وبالتالي لو كان للقصة أصل وحقيقة، مع كون ابن المقفع ذا كُفريات وأقوال باطلة فلا يحتج بها ولا يعتمد عليها بل ننكرها قبل أوزون، فلا حق لأوزون أن يحمل ذنوب أناس على الإمام البخاري عليه الرحمة والرضوان وهو منها بريء، لأن كل الخلفاء والعلماء الربانيين رأوا هذه الأحاديث ولم يأخذوا بها للظلمة على الجناة - الذين اجتروا السيئات دون المثلة -، وحتى اختلفوا في جوازها إن كان الرجل قد حرق رجلاً أو قطع منه عضواً ثم قتله، فمنهم من قال بجواز قتله كما قتل به لأن العدل يقتضي ذلك، ومنهم من قال بحرمة لأن النهي عام، فعلى كل حال أنت ترى



حُرْمَةُ النَّفْسِ فِي كِلْتَا الْحَالَيْنِ فِي الْأُولَى حُرْمَةُ نَفْسِ الْمَقْتُولِ ، وَفِي الثَّانِيَةِ حُرْمَةُ نَفْسِ الْقَاتِلِ .

الحديث الثاني:

ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ بَعْدَ عَرْضِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ: "وَإِذَا كَانَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ يَرَى فِي ذَلِكَ مِنْظَرًا مَأْلُوفًا وَسَنَةً لِرَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّا نَرَفُضُ رُؤْيَاهُ هَذِهِ وَنَطَالِبُ أَتْبَاعَهُ مِنَ السَّادَةِ الْعُلَمَاءِ أَنْ يَقَارِنُوا حَدِيثَهُ السَّابِقَ بِحَدِيثٍ آخَرَ وَرَدَ فِي صَحِيحِهِ" ص: (٧٣-٧٤) .
يَقْصِدُ هَذَا الْحَدِيثَ:

"عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا، وَرَضَخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ وَقَدْ أُصِمَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَتَلَكَ؟» فَلَانٌ لِعَبْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا، قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ لَا، فَقَالَ: «فَفُلَانٌ» لِقَاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ»^(١).

أَقُولُ: فَلِمَ الْإِعْتِرَاضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ؟ لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) أَقَامَ الْعَدْلَ وَقَتَلَ الْيَهُودِيَّ بِنَفْسِ مَا قَتَلَ بِهِ الْيَهُودِيُّ هَذِهِ الْجَارِيَةَ الصَّغِيرَةَ الْبَرِيَّةَ!
فَلَا أَشْكُ فِي كَوْنِ أَوْزُونٍ يَأْتِي إِلَيْنَا بِنَوْعٍ آخَرَ مِنَ التَّلْبِيسِ إِذَا لَمْ يَقْتُلِ الرَّسُولُ (ﷺ) الْيَهُودِيَّ بِنَفْسِ قَتْلِ الْجَارِيَةِ لِأَنَّ الْعَدْلَ يَقْتَضِي ذَلِكَ، فَكُنَّا نَرَاهُ يَعْتَرِضُ وَيَقُولُ: انظُرُوا كَيْفَ أَسَاءُوا إِلَى الْمَرْأَةِ فَدَمُهَا لَيْسَ شَيْئًا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فَتَرَكَوا الْيَهُودِيَّ لِأَنَّهُ قَتَلَ امْرَأَةً وَالْمَرْأَةُ رَخِيصَةٌ لِلْغَايَةِ فَلَا حُرْمَةَ لَهَا!!

^(١) رواه البخاري (٥١/٧)، برقم: (٥٢٩٥).

أَمَّا قَصْدُهُ مِنَ الْمَقَارَنَةِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ: لِمَاذَا لَمْ يُسَمِّرِ الرَّسُولُ (ﷺ) عَيْنَ هَذَا الْيَهُودِيِّ وَلَمْ يَقْطَعْ يَدَهُ وَرِجْلَهُ؟!

فَأَقُولُ جَوَابًا عَلَيْهِ: اعْتَرَضَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ وَلَا يَفْهَمُ وَاعْتَرَضَ عَلَى جَوْهَرِ الْمَوْضُوعِ لِأَنَّ هَذَا التَّفْرِيقَ يُفْسِدُ عَلَى أَوْزُونٍ مَرَادُهُ، كَيْفَ؟!

لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) أَقَامَ الْعَدْلَ وَالْمَسَاوَاةَ فِي الْحَالَةِ الْأُولَى قَامَتِ الْجُنَاةُ بِالسَّرِقَةِ وَالْقَتْلِ وَالنَّهْبِ، ثُمَّ قَلَعُوا عَيْنَ الرَّاعِي وَوَضَعُوهُ فِي حَرِّ الشَّمْسِ، ففَعَلَ بِهِمْ نَفْسَ مَا فَعَلُوا بِالرَّاعِي!

أَمَّا فِي الْحَالَةِ الثَّانِيَةِ فَلَمْ يَفْعَلِ الْيَهُودِيُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ بَلْ اسْتَحْدَمَ حَجْرًا لِقَتْلِ الْجَارِيَةِ، فَأَمَرَ الرَّسُولُ (ﷺ) أَنْ يُفْعَلَ بِهِ نَفْسُ مَا فَعَلَ بِالْجَارِيَةِ.

وبهذا يتبين الأمر وينكشف المستور وتعلمُ خيانة أوزون وتدليسه، والله المستعان.

الحديث الثالث:

يَذْكُرُ أَوْزُونُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى كَوْنِهِ يُنَاقِضُ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقَيْنِ^(١):

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَسَرَتِ الرُّبُيْعُ وَهِيَ عَمَّةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لَا وَاللَّهِ، لَا تُكْسِرُ سِنُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ» فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِلْأَبْرَةِ»^(٢).

(١) ص: (٧٥).

(٢) رواه البخاري (٥٢/٦)، برقم: (٤٦١١).



أَقُولُ: من شرطِ التَّنَاقُضِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ أَنْ يَكُونَا فِي مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ وَلَا تَخْتَلِفُ حَالَةُ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، وَأَنْ يَتَّحِدَا فِي الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ، وَأَنْ يَكُونَا لِعَرَضٍ وَاحِدٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ وَحْدَةِ النَّسْبَةِ الْحُكْمِيَةِ بَيْنَهُمَا^(١)، وَلَكِنْ مَاذَا تَقُولُ لِرَجُلٍ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا عَنِ الْعِلْمِ الْعَقْلِيِّ؟!

نَعَمْ! هَذَا الْحَدِيثُ مَوْضُوعُهُ يَخَالِفُ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقَيْنِ تَمَامًا، لِأَنَّ الْحَالَةَ الْأُولَى فِي الْقِصَاصِ وَلَا يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ إِلَّا بِالْقِصَاصِ، وَكَذَلِكَ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ حَدُّ الْحِرَابَةِ. أَمَّا الْحَالَةُ الثَّانِيَةُ فَهِيَ الْقَتْلُ أَيْضًا فَلَا يَرْضَى أَوْلِيَاءُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ الْمَظْلُومَةِ إِلَّا بِقَتْلِ مَنْ قَتَلَ ابْنَتَهُمْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا.

أَمَّا الْحَالَةُ الثَّالِثَةُ فَهِيَ كَسْرُ ثَنِيَّةٍ، فَأَرَادَ الرَّسُولُ (ﷺ) أَنْ يَأْمَرَ بِكَسْرِ ثَنِيَّةِ الْجَانِيَةِ، وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ أَلَحَّ أَنْسُ فِي ذَلِكَ فَفَرَضِي أَوْلِيَاءُ الْجَارِيَةِ بِالْأَرَشِ فَكَانَ الْجَزَاءُ غَرَامَةً وَهَذَا مَعْلُومٌ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ.

فَأَيْنَ الْخُلُلُ وَالتَّنَاقُضُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِذَا عَلِمْنَا اخْتِلَافَ الْقَضَايَا وَعَدَمَ اتِّحَادِهَا فِي النَّوَاعِي وَالْمَاهِيَةِ؟!

ثُمَّ يَسْتَمِرُّ هَذَا الرَّجُلُ لِتَشْوِيهِ سُمْعَةِ الْأَصْحَابِ، قَائِلًا: " وَنَسْتَمِرُّ مَعَ الْبُخَارِيِّ لَنَرَى انْتِقَادَ بَعْضِ الصَّحَابَةِ لِقِسْمَةِ الرَّسُولِ وَتَوَازِيْعِهِ لِلْحَقُوقِ وَالْغَنَائِمِ كَمَا يَبَيِّنُ الْحَدِيثَانِ التَّالِيَانِ " ص: (٧٥).

أَقُولُ: سَوْفَ يَتَبَيَّنُ لَكُمْ قَوْلُ أَوْزُونَ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - وَلَكِنْ قَبْلَ الدَّخُولِ فِي الْمَوْضُوعِ أَوْدُ أَنْ أَتَقَدَّمَ بِمَقْدَمَةٍ ضَرُورِيَّةٍ، وَهِيَ:

(١) شَرْحُ بَحْرِ الْعُلُومِ عَلَى سُلَمِ الْعُلُومِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ الْعَلِيِّ اللَّكْهَنِيِّ، ص: (٤٥٨)، ط: دار الضَّيَاءِ، وَنَفَائِسُ الْأَصُولِ فِي شَرْحِ الْمَحْصُولِ لِشَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ الصَّنَهَاجِيِّ (١٢٩٧/٣)، ط: مكتبة مصطفى نزار الباز، مكة المكرمة. وَمِفْتَاحُ الْعُلُومِ لِلْسَّكَاكِيِّ، ص: (٥٩٥)، ط: دار الكتب العلمية.

لو قلنا إن هناك اعتراضاً من بعض الصحابة على الرسول (ﷺ) فهذا لا يعني الطعن في الرسول (ﷺ) لأنهم لم يستمرؤوا على شيء من ذلك ولو حصل نادراً، لأن درجة إيمان الأصحاب لم تكن على قدر سواء فمن الطبيعي أن يحدث شيء من هذا، وبالتالي فإن كبار الصحابة (رضي الله عنهم) لم يصدر عنهم حتى القول أمام أمر الرسول (ﷺ) إلا إذا كان من قبيل العرض في مشاوره أو تخيير في الإبداء، فكيف بالرد عليه؟! والآن نذهب إلى أدلة أوزون، وننسفها عليه نسفاً إن شاء الله تعالى:

الدليل الأول في اعتراض أصحابه على الرسول (ﷺ):

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجعفرانة، إذ قال له رجل: اعدل، فقال له: «لقد شقيت إن لم أعدل»^(١).

أقول: هذا غاية الظلم والحيانة أن يقال بأن بعض الصحابة قال ذلك، لأن هذه المقولة يعلمها كل واحد منا أنها من مقولة ذي الخويصرة الخارجي، فلا علاقة له بالأصحاب لأنه كان أصل الخوارج!

فهذا الحكم الجائر كحكم من إذا جاء وقال بأن الصحابة أسأؤوا الأدب مع الرسول (ﷺ) وأراد أقوال عبد الله بن سلول المنافق، ويأتي إلى القراء ويقول: إن لي شاهداً في القراء الكريم، وهو قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَيْن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٨) المنافقون.

(١) رواه البخاري (٩١٤)، برقم: (٣١٣٨).



فَلَوْ كَانَ الْقَائِلُ لَمْ يَكُنْ ذَا الْخُوصِرَةِ بَلْ كَانَ أَعْرَابِيًّا كَمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، فَمَاذَا تَقُولُ عَنِ الْأَعْرَابِ وَظُرُوفِهِمْ الْخَاصَّةِ، حَتَّى جَاءَ بَعْضُهُمْ وَيَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، هَلْ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِ هَؤُلَاءِ لِلطَّعْنِ فِي الرَّسُولِ (ﷺ) وَالصَّحَابَةِ جَمِيعًا؟!

الدَّلِيلُ الثَّانِي:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَهْيَبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَنْظَلِيِّ، ثُمَّ الْمَجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيَّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبْتُ قُرَيْشٌ، وَالْأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِي الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمُنُونِي» فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ، - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: " إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا، أَوْ: فِي عَقِبِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لَكِنَّا أَنَا أَذْرِكُكُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ" ^(١).

أقول: الاعتراضُ على هذا الحديث لا يدلُّ على شيءٍ غيرَ جهلِ صاحبه لأنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) كَانَ رَئِيسَ الدَّوْلَةِ فَعَلَى هَذَا كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَصَرَّفَ بِبَعْضِ التَّصَرُّفَاتِ وَالْعَطَاءِ وَالْمَنْعِ لِأَسْبَابِ يَعْلَمُهَا فِي مَصْلَحَةِ الدَّعْوَةِ وَالدَّوْلَةِ.

وَمِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مِنْ يُبْذَرُ رَأْيُهُ فِي الْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ وَيُبْذَرُ اعْتِرَاضُهُ عَلَى هَذَا التَّصَرُّفِ وَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُ الْأَمْرُ وَالْحَكْمَةُ فِي ذَلِكَ يَرْجِعُ فَوْرًا، كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ لِلْأَنْصَارِ، وَلَكِنْ قَالَ لَهُمُ الرَّسُولُ (ﷺ): (فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ

^(١) رواه البخاري (١٣٧/٤)، برقم: (٣٣٤٤).

أَتَأْلَفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا^(١).

وَجَاءَ فِيهِ، قَوْلُهُ (ﷺ): «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ»^(٢).

ثم يعترض بعض الاعتراضات على الإمام البخاري (ﷺ)، وهي^(٣):

١ - يقول أوزون: فمرة يتحدث عن ذهبية أرسلها الإمام علي إلى الرسول ومرة يتحدث عن قسمة عامة.

أقول: من تعرّف على منهجية الإمام البخاري (ﷺ) يعلم جيّدًا هذا السبب ولا يجعل ذلك مشكلة كما استشكل أوزون، لأن الإمام (ﷺ) كان قد قسم أحاديث صحيحه على أبواب الفقه كما قلنا سابقًا، فلذلك يأتي بالحديث الواحد أحيانًا مُقْطَعًا على خمسة أجزاء مثلاً!

فإذا كان الإمام يذكره في باب القسامة فلا ضير لأنه داخل تحت هذا الباب، أو أراد أن يذكر أنه من الأموال العامة فالغرض أن يعلم أن أموال العامة تجري فيها القسامة، فإذا أراد القارئ أن يتعرّف ما نوعية هذا المال الذي قسمه الرسول (ﷺ) يتعرّف عليه خلال الجزء الأخير من الحديث في باب آخر من أبواب كتابه.

٢ - يقول: ومرة يذكر اسم المعترض على القسمة بأنه ذو الخويصرة وأخرى يصفه بأنه رجل غائر العينين.

(١) رواه البخاري (١٥٨/٥)، برقم: (٤٣٣٢).

(٢) رواه البخاري (١٥٨/٥)، برقم: (٤٣٣٢).

(٣) ص: (٧٦).



أقول: إذا كَانَ الْبَابُ بِأَبِ الْقَسَامَةِ فَمَاذَا نَحْتَاجُ مِنْ اسْمِ الرَّجُلِ؟ لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ الْمُرَادُ مِنْهُ الْقَسَامَةُ لَا اسْمَ الرَّجُلِ.

وَبِالْتَّالِي فَإِنَّ الصَّحَابَةَ ذَكَرُوا اسْمَ الرَّجُلِ وَصَفَتْهُ، فَمِنْ الرِّوَاةِ مَنْ ذَكَرَ اسْمَهُ فَقَطْ دُونَ الصِّفَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ اسْمَهُ مَعَ الصِّفَةِ، فَلِإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَثْبَتَ لَنَا كِلَيْهِمَا مُجَزَّأً.

٣ - يقول: ومرة يؤكد قول الرسول بضرورة قتلهم (من اعتبروا الخوارج) ومرة لا يذكر حكم قتلهم وكأن فتوى القتل وحياة الناس أمر عادي جداً يمكن إسقاطه! أقول: هذا القول أيضاً كأقواله السابقة لا تدلُّ إلا على قلة خبرة المهندس لأنه لو تبصَّرَ وَلَمْ يَتَعَجَّلْ قَلِيلاً لَعَلِمَ ذَلِكَ - إن لم يعلم جيداً - ولكنَّهُ قد يحملُ عَلَى الصَّحِيحِ حَقْدًا كَبِيرًا وَظُلْمًا غَفِيرًا، لِأَنَّ الْقَتْلَ وَالْحُكْمَ بِالْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ لَيْسَ هَيِّنًا بَلْ كَانَ عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَعِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا.

و يَأْتِي ذِكْرُ قَتْلِهِمْ فِي الْحَدِيثِ عِنْدَمَا ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ وَأَنَّ الْخَوَارِجَ تَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ هَذَا الرَّجُلِ، وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مَذْكُورًا فِي بَابِ الْقَسَامَةِ فَمَا الْحَاجَةُ فِي ذِكْرِ قَتْلِهِمْ؟!

ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ: "وَيَبْدُو أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَهْتَمَّ بِمِرَاجَعَةِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ وَالتَّنْسِيقِ بَيْنَهَا فِي كِتَابِ صَحِيحِهِ... لِيَعْتَمِدَ أَدَقُّهَا" ص: (٧٦).

أقول: لَيْتَنِي رَأَيْتُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ كَلَامًا بَلِيغًا أَوْ كَلَامًا مِنْ كَلِمَاتِ الْعُقَلَاءِ، قَبْلَ أَنْ أَقُولَ لَهُ يَا حَضْرَةَ الْمُهَنْدِسِ إِنَّ الْإِمَامَ كَانَ دَقِيقًا وَالْمَشْكَلَةُ فِي فَهْمِكَ وَعَدَمِ إِدْرَاكِكَ لِلْمَقْصُودِ، فَارْجِعْ إِلَى رُشْدِكَ.

الحديث الثالث:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحَ الْمَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ: «أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْسِبِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: " وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) ﴿النساء: ٦٥﴾ " ^(١).

أقول: هذا الحديث موجود في صحيح البخاري ولا نُنكر ذلك، ولكن من هو هذا الصحابي؟ وبالتالي من قال بأنّ الأصحاب لا يَقْعُونَ في الأخطاء وأنهم معصومون؟! ومن يقول: إنّ هذا الرجل مات مؤمناً ولم يكن من المنافقين ^(٢)، لأنّه لا ذِكرَ له في الكتب؟! لأنّ الله تعالى قال في بعض هؤلاء المنافقين ولَمَزِهِمْ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسَخَطُونَ﴾ ﴿٥٨﴾ التوبة.

أكرر مرة أخرى فإنّ الصحابة مع علوّ مرتبتهم وصفائهم ليسوا معصومين من الأخطاء والزّلل، فمن الطّبيعيّ أن يحدث شيء من ذلك. وبعد إيراد هذه الأحاديث الثلاثة استنتج أوزون بعض النتائج الغريبة وهي ^(٣):

^(١) رواه البخاري (١١١/٣)، برقم: (٢٣٥٩).

^(٢) افتراض فقط!

^(٣) ص: (٧٨).



١ - قال: جاء في صحيح البخاري أن الرسول لم يكتف بتطبيق حدود الله على العباد من المسلمين وغيرهم-بل تعداها زيادة وليس نقصاناً أو رحمة" تعداها ليجعلها سنة من بعده يطبقها الآخرون.

أقول: سبحانه الله يتكلم كأنَّ زيادةَ الحدِّ ونقصانهُ بيدِ الرَّسُولِ (ﷺ) وليسَ شرعاً ووحياً من الله تعالى إليه؟! لو كانَ الرَّسُولُ (ﷺ) أو أحدٌ بعدهُ باختيارٍ في عدمِ تطبيقِ الحدودِ فلا يقولُ: "إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلُكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" (١).

وبالتالي فإنَّ أوزونَ لو فهمَ معاني هذه الأحاديثِ الثلاثةِ السَّابِقَةِ الَّتِي كُلُّ واحدٍ منها يدلُّ على معنى خاصٍّ كما بيَّنا سابقاً، فلمَ يعترضُ هذه الاعتراضاتِ المُرِيَّةَ بِهِ.

٢ - قالَ أوزونُ: فيها هو ابن عباس يعترض على الإمام علي في تحريقه للناس بعد أن نهى الرسول عن ذلك.

أقول: نَعَمْ! هذا الذي فعلهُ أميرُ المؤمنينَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ (عليه السلام) كرئيسِ الدَّوْلَةِ أو اجتهدٍ منه، فعَلَى كُلِّ حالٍ لم يكن مصيباً في ذلكَ لأنَّ التَّعْذِيبَ بالنَّارِ ليسَ إِلَّا لِرَبِّ النَّارِ أَمَّا قِصَاصاً ففِي ذَلِكَ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

أَمَّا حَمْلُ هَذَا الْجِتْهَادِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَّةِ، فَلَا يَصْلُحُ لِأَوْزُونَ لِسَبِّينَ، وَهُمَا:

١ - إِنَّ أَوْزُونَ لَطَالَمَا يَحَاوُلُ أَنْ يَقُولَ بَأَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لَمْ تَكُنْ لَهَا وَجُودٌ لَا فِي عَصْرِ الرَّسُولِ (ﷺ) وَلَا فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ، فَلِمَ إِذَا يَحْمَلُ هَذَا الْجِتْهَادَ وَالرَّأْيَ عَلَى أَحَادِيثِ الصَّحِيحِ؟!

٢ - ليسَ في الحديثِ ذِكْرُ الْإِحْرَاقِ بِالنَّارِ وَلَا يُحْمَلُ فِعْلُ الْخُلِيفَةِ عَلِيِّ (عليه السلام) عَلَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَّةِ، وَبِالتَّالِي فَإِنَّا نَرَى إِنْكَارَ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِ عَلَنًا، كَمَا

(١) رواه البخاري (١٧٥/٤)، برقم: (٣٤٧٥).

رَوَى الإمامُ البخاريُّ (رحمته الله) في صحيحه الذي لم يقرأه أوزون: عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»^(١).

٣ - قَالَ أوزون: كما تبين من صحيح البخاري أن الرسول كان منحازًا لغير المستحقين في أحكامه ولأقربائه في عطائه.

أقول: هذا محض افتراء أو سقم فهم منه وإلا بينا أصل هذه الأحاديث ومعانيه، ولم تكن كما زعم أوزون، بل كان الأمر خلاف ما قاله تمامًا، وإذا كان الرسول (رحمته الله) منحازًا إلى قريش لم يرجع إلى المدينة إلى الأنصار مرة أخرى، مع أن قلبه هائم بمكة وعندما خرج منها فاضت عيناه وهاج شوقه وحينئذ إليها!

٤ - قَالَ أوزون: "ومهما قيل أو ورد في ذلك فإني أرى أن تلك الأحاديث وضعت على لسان الرسول الكريم لغايات سياسية دنيوية بحتة، غايتها قتل المعارضين وتعذيبهم وتبرير الانحياز والولاء إلى الأقارب وغيرهم من الأصدقاء" وتأكيدها لذلك فإنني سأورد هنا قول الخليفة الراشدي عثمان بن عفان- في جماعة من صحابة النبي فيهم عمار بن ياسر- ليبرر انحيازه لبني أمية "حيث قال لهم: إني أسألكم وأحب أن تصدقوني: نشدتكم بالله: أتعلمون أن رسول الله (ص) كان يؤثر قريشًا على سائر الناس، ويؤثر بني هاشم على سائر قريش؟ فسكت القوم! فقال عثمان: لو أن بيدي مفاتيح الجنة لأعطيتهما بني أمية حتى يدخلوا عن آخرهم" ص: (٧٨).

أقول: انتهى من الإساءة والتعريض لكل الأصحاب والأئمة فها جاء دور الذي استتحت منه ملائكة الرحمن، ولكن أوزون لا يستحي من الله فكيف يستحي من الخليفة عثمان (رحمته الله)؟!

(١) رواه البخاري (٥٠/٩)، برقم: (٧٠٧٨).



أَمَّا بِالنَّسَبَةِ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا فَهِيَ بَاطِلَةٌ لَا تَثْبُتُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَقَدْ أَتَتْ
 بِهِذَا الْإِسْنَادِ، كَمَا ذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ (رحمته الله): "أَنْبَاءُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ نَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ قَالَ أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتَبِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ الدَّخِيلِ قَالَ
 نَا الْعَقِيلِيُّ قَالَ نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَوْسِيُّ قَالَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ:
 خَطَبَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ النَّاسَ فَقَالَ: "إِنَّكُمْ قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كَانَ يُعْطِي بَنِي هَاشِمٍ وَيُؤْتِرُهُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَوْ مَلَكَتُ مَفَاتِيحَ الْجَنَّةِ لَجَعَلْتُهَا فِي بَنِي أُمَيَّةَ
 وَقَدْ مَلَكَتُ مَفَاتِيحَ الدُّنْيَا وَسَأُعْطِيهِمْ عَلَى رَغْمِ أَنْفٍ مِنْ رَغْمٍ".

ثُمَّ يَحْكُمُ عَلَيْهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ بِقَوْلِهِ: هَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ.
 قَالَ الْعَقِيلِيُّ: لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ أَوْ مَنْ هُوَ فِي مِثْلِ حَالِهِ وَمَذْهَبِهِ
 قَالَ يَحْيَى هُوَ رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ.
 قُلْتُ: عَلَى أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ كَذَبَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَابْنُ وَارَةَ وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَتَفَرَّدُ
 عَنِ الثَّقَاتِ بِالْمَقْلُوبَاتِ" (١).

وَكَذَا الْإِمَامُ الْهَيْثَمِيُّ حَكَّمَ بِانْقِطَاعِهَا لِأَنَّ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ لَمْ يُدْرِكْ عُثْمَانَ وَلَيْسَ
 بَيْنَهُمَا رَاوٍ (٢).

وَفِي نَهَايَةِ الْكَلَامِ أَوْدُ أَنْ أَشِيرَ إِلَى أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ نَاقِضَ نَفْسِهِ بِنَفْسِهِ حَيْثُ وَضَعَ
 بَابًا أَسْمَاهُ (الرَّسُولُ وَالرَّأْيُ الْآخَرُ) يُشِيرُ بِهِ إِلَى أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) كَانَ سَدًّا أَمَامَ آرَاءِ

(١) الْعِلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٢٩٥/١)، بِرَقْم: (٤٧٤)، ت: إِرْشَادُ الْحَقِّ الْأَثَرِيِّ، النَّاشِر: إِدَارَةُ الْعُلُومِ
 الْأَثَرِيَّةِ، فَيَصِلُ آبَادَ، بَاكِسْتَانِ، الطَّبْعَةُ: الثَّانِيَّةُ، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

(٢) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ (٢٩٢/٩)، بِرَقْم: (١٥٥٨١)، ت: حَسَامُ الدِّينِ الْقُدْسِيِّ، النَّاشِر: مَكْتَبَةُ الْقُدْسِيِّ،
 الْقَاهِرَةُ، عَامُ النِّشْرِ: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

الآخرين ولا يستطيع أحد أن يُبدى رأيه في شيء، فهذا جاء الآن في هذا الفصل بأحاديث يشير فيها إلى أن الصحابة كانوا يعترضون على الرسول في تقسيم الأموال! أفلا يقول أوزون بمن نصدق؟!!

وهذا قد يظهر مدى حرية الناس في دار الإسلام وفي الدولة النبوية، فهذا هو الناس يأتون يعترضون على الرسول الأكرم (ﷺ) الرئيس الأكبر للدولة، دون رادع يردعهم أو زاجر يزجرهم، خلافاً للطغاة والجبابرة في هذه العصور الذين تحت اسم الحرية والديموقراطية ملؤوا سجونهم بمن يطالب بالحرية والشفافية!



هَلْ سَحَرَ الرَّسُولُ (ﷺ)؟!

قد أَثَارَتِ الْفِرْقُ الْمَائِلَةُ عَنْ الْحَقِّ عِبْرَ قُرُونٍ شُبُهَاتٍ وَمَقَالَاتٍ عَنْ مَوْضُوعِ سَحْرِ الرَّسُولِ (ﷺ) وَقَدْ صَارَ النَّاسُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ فَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَنْكَرْ ذَلِكَ وَرَأَاهُ شَيْئًا طَبِيعِيًّا وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ بَأْسًا هَذَا قَدْ يُسَيِّءُ إِلَى مَقَامِ النَّبُوَّةِ وَيَأْتِي بِالشَّكِّ عَلَى الرَّسَالَةِ!

فكَذَلِكَ الْمُهَنْدِسُ زَكَرِيَّا أَوْزَوْتُ مِنْ بَيْنِ هَؤُلَاءِ قَدْ مَالَ إِلَى رَدِّ ذَلِكَ وَقَالَ بَوْضِعِ الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنِ السَّحْرِ، فَأَتَى صَاحِبُنَا أَوْزَوْتُ بِتَكْرِيرِ مَا جَاءَ بِهِ مَنْ سَبَقَهُ وَلَمْ يَأْتِ بِمَجْدِيدٍ، فَلَوْ رَجَعَ إِلَى أَقْوَالِ الْمُؤَيَّدِينَ وَالْمُعَارِضِينَ وَقَرَأَ مُنَاقَشَاتِ الْفَرِيقَيْنِ، كَانَتْ النَّتِيجَةُ شَيْئًا آخَرَ، فَالْحَدِيثُ وَهُوَ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ (رحمته الله):

عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَحَرَ، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ، قَالَ سُفْيَانٌ: وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السَّحْرِ، إِذَا كَانَ كَذَا، فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ، أَعَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّه؟ قَالَ: لَيْبِدُ بْنُ أَعْصَمٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ حَلِيفٌ لِيَهُودَ كَانَ مُنَافِقًا - قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ، قَالَ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طُلْعَةٍ ذَكَرٍ، تَحْتَ رَاغُوفَةٍ فِي بَنَرِ ذُرْوَانَ " قَالَتْ: فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبِئْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ، فَقَالَ: «هَذِهِ الْبِئْرُ الَّتِي أُرِيتُهَا، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَ: فَاسْتَخْرَجَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفَلَا؟ - أَيْ تَنْشَرْتُ - فَقَالَ: «أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ شَفَانِي، وَأَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا»^(١).

(١) رواه البخاري (١٣٧/٧)، برقم: (٥٧٦٥).

أقول: لا شك أنَّ للسحر حقيقةً كما ذكره الله تعالى في كتابه في قصة هاروت وماروت، حيث قال: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوُتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ البقرة.

فكذلك ما جاء في آيات عن سحرة قوم موسى دليل على وجود السحر وحقيقته. **أما موضوعنا فهو:** هل يمكن أن يكون هناك نبي سحر؟!
فالجواب: لا بدَّ أولاً أن نعرف أنَّ السحر من جنس الأمراض والأسقام التي تواجه بني آدم دون الفرق بين نبي أو غير نبي ورفيع ودنيء، فهي تتعرض لجميع الناس دون استثناء بينهم.



أَلَيْسَ الْقَوْلُ بِتَأْثِيرِ السَّحْرِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ مُشَكِّكًا فِي رِسَالَتِهِمْ؟!

فالجواب: كَلَّا لَيْسَ كَذَلِكَ! لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الرِّسَالَةِ مَهْمَا اشْتَدَّتِ الْأَزْمَاتُ وَكَثُرَتِ الْبَلِيَّاتُ، فَلَوْ كَانَ الْقَوْلُ بِجَوَازِ اعْتِرَاضِ الْأَنْبِيَاءِ الْإِغْمَاءِ لَيْسَ مُشَكِّكًا فِي دَعْوَتِهِمْ وَرِسَالَتِهِمْ، فَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلْسَّحْرِ، لِأَنَّ كِلَا الْأَمْرَيْنِ يُصِيرُ النَّاسَ غَافِلِينَ عَنِ الْحَيَاةِ وَغَيْرِ مُذْرِكِينَ لَهَا كَمَا هِيَ!

وكذلك من أنواع السَّحْرِ التَّخْيِيلُ وهذا النوعُ حصلَ لِنَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى (ﷺ) بِنَصْرِ التَّنْزِيلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاجْمَعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ أَتَتُوا صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ أَسْتَعَالَ ۝٦٥﴾ قَالَوَا يَمُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى ۝٦٦ قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِجَابُهُمْ وَعَصِيَّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ۝٦٧ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ۝٦٨ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ۝٦٩ وَأَلْقَ مَا فِي يَمِينِكَ تَلَقَّفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَجِرٌ وَلَا يَقْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ۝٧٠ طه.

تَخَيَّلَ مُوسَى أَنَّ هَذِهِ الْحِبَالَ حَيَّاتٌ وَخَافَ مِنْهَا، أَلَيْسَ هَذَا دِيْلًا عَلَى وَقُوعِ السَّحْرِ عَلَيْهِ؟!

فلنأتِ إلى اعتراضاتٍ أوزونٍ والأجوبة عنها، مُقَسِّمَةً عَلَى نُقَاطٍ لَيْسَهُلَ تَنَاوُلُهَا ^(١):
١ - قَالَ أَوْزُونُ: وَإِذَا كَانَتِ الْقَضِيَّةُ عِبَارَةً عَنْ مُشْكَلَةٍ جَنْسِيَّةٍ فِي بَيْتِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ فَمَا الْعَايَةُ مِنَ الْخَوْضِ فِيهَا؟! وَمَا الْعَايَةُ مِنْ إِذَاعَتِهَا لِلنَّاسِ أَصْلًا؟!
أَقُولُ: مَاذَا يَقُولُ هَذَا الرَّجُلُ؟ أَيْنَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْمَشْكَلَةِ الْجَنْسِيَّةِ؟ وَاللَّهُ لَا أَدْرِي كَيْفَ أَصَفُ هَذَا الْمَشْهَدَ وَتَعَجُّبِي مِنْ هَذِهِ الْخِيَانَةِ الْأَوْزُونِيَّةِ!

فَالَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ أَمَّنًا عَائِشَةَ (رضي الله عنها) حَدَّثَتْ بِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) كَانَ مِنْ شِدَّةِ تَأْثِيرِ السَّحْرِ ظَنَّ أَنَّه فَعَلَ شَيْئًا وَمَا فَعَلَهُ، كَمَا تَخَيَّلَ مُوسَى (ﷺ) أَنَّهُ رَأَى حَيَّاتٍ

(١) اعتراضاته في صفحة: (٨٠-٨١).

ولكنّها في الأصل ما هي إلاّ حبال، وهذا المعنى جاء في الحديث كما هو صريح في الدلالة، فليس الموضوع ضعف الجنس، والله المستعان.

ومن العجيب قبل ذلك الكلام يقول أوزون: " ولا أعلم كيف يرى المرء أنه يأتي النساء ولا يأتيهن!! " ص: (٨٠).

أقول: وأنا لا أعلم! كيف يكون الحبل حيّةً ومن يتخيّل ذلك؟! فهذا الاعتراض إن كنت بسيطاً أتعرض له وإلا أعلم أنّ السحر يصنع أكثر من ذلك والساحر لديه قوة ذلك.

وبالتالي فإننا يومياً نتخيّل فعل أشياء ونسمع من حولنا يحكون قصة تخيلهم وظنهم أنّهم فعلوا شيئاً ولم يفعلوه!

فهذا اعتراض ساذج لا يمتّ إلى الاعتراض العلميّ بصلّة

٢ - وقال: وما هو الشيء الذي يريد الإمام البخاري أن يقوله لنا؟! أن الرجل عندما يضعف جنسياً يكون مسحوراً فذلك تأسيساً بالسنة النبوية!! وإن عليه أن يفك ذلك السحر!!

أقول: أين ذكر سنّة ذلك الفعل أم أين ذكر الضعف الجنسي أصلاً، حتّى يعترض؟! ومن من العلماء قال بسنّيته حتّى يعترض علينا جناب المهندس؟!

٣ - قال: وإذا كان الرسول قد فك كل من جبريل وميكائيل -حسب شرح الحديث- سحره فكيف سيتم ذلك بالنسبة للرجل العادي؟! بالذهاب إلى السحرة أم إلى المشعوذين؟

أقول: هذا الكلام غير المنضبط لا يُسمع إلا من صاحب الفضيلة أوزون وأمثاله من قليلي الباع في الفهم والاطلاع على المصادر!

لأنّ الذهاب إلى السحرة والمشعوذين حرام عند علماء الإسلام قاطبة، وفي ذلك أحاديث كثيرة في أمّهات كتب السنّة، ولا أشك في كونه اطلّع عليها ويتجاهل!



ولكن أرسل الله تعالى ملائكته لإبطال سحر الرسول (ﷺ) لمكانته بين خلقه، أما باقي الخلائق فإللاج هو الالتجاء إلى الله تعالى واللؤذ به وذكره وقراءة القرآن كما هو سنة الرسول (ﷺ) في جميع الأمور وعلم الصحابة ذلك وتعلمنا منهم.

٤ - قال: ولماذا لم يأكل من تمر المدينة سبع تمرات لتقيه من ذلك- حسب ما جاء في البخاري؟

أقول: هذا الاعتراض لا يجدي شيئاً لأنه خلق من الضعف فشجرة الضعف لا تثمر إلا ضعفاً!

إذا كان أوزون يسأل هذا السؤال فلمعارضيه أن يسألوه: أفكان الرسول يعلم الغيب حتى يعلم أنه يسحر فيأكل التمر لكي لا يتأثر بالسحر؟! وبالتالي فإنا قد تكلمنا على هذا الحديث سابقاً فلا نريد الإطالة بالكلام عنه مرة أخرى.

ولكن أود أن أسأل صاحبنا أوزون: لا شك أنك تؤمن بعلم الطب وتقاريره وكنت تدافع عنه بالشدة وتطالب برفض كل حديث يخالفه - على حد زعمك -! فالسؤال يأتي من هنا: إذا نصحوا شخصاً بأكل اللوز للوقاية عن بعض الأمراض كالسرطان، ولكنه قد أصيب بها بعد أكله. فهل ترد علم الطب بالكلية وتقاريرها المجمع عليها أم أنك تبحث عن الأسباب والعلل؟!!

لا شك أنه لا يرفض تلك التقارير بل يقول بأن الطب عمل ليس لي أن أتكلم فيه فله المتخصصون يتكلمون فيه، ولكنه جهل بأنه مهندس فلا حق له أن يتكلم في الشريعة هكذا!

هل الرسول (ﷺ) كان لا يعلم أن لعذاب القبر حقيقة؟!!

يأتي صاحبنا أوزون بهذا الحديث: "عن عائشة، قالت: دخلت علي عجزوان من

عُجِرَ يَهُودُ الْمَدِينَةِ، فَقَالْنَا لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعَمْ
أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجْنَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ، وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقْتَا، إِنَّهُمَا يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ
كُلُّهَا» فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(١).

ثم يعترض عليه بعض الاعتراضات، يمكن تقسيمها كالاتي^(٢):

١ - عجوزان من عجائز اليهود يعلمان الرسول (ﷺ) أهمية التعوذ بالله من عذاب
القبر.

أقول: إن كان الرسول أخذ عنهما وهما قد أخذوا هذا القول عن التوراة ثم
صدقهم الله تعالى في قولهما عن طريق الوحي إلى الرسول (ﷺ)، فما المشكلة في
ذلك؟! وهل كل ما في التوراة مُبدلٌ محرفٌ ولم يبقَ فيها شيءٌ حقًا؟!
وهذا الأمر من الأمور الاعتقادية فلا تتغير ولا تبدل في شريعة من الشرائع ولا
يأتي فيها النسخ بخلاف الأحكام الشرعية.

٢ - قال أوزون: وإذا افترضنا أن الإنسان حي في قبره لأنه يعذب، علما أن ذلك
لا يؤيده كتاب الله أو العلم المعاصر، فلماذا لا ينقل لنا ثواب وسرور الصالحين من
أهل القبور؟!

أقول: هذا القول لا يصدر إلا عن أوزون وأمثاله من الذين لا علم لهم بالقرءان
الكريم، وإلا نرى كتاب الله تعالى نص على ذلك بقوله تعالى عن آل فرعون: ﴿فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾^(١)
فَوَقَدَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكْرُوهٌ وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ النَّارُ

(١) رواه البخاري (٧٨/٨)، برقم: (٦٣٦٦).

(٢) ص: (٨١-٨٢).



يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٢٦﴾ غافر.

فَهَا هُوَ نَصُّ صَرِيحٍ فِي الْبَابِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يُعْرَضُونَ عَلَى النَّارِ غَدُوًّا وَعَشِيًّا، فَأَيْنَ فِرْعَوْنُ وَآلُهُ؟ أَلَيْسُوا فِي الْبَرْزَخِ بِأَرْوَاحِهِمْ؟!

وكَذَلِكَ أَثَبَّتَ اللَّهُ تَعَالَى حَيَاةَ الشُّهَدَاءِ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ ﴿١٥٤﴾ البقرة.

وَقَالَ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ﴿١٦٩﴾ آل عمران.

فهذه الحياة مخصوصة لا يُدْرِكُهَا الْعَقْلُ الْبَشَرِيُّ وَلَا عِلْمُهُمْ، فَكَيْفَ يُثَبِّتُ الْعِلْمُ ذَلِكَ وَأَتَى لَهُ ذَلِكَ؟!

أَمَّا اعْتِرَاضُ هَذَا الرَّجُلِ بِأَنَّ الْعِلْمَ لَمْ يُثَبِّتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَلَيْسَ إِلَّا غَوَايَةً مِنْهُ، لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّ الْمَسَائِلَ الْغَيْبِيَّةَ لَا يُمَكِّنُ لِلْعِلْمِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهَا وَلَا أَنْ يُخْبِرَ عَنْهَا لِقُصُورِهِ عَنْ إدْرَاكِ هَذِهِ الْحَقَائِقِ، فَهَلْ هَذَا الْعِلْمُ اسْتَطَاعَ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنِ الرُّوحِ بِكَلَامٍ مُقْنِعٍ حَتَّى يَتَكَلَّمَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ؟! إِذَا مَا دَامَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُبَيِّنَ مَا هُوَ الرُّوحُ ^(١) فَلَنَرُدَّ وجودَهُ وَلَا نُؤْمِنَ بِهِ.

فَالْعِلْمُ التَّجْرِبِيُّ يَعْتَمِدُ عَلَى الْحَوَاسِّ كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ سَابِقًا، فَالْحَوَاسُّ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُدْرِكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الْبَتَّةَ.

٣ - قَالَ: فَلَمَّاذَا لَا يَنْقَلُ لَنَا ثَوَابٌ وَسُرُورٌ الصَّالِحِينَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ؟! وَلَمَّاذَا لَا نَسْأَلُ اللَّهَ الْفَرَحَ وَالْغِبْطَةَ فِي الْقَبْرِ؟! أَمْ أَنْ عَذَابُ الْقَبْرِ وَالْقَهْرُ هُوَ مُصِيرُ كُلِّ مَيِّتٍ وَعَلَيْهِ الاسْتِعَاذَةُ مِنْهُ؟! .

^(١) الرُّوحُ مُذَكَّرٌ إِلَّا إِذَا أُريدَ مِنْهُ النَّفْسُ.

أقول: هذا الاعتراض يُفصح عن جهل هذا الرجل بالسنة وإلا لم يعترض هذا الاعتراض العقيم، لأن في السنة أحاديث كثيرة^(١) عن نعيم القبر وأفراحه والحث على نيلها، ولكن المُنْهَدِسَ يعترض من حيث لا يعلم.

وكذلك فإن من الحكمة ذكر الثواب والعقاب معاً، لأن من الناس من يتأثر بالنعيم والثواب ومنهم من لا يتأثر بذلك ولا يتعبد إلا حيث يرى العقاب والعذاب والنكال، كما هو حال كل قوانين الدنيا ففيها الثواب والعقاب، ولكن أيان يفهم متعصب لرفض شيء هذه المعاني؟!

٤ - ثم قال أوزون: أخيراً يبدو أن عذاب القبر يخص اليهود فقط حيث جاء في صحيح البخاري أن الرسول خرج عند غروب الشمس فسمع صوتاً: فقال: "يهود تعذب في قبورها".

أقول: هذا التخصيص الذي ذكره أوزون ليس له وجود في الحديث ولا يحمل هذا المعنى أبداً، لأن الرسول (ﷺ) مرَّ بقبر يهودي فسمع هذا الصوت، ولا ذكر لهذا التخصيص في حديث من الأحاديث والحديث الذي استند إليه أوزون هو: **عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا»**^(٢)

كما أن نصرانياً إذا مات على الدين المحرف ولم يؤمن بالرسول (ﷺ) أو أي أحد على أي دين كان يُعَذَّبُ في قبره، فكذلك بالنسبة لليهود، أما هذا الفهم السقيم والاستنباط اللئيم فلا يليق إلا بأمثال أوزون.

(١) المُسْنَدُ للإمام أحمد (٤٩٩/٣)، برقم: (١٨٥٣٤)، وَشُعَبُ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ (٦١٠/١)، برقم: (٣٩٠)، المصنّف لعبد الرزاق (٥٨٠/٣)، برقم: (٦٧٣٧) ومصنّف ابن أبي شيبة (٥٤/٣)، برقم: (١٢٠٥٩).
(٢) رواه البخاري (٩٩/٢)، برقم: (١٣٧٥).



هَلْ حَرَّمَ أَحَدٌ شَيْئًا عَلَى الرَّسُولِ (ﷺ)؟!

يَأْتِي أَوْزُونُ بِهَذَا الْحَدِيثِ: "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَيَدْخُلُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغَرَّتْ، فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكَ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي: أَكَلْتُ مَغَافِرَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ، قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتُ مَغَافِرَ؟ قَالَ: «لَا» قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ» فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةُ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ حَفْصَةُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ» قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ، قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي" ^(١).

ثُمَّ يَعْلَقُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: " فَإِنْ مَا يَهْمُنَا فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ هُوَ خَاتَمَتُهُ حَيْثُ تَقُولُ السَّيِّدَةُ سُودَةُ فِيهِ: "وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ!!".

مَّا يَعْنِي أَنَّ التَّحْرِيمَ - وَهُوَ أَهَمُّ مَا فِي الدِّينِ وَالشَّرْعِ - قَدْ يَكُونُ نَاجِمًا عَنْ نَزْوَةٍ غَيْرَةٍ أَوْ **كُذْبٍ** أَوْ مَعْلُومَاتٍ خَاطِئَةٍ يَتَأَثَّرُ بِهَا الرَّسُولُ الْكَرِيمُ، وَهُوَ مَا لَا نَرْضَاهُ مِنَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ أَوْ الْبُخَارِيِّ أَوْ كِلَاهُمَا مَعًا". ص: (٨٣).

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤/٧)، بِرَقْمٍ: (٥٢٦٨).

أقول: لقد جمع المهندس - أصلحني الله تعالى وإياه - بين قسوة وحقد كبير وخيانة وتدليس في آن واحد، فلذلك من الطبيعي أن يأتي بهذه الأعجوبات التي لا ترى إلا من أمثاله المتسرعين.

خطأ المهندس مع عدم المعرفة بالعلوم الإسلامية هو عدم معرفته باللغة العربية وأساليبها واستخداماتها ودلالة اللفظ الواحد على معانٍ كثيرة بالأخص، وإلا علم أن للحرām أكثر من معنى!

لكنه ظن أن هذه الكلمة استخدماً واحداً وهو ما نعرفه جميعاً وما استخدمته الشريعة، فهذا محض خطأ وقع له ولغيره، لأن من معاني الحرām لغة "المنع" وكانت العرب في الجاهلية تستخدمها لأنهم يمتنعون عن شيء إذا قالوا: إنه حرām، ومن ذلك تسميتهم الأشهر الحرām بهذه التسمية، فهذا المعنى مذكور في كتب اللغة^(١). وجاء هذا المعنى في الشعر بكثرة، كما قال الشاعر^(٢):

[من الطويل]

وسود جعادٍ يأكلُ الناسُ نحضها

حرāmٌ عليهم دُرُها حينَ تحلبُ

[من الطويل]

وقال آخر^(٣):

ولا تقربن جارةً إن سرّها غايك حرāmٌ فائكنّ أو تأبداً

[من الكامل]

وقال آخر^(٤):

(١) العين للخليل الفراهيدي، (٢٢١/٣)، ط: دار ومكتبة هلال، وجمهرة اللغة لابن دريد (٥٢٣/٢)، ط: دار العلم للملايين.

(٢) الجيم لأبي عمرو الشيباني (٩٨/١)، ط: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة.

(٣) المنجد في اللغة لأبي الحسين الأزدي (المتوفى ما بعد ٢٢٥هـ)، ص: (٢٢٥)، ط: عالم الكتب.

(٤) الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري (٣٤٤/٢)، ط: مؤسسة الرسالة.



أَلْبَانُ إِبْلِ تَعْلَةٍ بِنِ مُسَافِرٍ مَا دَامَ يَمْلِكُهَا عَلَيَّ حَرَامٌ

وَكَذَلِكَ جَاءَ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُوٌ نَصْحُون﴾ (١٢) القصص.

وبهذه الآية يتضح المعنى تمامًا، لأنها تتحدث عن موسى النبي (عليه السلام) وكما هو معلوم كانت هذه الحُرمة على طفلٍ رضيعٍ، فهل هذا الطفلُ مكلفٌ حتى يُقالَ بأنه حُرَّم عليه شيءٌ بالمعنى الشرعي؟! كلاً بل المراد منه أن الله تعالى منع أن يأخذ ثدي أُمِّ امرأةٍ غير أمِّه.

إذاً يكونُ معنى قول أم المؤمنين: ﴿وَاللَّهُ لَقَدْ حَرَمَنَاهُ﴾. أي: والله لقد منعناه.

وهذا هو المعنى الصحيح الذي يُراد بالتَّحريم هنا.

أما تشنيعُ أوزونٍ على أمِّهات المؤمنين (عليهن السلام) فلا يقتصرُ عليهنَّ فقط، بل هو طعنٌ صريحٌ في الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأنَّ قوله يُوحى بأنَّ الرسول (صلى الله عليه وسلم) حرَّم شيئاً حلالاً بسبب الغيرة، وهذا تنقيصٌ لمقام النبوة!

ولا يخفى أنَّ هذا الحدث قد ذُكر في القرآن الكريم كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التحریم).

فكيف ينكرُ أوزونٌ ذلك مع وجود هذه الآية الصريحة؟!

وبالتالي فإنَّ أوزونٌ سجَّلَ إساءةً وقلةً أدبٍ مع أمِّهات المؤمنين (عليهن السلام) حيث خلطَ بين الغيرة والكذب حيث قال: " قد يكون ناجماً عن نزوة غيرة أو كذب " مع أنَّ في القصة ذكرَ الغيرة فقط كما قالت أم المؤمنين (عليها السلام): ﴿فَغَرْتُ﴾.

فهذا التخليطُ يُفصحُ عن حقدٍ أوزونٍ الغفير الدفين الذي يُبديه بين الفينة والأخرى.

أَمَّا بِالنَّسَبَةِ لِقَوْلِهِ: " وهو مالا نرضاه من السيدة عائشة أو البخاري أو كلاهما معا".
 فَأَقُولُ: مَا تَوَقَّفْنَا حَتَّى نَعْلَمَ قَوْلَ أَوْزُونَ وَرَضَاءَهُ هَلْ يَرْضَى فَضِيلَتَهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ
 أَمْ لَا، إِذَا رَضِيَ نَقْبَلُهُ وَإِذَا لَمْ يَرْضَ لَا نَقْبَلُهُ!
 فَمَنْ أَنْتَ وَمَا مُسْتَوَاكَ حَتَّى تَرْضَى أَوْ لَا تَرْضَى؟! لِأَنَّكَ قَمْتَ بِخِيَانَاتٍ وَجَنَايَاتٍ لَا
 يَرْضَى عَنْهَا عَاقِلٌ، وَبِهَذَا يَنْحَطُّ قَدْرُكَ فِي الْعُلُومِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ وَيَنْحَدِرُ شَأْنُكَ.
 وَكَذَلِكَ بُوَدِّي أَنْ أَشِيرَ إِلَى مَوْضِعَيْنِ مِنْ كَلَامِ أَوْزُونَ، وَهُمَا:
 ١ - لَطَالَمَا يَقُولُ أَوْزُونَ عِنْدَ ذِكْرِ أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا): السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ!
 إِذَا كَانَ أَوْزُونَ قَدْ اتَّهَمَهَا بِتُّهْمٍ شَنِيعَةٍ وَنَسَبَ إِلَيْهَا شَرًّا كَثِيرًا وَالْآنَ جَاءَ بِنُوعٍ آخَرَ
 مِنَ التَّشْوِيهِ، فَهَلَّا قَالَ لَنَا: مَا بَقِيَ لِلْسَّيِّدَةِ مِنْ مَعْنَى؟!
 ٢ - يَقُولُ فِي أَهْمِيَّةِ التَّحْرِيمِ: " وهو أهم ما في الدين والشرع".
 فَهَذَا الْقَوْلُ يَرِيدُ بِهِ بَاطِلًا وَشَرًّا لِذَلِكَ يَعِدُّهُ مِنْ أَهَمِّ مَا فِي الدِّينِ وَإِلَّا فَهَذَا الرَّجُلُ لَا
 يُؤْمِنُ بِالتَّشْرِيعَاتِ الْإِلَهِيَةِ وَلَا يَرَى الْحُكْمَ بِهَا فِي الْبِلَادِ، كَمَا سَنَنْقُلُ عَنْهُ فِي كِتَابِيهِ " **لَفَقَّ الْمُسْلِمُونَ**" وَ " **الْإِسْلَامُ هَلْ هُوَ الْحُلُّ**".
 فَمَا مَعْنَى هَذِهِ الْأَهْمِيَّةِ إِذَا كُنْتَ لَا تَرَى الْحُكْمَ بِهَا وَلَا تَرَاهَا مُنَاسِبَةً لِلْحُكْمِ بِهَا
 وَلَجَعَلَهَا دَسْتُورًا لِلدَّوْلَةِ؟!



الإمام البخاريُّ والأديانُ الأخرى!

وَجَدَ هَذَا الرَّجُلُ بَعْدَ كَدٍّ وَعَنَاءٍ وَمَشَقَّةٍ سَبِيلًا آخَرَ لِلطَّعْنِ فِي الْإِمَامِ وَصَحِيحِهِ وَجَمِيعِ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ (ﷺ)، وَيُرِيدُ أَنْ يَقُولَ لَنَا: إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ، فَوَضَعَ هَذَا الْعِنَاوَنَ وَقَالَ تَحْتَهُ: " لَمْ يَقْبَلِ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ - حَسَبِ الْبُخَارِيِّ - إِلَّا بِاتِّبَاعِ النَّاسِ لَهُ رَافِضِينَ كَافَّةَ الْأَدْيَانِ السَّائِدَةِ آنَذَاكَ سِوَاءِ كَانَتْ سَمَاوِيَّةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، كَمَا تَبَيَّنَ الْأَحَادِيثُ اللاحقة "

وَاعْتَمَدَ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ لَتَكُونَ دَالَّةً عَلَى مُرَادِهِ الْحَسِيسِ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ جَاءَ أَصْلُ مَعْنَاهَا فِي الْقُرْءَانِ الْكَرِيمِ وَلِغَرَضٍ نَفِيسٍ، فَلِذَلِكَ مِنَ الْأَفْضَلِ لَهُ أَنْ يَطْعَنَ فِي الْقُرْءَانِ صَرِيحًا دُونَ التَّدْلِيلِ وَالتَّلْيِيسِ، وَلَا يَسْتَتِرَ وَرَاءَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَيَطْعَنَ فِي الْقُرْءَانِ بِالْقَوْلِ الْحَسِيسِ!!

أَيُّهَا الْقَارِئُ الْحَبِيبُ: لَا تَظُنَّنْ أَنَّ أَوْزُونَ يَعْتَرِضُ عَلَى كَوْنِ الرَّسُولِ (ﷺ) حَارِبَهُمْ وَقَاتِلَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يَعْتَرِضُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ وَحَدَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَأَنَّ الْوَثْنِيْنَ يُعَذِّبُونَ فِي النَّارِ كَمَا يُصْرِّحُ بِهِ فِيمَا يَأْتِي!

الحديثُ الأوَّلُ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(١).

أَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَوْضَحَ مَعْنَاهُ التَّأْرِيخُ الْإِسْلَامِيُّ وَفَعَلَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُرَادُ بِـ «النَّاسِ» هُمْ «قَرِيشٌ» لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُعَادُونَ الْمُسْلِمِينَ وَيُقَاتِلُونَهُمْ وَلَا يَرْقُبُونَ فِي مُسْلِمٍ

^(١) رواه البخاريُّ (١٤/١)، برقم: (٢٥).

إِلَّا وَلَا ذِمَّةً.

وَقَدْ رَبَطَ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ (ﷺ) قِتَالَهُمْ بِكَفِّهِمْ عَنِ الْقِتَالِ وَالْعُدْوَانِ، وَإِلَّا لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ دُونَ اسْتِثْنَاءِ كَمَا أَوْهَمَ أَوْزُونُ، فَمَاذَا عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يُعْطَوْنَ الْجِزْيَةَ؟! وَمَاذَا عَنِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ كَانُوا يَعِيشُونَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ سَالِمِينَ آمِنِينَ وَلَا يَمَسُّهُمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ؟!

وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى تَعْلَمُ أَنَّ الْجِهَادَ لِدَفْعِ الْعُدْوَانِ أَوْ لِإِقَافِ مَنْ يَمْنَعُ عَنْ وَصُولِ الْإِسْلَامِ وَالِدَّعْوَةِ لَهُ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى مُبَيِّنًا التَّوَعِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١٩٣) البقرة.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٣٩) الأنفال. وَبِالنَّالِيِّ فَإِنَّ كَلِمَةَ ﴿النَّاسِ﴾ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ تُسْتَعْمَلُ لِلوَاحِدِ كَمَا تُسْتَعْمَلُ لِمَا فَوْقَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (١٧٣) آل عمران. فَفِي ﴿النَّاسِ﴾ الْأُولَى يَعْنِي بِهَا "نَعِيمَ بْنِ مَسْعُودٍ". وَفِي الثَّانِيَةِ "أَبَا سُفْيَانَ وَأَصْحَابَهُ".

فَهَذَا كَمَا قَرَّرَ فِي الْبَلَاغَةِ وَالْأُصُولِ ^(١): ﴿عَامٌّ يُرَادُّ بِهِ الْخَاصُّ﴾. أَيُّ: لَفْظُ النَّاسِ عَامٌّ يَشْتَمِلُ عَلَى جَمِيعِ أَفْرَادِ النَّاسِ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى بِهِ جُزْءٌ مِنْهُمْ.

(١) والصَّحِيحُ: أَنَّ هَذَا أَمْرٌ لُغَوِيٌّ، وَلَكِنْ بَيْنَ الْأُصُولِ وَاللُّغَةِ رَابِطٌ قَرِيبٌ وَتَدَاخُلٌ مَتِينٌ.



إِذَا مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمُرَوِّىَّ ﴿أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ...﴾، لَا يُقْصَدُ مِنْهُ جَمِيعُ النَّاسِ بَلِ الْمُرَادُ بِهِ كُفَّارُ قَرِيشٍ وَمَنْ حَذَى حَذْوَهُمْ.
وَالْأَمْرُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ جَمِيعَ النَّاسِ دُونَ أَيِّ قَيْدٍ لَا شَتَمَلَ عَلَى الْمُسَالِمِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يُعْطَوْنَ الْجِزْيَةَ، فَالتَّأْرِيخُ يَأْتِي هَذَا التَّفْسِيرَ!

وَكَذَلِكَ الْقُرَّاءُ الْكَرِيمُ لَمْ يَمْنَعِ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) الْمَمْتَحَنَةُ.

فَإِذَا كَانَ الْمُرَادُ مِنَ ﴿النَّاسِ﴾ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْكَلِمَةِ بِالْقَتْلِ حَتَّى أَنْ يُسَلِّمُوا، فَمَا مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؟!

وَبِالتَّالِي فَأَنَا لَا أَدْرِي لِمَاذَا لَا يَرَى أَوْزُونُ هَذَا الْبَابِ الَّذِي وَضَعَهُ الْإِمَامُ فِي صَحِيحِهِ: (بَابُ إِيْمَنْ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ) (١).

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْجِزْيَةَ عَهْدٌ يَحْمِي صَاحِبَهُ وَيُحَرِّمُ دَمَهُ وَمَالَهُ وَعِرْضَهُ، وَحَتَّى مِنْ أَتَى بِهَذَا الْعَهْدِ لَا يُطَالَبُ فِي الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَنِظَامِ خِلَافَتِهَا بِالِدِّفَاعِ عَنْ وَطْنِهِ عِنْدَ سَطْوَةِ الْعَدُوِّ الْخَارِجِيِّ وَعَلَى الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ حِمَايَتُهُمْ! وَكَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ):
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا ثُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» (٢).

لَا حَاجَةَ إِلَى تَطْوِيلِ الْمَقَالِ وَأَقُولُ مَنْ وَقَفَ عَلَى سِيرَةِ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ وَالْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ يَرِ جَلِيًّا مَوْقِفَنَا تُجَاهَ الْمُخَالِفِ مِنَ الْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ وَالْمُسَالِمِينَ مِنَ الْكُفَرَةِ، وَمَا فَعَلَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (رحمته الله) مِنْ الْحَاجَةِ عَلَى إِطْلَاقِ

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٩٩/٤).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩٩/٤)، بِرَقْمٍ: (٣١٦٦).

أسر أهل الذمة عند التتار خير شاهد على ذلك، قال حاكياً هذا الموقف العظيم:
 "وقد عرف النصارى كلهم أنني لما خاطبت التتار في إطلاق الأسرى وأطلقهم غازان وقطلو شاه وخاطبت مولاي فيهم فسمح بإطلاق المسلمين. قال لي: لكن معنا نصارى أخذناهم من القدس هؤلاء لا يطلقون. فقلت له: بل جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا " فإننا نفتكهم ولا ندع أسيراً لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة وأطلقنا من النصارى من شاء الله. فهذا عملنا وإحساننا والجزاء على الله" (١)

نعم هذا هو موقف أهل الإسلام يحتسب الأجر على ذلك من الله تعالى ويراه من الإحسان والعمل الصالح.

فنحن - والله الحمد والمنة - لسنا بحاجة إلى أوزون أن يرشدنا إلى حقوق الآخرين لأن رسولنا (ﷺ) قد علمنا كيف نتعامل مع غيرنا وكيف نعطيهم حقهم، بل الذي بحاجة إلى إرشاد وتوعية هم الذين يعدّون عباد الله في سجونهم أبشع التعذيب ويخربون البلاد ويسفكون الدماء ولا يرحمون الضعفاء ولا يعرفون للأقلية حقاً ولا يحفظون لهم كرامة ولا يصونون لهم حرية، أما نحن فهذا وصفنا لمن أراد أن يعرفنا، فهذا هو نهجنا وأخلاقنا:

[من الطويل]

مَلَكْنَا فَكَانَ الْعَفْوُ مِنَّا سَجِيَّةً
 فَلَمَّا مَلَكْتُمْ سَأَلَ بِالدِّمِ أَنْبَطُحُ
 وَحَلَلْتُمْ قَتَلَ الْأَسَارَى وَطَالَمَا
 غَدَوْنَا عَنِ الْأَسْرَى نَعْفُ وَنَصْفُحُ

(١) مجموعة الفتاوى لابن تيمية (٢٨/٦١٧)، ط: مجمع الملك فهد.



فَحَسْبُكُمْ هَذَا التَّفَاوْتُ بَيْنَنَا وَكُلُّ إِنَاءٍ بِالَّذِي فِيهِ يَنْضَحُ

الحديثُ الثَّانِي:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ " قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»^(١).

يعترضُ صاحبُ الجَنَایَةِ عَلَى هذا الحديثِ قائلًا: " يؤكدُ أن الجنةَ ستكونُ من نصيبِ أمةِ النبي محمد (ص) وإن زنى أهلها وسرقوا.

كما أن الحديثَ يوافقُ ويعارضُ حديثَ الرسولِ القائل:

"إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم" يوافقه بأن أمة النبي محمد (ص) هي الأمة المميّزة وجزاؤها الجنة دوماً ونعم المصير" ويعارضه بأن من يعمل أو يقل شيئاً يحاسب عليه، على عكس رواية أبي ذر التي تمنح الجنة على الرغم من السرقة والزنا!! " ص (٨٦).

أقولُ لا أَتكلَّمُ عَنْ رِكَاکَةِ أَلْفَاظِ هَذَا الرَّجُلِ وَعَدَمِ اسْتَطَاعَتِهِ أَنْ يَأْتِيَ بِعِبَارَةٍ خَالِيَةٍ عَنْ الرِّكَاکَةِ وَالْأَخْطَاءِ، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِضَمِيرِ الْمَفْرَدِ بَدَلًا مِنْ وَائِ الْجَمْعِ وَيَقُولُ:

﴿وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ﴾ لِيُطَابِقَ لَفْظَ الْإِفْرَادِ مِنْ ﴿وَإِنْ زَنَى﴾!

أَمَّا الَّذِي أُرِيدُ إِبْرَازَهُ وَأَنَا بِصَدَدِهِ فَهُوَ فَهْمُهُ السَّقِيمُ أَوْ تَلْبِيسُهُ اللَّثِيمُ وَخَدَاعُهُ الْجَسِيمُ فِي إعْطَاءِ هَذَا الْحَدِيثِ صُورَةً لَا يَحْتَمِلُهَا بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَالْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ لِهَذَا الْحَدِيثِ هُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ جَمِيعَ الذُّنُوبِ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مَا لَمْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْ لَمْ يُشْرِكْ بِهِ، كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

^(١) رواه البخاري (٧١/٢)، برقم: (١٢٣٧).

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ (٤٨) النساء.

توكيداً لهذا الحكم الإلهي كررها مرة أخرى في السورة نفسها: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١١٦) النساء.

وقال تعالى في محور جميع الذنوب وغفرانها: ﴿ قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (٥٢) الزمر.

وليس الغفران وحده بل قال بقلبها حسنات إن تاب توبة صادقة، قال تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٧٠) الفرقان.

وهذا الغفران لمن مات على الإسلام والإيمان ولا يدخل فيه الكفرة والمشركون، لأن الله تعالى حرم على المشركين الجنة كما قال: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ هُوَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ (٧٢) المائدة.

أما الذي مات على الإيمان وعنده بعض الذنوب، فإذا أراد الله تعالى عقابه فهو يعاقبه عليها ما لم يرجع عنها ولم يتب، وليس كما يصورها أوزون بأن من فعل هذه الأشياء لا يلام عليها ولا يعذب ولا يعاقب، ولقد جاء في أوائل صحيح البخاري الذي لم يقرأه أوزون: عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا وَهُوَ



أَحَدُ النَّبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتُرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعُصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ^(١).

كَمَا نَرَى فَإِنَّ الْمَعْنَى وَاضِحٌ تَمَامًا وَلَكِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَا يُرِيدُ إِلَّا بَاطِلَهُ وَخِيَانَتَهُ، وَإِنْ كَانَ رَأَى صَحِيحَ الْإِمَامِ وَقَرَأَهُ لَا بَدَّ لَهُ مِنَ الْوُقُوفِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَرُؤْيِيهِ لَهُ، لِأَنَّهُ مِنْ أَوَائِلِ الصَّحِيحِ، فَإِذَا هُوَ رَأَى هَذَا الْحَدِيثَ وَأَخْفَاهُ وَسَتَرَهُ لِهَذَا الْغَرَضِ الْإِبْلِسِيِّ فَلَا ثِقَّةَ بِهِ وَبِكِتَابِهِ، وَإِذَا لَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ مَعَ كَوْنِهِ فِي بَدَايَةِ صَفَحَاتِ الْكِتَابِ، فَكَيْفَ يَرُدُّ شَيْئًا وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ دُونَ قِرَاءَتِهِ قِرَاءَةً كَامِلَةً؟!

أَمَّا قَوْلُهُ: بَأَنَّ الْحَدِيثَ يُخَالِفُ هَذَا الْحَدِيثَ الْمَرْوِيَّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ»^(٢).

فَأَقُولُ عَنْهُ: أَيْنَ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ذِكْرُ عَدَمِ الْمُواخَذَةِ عَلَى فِعْلِ هَذِهِ الذُّنُوبِ حَتَّى يَقُولَ أَوْزَنُ بَأَنَّهُ خِلَافُ هَذَا الْحَدِيثِ؟!

وَنَحْنُ نُسَائِلُ أَوْزُونَ وَالْمُعْتَرِضِينَ: إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ أَحَدًا أَوْ زَنَى، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِهِمَا، هَلْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَمْ يَبْقَى خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا؟!

إِذَا قَالُوا بِالْخُلُودِ فِيهَا فَهَذَا عَيْنُ قَوْلِ الْخَوَارِجِ الْمُخَالِفِ لَصَرِيحِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ آنَفًا.

^(١) رواه البخاري (١٢/١)، برقم: (١٨).

^(٢) رواه البخاري (١٤٥/٣)، برقم: (٢٥٢٨).

وإذا قالوا بأنه سيخرج بعد العقوبة والعذاب، إذا فما يبقى لاعتراضكم من معنى؟! ثم في نهاية كلامه يذكر هذا الحديث على جهة الاستهزاء وعدم قبوله، وهو: "أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ"^(١).

لكنه كعادته بتر الحديث ولم يأت به كما هو، ليوهم أن الحديث يدل على عدم دخول الأمم السابقة التي ماتت على الإيمان الجنة، وإلا لو ذكر الحديث بتمامه لبطل خداعه وأكشف أمره، فالحديث هو: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ".

فالحديث ظاهر في الدلالة على كون أمة الرسول (ﷺ) نصف أهل الجنة، يعني: أن في الجنة أمماً ومُتبعي الأنبياء الذين كانوا قبل الرسول (ﷺ).

وإن كان يقصد بالاعتراض أن الحديث اقتصر الجنة على المؤمنين بالأديان السماوية قديماً وبالإسلام حين جاء إلى يوم القيامة دون دين آخر، وتدخل اليهود والبوذيين وغيرهم الجنة فهذا نقض لصريح القرآن - إن كان يؤمن به - لأن الله تعالى قال:

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(١٩) آل عمران.

وقال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٨٥) آل عمران.

وهذا الاحتمال الأخير له وجه لأنه يتأذى من الأحاديث التي فيها ذكر عقوبة الكفرة والوثنيين، ويكره القول بدخول الوثنيين والهندوسيين النار كما سيأتي قليلاً!

^(١) رواه البخاري (١١٠/٨)، برقم: (٦٥٢٨).



الحديث الثالث:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِّ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ»^(١).

لَمْ يَجِدْ مَا يَعْتَرِضُ بِهِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، لَذَلِكَ ذَكَرَهُ دُونَ أَيِّ اعْتِرَاضٍ فَلَا أْبَعْدُ أَنَّهُ ذَكَرَهُ لَتَضَخِيمِ حَجْمِ كُتُبِهِ!

ولكن على كل حال هذا الحديث لا بأس به وهو من مشكاة النبوة ونور الوحي المُرَكَّبِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۖ﴾ النجم.

الحديث الرابع:

ثُمَّ أَتَى بِحَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ، فَكِلَاهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: " يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ " قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ فَلِصَّتْ، فَقَالَ: " لَنْ، أَوْ: لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ،

(١) رواه البخاري (١١٠/٨)، برقم: (٦٥٢٨).

إِلَى الْيَمَنِ " ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، قَالَ: انْزِلْ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: اجْلِسْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فُقْتُِلَ" ^(١).

عَلَّقَ على هذا الحديث بقوله: "الحديث يظهر بوضوح أن من ترك الإسلام ليعود إلى دينه السماوي الأصلي هو مرتد كافر يجب قتله تطبيقاً لقضاء الله ورسوله - حسب رواية أبي موسى ومعاذ - وهو يؤكد أن الإسلام هو الدين المقبول فقط،

وإذا كان الإمام البخاري يرى في ذلك الحديث تطبيقاً لحكم المرتد في الإسلام عملاً بما جاء عن الرسول (ص) بقوله: "من بدل دينه فاقتلوه"، فإن ذلك كان يجب أن يطبق على اليهودي أولاً لأنه بدل دينه إلى الإسلام حسب نص الحديث" حيث نلاحظ أن عبارة (من بدل دينه) عامة ولا تشمل المسلم فقط!!" ص: (٨٨).

أقول: متى وَجَدَ هذا الرَّجُلُ فرصةً للتَّدْلِيسِ والتَّحْرِيفِ وَالْبَاطِلِ يَأْخُذُ بِهَا، لِأَنَّهُ بهذه العبارات القليلة قد أتى بأباطيل كثيرة، منها: وَصْفُهُ دِينَ الْيَهُودِ بِالَّذِينَ الْأَصْلِيِّ السَّمَاوِيِّ، لِيُشْعِرَ الْقَارِئَ عَظَمَةَ هذا الدِّينِ!!

أما اعتماده على هذا الحديث النبوي ﴿مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ﴾ فَعَبْرٌ مُسَلَّمٌ وَلَا يَصْلُحُ لَهُ، وَقَوْلُهُ هذا: ﴿حيث نلاحظ أن عبارة (من بدل دينه) عامة ولا تشمل المسلم فقط﴾ يَدُلُّ على عَدَمِ معرفته بدلائل الألفاظ والخطاب العربي!

وَلَا أُخْفِيكُمْ عِنْدَمَا سَمِعْتُ هذا الْقَوْلَ ضَحِكْتُ عَلَيْهِ كَمَا ضَحِكْتُ عَلَى شَيْخٍ مُفْتَنٍ - بَدَلًا مِنْ مُفْتِي - عِنْدَمَا اعْتَمَدَ على هذا الحديث وَأَفْتَى بِقَتْلِ امْرَأَةٍ نَصْرَانِيَّةٍ لِأَنَّهَا ارْتَدَّتْ عَنِ النَّصْرَانِيَّةِ وَأَسْلَمَتْ!

وَمَعْنَى هذا الحديث واضحٌ جليٌّ وَلَا يَخْفَى على أَحَدٍ مِنْ صِغارِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فَكَيْفَ بِمَنْ يَدَّعِي التَّفُوقَ وَالتَّحْقِيقَ وَالسُّطُوعَ؟!

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٥/٩)، بِرَقْمٍ: (٦٩٢٣).



مَعْنَى الْحَدِيثِ: هُوَ الْقَوْلُ بِأَنَّ الدِّينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ﴾ يَعْنِي بِهِ الْإِسْلَامَ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الدِّينُ الْحَقُّ وَمَا سِوَاهُ لَا يُعَدُّ دِينًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ..﴾ (٩) ﴿آل عمران﴾. وَهَذَا نَفْسُ الْمَعْنَى الَّتِي فِي قَوْلِنَا: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ هُنَاكَ إِلَهَةً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَلِمَذَا نَقُولُ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!﴾ وَالْجَوَابُ ظَاهِرٌ: لِأَنَّا نَقْصِدُ الْإِلَهَ الْمَعْبُودَ الْحَقَّ، وَمَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَهٌ بَاطِلٌ، فَلِذَلِكَ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَكَذَلِكَ عِنْدَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ. أَيُّ: مَنْ بَدَّلَ الدِّينَ الْحَقَّ.

وَبِالنَّاتِلِي فَإِنَّ الْخِطَابَ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَضَافَ الدِّينَ إِلَيْهِمْ، وَهَذَا الْقَيْدُ أَيْضًا قَاضٍ بِأَنَّ الْمُرَادَ هُوَ دِينَ الْمُسْلِمِينَ!

أَمَّا قَضِيَّةُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ فِي الْإِسْلَامِ وَالْكَلامِ عَلَيْهَا فَأَنَا لَا أَرَى نَفْسِي أَهْلًا لِذَلِكَ الْمَوْضُوعِ لَكُونِي طَالِبًا مُبْتَدِيًا، فَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُيسِّرَ لَنَا الْوَقْفَةَ عَلَيْهَا وَالتَّحْقِيقَ فِيهَا فِي غَايِرِ الْأَزْمَانِ، فَمِنْ الْعِلْمِ أَنَّ يَسْكُتَ مَنْ لَا يَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِشَيْءٍ حَتَّى لَا يَخْجَلَ بَيْنَ يَدَيْ دِيَانِ يَوْمِ الدِّينِ!

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي هَذَا الرَّجُلُ بِذِكْرِ الْحَدِيثِ الْخَامِسِ، مُفَتِّحًا كَلَامَهُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ: "أَخِيرًا نورد حديثًا يتطابق في مضمونه مع ما ورد في الحديث السابق، ولكن نهاية المرتد النصراني فيه كانت عقوبتها من السماء". ص: (٨٨).

أقول: يُمْكِنُ أَنْ تَنْتَظِرَ وَتَقُولَ فَمَا الْحَدِيثُ الْآتِي وَهَلْ جَنَى الْبُخَارِيُّ فِي إِيْرَادِهِ إِيَّاهُ؟! أَمْ مَاذَا؟! وَلَا أَشُكُّ فِي كَوْنِكَ تُحَوِّلُ عِنْدَ رُؤْيَتِكَ هَذَا الْحَدِيثَ وَاعْتِرَاضَ أُوزُونٍ عَلَيْهِ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ

إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعَمَّقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعَمَّقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا: أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ"^(١).

والله لقد طال تعجب من ظن أن أوزون يكتب لأجل الإسلام والمسلمين، وتخيّل أنه يكتب نصرة للرّسول (ﷺ) وأحاديثه!

أما نحن فقد تعرّفنا عليه خلال منهجه ودعاواه وأيقنا بأنه ليس كاتباً سطرّاً لصالح الإسلام والمسلمين، وأيقنا أنه إما حاقّد على الإسلام والمسلمين وإما صاحب قلم مُستأجر وهو أجير أصلاً!

وإلا كيف يعترض على حديث فيه ذكر العقوبة لمن كان مسلماً ثم ارتدّ وسخر من الرّسول (ﷺ) والقرآن وقال بأنّ محمداً لا يعرف شيئاً سوى ما كتبت له، وبعد أن يموت يجعله الله تعالى عبرة بدعاء الرّسول (ﷺ) عليه.

لا أدري هل لهذا الرجل فهم ومتبعيه من المسلمين عقل إذا سُرّوا برؤية هذه الشناعة؟!!

فهذا الرجل قد تجاوز كل الحدود بذريعة الطعن في الأحاديث والإمام البخاري وصحيحه والتراث الإسلامي، وبهذا يقرّر الكفر والزندقة والسخرية من الدين والمقدّسات.

فهو يدافع عن كل المنحرفين وكل الأديان الباطلة ومُنْتَحِلِيهَا، أما مشكلته فمع الإسلام والقرآن والرّسول الكريم (ﷺ) وأزواجه أمّهات المؤمنين وصحابته الكرام (رضي الله عنهم) فقط!

(١) رواه البخاري (٢٠٢/٤)، برقم: (٣٦١٧).



الحديث السادس:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ (وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ) " فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِنَّا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: «أَبْشِرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» قَالَ: فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي حِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوِ الرِّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ»^(١).

يَعْتَرِضُ أَوْزُونُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَائِلًا: " وَلَا نَدْرِي لِمَاذَا آدَمُ وَلَيْسَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ أَوْ مِيكَائِيلُ " . ص: (٨٩).

أَقُولُ: إِنْ كَانَ الْإِعْتِرَاضُ مِثْلَ هَذَا فَكُلُّ النَّاسِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْتَرِضَ عَلَى كُلِّ كَلَامٍ، لِأَنَّ هَذِهِ الْمَعْمَعَةَ وَالزَّرْعَزَعَةَ وَالسَّفْسَفَةَ يُحْسِنُهَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ! إِذَا اخْتَارَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ لِهَذِهِ الْمُهَمَّةِ يَخْتَارُهُ كَيْفَ شَاءَ وَلِأَيِّ سَبَبٍ شَاءَ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ الْأَفْلَاقِ وَالْأَكْوَانِ! أَمَّا الظَّاهِرُ فِي ذَلِكَ فَلَأَنَّ آدَمَ أَبُو الْبَشَرِيَّةِ فَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذَا الْأَمْرِ، كَمَا وَكَّلَ بَعْضَ الْأُمُورِ الْآخَرَى لِلْأَعْيَانِ، مِثْلَ الشَّفَاعَةِ لِلرَّسُولِ (ﷺ) وَانْزَالِ الْوَحْيِ لِجِبْرِيلَ وَتَفْخِ الصُّورِ لِإِسْرَافِيلَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ.

^(١) رواه البخاري (١١٠/٨)، برقم: (٦٥٣٠).

أما قوله: " يأجوج ومأجوج وهم من يعتبرون اليوم أهل الشرق الأقصى - حسب ما جاء في الأثر " ص: (٨٩).

فأقول عنه: هذا من الأعجوبات الأوزونية والرجم بالغيب دون البرهان.

ثم يعلق على التشبيه الوارد في الحديث: ﴿كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ﴾، قائلاً: " ويرد في الحديث تشبيه للأمة لا يستخدمه أو يؤكد عليه السادة العلماء والأفاضل وهو أننا كالرقمة (القطعة البيضاء المستديرة اليابسة التي لا شعر فيها) في ذراع الحمار!! " ص: (٩٠).

أقول: هذا التشبيه لا إشكال فيه ولا تعبير يداخله لمن له الإلمام بالعربية، وهذا النوع من التشبيه يقال له: ﴿التَّشْبِيهُ مِنْ وَجْهِ﴾، أي شبه الرسول (ﷺ) الأمة بوجه من الشعرة البيضاء في جلد الثور الأبيض والرقمة، والوجه هو القلة وعدم الظهور من القلة!

وهذا يشبه قول القائل: فلان كالقمر! أي فلان يشبهه من حيث الإضاءة والإنارة والجمال، فلا يحتمل الشخص المشبه جميع خصوصيات المشبه به، وإلا فالقمر جماد لا يعقل، فهل يقال: إن هذا التشبيه إساءة له لأن القمر غير عاقل؟! فلا يقول ذلك ذو لب!

ولكن قد وقع أوزون في الفخاخ من حيث لا يعلم، وهو إما رجل قليل الأدب مع الرسول (ﷺ)، وإما لا يعرف كتابة شيء ولا يحسنها فلذلك يناقض نفسه بنفسه بهذا الاعتراض!

لأنه عد هذا النوع من التشبيه تعبيراً ومسبةً وتقليلاً لشأن المشبه، ولكنه كما مرر ووعدنا بالوقف عليه عندما نقلنا كلامه حيث جاء في تبرئة الرسول (ﷺ) في بعض الأمور ظنّها عيباً وقال:

" الذي أراه بريئاً منها براءة الذئب من دم يوسف! " ص: (٧٢).



أَفَلَا يَتَذَكَّرُ أَوْزُونُ أَنَّهُ شَبَّهَ الرَّسُولَ (ﷺ) بِالذَّنْبِ؟! أَلَيْسَ هَذَا يُعَدُّ طَعْنًا حَسَبَ الْمَنْهَجِ الْأَوْزُونِيِّ؟! فَهَذَا هُوَ أَوْزُونُ يَحْكُمُ عَلَى أَوْزُونٍ بِقِلَّةِ الْأَدَبِ وَالاحْتِرَامِ مَعَ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ (ﷺ)، لِأَنَّ مِيعَارَهُ فِي هَذَا التَّشْبِيهِ هُوَ التَّنْقِيصُ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ:

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ بْنِ لُحَيٍّ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ»^(١).

فَلَا تَتَعَجَّبْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَمُوتُ حَسْرَةً وَغَمًّا وَهَمًّا عَلَى الْقَوْلِ بِدُخُولِ عَمْرَو بْنِ عَامِرٍ بْنِ لُحَيٍّ الْخَزَاعِيَّ النَّارَ، لِأَنَّهُ فَقَطُّ يُعَادِي الْأَوْلِيَاءَ وَالصُّلَحَاءَ الْأَخْيَارَ وَيَكْرَهُهُمْ وَإِلَّا فَلَا مُشْكِلَةَ لَهُ مَعَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ!

أَحَتَّى الْآنَ تَظُنُّ بِالرَّجُلِ خَيْرًا وَتَحْسِبُهُ يَكْتُبُ خِدْمَةً وَنُصْرَةً لِلْإِسْلَامِ وَمَعَ هَذَا يَطْعَنُ فِي مَقَدَّسَاتِ الْإِسْلَامِ وَأَبْطَالِهِ كَافَّةً، وَيَأْتِي بِالِدَّفَاعِ عَنْ شَخْصٍ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ابْتَدَعَ عِبَادَةً لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَمَا جَاءَ فِي الْآثَارِ هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ الْأَصْنَامَ الْكَعْبَةَ وَدَعَى النَّاسَ لِعِبَادَتِهَا وَغَيْرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ^(٢)؟!!

فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَيْسَتْ خَافِيَةً عَلَى أَوْزُونٍ بَلْ ذَكَرَهَا هُوَ بِنَفْسِهِ، وَيُدْفَعُ عَنْ هَؤُلَاءِ الطُّغَاةِ وَيَتَأَدَّى مِنَ الْقَوْلِ بِدُخُولِهِمُ النَّارَ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَسْتَحْيِي وَيَسْتَمِرُّ عَلَى خُزَعْبَلَاتِهِ قَائِلًا: "عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ بْنِ لُحَيٍّ كَمَا نَجِدُ فِي الْحَدِيثِ مَوْعُودَ بَجَهَنَّمَ يَجْرُ أَمْعَاءُهُ فِيهَا لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَرَكَ الْإِبِلَ سَائِبَةً فَلَا تَمْنَعُ مِنْ مَاءٍ وَلَا مَرْعَى وَلَا تَحْلُبُ وَلَا تَرْكَبُ تَمَامًا، كَمَا هُوَ الْحَالُ عِنْدَ السَّادَةِ الْهِنْدُوسِ الَّذِينَ يَتَرَكُونَ الْحَيَوَانَاتِ كَالْبَقَرِ وَغَيْرِهَا سَائِبَةً فِي مَعْظَمِ

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٤/٤).

^(٢) مَسْنَدُ الْبَرَّارِ (٣٨٤/١٥)، بِرَقْمٍ: (٨٩٩١)، فَتْحُ الْبَارِيِّ لِابْنِ حَجَرٍ (٥٤٩/٦)، غُمْدَةُ الْقَارِي لِلْعَيْنِيِّ

(٩٢/١٦)، إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ (٣٤٢/٣).

مدن الهند. وبذلك فإن من يؤمن ويعمل على تسييب الدواب هو في النار حسب حديث أبي هريرة". ص: (٩٠).

أقول: هذا الرجل كما قلنا مراراً فقط يكره المسلمين ويسبهم ويشتمهم ويتهمهم وإلا فها هو يدافع عن ساداته من الهندوس ويؤمن عبادتهم البقر ويتهم حديث الصحابي الجليل أبي هريرة (رضي الله عنه) لأجل هؤلاء!

ثم في نهاية كلامه يقول: "أخيراً تعرف الأخ القارئ بعمر بن عامر بن لحي الذي بلغ في العرب من الشرف ما لم يبلغه عربي قبله ولا بعده في الجاهلية، وذهب شرفه في العرب كل مذهب حتى صار قوله ديناً متبعاً لا يخالف، وهو أول من نصب الأصنام حول الكعبة، وكان الحجاج يلون قائلين: "ليكن اللهم ليكن، ليكن لا شريك لك ليكن" لكن عمراً أضاف إلى التلبية عبارة:

"إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك" فتبعه العرب في ذلك، وظلت تلك هي تلبية الحجاج حتى أعادها الإسلام إلى صيغتها الأولى " ص: (٩٠ - ٩١).

أقول: عبارة أوزون توحى بأن عمراً كان عظيماً ذا قدر فكيف يقال في حقه إنه يدخل النار! وهذه القرينة ﴿أخيراً تعرف الأخ القارئ...﴾ في كلام أوزون، أوصلتنا إلى هذا التفسير لأن هذا النوع من الخطاب يعني مهما يكن من شيء بعد هذه الكلمات فهو ذو مرتبة رفيعة، وهو يستخدم لاستدراك ما فات من الكلام!!

وبالتالي فإن هذا الشرف والشهرة الخيالية التي يذكرها أوزون لم يكن لها أصل إن لم يذكر الرسول (ﷺ) اسم هذا الرجل وعمله، لم يكن يعرفه غير العرب، مع العلم أن شهرته ما بلغت شهرة حاتم الطائي الذي يعرفه الجميع في الجاهلية وفي الإسلام ولا يزال يضرب به المثل، فأين شهرة عمرو من شهرة حاتم؟!

ولا أدري ما هي هذه الشهرة التي يتحدث عنها، أليس كل واحد منكم قد سمع أصحاب المعلقات السبع والعشر - إن لم يحفظ معلقته - فأين شهرة عمرو وشرفه من



هؤلاء الشعراء؟!

نعم! لا يُنكر أن هذا الرجل فضلاً وشرفاً وإلا فلا يُتبع على ما يدعوا إليه، ولكن هذا الشرف المزور والقول المعوج الذي جاء به أوزون ليس له أصل، بل جاء به ليعظم قدر هذا الوثني المشرك الداعي إلى الشرك المغير دين أبينا إبراهيم، وأراد أن يذهب بخيال القراء إلى أنه ظلم فكيف يقال: إنه في النار!

أخيراً: أنصح أوزون أن يجلس في دورة مع الأطفال ويشاركهم في تعلم معنى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ فهذا له خير من تسويد هذه الصفحات.

ولا يقف المهندس عند هذا بل يزيد على ذلك قبحاً ويقول: " تظهر بعض الأحاديث الواردة في صحيح البخاري أن المسلمين هم أصحاب الجنة أما أهل بقية الديانات والملل (مسيحية-يهودية-هندوسية-بوزية...) فالله أعلم بحالها ولكنها لن تدخل الجنة التي حددت حصراً للنفس المسلمة - حسب صحيح البخاري -" ص: (٩٠). أقول: ألم يسمع أوزون هذه الآيات التي جاءت في خلود المشركين والكافرين في النار؟! بلَى قَدْ وَقَفَ عَلَيْهَا وَسَمِعَهَا وَيَعْلَمُهَا جَيِّداً - إن لم يحفظها - ولكنه لا تهمه آيات الله تعالى ولا يسمع لها سماع التطبيق والإذعان.

ألم يقل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا

خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾ البقرة:١٩

هل سمع أوزون هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنُغْنِيَنَّ عَنْهُمْ أَموالَهُمْ وَلَا نُؤَلِّدُهُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾﴾ آل عمران؟ وغيرها من الآيات القرآنية التي فيها ذكر خلودهم في النار وأنهم لا يخرجون منها أبداً، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعيراً ﴿٦٤﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَا يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلَا نَصيراً ﴿٦٥﴾﴾ الأحزاب.

وجاء في هذه الآية قوله تعالى ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ ثم تنى بتوكيد آخر للخلود الأبدي وهو قوله تعالى ﴿أَبَدًا﴾ ليفهم أوزون وأمثاله إن كانوا فاهمين أو يفهم أتباعهم إن كانوا طائعين! ولكن هيهات أن يتدبر أهل البطالة!

وبعد هذا والاعتراض على القول بدخول النار لأتباع الأديان المحرفة والوضعية والوثنية، تعلم أن مشكلة هذا الرجل مع القرآن الكريم والإسلام العظيم وليست مع الأحاديث النبوية الشريفة وصحيح الإمام البخاري!

ثم لقبه وباطله والقول بدخول متبعي الأديان المحرفة - التي كانت سماوية - ومتبعي الأديان الوضعية كالمندوسية والبوذية يستدل بهذه الآية الكريمة ويقول بأنهم يدخلون الجنة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ البقرة.

وقبل ذكره للآية يقول: ولا أدري هنا كيف نتجاهل وصفه تعالى لأهل الكتاب من يهود ونصارى وأحناف بأن منهم الصالح والراسخ في العلم وأن لا خوف عليهم كما في قوله الحق... الآية" ص: (٩١).

أقول: قد فسر هذه الآية حسب أهوائه وقطعها عن الآيات القرآنية الأخرى، فلو جمعت كل الآيات التي جاء في حق الأديان السماوية وغير السماوية لعلمت تفسيرها، وهو:

أن أتباع الأديان السماوية قبل الإسلام كانوا يدخلون الجنة، أو من لم تبلغه الحجة منهم، وإلا فمن لم يؤمن بالإسلام ولم يتبعه بعد أن سمع به وبلغته الحجة لا شك أنه يدخل النار، أما الأديان الوضعية فلا تقبل بحال من الأحوال من صاحبها يوم القيامة.



وَالشَّاهِدُ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ١٩ آل عمران.

وَهُنَاكَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ الْمَذْكُورَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ دُونَ اسْتِثْنَاءٍ. فَهَذَا الْقَوْلُ بَاطِلٌ لَوْجِهَيْنِ اثْنَيْنِ، وَهُمَا:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿الْإِسْلَامُ﴾ جَاءَ بِهِ مُعَرَّفًا بِ (أَل) وَهَذِهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لِلْعَهْدِ الدَّهْنِيِّ، فَلَا إِسْلَامَ فِي ذَهْنِ الْمُخَاطَبِ عِنْدَ نَزُولِهَا غَيْرُ دِينِ الرَّسُولِ (ﷺ)، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهَا هَذَا الدِّينُ الْحَنِيفُ وَحْدَهُ دُونَ الْأَدْيَانِ الْأُخْرَى.

الْوَجْهُ الثَّانِي: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاءَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ بِآيَةٍ أُخْرَى أَفْصَحَتْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِسْلَامِ دِينَ مُحَمَّدٍ (ﷺ)، فَلَوْ تَدَبَّرُوا فِيهَا عَلِمُوا الْمُرَادَ مِنْ ﴿الْإِسْلَامُ﴾ الْوَارِدَةَ فِي الْآيَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ حَاجَّوكَ فَقُلْ أَسَلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعْتُ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسَلَمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ ٢٠ آل عمران.

كَمَا رَأَيْتَ الْآيَةَ تُخَاطَبُ الرَّسُولُ (ﷺ) وَدَعْوَتُهُ، فَهَذِهِ الْقَرِينَةُ خَيْرُ شَاهِدٍ لَتَفْسِيرِ الْإِسْلَامِ بِالَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ (ﷺ) دُونَ غَيْرِهِ.

وَبِالنَّاتِلِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي السُّورَةِ نَفْسَهَا يَنْفِي بَقَاءَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَالتَّوْحِيدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ

كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ٣١ آل عمران.

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا مُتَّبِعًا الْإِسْلَامَ. أَيْ: لَمْ يَكُنْ عَلَى الشَّرْكِ وَغَيْرِ الْإِسْلَامِ كَمَا كَانَ حَالُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى،

لأن في الكلام تعريضاً لليهود والنصارى حيث ادَّعوا أن إبراهيم على ملَّتِهِم، وكذلك حُرِفَ **﴿لكن﴾** ^(١) للاستدراك على الكلام الماضي والإتيان بحكم جديد. إذا كيف يُقال بأن المراد بالإسلام هؤلاء الناس؟! فعلى هذا تعلم بطلان دين اليهود والنصارى وعدم قبولهما عند الله تعالى، فإذا كان حال هذين الدينين هكذا ولا يُقبلان من أصحابهما، فكيف بحال الأديان الوضعية التي يبكي وينعى لها أوزون؟! وبالتالي فإن الله تعالى جعل رسالة الرسول مُلزِمة لجميع الأمم وشاملة لهم وصيرها رسالة عالمية، كما قال تعالى: **﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾** ^(٢) الفرقان.

وكما قال: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾** ^(٣) سبأ.

من حقنا أن نتساءل هؤلاء القوم بعد إيراد هاتين الآيتين: إذا كان كل دين يقبله الله تعالى من مُلتزميه ولا يُعاقب على عدم الالتزام بالإسلام، فما فائدة هذه العالمية التي تُوصف بها رسالة سيدنا رسول الله (ﷺ)؟! فهذه الدعوى من أوزون تُعرفك على حقيقة: وهي بُعدُه عن الإسلام ومنهجِه ولو ادَّعى حرمة القرآن واتباعه، لأنه لا يؤمن بهذه الآيات التي جاءت لوعيد الكفار ودخولهم النار، وهو يُدافع عن الهندوسية والفلسفة البوذية ^(٤)، ويتأذى من القول بتكفيرهم والحكم عليهم عمومًا بالنار إذا لم يتوبوا، وهذا يكفي لمعرفة منهجه.

(١) مُخَفَّفَةٌ وَمُتَقَلِّةٌ!

(٢) في الحقيقة ليست البوذية دينًا - لا سماويًا ولا وضعيًا - لأن تقارير بوذا خالية عن موضوع الإله، والبعث والشور والأمر الغيبي، بل يسخر من العبادة ولا يؤمن بشيء اسمه المعبود والإله، ولا ترى في كلام بوذا شيئًا من هذا ولكن بعد موته أتى اتباع بعض الأقوال والطقوس وأعطوا البوذية سمة دينية، فعلى ذلك لا تُوصف بالدين بل هي فلسفة كباقي الفلسفات الإنسانية فيها الحسن والقبح.





الْبُخَارِيُّ وَالْحُكْمُ وَالصَّحَابَةُ!

يَعْتَرِضُ أَوْزُونٌ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا مَعْنَى: كَوْنُ الْخِلَافَةِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَلِلَّذَلِكَ يَأْتِي بِحَدِيثَيْنِ^(١)، وَهُمَا:

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ"^(٢).

يَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَائِلًا: " فَإِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ يَثْبُتُ مَا كَانَ لِقُرَيْشٍ مِنْ مَكَانَةٍ قَبْلَ الْإِسْلَامِ لِتَصْبِحَ مَكَانَةً عَالَمِيَّةً وَأَبَدِيَّةً " ص: (٩٤).

أَقُولُ: يَرِيدُ أَنْ يَتَّهَمَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِوَضْعِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّهُ يَجْهَلُ أَنَّ لِهَذَا الْحَدِيثِ رَوَايَةً عَنْ عَدَدٍ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمْ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ!

وَهَذَا الْمَوْضُوعُ كَانَ مَحَلَّ الْإِجْمَاعِ وَالْقَبُولِ عِنْدَ الْأُمَّةِ - عُلَمَائِهَا وَعَوَامِهَا - وَلَمْ يُخَالَفْ فِي ذَلِكَ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ^(٣)، وَلَمْ يُنْكِرُوهُ مِنْ بَعْدِ الصَّحَابَةِ - وَقِيلَ مِنْ لَدُنْ عَصْرِ الصَّحَابَةِ إِلَى أَيَّامِنَا هَذِهِ - مَعَ أَنَّ الْأَثَرَ وَارِدٌ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِخِلَافِ ذَلِكَ^(٤).

(١) ص: (٩٤ - ٩٥).

(٢) رواه البخاري (١٧٨/٤)، برقم: (٣٤٩٥).

(٣) وَهُمْ الْخَوَارِجُ وَبَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَشْخَاصٌ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ.

(٤) وَاعْتَرَضَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَلَى هَذَا الْإِجْمَاعِ وَتَقَلَّ قَوْلًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِاسْتِخْلَافِ مُعَاذٍ وَهُوَ لَيْسَ قُرَشِيًّا

وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ: "وَلَمْ يُخَالَفْ فِي اشْتِرَاطِ النَّسَبِ غَيْرُ ضِرَارِ بْنِ عَمْرِو وَلَيْسَ مَنْ يُعْتَبَرُ خِلَافُهُ وَوِفَاقُهُ" ^(١).

ثُمَّ يَقُولُ: "وَلَسْنَا نَعْقِلُ احْتِيَاجَ الْإِمَامَةِ فِي وَضْعِهَا إِلَى النَّسَبِ . وَلَكِنْ خَصَّصَ اللَّهُ هَذَا الْمَنْصِبَ الْعَلِيِّ، وَالْمَرْقَبَ ^(٢) السَّنِيِّ بِأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ (ﷺ) فَكَانَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ" ^(٣).

أَقُولُ: يُمَكِّنُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ كَمَا قَالَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ (ﷺ) فَحُنْ لَا نَعْقِلُ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ وَاخْتَصَّصَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِذِهِ الْخُصُوصِيَّةَ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ هُوَ مَكَائَةُ قُرَيْشٍ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الظَّاهِرُ فِي الْحَدِيثِ، لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) قَالَ: ﴿مُسْلِمُهُمْ تَبَعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعَ لِكَافِرِهِمْ﴾.

فَهَذَا يَظْهَرُ مِنْهُ أَنَّ السَّبَبَ هُوَ مَكَائَةُ قُرَيْشٍ بَيْنَ الْعَرَبِ آنَذَاكَ، لِأَنَّهُ (ﷺ) لَمْ يَقْتَصِرِ الْأَمْرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَخِلَافَتِهِمْ، بَلْ قَالَ بِأَنَّ كَافِرَهُمْ لِكَافِرِهِمْ تَبَعَ! فَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى لَا يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ الْخِلَافَةُ مِنْ قُرَيْشٍ أَبَدَ الْآبِدِينَ ^(١)، وَنَحْنُ لَا نُقَدِّمُ قُرَشِيًّا لَيْسَتْ لَهُ أَهْلِيَّةُ هَذَا الشَّانِ عَلَى رَجُلٍ لَهُ أَهْلِيَّةُ تَامَّةٌ.

قَالَ الْحَافِظُ: "قُلْتُ: وَيَحْتَاجُ مَنْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ إِلَى تَأْوِيلِ مَا جَاءَ عَنْ عُمَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ عُمَرَ بِسَنَدٍ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ أَذْرَكْنِي أَجْلِي وَأَبُو عُبَيْدَةَ حَيٌّ اسْتَخْلَفْتُهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ فَإِنْ أَذْرَكْنِي أَجْلِي وَقَدْ مَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ اسْتَخْلَفْتُ مُعَاذَ بْنِ جَبَلٍ. الْحَدِيثُ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَنْصَارِي لَا نَسَبَ لَهُ فِي قُرَيْشٍ. فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: لَعَلَّ الْإِجْمَاعَ انْعَقَدَ بَعْدَ عُمَرَ عَلَى اشْتِرَاطِ أَنْ يَكُونَ الْخَلِيفَةُ قُرَشِيًّا أَوْ تَغْيِيرَ اجْتِهَادِ عُمَرَ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ" فَتَحَ الْبَارِي (١١٩/١٣).

^(١) غِيَاثُ الْأَمَمِ فِي التِّيَابِ الظُّلَمِ لِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، ص: (٢٥٦)، ت: د. عبد العظيم الديب، دار المنهاج - المملكة

العربية السعودية - ط: الثالثة/١٤٣٢ هـ.

^(٢) الْمَكَانُ الْمَشْرُفُ الَّذِي يَسْتَوِي عَلَيْهِ الرَّقِيبُ، وَالْمُرَادُ هُنَا غُلُوُ الْمَكَائَةِ.

^(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: ص (٢٥٨).



أَمَّا اشْتِرَاؤُ النَّسَبِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَشَيْءٌ مَنْطِقِيٌّ لِأَنَّ كَوْنَ الْخَلِيفَةِ لَهُ شَعْبِيَّةٌ بَحِثُ هُوَ مُطَاعٌ عِنْدَ النَّاسِ وَيَرْغَبُونَ فِيهِ، فَهُوَ أَمْرٌ مَرْغُوبٌ فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ وَكَرَاهُ جَلِيًّا فِي الْأَحْزَابِ السِّيَاسِيَّةِ حَيْثُ يُرَشَّحُونَ مَنْ لَهُ التَّأثيرُ عَلَى النَّاسِ وَيَتَأَثَّرُ النَّاسُ بِهِ. وَبِالتَّالِي فَإِنَّ هُنَاكَ مَنْ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ جَاءَتْ كَخَبَرٍ مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ) وَصَدَقَ نُبُوَّتُهُ حَيْثُ أَخْبَرَ بِأَنَّ الْخِلَافَةَ الرَّاشِدَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ قُرَيْشٍ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ حَيْثُ بَقِيَتِ الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَغْيَرَ نِظَامُ الْحُكْمِ!

الْحَدِيثُ الثَّانِي:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ»^(٢).
فَهَذَا الْحَدِيثُ وَبَاقِي الْأَحَادِيثِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَإِنْ قُلْنَا بِأَنَّهُ خَبَرٌ مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ) فَهُوَ كَمَا كَانَ، أَمَّا قَوْلُهُ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ، فَلِلتَّوَكُّيدِ عَلَى وَقُوعِ ذَلِكَ يَعْنِي تَبْقَى الْخِلَافَةُ بَيْنَهُمْ وَلَوْ بَقِيَ مِنْ قُرَيْشٍ اثْنَانِ^(٣).
ثُمَّ يَأْتِي أَوْزُونُ بِحَدِيثٍ آخَرَ^(٤)، وَهُوَ:

(١) كَمَا اخْتَارَهُ ابْنُ خَلْدُونَ وَنَسَبَهُ إِلَى الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ الْبَاقَلَانِيِّ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي هَذَا بِالتَّفْصِيلِ. مقدمة ابن خلدون، ص: (٢٢٦-٢٢٧)، اعتناء ودراسة: أحمد الزعبي، شركة الأرقام بن أبي الأرقام، بيروت، لبنان، بدون سنة النشر ورقم الطبعة.

(٢) رواه البخاري (٦٢/٩)، برقم: (٧١٤٠).

(٣) فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ (البرزنجي): إِضَافَةٌ إِلَى مَا أَجْمَلَهُ الشَّيْخُ مِرْوَانُ فَإِنَّ جَاهِيزَ الْفُقَهَاءَ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّ هَذِهِ الطَّاعَةَ لَيْسَتْ حَجَرًا وَلَا حَكْرًا عَلَى فَرْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ دُونَ قَيْدٍ أَوْ شَرْطٍ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي تَيْمَةِ الْحَدِيثِ: "مَا قَامُوا فِيكُمْ الدِّينَ" وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمِلَ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَيْبِيَّةً، وَكَأَلَا فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِحَدِيثِ الْأَيْمَةِ مِنْ قُرَيْشٍ الْإِمَامَةَ الْعُظْمَى.

(٤) ص: (٩٦).

الحديث الثالث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»^(١).

لا أدري لماذا يذكر هذا الحديث وكأن فيه عيباً وقبحاً، أفلم يقرأ أوزون القراء حتى تقع عينه على قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ﴿٥٩﴾ النساء.

نعم! تجب إطاعة الأمراء والخلفاء ما داموا يحكمون بشرع الله ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وهذا لا يختلف فيه اثنان من أهل العقل ولا يعترض عليه أحد من أولي النهى.

ولكن إن فهم هذا الرجل من الحديث الطاعة المطلقة كما صورها بقوله: " وبالتالي فإن قدر الحاكم هو قدر الله ولا مجال لرده" ص: (٩٦).

فهو بسبب جهله بالمعاني وعدم الجمع بين أطراف الأدلة وقراءة الواقع، أو إرادة خيالة وتدليس وإخفاء الحقائق وإلّا فالحديث ظاهر بين، لأن الرسول (ﷺ)، لم يقل بوجوب طاعة الأمراء والخلفاء مطلقاً، ولم يقل إن حكمهم وقدرهم حكم الله تعالى وقدره، بل قال في الحاكم الذي لا يحكم بشرع الله تعالى ويظلم: "فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن،

(١) رواه البخاري (٦١/٩)، برقم: (٧١٣٧).



وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ" ^(١).

فهذا للحاكم المسلم الذي شيمته العدل ولكن إذا مال عن الحق يجب على المسلمين عزله وإيقاف سلطته، فكيف بطاغية ظالم لا يحكم بشرع الله تعالى؟! ثم يقول في نهاية كلامه: " وبالتالي فإن قدر الحاكم هو قدر الله ولا مجال لرده هذا ما يؤكد الحديث اللاحق " ص: (٩٦).
يقصد أوزون هذا الحديث:

الحديث الرابع:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» ^(٢).

أقول: أين في الحديث ذكر إطاعة الأمراء والولاة كأنها قدر الله تعالى كما ذكره أوزون؟! وبالتالي فإن عقل أوزون وأضرابه لا يقرر أحاديث الطاعة وعدم الفرقة، لأنهم لم يروا إلا أمراء سوء ولم يروا أمثال العمرين وغيرهم من أهل العدالة. أما الحيانة العظمى من أوزون فهي تفسير هذا الجزء: ﴿مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ﴾، بالكفر فقط! كما قال: " والاستثناء من الطاعة والسمع يقع عندما يؤمر بمعصية، وهي كما يوضحها حديث عبادة بن الصامت في موضع آخر من صحيح البخاري (أن تروا كفراً بواحا عندكم من الله في ^(٣) برهان) " ص: (٩٦).

^(١) رواه مسلم (٦٩/١)، برقم: (٥٠)، والبخاري في المسند (٢٨١/٥)، وابن حبان في الصحيح (٧٣/١٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/١٠)، برقم: (٩٧٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٦/١٠)، برقم: (٧١٥٤)، وغيرهم كثير.

^(٢) رواه البخاري (٦٣/٩)، برقم: (٧١٤٤).

^(٣) والصواب: (فيه).

أقول: هذا الحديث ظاهر ولا خفاء في معناه حتى يكلف أوزون نفسه هذا التأويل البعيد، لأن المعنى أن الطاعة لا تكون إلا في معروف، والمعصية جنس لكل ما يخالف الشرع من الكفر إلى الصغائر، ولكن أوزون فسر المعصية بحديث عبادة وجعل معناها الكفر. يعني: فقط في الكفر لا يطاعون وإلا تجب إطاعتهم في كل شيء! فهذا التفسير لا يقول به عاقل لأن المسألتين مختلفتان، فالحديث الأول جاء في مسألة الطاعة وعدمها: ﴿مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ﴾. يعني يطاعون في أوامرهم ما لم يأمرُوا بِمَعْصِيَةٍ.

كما جاء هذا المعنى في أحاديث، منها: «لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف»^(١).

أما الحديث الثاني - حديث عبادة -: ﴿إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ﴾، فهو عن الخروج عليهم بالسيف وعزلهم. أي: لا تخرجوا عليهم حتى تروا منهم كُفْرًا صريحًا.

وهو صريح في الدلالة لكن أوزون لم يأت بالنص كاملاً خوفاً من الفضح، لأن أصل الحديث عن البيعة، وهو: «أَنْ بَايَعْنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٢).

وكما ترون فإن عبارة ﴿وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا﴾ تقضي على تفسير أوزون الباطل! فلا غموض ولا إشكال والله الحمد والمثنة.

وفي نهاية تعليقه يقول: " ويضيف الإمام النووي تفصيلاً للشرح السابق فيقول: ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا

(١) رواه البخاري (٨٨/٩)، برقم: (٧٢٥٧)، ومسلم (١٤٦٩/٣).

(٢) رواه البخاري (٤٧/٩)، برقم: (٧٠٥٥)، ومسلم (١٤٧٠/٣).



منهم منكرًا محققًا تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم“ وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين (١. هـ). وكما ترى فإن شرح الإمام النووي ينسجم تمامًا مع فهمه للحديثين التاليين اللذين نهى بهما موضوع طاعة الحاكم دون تعليق آخر" ص: (٩٧).

أقول: لو كَانَ فَهْمُ هَذَا الرَّجُلِ مُنْضَبَطًا لَمْ يَعْزِضْ أَصْلًا لَا عَلَى الْحَدِيثِ وَلَا عَلَى فَهْمِ الْإِمَامِ، لِأَنَّ عَدَمَ فَهْمِهِ الْحَدِيثَ جَعَلَهُ يَعْزِضُ عَلَى الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) دُونَ الْفِطْنَةِ.

فَالْإِمَامُ النَّوَوِيُّ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْمَعْنَى الْغَائِبِ عَنْ أَوْزُونَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ الطَّاعَةِ فِي آيَةِ مَعْصِيَةٍ وَعَدَمِ الْخُرُوجِ وَسَلِّ السُّيُوفِ إِلَّا فِي الْكُفْرِ الْبَوَاحِ. أَمَّا انْسِجَامُ شَرْحِ الْإِمَامِ مَعَ الْحَدِيثَيْنِ (١) فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِأَنَّ الْحَدِيثَ وَحْيٌ ثَانٍ عِنْدَ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ!

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» (٢).

الْحَدِيثُ السَّادِسُ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» (٣).

(١) الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالسَّادِسُ حَسَبَ إِيرَادِ أَوْزُونَ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٩/٤)، بِرَقْمٍ: (٣٦٠٣).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧/٩)، بِرَقْمٍ: (٧٠٥٣).

فَلَوْ اعْتَرَضَ أَوْزُونُ عَلَيْهِمَا لِأَجْنَبَاهُ إِمَّا أَنْ يَصْدُقَ وَيُصِيبَ فِي اعْتِرَاضِهِ فَنَقُولُ لَهُ أَصَبْتَ، وَإِمَّا أَنْ يُخْطِئَ وَيَجْتَنِبَ الصَّوَابَ كَعَادَتِهِ وَتَرَدُّ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ^(١).
ثُمَّ يَأْتِي لِمَوْضُوعِ جَعْلِ الرَّسُولِ (ﷺ) الْمَدِينَةَ حَرَامًا كَمَا جَعَلَ أَبُونَا إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ حَرَامًا وَيَذْكُرُ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهِ^(٢):

الحديث السابع:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ»^(٣).

الحديث الثامن:

حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٤).

(١) مُخْتَصَرٌ مُفِيدٌ فِي بَابِ الْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ: إِنَّ الْمَذْهَبَ الْأَوَّلَ لِلْسَّلَفِ هُوَ الْخُرُوجُ عَلَى الْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ الظَّالِمِ كَمَا هُوَ الْحَالُ عَلَى الْحَاكِمِ الْكَافِرِ، وَلَكِنْ بَعْدَ تَجَارِبٍ مُؤَلِّمَةٍ فِي سَفْكِ الدِّمِّ وَخَرَابِ الْبِلَادِ وَشِدَّةِ الْأَمْرِ، = صَارَ رَأْيُ الْأَكْثَرِ الْخُرُوجَ عَلَى الْكَافِرِ دُونَ الْمُسْلِمِ الظَّالِمِ. وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْمَصْلَحَةُ اقْتَضَتْ الْخُرُوجَ فَلَا بَأْسَ بِالْخُرُوجِ عَلَى الْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ الظَّالِمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) ص: (٩٨ - ٩٩).

(٣) رواه البخاري (٦٧/٣)، برقم: (٢١٢٩).

(٤) رواه البخاري (١٠٠/٩)، برقم: (٧٣٠٦).



الحديث التاسع:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَّاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا دَعَرْتُهَا،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ»^(١).

وبعد إيراد هذه الأحاديث يقول من ملئ قلبه حقداً وغيظاً: "تبين الأحاديث الثلاثة السابقة بوضوح أن الرسول الكريم قد حرم المدينة تماماً كما حرم من قبله إبراهيم عليه السلام مكة المكرمة. ويبدو أن تلك الأحاديث قد وصلت الإمام البخاري ولم تصل إلى من سبقه من خاصة الأمة وعلى رأسهم الخلفاء ولادة أمور المسلمين في الأرض" حيث تم رمي الكعبة مرتين بالمنجنيق وتم تحريقها وصلب ابن الزبير حفيد أبي بكر وابن أخت السيدة عائشة زوج النبي". ص: (٩٩).

ثم وضع في نهاية هذا الكلام هامشاً كتب فيه: "راجع ما فعله الحصين بن نمير المسكوني والحجاج بن يوسف الثقفي في كتب التراث"^(٢).

ثم يقول: "أما في المدينة المنورة فقد هاجم جيش يزيد بن معاوية أهلها في موقعة (الحرّة) واستباح قائد جيش أمير المؤمنين آنذاك مسلم بن عقبة المدينة ثلاثة أيام قيل إنه قتل فيها أربعة آلاف وخمسمائة وأنه قد فُضّت فيها بكارة ألف بكر!! ولم يكن عندئذ لِقول الرسول في أهل المدينة: "الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحب الله، ومن أبغضهم أبغضه الله" - (٦٣) - كتاب مناقب الأنصار) - أي وجود عند الخليفة وقائده!" ص: (٩٩).

(١) رواه البخاري (٢١/٣)، برقم: (١٨٧٣).

(٢) نفس الصفحة، لكنه يُخَرُّ ذكر الهوامش إلى نهاية الفصل، راجع ص: (١١٢).

حَقِيقَةُ الْحَصَارِ وَالْمَنْجَنِيْقِ حَوْلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ!

أقول: إنَّ أوزونَ أرادَ بهذا التَّقلِ شَيْئَيْنِ، وهُمَا:

١ - اتَّهَامُ هذه الأحاديثِ بالوضعِ والقولِ بَعْدَ وجودِها قبلَ الإمامِ البخاريِّ.

٢ - اتَّهَامُ خُلَفَاءِ الإسلامِ بأنَّهم غاشمونَ فأجروا لا يُراعونَ شَرَعَ اللَّهِ تعالى.

قبلَ الكلامِ على إبطالِ ما رامَهُ، أودُّ أنْ أقولَ: مشكِلَةُ هذا الرَّجُلِ هُوَ التَّقلُّ عن غيرِهِ دونَ البصيرةِ لذلك أخطأوه أكثرُ من صوابِهِ! فهو أيضاً مع كونه لم يَبْحَثْ عن صحَّةِ ما ينقلُهُ من عَدَمِهِ، فلا يرجعُ إلى المصدرِ الَّذي نقلَ مِنْهُ، لأنَّهُ اعتمدَ على الخصمِ جدًّا الاعتمادِ دونَ المصدِّرِ الأصليِّ!

فلذلكَ تراهُ كَتَبَ: " راجع ما فعله الحصين بن غير المسكوني"، بدلاً من "السَّكُونِي" لأنَّ اسمَهُ هذا الثاني وليسَ كما نقلَهُ أوزونُ دونَ البصيرةِ!

أمَّا جَوَابِي عن هذا القولِ فهو: يجبُ على أوزونَ أن يكونَ ذكياً، لأنَّ التدليسَ والحيانةَ بِحَاجَةٍ إلى رجلٍ ذكيٍّ، وإلاَّ يَنكَشِفُ أمرُهُ سريعاً! فهو يعترضُ على هذه الأحاديثِ ^(١) ويُشكِّكُ فيها بفعلِ بعضِ الظَّلَمَةِ الفاسدينَ في الأرضِ.

ومنَ الأجدرِ بأوزونَ أن يتذكَّرَ: إذا كانَ هؤلاءِ الأمراءُ لا يتورَّعونَ في دمِ المسلمِ الَّذي حُرِّمَ بنصِّ القرءانِ فكيفَ يتورَّعونَ في حُرْمَةِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، حتَّى يُقالَ مادامَ هؤلاءِ فَعَلُوا هذه الأفاعيلَ فَهِيَ دَالَّةٌ على وَضعِ هذه الأحاديثِ؟! واللهِ هذا قياسُ أوزونيٍّ مُختَرَعٌ لم يَسْبِقْ إِلَيْهِ أَحَدٌ منَ أهلِ العقلِ، ولا أدري هَلْ سَبَقَهُ إِلَيْهِ الجُهْلَاءُ بالعلومِ العقليةِ أم لا؟!!

(١) أحاديثُ حُرْمَةِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.



أَمَّا مَكَّةُ فَإِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾ (١٤٤) البقرة.

وَقَالَ بِأَوْضَحِ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهَرِ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢) المائدة.

وَقَالَ بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: ﴿* جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهَرِ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٩٧) المائدة.

فَهَذِهِ الْآيَاتُ وَغَيْرُهَا تُفْسِدُ عَلَى أَوْزُونِ دَسِّهِ وَخِيَانَتِهِ، لِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُصَوِّرَ أُمُورِينَ فَلَأَوَّلُ صَارَ وَبَالًا عَلَيْهِ بِهَا.

أَمَّا الثَّانِي فَلَا طَعْنَ وَلَا وَكْسَ، لِأَنَّ مِنَ الْأُمَرَاءِ صَالِحِينَ وَفَاسِدِينَ، وَلَكِنَّهُ يَتَكَلَّمُ كَأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَا بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ قَامَا بِهِذَا!

فَلِمَ لَا يَذْكُرُ مَوْقِفَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَعِلْمَائِهِ مِنْهُمْ؟! فَلِمَ لَا يَذْكُرُ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَهُمْ وَقَامَ بِقَتَالِهِمْ وَالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَصَدَّى لَهُمْ وَقَالَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ يَجِبُ الْقِيَامُ عَلَيْهِمْ وَطَرْدُهُمْ! وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَقُمْ عَلَيْهِمْ خَوْفًا مِنْ اشْتِعَالِ نَارِ الْفِتْنَةِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْكُتْ عَنْ ذَمِّ أَعْمَالِهِمْ الْحَبِيثَةِ الْعَاشِمَةِ وَوَصْفِهِمْ بِالظُّلْمِ وَالْفِسْقِ!؟

الجنابة على البخاري، قراءة نقدية لكتاب جنابة البخاري

وَمَعَ هَذَا كُلَّهُ فَإِنَّ قِصَّةَ هَذَا الْحِصَارِ تُرَوَّى عَنْ طَرِيقِ أَبِي مِخْنَفٍ، كَمَا قَالَ الطَّبْرِيُّ فِي
بِدَايَةِ ذِكْرِهِ الْقِصَّةَ: "رَجَعَ الْحَدِيثُ إِلَى أَبِي مِخْنَفٍ، قَالَ: ... " ^(١).
فَأَبُو مِخْنَفٍ هُوَ لُوطُ بْنُ يَحْيَى وَقَدْ بَيَّنَّا حَالَهُ وَأَنَّهُ هَالِكٌ مَرْدُودُ الرَّوَايَةِ.
وَكَذَلِكَ رَوَى الطَّبْرِيُّ مُعْظَمَ الْقِصَّةِ عَنْ هِشَامِ الْكَلْبِيِّ وَهُوَ رَافِضِيٌّ كَذَّابٌ فَقَدْ أَجْمَعُوا
عَلَى رَدِّ رَوَايَاتِهِ ^(٢)، وَسَتَأْتِي زِيَادَةُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

^(١) تأريخ الطبري (٤٩٦/٥).

^(٢) لسان الميراث لابن حجر العسقلاني (١٩٦/٦).



وقعة الحرّة كما حدثت!

أمّا بالنسبة لما ذكره أوزون عن وقعة الحرّة^(١)، فيمكن أن نقسمه على نقاطٍ، وهي:

١ - عقبة بن مسلم يهاجم المدينة وأحلّها لمدة ثلاثة أيام.

٢ - يُقتل فيها قرابة (٤٥٠٠ مسلم).

٣ - فضت فيها بكارّة (١٠٠٠ عذراء).

أقول: أتحدّى أوزون أن يصدّق هذه الأكذوبات ويوثّقها، بل أتحدّاه أن راجع المصدر الأصلي ورآه دون النقل عن غيره نقلاً أعمى!

لأنّه كتب فقط: (انظر الجزء الخامس من الكامل) وهل الكامل له طبعة واحدة حتّى يكتفي بذكر الجزء دون ذكر الطبعة ومكان النشر وستّيتها؟! ومن المعلوم أنّ الاختلاف في الطبقات يصل إلى أجزاء، فهل لهذا الفعل تفسير دون الجهالة بالمصدر وإرادة التعمية فيه؟!

وهذا الذي جاء به أوزون لا وجود له في الكامل لابن الأثير، ولا في الطبري مع كونه يجمع الصحيح والضعيف ويكتبهما في كتابه وقد أودع التمييز للقراء كما هو حال معظم كتب التاريخ.

ومع أنّه ينقل عن أبي مخنف الرافضي الذي يكره بني أمية ويريد كرهاً بالغاً، لكنّه لم يقل هذه الأشياء ولم يروها!!

ولكن أوّل مؤرّخي الإسلام والعرب^(٢) الإمام خليفة بن خياط (رحمه الله) يذكر القصة ويدوّن أسماء المقتولين في تاريخه وهو نقلٌ مُفحّم لأوزون وأشياعه، قال:

"وجميع من أصيب من قريش والأَنْصار ثلاث مائة رجل وستّة رجال"^(١).

(١) ص: (٩٩).

(٢) الأولى من حيث تصنيف خاص بالتاريخ، وإلاّ قبله يوجد من كتب في السير والطبقات، ولكن في التاريخ لم يسبق إليه.

أما أقدم كتاب فيه كلام أوزون هو تأريخ دمشق لابن عساكر وقد جاء به بعض العلماء معتمداً عليه كالدَّهْيِي^(٢)، وابن كثير^(٣)، وهو جاء بهذا السند: "أخبرنا أبو عبد الله الفراوي أنا أبو بكر البيهقي ح وأخبرنا أبو محمد السلمي نا أبو بكر الخطيب ح وأخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي أنا أبو بكر بن الطبري قالوا: أنا أبو الحسين بن الفضل أنا عبد الله بن جعفر نا يعقوب نا يوسف بن موسى نا جرير عن مغيرة قال: أنهب مسرف^(٤) بن عتبة المدينة ثلاثة أيام فزعم المغيرة أنه اقتض منها ألف عذراء"^(٥).

فلو نظرنا إلى الرواية يتبين لنا أن مغيرة لم يكن موجوداً هناك وحده بالقصة دون نسبتها إلى أحد، وبالتالي فإنه مدلس، وهذا النوع من الرواية مردودٌ باتفاق العقلاء. وفي القصة آفة أخرى وهي: رواية جرير عن مغيرة بصيغة «زعم» فهذه علة قاذحة في القصة لأنها من صيغ الشك والبطلان. فحينئذ علمنا خلال ذلك أن ما ذكره أوزون ليس له أصل صحيح ثابت فلو كان صادقاً في قوله: "وإنه قد فُضَّت فيها بكارة ألف بكر!!"، فلا يقبل أولياء هذه

(١) تأريخ خليفة بن خياط، ص: (٢٥٠)، ت: د. أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم، مؤسسة الرسالة - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧.

(٢) سير أعلام النبلاء (٣/٣٢٣)، وكذا في تاريخ الإسلام (٥/٢٦)، ط: التدمير.

(٣) البداية والنهاية (٩/٢٤٥)، ط: هجر. قال: "مسلم بن عتبة. وإنما يسميه السلف مسرف بن عتبة، فلما ورد المدينة استباحها ثلاثة أيام، فقتل في غبون هذه الأيام بشراً كثيراً حتى كاد لا يفلت أحد من أهلها، وزعم بعض علماء السلف أنه اقتض في غبون ذلك ألف بكر. **فأله أعلم**". وهذه الصيغة تُشعرُ بتضعيف ابن كثير لها.

(٤) قال الإمام محمد بن أحمد التميمي المشهور بأبي العرب (٣٣٣هـ): "مسلم هذا يُقال له **مسرف بن عتبة** وجهه يريد بن معاوية فأباح عدو الله مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وقتل بها جماعة من الصحابة منهم عبد الله بن يزيد المازني ومَعْقِل بن سنان الأشجعي. المحن للإمام أبي العرب، ص: (٣٥٥)، ط: دار العلوم - الرياض -.

(٥) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٠٨/٥٨)، ت: عمرو بن غرامة العمري، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.



الْفَتَيَاتِ إِلَّا بِالتَّأْرِ مِنَ الْمُعْتَدِينَ وَلَا يَرْضُونَ بِعِيشِ الدُّلِّ وَكَانَتِ الْعَرَبُ ذَوِي غَيْرَةٍ شَدِيدَةٍ أَكْثَرَ مِنَ الْأُمَمِ وَلَا يَتَحَمَّلُونَ تِلْكَ الْخِيَانَةَ.

فَإِذَا لَوْ كَانَ كَذَلِكَ وَقَاتَلَ أَوْلِيَاءُ هَذِهِ الْفَتَيَاتِ وَقُتِلَ مِنْ عَائِلَةٍ كُلِّ فَتَاةٍ شَخْصٌ وَاحِدٌ لَكَانَ عَدَدُ الْقَتْلَى أَلْفًا، وَلَكِنْ خَلِيفَةُ بْنُ خِطَّاطٍ أَثَبَتَ خِلَافَ ذَلِكَ، إِذَا هَذِهِ الدَّعَاوَى يُنَاقِضُهَا الْعَقْلُ وَالْبُرْهَانُ وَالْقِيَاسُ الصَّحِيحُ.

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ الْمُؤَلِّمَةَ تُصَدِّقُ قَوْلَ الرَّسُولِ (ﷺ) فِي خِذْلَانِ مَنْ يُرِيدُ بِالْمَدِينَةِ شَرًّا وَفَسَادًا، لِأَنَّ يَزِيدَ وَمُسْلِمًا وَغَيْرَهُمَا مِمَّنْ أَرَادَ بِهَا شَرًّا وَفْتَنَةً كُلُّهُمْ أَصْحَابُ سِيرَةٍ مَذْمُومَةٍ وَلَمْ يُحْمَدُوا عَلَى أَعْمَالِهِمُ الشَّنِيعَةِ، وَبِالتَّالِي فَإِنَّ يَزِيدَ مَاتَ بَعْدَ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ بِأَسْبُوعٍ، وَمُسْلِمًا مَاتَ بَعْدَ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ قُرْبَ سَبْعِينَ يَوْمًا ^(١).

أخيرًا: فَإِنَّ هَذَا الرَّجُلَ يَذْكُرُ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ مِنَ التَّأْرِخِ وَيَبْنِيهَا كَأَنَّهَا حَقَائِقُ لَا تَقْبَلُ النَّقَاشَ، وَلَكِنَّهُ يُشَكِّكُ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (ﷺ) كُلَّ التَّشْكِيكِ، وَاللَّهُ لَهَذَا مِنْهَجٌ لَا يَرْضَاهُ إِلَّا الْمُسْتَشْرِقُونَ الْحَاقِدُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ عَمُومًا وَعَلَى السُّنَّةِ خُصُوصًا ^(٢).

ثُمَّ يَسْتَنْجِ أَوْزُونَ بَعْضَ مَظَالِمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ عَنْ كَوْنِ الْإِمَامَةِ فِي قَرِيْشٍ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْدَهَا وَمِنْ تِلْكَ الْأَخْبَارِ الْمَوْضُوعَةِ، فَتَحْنُ نَاتِي بِأَقْوَالِهِ كَمَا هِيَ مَعَ تَعْلِيْقٍ يَسِيرٍ، وَلَكِنْ تَدَبَّرْ فِي هَذَا الْحَقْدِ الدِّفِينَ!

قال: النتيجة:

^(١) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣/٣٥٢).

^(٢) قلتُ (البرزنجي): لَقَدْ تَحَدَّثْتُ عَنْ هَذِهِ الْحَادِثَةِ بِالتَّفْصِيلِ فِي «صَحِيحِ تَأْرِخِ الطَّبْرِيِّ» وَقُلْتُ: لَا تَصِحُّ مَسْأَلَةُ اسْتِبَاحَةِ الْمَدِينَةِ مِنْ قِبَلِ مُسْرِفِ بْنِ عُقْبَةَ أَلْبَتَّةَ وَلَمْ يَزِدْ عَدَدُ الْقَتْلَى عَلَى مَا ذَكَرَ خَلِيفَةُ بْنُ خِطَّاطٍ، وَرَوَايَةُ ابْنِ عَسَاكِرَ لَا تَنْهَضُ أَبَدًا لِلْإِسْتِدْلَالِ.

جاء في صحيح البخاري كثير من الأحاديث التي تحصر أمور المسلمين بقبيلة قريش التي لا نعلم كيف نجد أفرادها في أيامنا المعاصرة لاختار منهم من يحكم البلاد الإسلامية العربية وغير العربية التي يطالب بعضها بالعودة إلى نظام الخلافة الإسلامية^(١)!

وإذا كان الإمام البخاري قريب عهد، بل عاش في ظل أحفاد قبيلة قريش من الخلفاء، ولم يستبعد تلك الأحاديث أو أنه غض الطرف عنها وأثبتها كأمر من الله ورسوله، فإن رائحة القبيلة والعصبية والطائفية والبدواة تخرج من تلك الأحاديث التي لا يمكن أن تأتي من رسول المحبة والرحمة للعالمين جميعاً^(٢).

وقد ذهب الإمام البخاري في صحيحه إلى أبعد من ذلك فمنع - على لسان الرسول - الناس من الخوض أو محاولة طلب الإمارة أو الحكم "وهو مالا يقبله عاقل في أيامنا المعاصرة التي يفترض فينا أن نمنع مرشحي الرئاسة والانتخابات اليوم من منازعة الأمر أهله لأن الحكم في قريش"^(٣).

(١) قد بينا المراد من ذلك فلذلك لا تكلف نفسك!

(٢) أقول: ليتك تسكت فيما لا تحسنه، لأن هذه الأحاديث ليست فيها سمة قبلية بل من مشكاة النبوة كما بينا ذلك، ولكن فهمك فهم بدوي قبيلي! وبالتالي فلا تجعل رحمة الرسول عليه الصلاة والسلام ذريعة للطعن في أحاديثه، ولا تذكر اسمه الشريف لأئك معادٍ له ولهدية!

(٣) إذا كنت خامل الذهن لا تفهم شيئاً لا تردّه يا فخامة المهندس، ولا تقل: (على لسان الرسول) مشعراً بأن البخاري وضعه! فهذا الحديث من حكمة العقلاء ولا غرو أن يتطفل الحدثن في كلامهم لأنهم لا يفهمونه، وإذا فهم أوزون الحديث لم يعترض، لأنه يتكلم عن طلب غير أهل الأمر والرئاسة، لبيعد من يهاها منها! أما عدم منازعة الأمر للرئيس الشرعي فيقول به كل عاقل، خوفاً من الفتنة والفساد، وهذا الأمر يرجع إلى مراعاة المصالح والمفاسد كما بيناه.



أما ما يتعلق بربط طاعة الأمير (الحاكم) وظلمه بالله - عزّ وجلّ - فهو أمر يعود ببساطة إلى الذين حاولوا فرض الشرعية الإلهية على حكمهم بغية محاسبة المعارض والخارج عنهم وكأنه كافر خارج عن شرع الله ومنهجه^(١).

أخيراً فإن ولاية أمر المسلمين وخلفاء الله في الأرض الذين أوصى رسول الله بانتقال الأمر إليهم - حسب البخاري - هم أول من انتهك حرمة مكة والمدينة من دون أية مبالاة بما ورد عن الرسول ومن دون أن يمسه العذاب الذي توعدهم به في الدنيا الإمام البخاري في صحيحه حسب ما جاء من حديث سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت النبي (ص) يقول: " لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء"^(٢). ص: (٩٩ - ١٠٠).

(١) فلا ذكّر في الأحاديث لهذه الأشياء وقد أشبعنا القول في ذلك، فلا نكرّر الكلام مرّة أخرى.
(٢) أقول: وقد أشرنا إلى ذلك في موضعه وقلنا بأنّ من فعل ذلك بعض الظلمة وليس عدول الأمة وأئمتّها، كما يُريد أن يُشوّه أوزون صورة الواقعة، وبالتالي فإنّ صدق الحديث والوعيد الذي جاء فيه قد ظهر فيهم سريعاً، كما توعد به الرسول عليه الصلّة والسلام.

مُحاوَلَة أوزون لِتشويهِ صورةِ الصَّحابةِ (رضي الله عنهم)!

ثُمَّ وَضَعَ فَصلاً تَحْتَ اسْمِ (أَحْوالُ بَعْضِ الصَّحابةِ)، مُشْعِراً بِأَنَّ مُشْكَلَتَهُ مَعَ بَعْضِ الصَّحابةِ فَقَطْ! وَلَكِنْ لَا يَصْدُقُ فِي عُنْوَانِهِ هَذَا لِأَنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ مِنْ قَبْلُ فِي كِبَارِ الصَّحابةِ وَبَعْدَ ذَلِكَ يُعَمِّمُ الْكَلَامَ وَيَحْكُمُ عَلَيْهِمْ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ!

قَالَ أَوْزُونُ: " وَلَقَدْ بَالِغُ التَّابِعُونَ وَالْأَثَمَةُ وَالْعُلَمَاءُ الْأَفْضَلُ بِمَكَانَةِ وَصْفَاتِ الصَّحابةِ فَجَعَلُوهُمْ كَالْمَلَأْنَكَةِ - إِنْ لَمْ يَكُنْ ^(١) أَفْضَلُ مِنْهُمْ " ص: (١٠٠).

ثُمَّ قَالَ: "وَفِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ فَإِنَّ الصَّحابةَ كَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ فَمِنْهُمْ الْمَذْنِبُ وَمِنْهُمْ التَّائِبُ وَمِنْهُمْ الصَّالِحُ وَمِنْهُمْ الطَّالِحُ وَمِنْهُمْ الْبَخِيلُ وَمِنْهُمْ الْكَرِيمُ وَمِنْهُمْ الْحَكِيمُ وَمِنْهُمْ السَّاذِجُ وَمِنْهُمْ الشَّجَاعُ وَمِنْهُمْ الْجَبَانُ... وَإِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ النَّاسِ الْيَوْمِ " ص: (١٠٠).

أَقُولُ: لَمْ يُبَالِغُوا فِي ذَلِكَ بَلْ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ وَأَنْصَفُوهُمْ، فَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَعْطَاهُمْ هَذَا الْحَقَّ وَوَصَفَهُمْ بِأَحْسَنِ الْأَوْصَافِ وَأَتَمِّهَا!

يَكْفِيهِمْ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ٣٠﴾ التوبة.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ١٨﴾ الفتح.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِهِمْ بِأَنَّهُمْ أَفْضَلُ الْأُمَمِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَيُزَكِّيهِمْ بِأَنَّهُمْ هُمُ الدُّعَاةُ إِلَى الْحَقِّ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ

(١) يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَفْضَلَ مِنْهُمْ، لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ مَعَاشِرِ الصَّحابةِ وَجَاءَ بِضَمِيرِ الْجَمْعِ قَبْلُ، د.محمود الغوثاني.



عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ آل عمران.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي وَصْفِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ وَمَغْفِرَتِهِ لَهُمْ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سَجَدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْجٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ الفتح.

نَعَمْ! هَؤُلَاءِ هَذَا الْجِيلُ الَّذِي مُدْنِبُهُمْ أَصْدَقُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ مُتَّقِي يَوْمِنَا وَأَرْسُخُ إِيمَانًا وَإِخْلَاصًا وَتَعَبُّدًا وَتَسْلِيمًا، فَهِيَ هِيَ حَالُ امْرَأَةٍ زَنَتْ فَهِيَ تَأْتِي إِلَى الرَّسُولِ (ﷺ) لِيُطَبَّقَ عَلَيْهِ حَدُّ الرَّجْمِ، مَعَ أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) يُرَاجِعُهَا مَرَّةً عَقِبَ أُخْرَى لَعَلَّهَا تُتُوبُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تُقَرُّ بِالزَّنى، وَلَكِنَّهَا تُصِرُّ عَلَى الْإِقْرَارِ لِتَطْهَرَ مِنْ لَوْتَةٍ هَذَا الْأَثْمِ الْفَطِيحِ وَشَيْنِهِ!

فَلِلَّهِ دَرُهمُ فَهِيَ هِيَ مُدْنِبُهُمْ فَكَيْفَ بَمَنْ أَعْلَاهُمْ دَرَجَةً فِي الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ فَكَيْفَ بِالْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرَةِ بِالْجَنَّةِ؟ فَكَيْفَ بِحَالِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعِ وَبَاقِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ...؟!

فَهُمُ الْجِيلُ الَّذِي ضَرَبُوا بِأَفْعَالِهِمْ أَرْوَغَ الْأَمْثَالِ لِلْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ، كَمَا رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي إِثَارِهِمْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ: هَيْي طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَتَوَمِّي صِبْيَانَكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّاتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتُ سِرَاجَهَا، وَتَوَمْتُ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَُا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأُطْفِئَتْ،

فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} (الحشر: ٩) ^(١).

نَعَمْ وَهُمْ الْجِيلُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الحشر).

وهذه هي فضائل الصحابة (رضي الله عنهم) في كتاب الله تعالى، فلا نقول اذهبوا إلى كتب السنة ولا إلى كتب التاريخ بل افتحوا كتاب الله تعالى، وانظروا إليه مُسْتَرْشِدًا تَجِدُوا فِي فَضَائِلِهِمْ وَمَنَاقِبِهِمْ أضعافَ خيالاتٍ أوزون من المحاسن. **أخيرًا:** نقول لهؤلاء المعترضين - أوزون ومن شاكله - هذه الصفات التي تذكرونها هي صفات أي صحابي؟! وما مصدر كلامكم؟ اعطونا مصدرًا أصح من القرآن الكريم وصحيح البخاري، لأن في هذين المصدرين كثيرًا من ذكر محاسنهم!! فلا شك لا تجدون دليلًا لا في القرآن الكريم ولا في الصحيح لهذه الاتهامات والأقوال الباطلة.

ثم يسرد أوزون أدلته لتشويه صورة الأصحاب (رضي الله عنهم) ويأتي بأحاديث، وهي:

^(١) رواه البخاري (٣٤/٥)، برقم: (٣٧٩٨).



الحديث الأول:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا»^(١).

ثُمَّ يَأْتِي بِحَدِيثٍ آخَرَ وَيَقُولُ: ومعنى ذلك - حسب ما ورد في الأثر - أنه يخرج من المدينة من لم يخلص إيمانه ويبقى فيها من خلس إيمانه، وعليه فإن المدينة تحتفظ بالصالحين من الناس فقط! وهو ما يؤكد "ص: (١٠١)".
أقول: فلا يدلُّ عَلَى ذَلِكَ بَلْ تُبَيِّنُ مَعْنَاهُ بَعْدَ الْحَدِيثِ الْآتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الحديث الثاني:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةً تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةً تَقُولُ: لَا نُقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ {فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا} ﴿النساء: ٨٨﴾ وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، تَنْفِي الدُّثُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ»^(٢).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧٩/٩)، برقم: (٧٢١١).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩٦/٥)، برقم: (٤٠٥٠).

يعترض هذا الرجل على الحديثين المذكورين قائلاً: "الحديث يؤكد على فضل البقاء في المدينة، ويبدو أن ذلك وصل الإمام البخاري إلا أنه لم يصل الخليفة الإمام علي^(١) الذي خرج مع بعض الصحابة من المدينة واتخذ بلاد الرافدين (العراق) مركزاً للخلافة الإسلامية" فهل نفتته المدينة الطيبة كما تنفي النار خبث الفضة؟! أم أن ذلك الحديث برمته لم يكن سوى الوهم؟ أو أنه تحدث عن رجل بعينه في زمن محدد، ولا ينبغي للإمام البخاري ولغيره اعتباره سنة ثابتة لرسول الله. وهنا يطرح سؤال هام عن المنافقين الذين كانوا في المدينة وعلى رأسهم عبد الله بن أبي سلول "كيف بقوا في المدينة ودفنوا فيها؟!" ص: (١٠١ - ١٠٢).

أقول: كانت مشكلة سقم الفهم والعيش مع الوهم والإتيان بالباطل الضخم مرافقاً لفخامة المهندس من أول كتابه إلى هنا ومن هنا إلى آخره! وهذا الحديث لم يكن بهذا المعنى الذي أراد إيhamه وبيانه للناس، بل المعنى الحقيقي منه أنه كالكبر لشدة أزمتها من الخوف والجوع وغير ذلك من الأمور المؤذية التي تُخرج من هاجر إليها ولا يتحمل الصعاب والأحزان، وليس المعنى لزومها حتى الموت ولو دعت الحاجة إلى الخروج.

فكان الإمام علي^(عليه السلام) بلغه الحديث ويعرفه حق المعرفة، ولكن خروجه منها كان لمصلحة الأمة الإسلامية وترسيخ قواعد الخلافة والقبض على فتنة العراق - قرن الشيطان - كما خرج الصحابة للفتوح وتعليم الناس أمور دينهم وغير ذلك من المصالح.

أما سفسطة أوزون بقاء المنافقين والحوثة فلا تُجدي شيئاً عند التحقيق لأن الحديث لا يتكلم عن خروج الفاسدين منها جميعاً، بل المراد من الحديث لا يستطيع من هاجر

(١) الإمام علياً، لأنه بدل من الخليفة، إلا إذا جعلته منصوباً بنزع الخافض، وهذا فيه تمحل. د. محمود الغوثاني.



إِلَيْهَا أَنْ يَبْقَى إِذَا لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ إِيْمَانٍ رَاسِخٍ، فَكَانَ ابْنُ سَلُولٍ مِنْ أُنْبَاءِ الْمَدِينَةِ فَلَمْ يُهَاجِرْ إِلَيْهَا حَتَّى يَدْخُلَ فِي الْحَدِيثِ.

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يُعَرِّفُنَا حَالَ الْخِلَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْدَّوْلَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي بَدَايَةِ الْأَمْرِ وَعَيْشَتِهِمْ التَّكْدَ، لَكِي نَعْتَبِرَ بِهَا وَنَقْتَدِي بِهِمْ وَنَصْبِرَ عَلَى مَا صَبَرُوا عَلَيْهِ إِذَا تَكَرَّرَتِ الْحَالُ وَاشْتَدَّتِ الْأَزْمَاتُ وَتَتَابَعَتِ الْآهَاتُ وَتَوَالَتِ الْحَسَرَاتُ وَتَرَاكَمَتِ الْبَلِيَّاتُ!

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ:

هَاشِمُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»^(١).

يَعْتَرِضُ الْمُهَنْدِسُ عَلَى الْحَدِيثِ قَائِلًا: يَبِينُ الْحَدِيثُ مَكَانَةَ الْأَنْصَارِ الرِّفِيعَةَ وَمَحَبَّةَ الرُّسُولِ لَهُمْ، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي ذَلِكَ "حَيْثُ خُصِّصَ بَابٌ لِمُنَاقِبِهِمْ، وَقَدْ عَظَّمَهُمُ الرُّسُولُ الْكَرِيمُ حَيْثُ قَالَ: "لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتِ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ".

وَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ فَإِنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَجِدْ أَيَّ تَنَاقُضٍ فِي ذَلِكَ مَعَ مَا جَاءَ فِي بَعْضِ كُتُبِ صَحِيحِهِ حَيْثُ اسْتَبْعَدَ الرُّسُولُ الْأَنْصَارَ مِنَ الْإِمَارَةِ أَوْ حَتَّى طَلَبَهَا وَتَنَبَّأَ لَهُمْ بِظُلْمِ وَاثَرَةٍ وَعَذَابٍ قَادِمٍ فِي الدُّنْيَا، وَحَرَمَهُمْ مِنَ الْعَطَايَا وَالْغَنَائِمِ الَّتِي كَانَتْ تُوَزَعُ لِلْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ. أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ الْعَشْرَةَ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ جَمِيعَهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ!!" ص: (١٠٣).

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢/٥)، بِرَقْم: (٣٧٨٦).

أقول: هذا الكلام لا يقوله عاقل لأن الرسول (ﷺ) أو غيره من الرؤساء إذا وضعوا شخصاً في مكان أو أزالوه وعزلوه منه، فلا يدل الوضع على المحبة ولا يدل العزل على البغض والكراهية، فهذا إذا كان الشخص عادلاً - ولا شك في عدالة الرسول الأكرم (ﷺ) - لأن الإنسان لا يصلح لأمر لأنه لا يحسن التصرف فيه وليس السبب البغض والكراهية، بل يمكن أنه صالح للأمر من حيث القيام به ولكن من حوله لا يرغبون فيه لأي سبب كان.

وبالتالي فإن الرسول (ﷺ) قد أعطى الأنصار مناصب كثيرة ومهمات عظيمة، ألا يسأل أوزون نفسه: من الشخص الذي بعثه الرسول (ﷺ) إلى اليمن كافة ليعلمهم الدين؟! أليس هو معاذ بن جبل الأنصاري (رضي الله عنه)؟! أليس الذي أرسله مرة أخرى عمرو بن حزم الأنصاري؟! أفلم أرسل إلى حضرموت زياد بن لبيد الأنصاري؟! أفلم يجعل محمد بن مسلمة وعبد الله بن رواحة أميرين لغزوات كثيرة وجعل كثيراً من كبار الصحابة من المهاجرين تحت أيديهما وهما أنصاريان؟! وغير ذلك من الأمور والمهمات التي جعل الأنصار أميناً عليها.

أما ما ذكره عن المبشرين بالجنة والاعتراض عليه: فهو دليل على عدم استقامته على الإدراك والفهم لأنه يعترض على شيء ليس محلاً للاعتراض، ولا أدري هل فهم أوزون أن البشرى بالجنة كالرتبة العسكرية أم كصكوك غفران بعض الناس؟! فالرسول (ﷺ) لا يملك البشرى بالجنة من عند نفسه حتى يشر من شاء ولا يشر من لا يشاء بل الأمر إلى الله تعالى، وبالتالي فإنه لا يملك هداية أحد دون توفيق الله تعالى كما قال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (٥٦) القصص.

ومع هذا كله فإن الرسول (ﷺ) بشر بالجنة بعض الأنصار كما بشر به غيرهم من الصحابة ولكن البشرى من الله تعالى، وليست البشرى فحسب، بل ها هو الأنصاري



سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ (رضي الله عنه) يَنْزِلُ جَبْرِيلُ الْأَمِينُ وَيُبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ وَيَقُولُ بَأَنَّ عَرْشَ الرَّحْمَنِ اهْتَزَّ لِمَوْتِهِ!

وَأَيْضًا بَشَّرَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ كَأَمِّ سَلِيمٍ وَحَنْظَلَةَ وَغَيْرِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ جَمِيعِهِمْ.

وَلَكِنَّ الَّذِي انْتَشَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ فِي أَمْرِ الْبُشْرَى لَيْسَ مُقْتَصِرًا عَلَى هَؤُلَاءِ الْعَشْرَةِ فَقَطْ! بَلْ هَذَا الْإِنْتِشَارُ لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) ذَكَرَ هَؤُلَاءِ فِي مَوْقِفٍ وَاحِدٍ وَذَكَرَ أَسْمَاءَهُمْ وَاحِدًا تَلَوَ الْآخِرَ وَإِلَّا فَعَدَدُ الَّذِينَ بُشِّرُوا بِالْجَنَّةِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ.

فَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ تَتَعَرَّفُ عَلَى أَنَّ أَقْوَالَ أَوْزُونَ ضَرْبٌ مِنَ الْخِيَالِ.
ثُمَّ يَتَكَلَّمُ كَلَامُهُ الْأَخِيرَ بَعْدَ كُلِّ هَذِهِ الْخَيَانَاتِ وَالْجَنَائِدَاتِ قَائِلًا: "أَخِيرًا عِنْدَمَا اخْتَلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ زَعِيمِ الْخَزَرَجِ (الْأَنْصَارِ) عَلَى أُمُورِ الْبَيْعَةِ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فِي الْمَدِينَةِ، لَمْ يُورَدْ سَعْدُ أَحَادِيثَ فَضَائِلِ الْأَنْصَارِ كَحُجَّةِ لَوْصُولِهِ إِلَى الْإِمَارَةِ، كَمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمْ يُورَدْ أَحَادِيثُ الْإِمَارَةِ فِي قُرَيْشٍ الَّتِي تَعْطِي الْحَقَّ فِي الْإِمَارَةِ!!" مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لَمْ تَكُنْ تَعْتَمِدُ كَحُجَّةٍ فِي وَقْتِهَا—هَذَا إِنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً أَصْلًا—حَيْثُ أَخَذَتْ مَكَانَهَا وَدَوَّرَهَا بَعْدَ أَنْ أُثْبِتَتْ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ" ص: (١٠٣).

أَقُولُ: لَا أَدْرِي هَلْ قَرَأَ أَوْزُونَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ صَفْحَةً مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ السُّنَنِ أَمْ لَا؟! لِأَنَّ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَكُتُبِ السُّنَنِ ذِكْرَ خِلَافَةِ قُرَيْشٍ وَتَوَلِّيَتِهِمْ لِهَذَا الْأَمْرِ فِي هَذَا الْوَقْتِ، وَذَكَرَ مَا جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ (ﷺ)، كَمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه) آنَ ذَاكَ: "وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ" (١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٨/٨)، بِرَقْمٍ: (٦٨٣٠).

فهذا الحديث مذكور في البخاري وغيره من كتب السنة^(١) فلا أدري كيف يعترض أوزون على كتاب لم يقرأه وما رآه؟! ومن قبل قد تكلمنا عن شرط النسب ومن أراد الاستزادة فعليه بمراجعة أمهات شرح السنة وكتب السياسة الشرعية، والله المستعان.

الحديث الرابع:

قالت عائشة رضي الله عنها: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ»، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي: وَهَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^(٢).

يُفسر المهندس هذا الحديث حسب فهمه غير المدرك، ويعطيه معنى حسب ضلاله وتبيله، ويقول: "يلاحظ أن الإمام البخاري قد أورد ذلك الحديث في باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها" علما أنه من أخطر الأحاديث التي تبين بوضوح جفاء السيدة عائشة للإمام علي لدرجة أنها لم تذكر اسمه لتنفي وجوده ومساعدته لرسول الله أيام مرضه! ص: (١٠٤).

أقول: هذا الفهم السقيم لا يليق بإنسان يدعي الفهم والتحقيق والبحث العلمي، ولا غرو لأن كثيرا من هذه الادعاءات ليس لها وجود في الواقع كما قال الشاعر الكبير ابن رشيقي القيرواني:

(١) مُسْنَدُ أَحْمَدَ (٤٥٢/١)، مُسْنَدُ الرُّوْيَانِيِّ (٣٤١/٢)، بِرَقْم: (١٣٢٣)، صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ (١٥٠/٢)، مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، (٤٣٩/٥)، بِرَقْم: (٩٧٥٨)، وَغَيْرُهُمْ.
(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٥٨/٣)، بِرَقْم: (٢٥٨٨).



[مِنَ الْبَسِيطِ]

مِمَّا يُزَهِّدُنِي فِي أَرْضِ أُنْدُلُسٍ
أَسْمَاءُ مُعْتَصِدٍ فِيهَا وَمُعْتَمِدٍ
أَلْقَابُ مَمْلُوكَةٍ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا
كَأَلْهَرٍ يَحْكِي انْتِفَاحًا صَوْلَةَ الْأَسَدِ

نَعَمْ! لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ بَاحِثًا مُحَقِّقًا لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) أَتَى بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي بَابِ هِبَةِ الرَّجُلِ لَامْرَأَتِهِ، لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) اسْتَدَنَ أَزْوَاجَهُ لِبَقْيِ فِي آخِرِ أَيَّامِهِ عِنْدَ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، فَهَذَا يُعَدُّ هَدِيَّةً لَأُمِّنَا عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، فَأَيْنَ وَجْهُ الِاعْتِرَاضِ عَلَى الْإِمَامِ، وَهَلْ يَشْكُ أَحَدٌ فِي كَوْنِ هَذَا هَدِيَّةً بَلْ مِنْ أَعْظَمِهَا لِأَنَّهَا تَحْتَوِي عَلَى وَفَاةٍ خَيْرِ الْبَشَرِ وَحَبِيبِ الرَّحْمَنِ (ﷺ) فِي بَيْتِكَ وَكَفَنِكَ؟!

وَبِالْتَّالِي فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي أَبْوَابٍ أُخَرَ، وَهِيَ:

- ١ - (بَابُ: حَدُّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ) ^(١)
- ٢ - (بَابُ هِبَةِ الرَّجُلِ لَامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَوْحِهَا) ^(٢)
- ٣ - (بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ) ^(٣)
- ٤ - (بَابُ اللَّدُّودِ) ^(٤)

وَلَا أَدْرِي هَلْ يَأْتِي بِهِ الْإِمَامُ فِي أَيِّ بَابٍ حَتَّى لَا يَعْتَرِضَ جَنَابُ أَوْزُونَ؟!

^(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (١/١٣٣).

^(٢) الْمَصْنَدُ السَّابِقُ (٣/١٥٨).

^(٣) الْمَصْنَدُ السَّابِقُ (٦/٩).

^(٤) الْمَصْنَدُ السَّابِقُ (٧/١٢٧).

ثُمَّ يَأْتِي أَوْزُونُ بِكَلَامٍ آخَرَ زِيَادَةً عَلَى الْكَلَامِ السَّابِقِ عَلَى كَوْنِ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) لَمْ تُسَمَّ عَلِيًّا، يَقُولُ: " إِنِّهَا لَمْ تَذْكُرْ اسْمَهُ لَتَنْفِي وَجُودِهِ وَمُسَاعَدَتِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ أَيَّامَ مَرَضِهِ! وَهُوَ مَا أَكَدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذِكْرِ تَصْحِيحِهِ لِلْحَدِيثِ عَمْدًا " وَلَا عَجَبُ فِي ذَلِكَ فَقَدْ كَانَ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ مَوَاقِفَ سَلْبِيَّةٍ فِي حَادِثَةِ الْإِفْكَ حَيْثُ قَالَ بِشَأْنِ عَائِشَةَ " يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ يَضِيقَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ". وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ جَفَاءٍ وَخِلَافٍ بَيْنَ أَهَمِّ شَخْصِيَّتَيْنِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ (زَوْجِ النَّبِيِّ - وَصْهَرِهِ وَابْنِ عَمِّهِ)، فَقَدْ تَرَجَّمْ عَلَى أَرْضِ الْوَاقِعِ فِي مَوْقِعَةِ الْجَمَلِ الَّتِي رَاحَ ضَحِيَّتُهَا الْعَدِيدُ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ " ص: (١٠٤) .

أَقُولُ: لَقَدْ قَامَ أَوْزُونُ بَلْفَ الرِّوَايَاتِ وَالذُّوْرَانِ بِهَا لِصَالِحِ إِبْلِيسَ وَأَعْوَانِهِ كَمَا قَامَ بِهِ فِي حَقِّ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي قَضِيَّةِ الْبَحْرَيْنِ!

فَمِنْ هُنَا عَادَ أَوْزُونُ مَرَّةً أُخْرَى بِنَفْسِ الْخِيَانَةِ وَالْجَفَاءِ وَالْقَسْوَةِ، أَتَى بِنَوْعٍ مِنَ الْحَيَاةِ وَالتَّدْلِيلِ قَدْ تَعَجَّبَ لَهُ الْمُسْتَشْرِقُونَ الْمُرَاوِغُونَ، وَدَهَشَ لَهُ إِبْلِيسُ وَالْمُتَمَرِّدُونَ!

وَلَكِنْ كَمَا قَالَتِ الْعَرَبُ إِذَا عَادَتِ الْعَقْرُبُ فَالتَّعَالُ لَهَا حَاضِرَةٌ، فَنَحْنُ نَقُولُ فَلَوْ عَادَ أَوْزُونُ فَالرَّدُّ السَّاحِقُ عَلَيْهِ حَاضِرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَوْدُ أَنْ أَشِيرَ إِلَى أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَوْزُونُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، لِأَنَّهُ قَدْ أَوْهَمَ بِأَنَّ عَلِيًّا (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لَمْ يَكُنْ مَوْقِفُهُ إِجَابِيًّا تُجَاهَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَلِذَلِكَ أَخْفَتُ عَائِشَةَ اسْمَهُ وَلَمْ يَذْكُرْهُ، وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا خُصُومَةٌ قَدْ أَفْضَتْ إِلَى وَقْعَةِ الْجَمَلِ!

أَوَّلًا لَمْ يَكُنْ كَلَامُ عَلِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) طَعْنًا فِي عَائِشَةَ وَلَا اِزْدِرَاءً بِهَا، بَلْ كَانَ تَسْلِيَةً لِلرَّسُولِ (ﷺ) لِأَنَّهُ تَأَثَّرَ بِالْإِفْكَ كَثِيرًا وَكَانَ عَلَيْهِ صَعْبًا.

وَبِالنَّاتِلِي فَإِنَّ أُمَّنَا عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) لَمْ تَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا بَعْدَ وَقْعَةِ الْجَمَلِ بِسَنَوَاتٍ، فَالشَّاهِدُ عَلَى ذَلِكَ وَلَادَةُ رَاوِي الْحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَيْثُ وَلِدَ بَعْدَ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ^(١) وَكَانَ فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ صَغِيرًا لَا يُشَارِكُ مَجَالِسَ

(١) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٤/٤٧٥)،





التَّحْدِيثِ حَتَّى يَسْمَعَ هَذَا الْحَدِيثَ!

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ عَدَمَ ذِكْرِ أَمَّنَا عَائِشَةَ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) لَا سَمَّ الْإِمَامِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لَا يَدُلُّ عَلَى إِخْفَاءِ اسْمِهِ حَتَّى وَإِنْ أَرَادَتْ أَنْ تُخْفِيَهُ - حَاشَاهَا - كَمَا صَوَّرَهُ أَوْزُونٌ فَلَا تَسْتَطِيعُ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ جَمِيعَهُمْ كَانُوا حَاضِرِي وَفَاةِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَلَمْ يَكُنْ شَيْئًا خَفِيًّا عِنْدَهُمْ حَتَّى يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ أَنْ يَخْفِيَ اسْمَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ وَمُسَاعَدَتُهُ! فَهِيَ هِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَعْرِفُ اسْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تَذْكُرْ عَائِشَةُ اسْمَهُ.

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَدْ أَكْرَمَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَعْطَاهَا حَقَّهَا بَعْدَ الْجَمَلِ وَلَمْ يَقُلْ لَهَا إِلَّا حَسَنًا لِأَنَّهَا مَا خَرَجَتْ إِلَّا مُصْلِحَةً.

أَمَّا سَبَبُ عَدَمِ ذِكْرِ اسْمِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ: فَلَا شَكَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ - وَلَا سَيِّمًا الْمَرْأَةَ - صَاحِبُ عَاطِفَةٍ جَذَابَةٍ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْسَى سَرِيعًا مَا يَدُورُ حَوْلَهُ، خُصُوصًا إِذَا كَانَتْ الْقَضِيَّةُ قَضِيَّةَ قَتْلِ كِبَارِ الْأَصْحَابِ وَالْأَعْوَانِ وَالْأَصْدِقَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، فَلَا غَرَوَ أَنْ يَبْقَى شَيْءٌ فِي قَلْبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ وَاقِعَةِ الْجَمَلِ لِمَدَّةٍ مِنَ الزَّمَنِ، فَهِيَ هِيَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ يُثَبِّتُ فِي صَحِيحِهِ أَنَّ الْأَصْحَابَ مَعَ ثِقَاهُمْ وَصَلَاهِهِمْ، لَمْ يَكُونُوا مَعْصُومِينَ وَلَمْ يَخْرُجُوا مِنَ الصِّفَاتِ الْبَشَرِيَّةِ، وَلَكِنْ أَوْزُونٌ يَتَّهَمُهُ بِأَنَّهُ يُقَدِّسُ الْأَصْحَابَ وَيَصِفُهُمْ بِأَنَّهُمْ مَلَائِكَةٌ وَلَيْسُوا بَشَرًا، وَإِذَا أَتَى الْإِمَامُ بِشَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِمْ بَشَرًا وَلَيْسُوا مَعْصُومِينَ وَمَا كَانُوا مَلَائِكَةً، يَعْتَرِضُ وَيَقُولُ بِلِسَانِ الْحَالِ: لِمَذَا لَمْ يَكُنِ الْأَصْحَابُ مَلَائِكَةً؟! فَفَرَّرَ أَوْزُونٌ أَنْ يَعْتَرِضَ بِكُلِّ حَالٍ وَكَانَ عِنَادًا لِلْغَايَةِ، فَالْعِنَادُ لَا عِلَاجَ لَهُ، كَمَا يُقَالُ - لَوْ صَحَّ التَّعْبِيرُ - أُدْخِلَ الْعِنَادُ نَارَ جَهَنَّمَ فَقَالَ مَا أَبْرَدَهَا (١)!!

(١) فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاسْمِ الرَّجُلِ مَعَ سَيِّدِنَا الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَدْ جَاءَتْ الرِّوَايَاتُ الْآخَرَى فِي الصَّحِيحِ لِتُسَيِّنَ جَانِبًا مِنْهُ. فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَوْلَهَا: فَخَرَجَ بَيْنَ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أُسَامَةُ. وَعِنْدَ الدَّارَقُطِيِّ: أُسَامَةُ وَالْفَضْلُ. وَجَمَعَ الْحَفَاطُ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، مِنْهَا: بِأَنَّ

الحديث الخامس^(١):

يأتي أوزونٌ بحديثٍ طويلٍ قد استغرقَ صفحاتٍ كثيرةً من كتابه، فهذا ما نعرضُ به عليه لأنه طالما يأتي بذكرٍ أحاديثٍ طويلةٍ ولكنَّ الشاهدَ منها سطرانٍ أو أحياناً سطرٌ واحدٌ!!

ونحنُ مضطرونَّ إلى ذكره كما هو، دفعاً لسوء الظنِّ في البترِ والقصِّ واطمئناناً للقارئ الكريم، فالحديثُ هو: **عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّانِ التَّصْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفًا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخِلْهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلَيٌّ، وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّيَدُوا أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ،**

خُرُوجُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ تَعَدَّدَ، فَتَعَدَّدَ مَنْ اتَّكَأَ عَلَيْهِ. قُلْتُ (البرزنجي): وَهَذَا وَجْهٌ آخَرُ لِلْجَمْعِ: أَنَّهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَتَسَابَقُونَ فِي خِدْمَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِأَيْ هُوَ وَأُمِّي - فَلَا عَجَبَ أَنْ تَنَافَسُوا عَلَى ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ص: (١٠٤).



فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: {وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ} ﴿الحشر: ٦﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - {قَدِيرٌ} ﴿الحشر: ٦﴾، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَّتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ: تَذْكُرَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ؟ ثُمَّ تُوُفِّيَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَنَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ: أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ؟ ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنِّي شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنَّ عَلَيْنَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ: لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مِنْهُ وَلَيْتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا اذْفَعُهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ" ^(١).

يَقُولُ أَوْزُونُ: يلاحظ طول متن ذلك الحديث نسبياً، وموضع الشاهد فيه هو خلاف الإمام علي مع عمه العباس لدرجة أنهما وصلا لمرحلة السب والشتم بينهما مما

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٨٩/٥)، بِرَقْم: (٤٠٣٣).

دعا كبار الصحابة-آنذاك- لسؤال الخليفة عمر بن الخطاب للقضاء بينهما لإراحة أحدهما من الآخر- كما جاء في الحديث.

ويبدو جلياً في الحديث أنهما كانا يختلفان على أمر مادي دنيوي بحت، وأنهما لم يوافقا الخليفة أبا بكر في تصرفه بتركة رسول الله التي طالبا فيها مراراً إلى أن حصلاً عليها زمن الخليفة الفاروق الذي خالف بذلك حديث رسول الله أو خليفته الصديق! " ص: (١٠٦).

أقول: هذا الحديث أيضاً ليس كما أوزون، أما الذي جاء فيه من كلمة ﴿استبأ﴾، فإن معناها غير معنى الذي هلل أوزون حوله وجلل وفسرها بالشتم! بل كان أمراً عادياً ولكن كل واحدٍ منهما تأذى به، ولم يصل إلى حد الشتم والكلام البذيء الذي يصوره أوزون، ولكون السب والشتم بالمعنى الذي نعرفنا عليه غير ممكن لرجل في الشارع فكيف بصحابي جليل مثل علي، ويسب من؟! عمه! بل العرب تستخدم السب لكل كلام يكرهه المخالف ويتأذى به وإن لم يكن شتماً وبداءةً كما جاء واضحاً بيننا في حديث آخر في صحيح البخاري الذي لم يقرأه أوزون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود، قال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالمين، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين... " (١).

وكما نرى في الحديث فإن التفضيل الوارد الذي يتأذى به كل واحدٍ منهما حل محل السب مع كونه ليس سباً بالمعنى الذي نحن نعرفه اليوم (٢).

(١) رواه البخاري (١٢٠/٣)، رقم: (٢٤١١). مع كون وجود كلمة الحبيث في إحدى الروايات، فإلا لست السبب كلها هكذا وبهذا الحد.

(٢) فلذلك نقول بضرورة معرفة فقه اللغة في عصرنا!



فَهَلَّا حَدَّدَ لَنَا أَوْزُونَ هَذَا الشَّتْمِ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْهُ لِنَعْلَمَ أَيْضًا كَمَا عَلِمَ الْمُهَنْدِسُ؟! بَلْ كَانَ الْأَمْرُ لَهُ وَجْهًا آخَرَ وَهُوَ: كَوْنُ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةِ (رضي الله عنهم) بِمَرْتَبَةٍ مِنَ الْعِفَّةِ وَحَسَنِ الْخُلُقِ يَضَعُونَ مَا لَيْسَ بِسَبِّ سَبًّا، كَمَا هُوَ حَالُ الزُّهَّادِ وَالْعَبَادِ حَيْثُ يَمْتَنِعُونَ مِنَ الْحَلَالِ وَالْمُبَاحِ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا نَظْرَةَ الْحَرَامِ لِعِظَمِ حَظِّهِمْ فِي الْعِبَادَةِ (١).

وَبِالْتَّالِي فَإِنَّ أَوْزُونَ يُشِيرُ إِلَى قَضِيَّةِ الْخِلَافِ بَيْنَهُمَا بَأَنَّهُ فِي قَضِيَّةٍ مَادِيَّةٍ بَحْتَةٍ! فَلَا ضَيْرَ وَلَا عَيْبَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَتْرَكُوا الدُّنْيَا كُلِّيَّةً، وَكَانُوا قَدْ بَدَّلُوا أَمْوَالَهُمْ لِنُصْرَةِ دَعْوَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَمَا احْتَأَجَّتِ الدَّعْوَةُ لِذَلِكَ، وَلَكِنْ بَعْدَ ذَلِكَ وَفِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَيْسَ عَارًا أَنْ يَكُونُوا أَصْحَابَ أَمْوَالٍ فَمِنْ هُنَا فَلَهُمْ الْحَقُّ فِي طَلَبِ مَالِهِمْ وَمُطَالَبَةِ غَيْرِهِمْ بِاسْتِيفَاءِ حُقُوقِهِمْ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتَّبِعْ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿٧٧﴾ ﴿الْقَصَصُ: ٧٧﴾

(١) صَدَقَ الشَّيْخُ مِرْوَانُ فَالْسَبُّ الْمَقْصُودُ فِي نَصِّ حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ لَا يَعْنِي السَّبُّ الْبَذِيءَ الْمَعْرُوفَ فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ. وَالَّذِي تَبَيَّنَ لِي مِنْ شَرْحِ الْأَيْمَةِ الْحَفَاطِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مَا خُلَاصَتُهُ: أَنَّ بَعْضَ رَوَايَاتِ الْخَبَرِ فَصَّلَتِ السَّبَّ بِقَوْلِ الْعَبَّاسِ لِابْنِ أَخِيهِ عَلِيٍّ (الْإِثْمُ الْخَائِنُ الْكَاذِبُ) فَقَالَ الْحَفَاطُ كَالْمَازَرِيِّ الْإِمَامَ وَالْقَاضِي عِيَّاضُ وَابْنُ حَجَرٍ وَغَيْرِهِمْ: هَذِهِ تُهَمُّ لَا تَصَحُّ فِي حَقِّ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ، وَمَا قِيلَتْ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ وَقَتِّهَا وَلَعَلَّهُ سَهُوٌ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ سَهُوًا فَمِنْ بَابِ دَلَالِ الْوَعْدِ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ عَلِيٍّ مُبَالِغَةً فِي الرُّجُزِ وَإِلَّا بَقِيَّةُ سِيرَةِ سَيِّدِنَا الْعَبَّاسِ مَعَ ابْنِ أَخِيهِ وَحَتَّى وَفَاتِهِ مَلِيَّةٌ بِالتَّوْقِيرِ وَالْحُبِّ وَالْإِجْلَالِ وَالْأَذَبِ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ إِنَّ الثَّابِتَ: أَنَّ سَيِّدَنَا عَلِيًّا لَمْ يَرُدَّ عَلَى عَمِّهِ أَذْبًا مِنْهُ وَاحْتِرَامًا، فَالْعَمُّ صِنُّ الْأَبِّ وَالْأَبُّ أَيْضًا يَقْسُو عَلَى ابْنِهِ كَأَيِّ مِنَ الْبَشَرِ فَيُبَالِغُ فِي إِغْلَظِ الْكَلَامِ لَهُ، ثُمَّ إِنَّ أَوْزُونَ يُنَاقِضُ نَفْسَهُ مَرَّةً أُخْرَى إِذْ قَالَ قَبْلَ قَلِيلٍ بِأَنَّ الْبُخَارِيَّ وَأَمْثَالَهُ تَصَبَّوْا مِنَ الصَّحَابَةِ خُلُقًا مَعْصُومِينَ ثُمَّ رَوَوْا خِلَافَ ذَلِكَ ثُمَّ هَا هُوَ يُثَبِّتُ بِقَلَمِهِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَى خَبْرًا يُبَيِّنُ بَشَرِيَّةَ الصَّحَابَةِ وَأَنَّهُمْ يُخْطِئُونَ أحيانًا، كَمَا فِي هَذَا الْخَبَرِ، وَهَذَا حَالُ كُلِّ مَنْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْعِصْمَةِ وَالْعَدَالَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَةِ الْعِلْمِ. د. مُحَمَّدُ الْبَرْزَنْجِيُّ

أما الاعتراضُ بذهابهم إلى القضاء فهذا عينُ الجهالة، لأنه إذا لم يذهب هؤلاء إلى القضاء وحكم الله بينهم وليسوا بحاجة إليه، فما فائدة وجود القضاء والحكمة الشرعية؟!^(١)

أما كونُ عمرَ (رضي الله عنه) خالفَ أمرَ الرسول (ﷺ) أو أمرَ أبي بكرٍ، فهو اعتراضٌ ساذجٌ، لأنه كان اجتهداً منه ولم يخالف نصاً، ولا يُعدُّ حكمُ أبي بكرٍ (رضي الله عنه) نصاً ملزماً حتى لا يستطيع عمرُ الخروجَ عنه، إلا إذا تأدّب معه، ولكن المصلحة في الحقوق باستيفائها أولى من التأدّب.

الدليل السادس:

عن البراء رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان: «اهجهم - أو هاجهم وجبريل معك»^(١).

يعترض أوزون على هذا الحديث قائلاً: أن يأمر الرسول بهجاء المعارضين له هو أمر فيه شك لأن الباري - عز وجل - قال فيه: {وإنك لعلی خلق عظیم}. ولكن أن يكون جبريل الوحي الأمين^(٢) مع الشاعر حسان في هجائه بحيث يصبح شعره مؤيداً من السماء فهذا أمر لا يمكن قبول نسبه^(٣) إلى الرسول الكريم. ص: (١٠٦ - ١٠٧). أقول: إن هذا الرجل قد يأتي بموضوع الرحمة للعالمين وحسن الخلق للباطل المحض ويريد أن يقف الرسول (ﷺ) بذريعة هذه الأشياء أمام كل الخيانات والاعتداءات مكبل الأيدي لأنه بُعث رحمة للعالمين وهو حسن الأخلاق؟ نعم! إنه بُعث بالرحمة

(١) رواه البخاري (١١٢/٤)، برقم: (٣٢١٣).

(٢) ما معنى: جبريل الوحي الأمين يا صاحب جنابة سيئوئه؟!

(٣) ما معنى هذه الجملة الساقطة يا معترضاً على سيئوئه؟!



وَحُسْنُ الْخُلُقِ، لَكِنْ مَا الرَّحْمَةُ وَمَا حُسْنُ الْخُلُقِ؟! وَهَلِ الرَّحْمَةُ هُوَ التَّوَقُّفُ عَنِ الْجِهَادِ
وَرَدْعِ الْعُدْوَانِ؟ وَهَلِ حُسْنُ الْخُلُقِ هُوَ الْامْتِنَاعُ عَنْ رَدِّ الْمُخَالَفِ؟!

قَالَ الْمُتَنَبِّيُّ^(١): [مِنْ الطَّوِيلِ]

أَرَى الْجَلَمَ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ ذِلَّةً
وَفِي بَعْضِهَا عِزًّا يُسَوِّدُ صَاحِبَهُ

وَقَالَ صَفِيُّ الدِّينِ الْحَلِّيُّ: [مِنْ الْبَسِيطِ]

لَا يَحْسُنُ الْجَلَمُ إِلَّا فِي مَوَاطِنِهِ وَلَا يَلِيْقُ الْوَفَا إِلَّا لِمَنْ شَكَرَا
فَهَذَا الَّذِي يُقَرَّرُهُ أَوْزُونُ هُوَ ﴿فَقَهُ الْمَدْلَةُ﴾ بِعَيْنِهِ، وَهِيَ هَاتِ أَنْ يُوقَعَ الْأُمَّةُ فِي فِخَاخِهِ
وَمَصِيدَتِهِ!

نَعَمْ! فَإِنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) عَلَّمَ أُمَّتَهُ أَنْ يُقَاوِمُوا الْعَدُوَّ بِالْمِثْلِ، فَإِذَا جَاءُوا بِالْحِجَّةِ تَرُدُّ
بِالْحِجَّةِ وَإِذَا جَاءُوا بِالشَّعْرِ يَكُونُ الرَّدُّ بِالشَّعْرِ، وَإِذَا جَاءُوا بِالسَّيْفِ يَكُونُ الرَّدُّ
بِالسَّيْفِ!

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ لِمَعِيَّةِ جَبْرِيلَ الَّتِي يُشَكِّكُ هَذَا الْمَسْكِينُ فِيهَا، فَاللَّهُ تَعَالَى أَثْبَتَهَا فِي كِتَابِهِ
الْمُنْزَلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا
سَأَلِقَىٰ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ
كُلَّ بَنَانٍ﴾ (الأنفال).

أَمَّا قَوْلُهُ (ﷺ): هَاجِهِمْ، فَهُوَ صَرِيحٌ فِي كَوْنِ هَجْوِ حَسَّانٍ فِي مُقَابَلَةِ هَجْوِ الْكُفَّارِ
لِلْمُسْلِمِينَ وَالرَّسُولِ (ﷺ)، لِأَنَّ بَابَ الْمَفَاعَلَةِ لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا، وَلَكِنْ
كَاتِبَ جَنَایَةِ سَبِيوَيْهِ لَا يَعْرِفُ حَتَّىٰ أُسَاسِيَاتِ اللَّغَةِ!

(١) وَقَدْ تُسَبِّحُ إِلَى سَالِمِ بْنِ وَابِصَةَ وَالْحَزِينِيَّ.

ولكن أخاف أنه فهم من الهجو أمثال شعر أبي نواس ومناقضات جرير والفرزدق، لا ليس كذلك فهذا هو ديوان حسن (رحمه الله) فهو موجود بين أيدينا فليطالع من يشاء ليعلم ما الهجو الذي قام به حسن (رحمه الله)، بل كان أشبه بالرد العلمي الرصين الحالي عن كلمات الفحش والبداءة^(١).

ثم يقول: ويحق للمرء هنا أن يتساءل عن حال جبريل عندما كان حسان يخوض في حديث الإفك الذي أنزل الله بعده قرآنا يتوعده فيه بالعذاب العظيم عبر وحيه جبريل-عليه السلام؟! وهنا لابد من الإشارة إلى أن السيدة عائشة-حسب صحيح البخاري-قد سمحت الشاعر حسان بن ثابت بعد تورطه الكبير في حديث الإفك وتقبلت شعره فيها بقوله:

حصان رزان ما ثزن بريئة

وتصبح غرثى من لحوم القوافل^(٢)

إلا أنها لم تغفر للإمام علي موقفه البسيط إذا ما قورن بموقف حسان في تلك الحادثة" ص: (١٠٧).

(١) قلت (البرزخي): أضيف إلى ما قاله ابن أخي الشيخ مروان الكندي حفظه الله فأقول: إن هذه العبارة من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أثناء المعركة وليس في أوقات السلم، ولو كلف أوزون نفسه بقراءة رواية البخاري دون الإغتماد على بعض المستشرقين المغرضين، لتبينت خيائته. فقد ذكرت رواية البخاري المرقمة (٣٨٩٧) عن البراء بن عازب قال قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان بن ثابت أهج المشركين فإن جبريل معك وصدق الصادق المصدوق وكذب أوزون الكذوب الذي فرق بين عبارات النص كي ثوحي للعوام أن جبريل عليه السلام يؤيد حسن بن ثابت في كل ما قاله طيلة عمره كي يطعن في عرض النبي عليه الصلاة والسلام فيقول بأن جبريل يؤيد كلام حسن في الإفك وحاشاه.

(٢) جناب المهندس لا يعرف نص الشعر! لم أتبه لهذه السفطة وقالها الدكتور محمود الغوثاني، مع أن أوردت الشعر كما هو صحيح.



أَقُولُ: لَمْ يَتَوَعَّدِ اللَّهُ تَعَالَى حَسَنًا (ﷺ) بِالنَّارِ كَمَا يَرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ تَصْوِيرَهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَعَّدَ الَّذِينَ قَامُوا بِتَلْفِيقِ الْأُمُورِ وَالْبُهْتَانِ وَلَمْ يَتُوبُوا، لَا مَنْ صَدَّقَهُمْ وَظَنَّهُمْ صَادِقِينَ!

وَبِالنَّالِيِّ فَإِنَّ فَهْمَ أَوْزُونَ مِنْ مَعِيَّةِ جَبْرِيلَ فَهْمٌ بَعِيدٌ وَلَا يَتَصَوَّرُ ذَلِكَ إِلَّا رَجُلٌ لَا حَظَّ لَهُ مِنَ الْمَعْقُولِ شَيْئًا، وَإِلَّا يَعْلَمُ الْجَمِيعُ أَنَّ مَعِيَّةَ الْمَلَائِكَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ حَالٌ كَوْنِهِمْ فِي الْمَعْرَكَةِ مَعَ الْعَدُوِّ وَحَفْظِهِمْ فِي أَوْقَاتٍ، وَلَيْسَتْ الْمَلَائِكَةُ مَعَهُمْ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَإِلَّا يَصِيرُونَ مَعْصُومِينَ فَلَا يَأْتُمُونَ إِثْمًا!!

وَكَذَلِكَ لِمَا أَرَادَ أَوْزُونَ وَيَرِيدُ دَوْمًا أَنْ يَصُورَهُ فِي كَوْنِ الْحَقْدِ وَالْكَرَاهِيَّةِ بَيْنَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ (رضي الله عنه) فَقَدْ ضَلَّ سَعْيُهُ، لِأَنَّ الْمُتَّبَعَ لِكِتَابِ السُّنَّةِ وَالتَّأْرِيخِ يَرَى خِلَافَ قَوْلِهِ وَتَفْسِيرِهِ بوضوحٍ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ مِنْ إِحَالَتِهَا السُّؤَالَ إِلَى عَلِيٍّ: عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا بَنِي أَبِي طَالِبٍ، فَسَلُهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... الْحَدِيثُ^(١). وَفِي رِوَايَةٍ بَعْدَهَا قَالَتْ بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: أَنْتَ عَلِيٌّ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي^(٢). وَبِالنَّالِيِّ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَدْعُو لِمُبَايَعَةِ عَلِيٍّ (رضي الله عنه): عَنْ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: انْتَهَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ إِلَى عَائِشَةَ وَهِيَ فِي الْهُودَجِ يَوْمَ الْجَمَلِ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، أَتَعْلَمِينَ أَنِّي أَتَيْتُكَ يَوْمَ قَتَلَ عُثْمَانَ فَقُلْتُ: إِنَّ عُثْمَانَ قَدْ قُتِلَ فَمَا تَأْمُرِينِي ، فَقُلْتُ لِي: الزَّمْ عَلِيًّا^(٣).

(١) رواه مُسْلِمٌ (٢٣٢/١)، بِرَقْمٍ: (٢٧٦).

(٢) رواه مُسْلِمٌ (٢٣٢/١)، بِرَقْمٍ: (٢٧٧).

(٣) رواه ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٥٤٥/٧)، بِرَقْمٍ: (٣٧٨٣١). وَهُوَ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ (٥٧/١٣): "وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: "...".

فهذه الآثار وغيرها تفصح كل من يحاول أن يظهر الحقد والضغينة بين الأصحاب وخصوصاً بين أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق عائشة زوج الرسول (ﷺ)، وابن عمه ومن كان له بمنزلة هارون لموسى أمير المؤمنين علي (عليه السلام).
أما حساًن (عليه السلام) فقد وقع في قلبه شك وتصديق للمنافقين لكثرة أكذوباتهم وأقاويلهم، ولكنه سرعان ما تاب عن شكه في أم المؤمنين وطهارته وندم على ذلك وقال أبياتاً صارت نشيداً لكل المسلمين، وهي^(١):
[من الطويل]

حَصَانُ رَزَانُ مَا تُزَنُّ بِرِيَّةٍ
وَتُصْنِجُ غَرَّتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ
فَإِنْ كُنْتُ قَدْ قُلْتُ الَّذِي قَدْ زَعَمْتُمْ
فَلَا رَفَعْتَ سَوْطِي إِلَيَّ أَنَا مِلِّي
وَكَيْفَ وَوُدِّي مَا حَيَّتْ وَتُصْرَتِي
لَا لِرَسُولِ اللَّهِ زَيْنِ الْمَحَافِلِ
لَهُ رَتَبٌ عَالٍ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ
تَقَاصَرُ عَنْهُ سَوْرَةُ الْمُتَطَاوِلِ
فَإِنَّ الَّذِي قَدْ قِيلَ لَيْسَ بِلَائِطٍ
وَلَكِنَّهُ قَوْلُ امْرِئٍ بِي مَا حِلِ

الدليل السابع:

"يقول: أخبرني أبو هريرة، قال: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله الموعِدُ إنِّي كُنْتُ امراً مسكيناً، ألزم رسول الله

(١) البداية والنهاية (٦/٢٠٣-٢٠٤).



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغُلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغُلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي» فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ^(١).

أقول: لا أدري ما علاقة هذا الحديث بالأحاديث السابقة، لأنه جاء بزعمه يسرُ مدَامَ الصَّحَابَةِ وَمَثَالِيهِمْ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ! فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَاسْتَعَانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَكِنَّهُ يَكُونُ وَبَالًا عَلَيْهِ!

يقول أوزون: الحديث الوارد يبين اهتمام وحفظ أبي هريرة لحديث الرسول الكريم بعد أن ملأ الرسول رداء أبي هريرة بكلامه وحكمته! والشاهد على ذلك الحدث هو أبو هريرة نفسه حيث أكد ذلك بقسمه بالله الموعود". ص: (١٠٨).

أقول: لَقَدْ أَبْطَلَ هَذَا الْحَدِيثُ كُلَّ مَا جَاءَ بِهِ الْمُهَنْدِسُ سَابِقًا مِنَ الْكَلَامِ الْفَارِغِ وَالْخِيَالِ السَّادِجِ، لِأَنَّ الصَّحَابِيَّ الْجَلِيلَ أَبَا هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) إِنْ لَمْ يَكُنْ صَادِقًا أَمِينًا مُحَلًّا لِأَمَانَةِ الصَّحَابَةِ يَطْلُبُونَ مِنْهُ الشَّاهِدَ عَلَى قَوْلِهِ هَذَا، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَطْلُبُوا مِنْهُ لِمَكَاتِهِ بَيْنَهُمْ! وَبِالنَّالِي فَإِنَّ الصَّحَابَةَ أَنْفُسَهُمْ يَقْرُونَ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ وَيَشْهَدُونَ لَهَا كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رضي الله عنه): «أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ»^(٢).

وَكَذَلِكَ قَالَ عَنْهُ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ (رضي الله عنه): «وَاللَّهِ (مَا يَشْكُ) ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ نَسْمَعْ وَعَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ إِنَّا كُنَّا قَوْمًا أَغْنِيَاءَ لَنَا

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٨/٩)، برقم: (٧٣٥٤).

^(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٢١/٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٥/٦)، برقم: (٣٨٣٦)، وَالحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٥٢٤/٣)، برقم:

(٦١٦٧) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

بُيُوتٌ وَأَهْلُونَ، كُنَّا نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرْفِي النَّهَارِ، ثُمَّ نَرْجِعُ، وَكَانَ (أَبَا) ^(٢) هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ وَلَا أَهْلَ وَلَا وَلَدَ، إِنَّمَا كَانَتْ يَدُهُ مَعَ يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، وَلَا يَشُكُّ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ وَسَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَلَمْ يَتَّهِمْهُ أَحَدٌ مِنَّا أَنَّهُ تَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ» ^(٣).

واقراً هذا الجزء جيداً ﴿وَلَمْ يَتَّهِمْهُ أَحَدٌ مِنَّا أَنَّهُ تَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ﴾ وَتَفَكَّرْ فِي اتِّهَامَاتِ أَوْزُونَ السَّابِقَةِ لِهَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ وَالْقَوْلِ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَتَّهِمُونَهُ!

ثم يقول: " وتجدر الإشارة هنا إلى تراجع أبي هريرة عن معلوماته (حديث إدراك الفجر جنباً) حيث نسبته إلى الفضل بن العباس عوضاً عن الرسول الكريم "ص: (١٠٨).

أقول: هذه المحاولة للتشكيك في حفظ أبي هريرة (رضي الله عنه) شلاء عجوز عقيم! لأن أبا هريرة أفتى في المسألة معتمداً على ما سمعه من الفضل بن العباس ولم يعلم بأن الحديث منسوخ، فمتى يحق الاعتراض على أبي هريرة (رضي الله عنه)؟ ^(٤)!

(١) أراه خطأ مطبعياً، والصواب أن يقال: (ما يشك) بالبناء للمفعول، والله تعالى أعلم.

(٢) أراه خطأ جاء في طبعة المستدرک، لأن اسم «كان» مرفوع.

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٥٨٥/٣)، برقم: (٦١٧٢)، وصححه ووافقه الذهبي، والترمذي (١٦٦/٦)، برقم: (٣٨٣٧)، وضعفه الألباني، وأبو يعلى في المسند (١٠/٢) برقم: (٦٣٦)، ت: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق -، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤. وصححه محققه.

(٤) يُنظرُ إلى الكتب الفقهية لتفصيل ذلك، فعلى سبيل المثال: المجموع للإمام النووي (٣٠٨/٦)، ط: دار الفكر، ونيل الأوطار للشوكاني (٢٥٢/٤)، ط: دار الحديث - مصر - .



ثُمَّ يَعْتَرِضُ اعْتِرَاضًا آخَرَ وَيَقُولُ: " فَإِنْ مَا يَهْمُنَا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ وَصْفُهُ لِلصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ " فَاَلْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمْ (الْصَفَق) وَهُوَ كُنَايَةٌ عَنِ التَّبَايُعِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَبَايَعُوا تَصَافَقُوا بِالْأَكْفِ أَمَارَةٌ لِلتَّزَامِ الْبَيْعِ، فَإِذَا تَصَافَقَتِ الْأَكْفُ انْتَقَلَتِ الْأَمْلاكُ وَاسْتَقَرَّتْ يَدُ كُلِّ مَنِهْمَا عَلَى مَا صَارَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مَلِكٍ صَاحِبِهِ.

أَمَّا الْأَنْصَارُ فَتَشْغَلُهُمُ الزَّرَاعَةُ وَالْمَحَاصِيلُ " وَعَلَيْهِ فَكَانَ هُمُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ التَّجَارَةَ وَجَمَعَ الْمَالَ وَالْمَصَالِحَ الدُّنْيَوِيَّةَ، حَيْثُ تَرَكُوا الْعِبَادَةَ وَالْإِقْتِدَاءَ بِالرَّسُولِ الْكَرِيمِ لِيَتَصَدَّى لَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ. " ص: (١٠٨).

أَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَنْتَهَ بِمَا قَدْ جَنَى تُجَاهَ هَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ (ﷺ) بِفَضْلِ مُسْتَقَلٍّ، فَهِيَ هِيَ يَتَطَلَّبُ آيَةً فُرْصَةً لِيُهَاجِمَهُ.

فَهَذَا التَّفْسِيرُ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَوْزُونَ مِنْ الْحَدِيثِ وَاسْتَنْجَحَ مِنْهُ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ كَانُوا قَدْ اشْتَغَلُوا بِالدُّنْيَا وَأَقْبَلُوا عَلَى الزَّرَاعَةِ وَالتَّجَارَةِ وَتَرَكُوا الْعِبَادَةَ وَأَخَذَ الْأَحَادِيثَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، لَيْسَ إِلَّا تَفْسِيرَ رَجُلٍ حَاقِدٍ عَلَى هَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ (ﷺ).
لِأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ الْإِنْفِرَادِ لِسَمَاعِ الْأَحَادِيثِ وَجَمْعِهَا وَالْإِكْثَارِ مِنْهَا مِنْ حَيْثُ التَّحْمُلُ وَالْأَدَاءُ، لِأَنَّهُ قَالَ بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: ﴿إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ﴾.

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ أَوْزُونَ قَدْ أَكْذَبَ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ وَرَدَّ عَلَى نَفْسِهِ رَدًّا مُفْحِمًا، لِأَنَّهُ قَدْ قَالَ فِيمَا مَضَى أَنَّ مُعْظَمَ أَمْوَالِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَكَانُوا يَعِيشُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ كَمَا قَالَ عَنْ مَالِ الْغَنِيمَةِ: " كَانَ الْمَصْدَرُ الرَّئِيسِيُّ الْأَوَّلُ لِمُعْظَمِ الصَّحَابَةِ " ص: (٦٨-٦٩).

وَالْآنَ جَاءَ لِيَقُولَ لَنَا: إِنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا قَدْ اشْتَغَلُوا بِالدُّنْيَا وَأَقْبَلُوا عَلَى الزَّرَاعَةِ وَالتَّجَارَةِ، أَفَلَا يَقُولُ أَوْزُونَ لَنَا: عَلَى أَيِّ دُعَاءٍ مِنْ أَدْعِيَّتِهِ نُؤْمِنُ، وَبِأَيِّ أَدْعِيَةٍ نَتَحَصَّنُ وَنُوقِنُ، وَبِأَيِّ أَدْعَاءٍ مِنْ أَدْعَاءَاتِهِ نُصَدِّقُ وَنُؤْمِنُ؟!

الحديث الثامن:

عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»^(١).

أقول: لم يجد أوزون في الحديث ما يعترض به عليه، فاضطر إلى ملف الصحابة والخوض فيه وحمل الحديث على ما وقع بينهم من الفتنة والقتال^(٢).

فهذا الصنع بئس ما اشتغل به أوزون وبئس الكسب والمال، لأنه يعرف حقيقة الخلاف والقتال بين الصحابة وأنهم لم يريدوا في حال من الأحوال القتال، ولكن المتمردين الخوثة المنافقين، قد أشعلوا نار الحرب والفتنة بينهم وقد انقسموا بين صفي المسلمين - جيش علي ومعاوية - وفعلوا ما فعلوا.

فأين التطابق بين الحديث والفتنة التي وقعت بين الأصحاب، مع كون الحديث يتكلم عن الذي أراد القتل وأصر على ذلك؟!

ثم يأتي أوزون بقول غريب بعد تعليقه على هذا الحديث لا يقول به عاقل مسلم فضلاً عن عالم مُحَقِّقٍ، وهو: " ولقد رأى الصحابة أنفسهم في أقوال النبي -التي صحت وقالها فعلاً- أوامر وآراء وقتية تصلح لحالهم وزمنهم ومكانهم ولا يمكن إسقاطها وقبولها في كل زمان ومكان". ص: (١٠٨).

لا أدري هل يقول بهذا القول عاقل؟! لم لا تصلح الأحاديث التي قالها الرسول (ﷺ) لكل الأزمنة والأمكنة، خصوصاً هذا الحديث الشريف الذي ينهي عن

(١) رواه البخاري (١٥/١)، برقم: (٣١).

(٢) ص: (١٠٩ - ١١٠).



الْقِتَالِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ؟! وَأَيْنَ قَوْلُ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ؟! وَهَلْ قَالَ بِهِذِهِ الْمَقُولَةِ الشَّيْعَةُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ؟!

وَبِالنَّاتِلِي فَإِنَّ أَوْزُونَ كَيْفَ حَصَلَ لَهُ هَذَا الْيَقِينُ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي يُسْفِطُ حَوْلَهَا قَالَهَا الرَّسُولُ (ﷺ)، كَمَا يَقُولُ بِأَنَّهَا صَحَّتْ وَقَالَهَا فِعْلًا؟! حَصَلَ لَهُ هَذَا الْيَقِينُ لِأَجْلِ تَشْكِيكِ الْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ، لِأَنَّهُ إِنْ تَعَامَلَ بِهَذَا الْمَنْهَجِ الَّذِي يُعَامِلُ بِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رَدَّهَا مِنْ قَبْلِ فَيَصِيرُ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا مَرْدُودًا، مَعَ كَوْنِهِ لَا يَصْلُحُ لِأَوْزُونَ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِهِ، وَقَدْ نَاقَشْنَاهُ فِيمَا مَضَى مَرَّاتٍ.

ثُمَّ يَأْتِي بِحَدِيثٍ لِيُقَرَّرَ دَعْوَاهُ وَيَقُولُ: وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ التَّالِيَّ الَّذِي سَأَخْتَمُ بِهِ هَذَا الْفَصْلَ يَبِينُ أَنَّهُمْ عِنْدَمَا شَعَرُوا بِدُنُو أَجْلِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ لَمْ يَفْكُرُوا فِي جَمْعِ حَدِيثِهِ وَكَلَامِهِ لِأَنَّهُ تَرَكَ فِيهِمْ مَا لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ أَمَامَهُ أَوْ خَلْفَهُ. تَرَكَ فِيهِمْ كِتَابَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ص: (١١١).

قَبْلَ عَرْضِ الْحَدِيثِ وَمُنَاقَشَةِ أَوْزُونَ، أَتَقُولُ لَكُمْ تَعْلِيْقَهُ قَبْلَ ذِكْرِ الْحَدِيثِ لِتَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَا اعْتَرَضَ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَرَّاتٍ فِيمَا مَضَى، وَالْآنَ جَاءَ لِيَقُولَ إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَحْدَهُ مُحْفُوظٌ وَهُوَ الَّذِي تَرَكَهُ الرَّسُولُ (ﷺ) لِأُمَّتِهِ دُونَ السُّنَّةِ.

يَقُولُ أَوْزُونَ: "وَلَا يَحِقُّ لِأَيِّ إِنْسَانٍ أَنْ يَبْشُرَ غَيْرَهُ مِنَ النَّاسِ بِالْجَنَّةِ أَوْ يَتَوَعَّدَهُم بِالنَّارِ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ تَعْدِيًّا عَلَى حَقُوقِ اللَّهِ وَعِلْمِهِ وَرَحْمَتِهِ الَّتِي نَأْمَلُ أَنْ تَشْمَلَ النَّاسَ أَجْمَعِينَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ" ص: (١١١).

فَهَذِهِ الدَّعْوَى صَرِيحَةٌ فِي رَدِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِأَنَّهُ كَمَا اعْتَرَضَ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْهِنْدُوسَ وَالْوَتْنَيْنِ يَدْخُلُونَ النَّارَ، وَقَدْ جَاءَ لِيُقَرَّرَ هَذَا الْقَوْلَ الشَّيْعِيَّ وَيَقُولَ بِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يُؤْمَلُ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ وَيَعْفُو عَنْهُمْ وَيَصْفَحَ! فَهَذَا الْقَوْلُ مُخَالَفٌ لِمِثَاتِ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ!

أما الحديث الذي ذكره على كون الحديث ليس حجة، فهو:

الحديث التاسع:

"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْحَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دُمْعُهُ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الْحَمِيسِ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «دَعُونِي، فَإِلَٰذَا أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ"^(١).

أقول: قد تكلمنا فيما مضى على هذا ومثله، وأشبعنا القول في حجية السنة، ولكن قبل الإجابة على هذا الحديث عليك بتذكر هذه النقاط الخمس:

- ١ - إنَّ الحديث النبويَّ واجبُ الاتِّباعِ بنصِّ القرآنِ الكريمِ، وقد أتيينا بآياتٍ من هذه الآياتِ القرآنيةِ التي تدلُّ على حجيَّتها.
- ٢ - كَتَبَ الصَّحَابَةُ أَحَادِيثَ الرَّسُولِ (ﷺ) وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَخِيهِ وَلَمْ يَقُلْ لَهُ لَا تَكْتُبِ الْأَحَادِيثَ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ.
- ٣ - كَانَ الصَّحَابَةُ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْخَلِيفَةُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ (رضي الله عنهما) إِذَا نَزَلَتْ نَازِلَةٌ أَوْ حَدَّثَتْ حَادِثَةٌ، يَقُولُونَ: هَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَهُ شَيْءٌ سَمِعَهُ مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ)؟!.
- ٤ - كَانَ الصَّحَابَةُ يَرَوْنَ الْأَحَادِيثَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَيَانًا، وَلَا يُنْكِرُ أَحَدٌ عَلَيْهِمْ، فَلَوْ لَمْ تَكُنْ حُجَّةً لَاعْتَرَضُوا عَلَى الرَّوَاةِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩/٤)، بِرَقْمٍ: (٣٠٥٣).



٥ - أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا جَيِّلاً بَعْدَ جَيْلٍ عَلَى كَوْنِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ حُجَّةً وَأَنَّهَا يَجِبُ اتِّبَاعُهَا وَيَحْرُمُ الْقَوْلُ بِخِلَافِهَا.

فَبَعْدَ هَذِهِ النَّقَاطِ، لَا يَبْقَى لِمُدَلِّسٍ قَوْلٌ وَلَا لِمُلَبِّسٍ مَقُولَةٌ، فَمَهْمَا جَاؤُوا بِسِحْرِ وَكَيْدٍ فَأَنْتِهِمْ بِهِذِهِ النَّقَاطِ وَاجْعَلْهَا شِعَارَكَ فِي وَجُوهِهِمْ.

أَمَّا الْجَوَابُ عَنْ الْقِصَّةِ: فَإِنَّ الصَّحَابَةَ خَافُوا عَدَمَ اسْتِقْرَارِ حَالِ الرَّسُولِ (ﷺ) وَأَنَّهُ كَانَ فِي مَرَضِ الْوَفَاةِ وَكَانَتْ الْأَوْجَاعُ اشْتَدَّتْ وَتَرَاكَمَتْ عَلَيْهِ، فَخَافَ الصَّحَابَةُ عَلَى حَالِهِ وَصَحَّتِهِ، فَبَرَّرَ الْخَلِيفَةُ عُمَرُ (رضي الله عنه) كَمَالَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَجُودَهُ بَيْنَهُمْ، لَكِي لَا يَضْطَرِبَ النَّاسُ هُنَاكَ، وَإِلَّا فَفِي مَوَاقِعَ مِنْ حَيَاتِهِ حَكَمَ وَقَرَّرَ بِمُقْتَضَى أَحَادِيثِ الرَّسُولِ (ﷺ) وَيَرْجِعُ عَنْ رَأْيِهِ لِلْحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي خِلَافَتِهِ.

وَبِالْتَّالِي فَلَوْ كَانَ هَذَا الشَّيْءُ الَّذِي أَرَادَ الرَّسُولُ (ﷺ) أَنْ يَقُولَهُ تَشْرِيْعًا وَحَكْمًا لَقَالَ بَعْدَ الْإِفَاقَةِ وَالْخُرُوجِ عَنِ الْغَيْبَةِ، كَمَا أَوْصَى بِأَشْيَاءَ قَبْلَ مَوْتِهِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَقُولَهُ هُوَ الْوَصَايَا الَّتِي أَوْصَى بِهَا قَبْلَ مَوْتِهِ^(١).

(١) قُلْتُ (البرزنجي): الثَّابِتُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ طَلَبَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ أَنْ يَأْتُوا بِمَا يَكْتُبُونَ عَلَيْهِ وَصِيَّتَهُ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوا بِقَلَمٍ وَلَا كِتَابٍ إِشْفَاقًا مِنْهُمْ لَشِدَّةِ مَرَضِهِ وَأَلَمِهِ. وَقَدْ كُتِبَتْ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ طَلَبَ مِنْ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ كَمَا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ وَمِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَمِنْ بَيْنِهِمْ عُمَرُ مَعَ بَعْضِ آلِ الْبَيْتِ كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ثُمَّ تَالَتْ مِنَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ وَأَخِيهَا كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَفِي الثَّلَاثَةِ لَمْ يَأْتُوا بِكِتَابٍ وَفِي الثَّلَاثَةِ قَالَ وَصِيَّتُهُ مُشَافَهَةً. وَقَدْ فَصَّلَ أَخِي الْمُفَكِّرُ الْإِسْلَامِيُّ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْكَرِيمِ الْمَعْرُوفُ بِسَالِمِ الْكُرْدِيِّ فِي السَّقِيفَةِ تَفْصِيلاً لَمْ أَرِ مِثْلَهُ فَلْيَرَأِجَعْ.

المرأة في الحديث!

يريد أوزون أن يطعن في القراءان الكريم والشريعة الإسلامية تحت اسم الثراث ونقد البخاري!

يقول المهندس: " من يبحث الأحاديث المتعلقة بالمرأة في صحيح البخاري وغيره بعمق وحياد يجد أن المرأة لا تتساوى مع الرجل، وأنها في النسق الثاني دوماً ولا يمكنها أن تكون صنوه، وذلك بالرغم من كل أساليب التلميع والتخريجات والتبريرات التي يتبناها السادة العلماء الأفاضل". ص: (١١٣).

أقول: ليس شأن المرأة في الأحاديث النبوية والشريعة الإسلامية بهذه الصورة المزيفة التي يتحدث عنها أوزون، بل المرأة إما أم أو أخت وإما زوج أو بنت، فعلى كل حال لها حقوق وواجبات على الرجل ويجب أن يحققها وإلا يعاقب في بعضها في الشريعة الإسلامية، وبالتالي فإن له عند الله تعالى عذاباً أليماً!

كفى للمرأة شرفاً أن يعلق الرسول (ﷺ) دخول الجنة في خدمتها وجعلها تحت قدميها، كما روي بسند صحيح عن معاوية بن جهمه السلمي، أن جهمه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك، فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم، قال: «فألزمها، فإن الجنة تحت رجليها»^(١).

وبالتالي فإنه قد علق وربط تربية الجاريتين بتربية حسنة مع دخول الجنة وجعلها سبباً لدخول الجنة والتنعيم بنعيمها، كما صح عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن

(١) رواه النسائي (١١/٦)، برقم: (٣١٠٤)، وصححه الألباني، وابن أبي شيبة في المسند (٥٨/٢)، برقم: (٥٦٣)، السنن الكبرى للبيهقي (٢٧٢/٤)، برقم: (٤٢٩٧)، والحاكم في المستدرک على الصحيحين (١١٤/٢)، برقم: (٢٥٠٢)، وصححه ووافقه الذهبي.



أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَالَ جَارَيْتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ^(١).

وَفِي حَدِيثٍ حَسَنٍ مِنْ أَحْسَنَ مَعَ الْبَنَتَيْنِ وَكَانَ لَهُمَا بَارًّا كَرِيمًا فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَمَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُدْرِكُهُ ابْنَتَانِ فَيُحْسِنُ صَحْبَتَهُمَا إِلَّا أَدْخَلَتْهُمَا الْجَنَّةَ)^(٢).

وَبِالنَّالِي فَإِنَّ الرُّسُولَ (ﷺ) يُشَبِّهُ النِّسَاءَ بِالْقَوَارِيرِ وَيُوصِي بِالرَّفْقِ مَعَهُنَّ، كَمَا قَالَ: (وَيَحْكُ ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ)^(٣).

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ وَقَطْرَةٌ مِنْ فَيْضِ ذِكْرِ فَضَائِلِهِنَّ وَتَوْقِيرِهِنَّ فِي الْإِسْلَامِ - خُصُوصًا فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ - وَمَنْ نَظَرَ إِلَى الْأَحَادِيثِ يَعْلَمُ ذَلِكَ جَيِّدًا، وَلَكِنَّ فَخَامَةَ الْمُهَنْدِسِ لَا يَرَى ذَلِكَ وَلَا يَلْوِي عَلَيْهِ لِأَنَّهُ قَرَّرَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ نَظْرَةَ الْعَدَاءِ وَالرَّفْضِ فَلِذَلِكَ لَا يَنْفَعُ الْكَلَامُ مَعَ مَنْ حَالُهُ هَكَذَا!

قَالَ أَوْزُونُ: " وَالْحَقِيقَةُ الَّتِي يَتَوَجَّبُ عَلَيَّ ذِكْرُهَا -بِكُلِّ جَرَاءَةٍ هُنَا- أَنْ دَعَا الْمُسْلِمِينَ عَلَى اخْتِلَافِ مَسْتَوِيَاتِهِمْ قَدْ نَجَحُوا بِزَرْعِ عَقْدَةِ النِّقْصِ وَالِدُونِيَّةِ فِي الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ لِدَرَجَةٍ أَنَّهُمَا أَصْبَحَتْ تَدْخُلُ فِي بَنِيهَا الْجِنِّيَّةِ وَأَقْنَعُوا بِأَنَّ تِلْكَ الْعَقْدَةَ الْمَرْضِيَّةُ هِيَ مِيزَةُ تَتَمَتَّعُ بِهَا الْأُنْثَى الْمُسْلِمَةُ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ نِسَاءِ الْأَرْضِ وَجَعَلُوا الْمَرْأَةَ الْمُسْلِمَةَ مُنْظَرَةً فِي الْإِحْتِقَارِ الذَّاتِي وَالِدُونِيَّةِ بِمَلَاءِ إِرَادَتِهَا وَكَامِلِ وَعَيْهَا وَتَصْمِيمِهَا حَتَّى أَنْكَ تَجِدُ الْمُعَلِّمَةَ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٠٢٧/٤)، بِرَقْمٍ: (٢٦٣١).

(٢) الْأَدَبُ الْمَفْرُودُ لِلْبُخَارِيِّ، ص: (٤٥)، بِرَقْمٍ: (٧٧)، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيِّ.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٦٤/٢٠)، بِرَقْمٍ: (١٢٧٦١)، قَالَ مُحَقِّقُهُ: إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَالْأَدَبُ الْمَفْرُودُ، ص: (١٤٠)، بِرَقْمٍ: (٢٦٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

والمهندسة والطبيبة وعالمة الذرة تقرر بأن الرجل أفضل منها وأن له القوامه عليها وإن كان يفتقر إلى الحد الأدنى من العلم والثقافة". ص: (١١٣-١١٤).

أقول: مَنْ نَظَرَ إِلَى وَاقِعِ الْمُسْلِمِينَ وَحَيَاتِهِمْ عَبْرَ التَّارِيخِ يَرِ بوضوح أنَّ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ يُكْمِلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ وَلَيْسَ كَمَا يُدْنِدُنُ حَوْلَهُ الْأَعْدَاءُ وَيُحَاوِلُونَ تَشْوِيَةَ الصُّورَةِ وَتَلْفِيقَهَا وَجَعَلَهَا كَأَنَّهُمَا عَدَوَانِ أَحَدُهُمَا لِلْأُخْرَى!

أَمَّا مَسْأَلَةُ الْقَوَامَةِ الَّتِي يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا أُوزُونُ فَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَلِمَ لَا يَعْتَرِضُ عَلَى الْآيَةِ صَرِيحًا وَيَكُونُ جَرِيئًا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؟!

قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ...﴾ (النساء).

لَقَدْ فَهِمَ أُوزُونُ وَالْمُعْتَرِضُونَ جَمِيعًا مِنَ الْقَوَامَةِ خَطَأً لِأَنَّهَا لَيْسَتْ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا لِلرِّجَالِ، بَلْ هِيَ تَكْلِيفٌ وَأَوَامِرُ فَيَجِبُ عَلَى الرِّجَالِ أَنْ يَأْتِيَهَا جَمِيعًا وَإِلَّا يُعَاقَبُ بِقَدْرِ الْجَفَاءِ وَالتَّسَاهُلِ!

فَهَا نَحْنُ قَدْ نَرَى بوضوح قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ أَيُّ أَنَّ الْقَوَامَةَ فِي النَّفَقَةِ فَقَطْ!

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَرْأَةَ عَمَلُهَا الْأَسَاسِيُّ فِي الْإِسْلَامِ التَّرْبِيَّةُ وَالتَّعْلِيمُ لِلأَوْلَادِ وَالتَّائِثَةِ، لِأَنَّ لَدَيْهِنَّ قُوَّةَ عَجِيبَةٍ فِي التَّرْكِيزِ وَالْأَدَاءِ مِنْ حَيْثُ التَّرْبِيَّةُ وَالتَّعْلِيمُ وَلَدَيْهِنَّ أَدَاءٌ عَجِيبًا وَنَفْسًا طَوِيلًا وَعَاطِفَةً جَدَّابَةً مَا لَيْسَ لَدَى الرِّجَالِ وَهُمْ مُفْتَقِرُونَ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَقَدْ تَجَمَّعَتْ فِي الْمَرْأَةِ عَوَامِلُ أُسَاسِيَّةٌ لِتَرْبِيَةِ جِيلٍ سَوِيٍّ سَلِيمٍ خَالٍ عَنْ كُلِّ الشَّوَابِ وَالْآفَاتِ، فَلِذَلِكَ اعْتَمَدَ التَّعْلِيمُ الْإِسْلَامِيُّ عَلَى النِّسَاءِ فِي التَّرْبِيَةِ وَتَوْجِيهِ الْأَوْلَادِ.



وَفِي مُقَابِلِ ذَلِكَ فَإِنَّ عَلَى الرَّجَالِ الْعَمَلَ وَتَوْفِيرَ الرَّفَاهِيَّةِ لِعِيَالِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ لَا يُقَصِّرَ فِي حَقِّهِمْ وَأَنْ يَعْمَلَ لَيْلَ نَهَارٍ لِأَجْلِهِمْ، فَعَلَى هَذَا تَعِيشُ الْمَرْأَةُ فِي الْإِسْلَامِ كَمَلَكَةٍ تُصْدِرُ الْقَرَارَاتِ وَعَلَى الرَّجَالِ التَّنْفِيدُ وَالتَّطْبِيقُ!

فهذا المدعي قد لُسع بِثُرَهَاتِ الْعَرَبِ وَشَعَارَاتِهِمُ الْخَفَافَةِ وَالادِّعَاءَاتِ اللَّمَّاعَةِ، فَهُمْ قَدْ أَخْرَجُوا الْمَرْأَةَ بِاسْمِ الْحُرِّيَّةِ مِنَ الْبَيْتِ فَقَدْ أَثْقَلُوا عَلَيْهَا الْأُمُورَ ضِعْفَيْنِ فَصَارَتْ تَعْمَلُ فِي الْبَيْتِ وَخَارِجَ الْبَيْتِ مَعًا، مَعَ كَوْنِهَا لَا يُلْزِمُهَا الْعَمَلُ لَا فِي الْبَيْتِ وَلَا خَارِجَ الْبَيْتِ كَمَا قَالَ بِهِ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ، كَمَا جَاءَ فِي الْمَوْسُوعَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ: "لَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّ الزَّوْجَةَ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَخْدُمَ زَوْجَهَا فِي الْبَيْتِ .. فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ (الشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ) إِلَى أَنَّ خِدْمَةَ الزَّوْجِ لَا تَجِبُ عَلَيْهَا لَكِنَّ الْأُولَى لَهَا فِعْلُ مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ" (١).

ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ فِي نِهَايَةِ كَلَامِهِ مُحَرِّضًا الْمَرْأَةَ عَلَى الرَّجَالِ الشَّرْسِينَ السَّبَّاحِ - كَمَا يُصَوِّرُ الرَّجَالُ -، يَقُولُ لَهُنَّ قُمنَ بِثُورَةٍ ضِدَّ الرَّجَالِ وَحُكْمِهِمُ الْجَائِرِ قَائِلًا: كلمة أخيرة قبل أن أبدأ سرد الأحاديث أقولها للمرأة التي أحبها من كل قلبي، أحبها لأنها أُمِّي وأختي وزوجتي وابنتي وصدِيقتي وحبِيتي وزميلتي ودنيتي كلها: عليك أن تطالبي بحَقِّكَ الذي وهبكَ اللهُ -عزَّ وجلَّ- إِيَّاهِ وَاغْتَنَصِبْهُ مِنْكَ أَصْحَابُ التَّفَكُّيرِ الذِّكُورِيِّ الْمُمَثِّلِ بِرِجَالِ الدِّينِ وَأَتْبَاعِهِمُ الْكَثَرِ. عَلَيْكَ أَنْ تَعْمَلِي وَتَتَعَبِي وَتَجْتَهِدِي لِلْحَصُولِ عَلَى ذَلِكَ، وَاعْلَمِي أَنَّ صَاحِبَ الْحَقِّ هُوَ الْأُولَى بِتَحْصِيلِ حَقِّهِ". ص: (١١٤).

أَقُولُ: لَا أَدْرِي هَلْ يَرَى أَوْزُونُ أَنَّهُ رَجُلٌ أَمْ لَا؟ وَمَنْ أَيْ نَوْعٍ هُوَ؟!

(١) الْمَوْسُوعَةُ الْفَقْهِيَّةُ الْكُوَيْتِيَّةُ (١٩/٤٤)، صَاحِبُ: وَزَارَةُ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الْكُوَيْتِ، الطَّبْعَةُ: (١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، دَارُ السَّلَاسِلِ - الْكُوَيْتِ. وَمِنْ الْأُولَى مُرَاعَاةُ الْعُرْفِ فِي عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي الْبَيْتِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

لا أدري هل الرجل هذا المفترس الذي يُصوره ويُنادي بأعلى صوته لتحرير النساء من جورِه وظلمِه؟! يُمكن أن حال المرأة عنده هكذا والآن هو تائب نادٍم ويظن أن كل الرجال شبّهة!

وبالتالي فإن أوزون قد أعجب بآداب الغرب لحدّ أنه يرى قبحهم حسناً، فلذلك لا يخلج من القول بأن المرأة صديقتُه وزميلتُه وحبّبتُه^(١)، أفي القرآن جواز اتّخاذ الصّدّيقات والزّميلات والحبّيات؟! أكان للرّسول (ﷺ) زميلات وصديقات وحبّيات حتّى يُصرّح به أوزون دون خجل وحياء؟!!

فلا تخفى على مسلم ذي عقل حرمة هذه الأقوال وفحشها وفسادها عقلاً وشرعاً، فيمكن أن هذا الحدّ يكفي للتعرف على هذه الشخصية! ثم بعد ذلك يستند إلى بعض الأحاديث ظنّها أنّها تُسيء للمرأة ومنعتها من حقّها، وهي:

الحديث الأول: الملائكة تلعن المرأة!

عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى ترجع»^(٢).

يعترض أوزون على هذا الحديث بعض الاعتراضات، ويمكن تقسيمها كما هي^(٣):

١ - يقول: الحديث يبيّن بوضوح تام أن الملائكة هي عون الزوج على زوجته، حيث تقوم بلعننها حتى ترجع إذا لم تلي دعوته للفراش، وقد وردت أحاديث مشابهة

(١) لا يقصد من حبّيتِه زوجَه لأنّه بعدَ زوجِه ذكرَها!!

(٢) رواه البخاري (٣٠/٧)، برقم: (٥١٩٤).

(٣) ص: (١١٥).



بمعاني مختلفة وجميعها تؤكد أن الجنس عند المرأة بهيمي مجرد من العواطف والمشاعر الإنسانية وعليها أن تكون جاهزة دومًا عندما يريد لها الزوج وبدون أي تردد أو تدمير. أقول: هذا الرجل لا يخاف الله تعالى فيما ينسبُهُ إلى الأحاديث من المعاني ولا يلتفت إليها هل تقبل تفسيره أم لا؟!

فالحديث معناه أن الرجل إذا أعطى المرأة كل حقوقها ولم يظلمها ووفر لها وسائل العيش وأحسن معها المعاملة، ومع هذا لم تلب المرأة دعوة زوجها للفراش دون عذر، فهذا هو الذي عليه المسلمون جميعًا ولا تجد خلاف ذلك من العلماء الذين يعتد بقولهم! إذا فهل ينكر هذا المعنى عاقل؟!

فلا شك أن هذه المرأة في تلك الحالة التي ليس لها عذر فهي آثمة ظالمة تظلم بعلمها وحليتها فعلى هذا الظلم تستحق اللعن كما قال تعالى في لعن الظالمين: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١٨) هود.

فهذا هو الذي معني بالحديث وكذلك بالنسبة للرجال فإنهم يُشاركونهم في هذا الإثم القطيع إذا لم يعطوا المرأة حقها، ولكن من هنا خصت المرأة بالذكر لأن هذا الامتناع عندهن أكثر وإلا ليس هناك فرق بين المرأة والرجل في شمول الإثم فكل منهما يأتى به، فهذا ما فهمه علماءنا ولم يقل أحد بخلاف ذلك.

٢- قال: وهنا يحق لنا أن نسأل: ما حال الزوجة الراغبة في الجماع التي يعرض زوجها عنها؟! ما هو حكمها؟! ومن سيدعها؟! ومن سيلعن زوجها معها؟! أم أن أنوثتها وعفتها وكمالها وأخلاقها وحياءها ستمنعها من ذلك لتجنب زوجها لعنات الملائكة التي ما عرفناها إلا مسبحة ذاكرة لاسم الله ولاعنة على لسان أبي هريرة!!

أقول: هذا الرجل لا أتصوره ختم القرآن مرة واحدة ولو سريعة في حياته، وإلا لتعرف على أعمال الملائكة المذكورة في القرآن، فالله تعالى قد أعطى الملائكة بعض

الأمور وقد أثبت في كتابه أن لها أعمالاً كما أنها تلعن الكفار، كما جاء في آيات منها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿١١١﴾ البقرة.

وقال: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿٨٧﴾ آل عمران.

وبالتالي فإن الاعتراض على عدم ذكر حال الرجل لماذا لم تذكر في السنة إذا لم يلب دعوة المرأة للفراش، اعتراض رجل لا يدرك شيئاً، وإلا فإن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية قد جاءت عمومًا بالخطاب للأغلبية فمثلاً إذا كان الشيء يتميّز به الرجل أو في الأغلب وهم يتناولونه فالخطاب يأتي بصيغتهم، كما هو الحال في المعاملات والربا، قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ﴿٥٥﴾ النساء.

فمن الحمق إذا قيل بأن الخطاب لا يتعلق بالنساء فهو للرجال فحسب، فكلاهما داخلان في الحكم لكن ذكر الخطاب الوارد بالتذكير دون التأنيث مع كون العرب يستخدمون الخطاب للمذكر عمومًا هو سعة حظ الرجال من المعاملات. وإذا كان الرجل والمرأة مشتركين على حد سواء في الحكم، فيأتي الخطاب لِكِلِيهِمَا، كما قال تعالى في السخرية والاستهزاء بالآخرين: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمٍ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ...﴾ ﴿١١﴾ الحجرات.



وَكَمَا هُوَ الْحَالُ فِي شَأْنِ الْعِبَادَةِ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿٩٧﴾ النحل .

أَمَّا طَلَبُ الْإِتْيَانِ بِكُلِّ خِطَابٍ لِلْجَنَسَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَوْزُونٍ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ ضَرْبٌ مِنَ الْجُنُونِ، لِأَنَّ حِكْمَةَ الشَّارِعِ الْوَجَازَةَ فِي اللَّفْظِ وَالْوُفُورَةَ فِي الْمَعْنَى، فَلَوْ كَانَ كَمَا طَلَبَ هَذَا الرَّجُلُ لَصَارَتْ أَدِلَّةُ التَّشْرِيعِ ضِعْفَيْنِ دُونَ مُبَرَّرٍ فَهَذَا الْحُشْوُ مَحَلُّ الطَّعْنِ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ!

فكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ لِأَنَّ النِّسَاءَ يُعْرَفُ عَنْهُنَّ هَجْرُ الزَّوْجِ كَثِيرًا لِذَلِكَ اخْتِصَّهِنَّ بِالذَّكْرِ، وَهَذَا لِلْحَالَةِ الطَّبِيعِيَّةِ مِنَ الْعَيْشِ بَحِثٌ لَا يَكُونُ لَهَا عُذْرٌ كَالْمَرَضِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلَمْ تُرَدِّ الْمَرْأَةُ الطَّلَاقَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِذِهِ الْحَالَاتِ الْإِسْتِثْنَائِيَّةُ. فَهَذِهِ الدَّقَائِقُ خَافِيَةٌ عَلَى أَهْلِ الْمُنَدَسَةِ لِأَنَّ عَمَلَهُمْ مُبَايِنٌ لِلتَّفْسِيرِ وَالْكَلَامِ فِي الشَّرِيعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي: لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ حَقُّ الصِّيَامِ!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ» ^(١). يَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَائِلًا: "الْمَرْأَةُ هُنَا لَا تَمْلِكُ حَقَّ عِبَادَةِ الصَّوْمِ دُونَ إِذْنِ زَوْجِهَا... وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنْ ^(٢) لَا يُمْكِنُهَا أَنْ تَجْتَهِدَ وَتَزِيدَ فِي عِبَادَةِ صِيَامِهَا إِلَّا بِإِذْنِ مَنْ سَيِّدَهَا (زَوْجِهَا). أَمَّا الزَّوْجُ فَلَا عُذْرَ لَهُ وَلَا حَرَجَ" يَصُومُ وَيَفْطُرُ مَتَى يَشَاءُ وَأُنَى

^(١) رواه البخاري (٣٠/٧)، برقم: (٥١٩٢).

^(٢) لَا أَدْرِي هَلْ هَذَا سَقَطَةٌ أَوْ زَوْنِيَّةٌ أَمْ خَطَأُ الطَّبْعِ، لِأَنَّهُ يُبَغْيَى أَنْ يَكْتُبَ: ﴿لَأَنْهَى﴾، أَوْ يَكْتُبَ ﴿فَأَنْهَى﴾ عَلَى ضَعْفٍ.

شاء وكيفما شاء! مع الإشارة إلى أن المرأة أدنى في ذلك لأنها تحتاج إلى تعويض أيام إفطارها وقت حيضها" ص: (١١٥-١١٦).

أقول: هذا الرجل يتلاعب بالألفاظ والدلالات حسب أهوائه دون الخوف من الله تعالى ولا من سمعته العلمية!

فالحديث دالٌّ على الصيام الثقل لا الفرض لكي لا تسقط الحقوق والواجبات بينهما، وهذا المعنى يظهر خلال استقراء الأحاديث النبوية والوقوف على قوله (ﷺ):

«إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا»^(١). فالمراد من الحديث هو أن تعلم المرأة أن زوجها بحاجة إليها وهو شاهد في البيت، وإلا لو علمت أن زوجها يعمل يومياً وليس بحاجة إليها ولا يكون في البيت، فلا يحتاج إلى الإذن، فهذا الإذن كالمسؤول له وليس بهذه الصورة التي صورها أوزون وجعلها سيِّداً ومملوكاً.

وهذا قد يشتمل على الرجال في إعطاء الحقوق وعدم صيام كثير وقيام طويل بحيث يضيق على زوجته، كما قال رسول الله (ﷺ): (فَإِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَتَمَّ)^(٢).

وقال لعبد الله بن عمرو (ﷺ): (وَإِنَّ لِرَوْحِكَ عَلَيْكَ حَقًّا)^(٣).

فكان سبب ورود هذا الحديث أن نساء عهد رسول الله (ﷺ) كن قائمات الليل وصائمات النهار، فأرشدهن الرسول (ﷺ) إلى عدم الصيام في كل الأيام بحيث لو كان الزوج بحاجة إليهن لا يستطيع أن يأتيهن، وهذا قد حصل للرجال أيضاً كما روي في خبر الرهط الذي جاءه: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: جَاءَ ثَلَاثَةُ

(١) رواه ابن ماجه (٥٩٤/١)، برقم: (١٨٥١)، وحسنه الألباني والأرنؤوط، والسُّنَنِ الْكُبْرَى (٢٦٤/٨)، برقم: (٩١٢٤).

(٢) رواه أحمد في المُسْتَدْرَك (٣٣٥/٤٣)، برقم: (٢٦٣٠٩)، وحسنه الأرنؤوط.

(٣) رواه البخاري (٣٩/٣)، برقم: (١٩٧٥)، وأحمد في المُسْتَدْرَك (٤٥١/١١)، برقم: (٦٨٦٧)، وصححه الأرنؤوط.



رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

وَبِهَذَا تَعْلَمُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْحَدِيثِ الْإِحْتِفَاطُ بِالْحَقُوقِ وَأَدَاؤُهَا وَالْإِتْرَامُ بِهَا، فَهَذَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى الْمُسْلِمِينَ وَكَانُوا يُعْطُونَ النِّسَاءَ حُقُوقَهُنَّ كُلَّهَا.

فَلَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَى أَمْثَالِ هَذَا الرَّجُلِ لِيُعَلِّمَنَا حَقُوقَ الْمَرْأَةِ وَيَتَحَدَّثَ عَنْهَا كَمَا لَتَحَدَّثَ الرَّسُولِيُّ بِاسْمِ شُؤْنِ الْمَرْأَةِ! فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بِجَمِيعِ أَفْرَادِهِمْ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْمُحَدِّثُونَ أَعْظَمَ خَلْقِ اللَّهِ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَرْأَةِ وَتَوْقِيرِهَا، كَمَا رُوِيَ عَنْ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (رَحِمَهُ اللَّهُ): "سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ذَكَرَ أَهْلَهُ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: مَكُنَّا عِشْرِينَ سَنَةً، مَا اخْتَلَفْنَا فِي كَلِمَةٍ"^(٢).

فَهَذَا هُوَ إِمَامٌ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ فِي السُّنَّةِ وَحَامِلٌ لَوَائِهَا، وَهُوَ خَرِيجٌ مَدْرَسَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فَنَحْنُ نَقْتَدِي بِهِ وَنَجْعَلُهُ قَدْوَةً فِي الْفَهْمِ وَالتَّطْبِيقِ، أَمَّا ادِّعَاءَاتُ هَذَا الرَّجُلِ فَلَا يَلُوي إِلَيْهَا إِلَّا أَمْثَالُهُ وَأَشْبَاهُهُ.

وَفِي نِهَايَةِ كَلَامِهِ يَأْتِي بِكَلَامٍ غَرِيبٍ وَاعْتِرَاضٍ ضَعِيفٍ وَهُوَ قَوْلُهُ: "مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ أَدْنَى فِي ذَلِكَ لِأَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى تَعْوِيزِ أَيَّامِ إِفْطَارِهَا وَقَتِ حَيْضِهَا".

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢/٧)، بِرَقْمٍ: (٥٠٦٣).

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٣٢/١١).

أقول: لو كان أوزون مسلماً ما اعترض على إعادة الصوم التي أجمعت الأمة عليها باختلاف مذاهبها ومشاربها دون التكثير من واحد منهم! فالحيض كالسفر والمرض المؤقت للرجل فعليهم جميعاً الإعادة في وقت آخر.

الحديث الثالث والرابع: المرأة كالضلع!

ثم يأتي أوزون بذكر الحديثين وهما:
عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «المرأة كالضلع، إن أقمتهما كسرتهما، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج»^(١).
وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي^(٢) جاره واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً»^(٣).

ثم يعلق عليهما بقوله: " المرأة حسب الحديثين السابقين معوجة لا أمل فيها وعلى الرجل أن يستمتع بها وكأنها قطعة حلوى أو لفافة تبغ أو سيجار فاخر وفيها ذلك العوج" ص: (١١٧).

أقول: من تدبر في أحاديث الرسول (ﷺ) في حق المرأة يرَ بوضوح فضائل كثيرة وكنا قد أتينا ببعضها، وما تركناها فأكثُر وأعظم فهي تُفسد على أوزون تفسيره ووهمه في تصوير هذا الحديث والتعليق عليه، كتقديم الرسول (ﷺ) الأم على الأب

(١) رواه البخاري (٢٦/٧)، برقم: (٥١٨٤).

(٢) قد روي بإثبات الباء على كون لا نافية ويحذفها على كونها ناهية.

(٣) رواه البخاري (٢٦/٧)، برقم: (٥١٨٥).



بِمَرَاتٍ، وَحَبِّهِ الْعَمِيقِ لِخَدِيجَةَ (ﷺ) وَلَا يَنْسَى بَعْدَ مَرُورِ ذَهْرٍ عَلَى وَفَاتِهَا وَيَقُومُ سَرِيعًا لِأَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ الْبَابِ وَقَالَ يُشْبِهُ طَرَقَ خَدِيجَةَ لِلْبَابِ، وَتَقْدِيمِ حُبِّ عَائِشَةَ عَلَى كُلِّ النَّاسِ، وَفِي الرِّجَالِ قَدَّمَ أَبَاهَا وَقَالَ: أَبُوهَا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ مِنَ الرِّجَالِ، فَتَنَسَّبَ الْفَضْلُ مَرَّةً أُخْرَى إِلَى عَائِشَةَ بِإِضَافَةِ اسْمِ أَبِي بَكْرٍ إِلَيْهَا!
فَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ مُتَوَافِرَةٌ لِمَنْ أَرَادَ الْاسْتِزَادَةَ وَمَنْ أَرَادَهَا فَعَلَيْهِ بِكُتُبِ السُّنَّةِ!

يُمْكِنُ أَنْ تُسَائِلَ: فَمَا الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ لِهَذَا الْحَدِيثِ وَمَا الْمُرَادُ بِهِ؟!
أَقُولُ: فِي الْحَدِيثِ تَشْبِيهُ مِنْ الرَّسُولِ (ﷺ) لِلْمَرَأَةِ بِالضَّلَعِ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ لَمْ يُحَسِّنْ فَهْمَهُ كَمَا لَمْ يُحَسِّنْ فِي فَهْمِ تَشْبِيهِ الْأُمَّةِ بِـ (الرَّقْمَةِ) ﴿فِيمَا مَضَى﴾!
أَمَّا وَجْهُ الشَّبَه: بَيْنَ الْمَرَأَةِ وَالضَّلَعِ فَهُوَ الرِّقَّةُ وَسُرْعَةُ الْكَسْرِ لِأَنَّ الضَّلَعَ لَا يُمَكِّنُ تَقْوِيْمَهُ وَإِذَا أُرِدَتْ أَنْ تُقَوِّمَهَا انْكَسَرَتْ، فَهَذَا حَالُ النِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ لِرِقَّتِهِنَّ وَلَطَافَتِهِنَّ لَا يَتَحَمَّلْنَ الشَّدَّةَ وَالتَّضْيِيقَ!

فَلَمْ يَكُنْ وَجْهُ الشَّبَهِ الْعَوَجَ مَهْمَا قَالَ بِهِ النَّاسُ، وَتَفْسِيرُنَا يَنْبَغُ مِنْ قَوْلِهِ (ﷺ) عَنْ النِّسَاءِ وَرِقَّتِهِنَّ وَاعْلَوْ قَدَرِهِنَّ: (وَيَحْكُ ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ) ^(١). فَخِلَالَ هَذَا الْحَدِيثِ تَعَرَّفَ وَجْهُ الشَّبَهِ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ وَهُوَ الرِّقَّةُ وَاللَّطَافَةُ.
وَبِالنَّالِي فَإِنَّ تَفْسِيرَ هَؤُلَاءِ يَخْتَلِفُ تَمَامًا مَعَ قَوْلِهِ (ﷺ): (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ وَلَا أَهَانَهُنَّ إِلَّا لَيْئِمٌ) ^(٢).

^(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٦٤/٢٠)، بِرَقْم: (١٢٧٦١)، قَالَ مُحَقِّقُهُ: إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَالْأَدَبُ الْمَفْرَدُ، ص: (١٤٠)، بِرَقْم: (٢٦٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

^(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ (٦٣٦/١)، بِرَقْم: (١٩٧٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٢/٦)، بِرَقْم: (٣٨٩٥)، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ، وَابْنُ جِبَّانٍ فِي الصَّحِيحِ (٤٨٤/٩)، بِرَقْم: (٤١٧٧)، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَرْنَؤُوطُ، وَكَتَبُ الْعُمَالِ (٣٧١/١٦)، بِرَقْم: (٤٤٩٤١)، الْفَتْحُ الْكَبِيرُ لِلْسَّيُوطِيِّ (٩٦/٢)، بِرَقْم: (٦٢٠٧)، وَكَشَفُ الْخَفَاءِ لِلْعَجَلُونِيِّ (٤٤٢/١)، بِرَقْم: (١٢٣٤).

فَهَلْ يُعْقَلُ أَنَّ الَّذِي يَقُولُ عَنْهُنَّ لَا يُهَيِّنُهُنَّ إِلَّا اللَّئِيمُ وَبِالتَّالِي فَإِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهُنَّ كَالضَّلَعِ فِي الْأَعْرَاجِ؟! كَلَّا بَلْ قَالَ: إِنَّهُنَّ رَقِيقَاتٌ لَطِيفَاتٌ فَلَا سَبِيلَ إِلَى أَنْ تُكْرَهَهَا بِأَنْ تَفْعَلَ كُلَّ مَا يُرِيدُ الزَّوْجُ وَ أَنْ تَصِيرَ كَمَا يُرِيدُ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ وَإِنْ أَكْرَهَهَا الزَّوْجُ كَسَرَهَا كَمَا تَنْكَسِرُ الضَّلَعُ عِنْدَ شِدَّةِ الضَّغْطِ!

فَيُمْكِنُ أَنْ يَأْتِيَ فِي بَالِكِ سَوَالٌ حَوْلَ هَذَا الْجُزْءِ ﴿فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ﴾ وَتَقُولُ: أَلَيْسَ هَذَا إِهَانَةً لِلْمَرْأَةِ وَاحْتِقَارًا لَهَا؟!

أَقُولُ: كَلَّا بَلْ هُوَ مَدْحٌ فَوْقَ مَدْحٍ وَوَصْفٌ فَوْقَ وَصْفٍ! بَلْ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى عِظَمِ مَكَانَتِهِنَّ وَعُلُوِّهَا، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ حَوَاءَ مِنْ ضِلَعِ آدَمَ (ﷺ) لِيَشْعُرَ آدَمُ (ﷺ) وَذَرِيَّتُهُ مَكَانَتَهَا.

يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: كَيْفَ تَوْصَلْتَ إِلَى هَذَا الْجَوَابِ؟ وَمَا الرَّابِطُ بَيْنَ قَوْلِكَ وَالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ؟!

أَقُولُ: الْجَوَابُ يَأْتِي مِنْ عُمُقِ مَعْنَى الْحَدِيثِ، لِأَنَّ الضَّلَعَ تَحْمِي الْقَلْبَ وَكَيَانَهُ عَنْ كُلِّ الْأَعْدَاءِ وَالْآفَاتِ الْخَارِجِيَّةِ فَهِيَ خَيْرُ حِصْنٍ لَهُ وَيَتَحَصَّنُ الْقَلْبُ بِهَا. فَكَذَلِكَ حَالُ الْمَرْأَةِ فَهِيَ كَيَانُ الْأُمَّةِ وَالشُّعُوبِ كَافَّةً فَهِيَ الْمُعَلِّمُ الْأَوَّلُ وَالْمُرَبِّي الْأَقْدَمُ لِكُلِّ الْأَجْيَالِ، فَهِيَ تَحْفَظُ كَيَانَ الْمَجْتَمَعِ وَوُجُودَهُ وَسُلُوكَ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ بِهِمْ قِوَامُ الْمَجْتَمَعِ وَحَيَاتُهُ كَمَا تَحْفَظُ الضَّلَعُ الْقَلْبَ الَّذِي بِهِ كَيَانُ الْإِنْسَانِ وَحَيَاتُهُ!

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى صَرِيحًا فِي التَّوْرَةِ: "فَأَوْقَعَ الرَّبُّ الْإِلَهَ الضَّلَعَ الَّتِي أَخَذَهَا مِنْ آدَمَ امْرَأَةً فَأَتَى بِهَا آدَمَ، فَقَالَ: آدَمُ هَا هَذِهِ الْمَرْأَةُ (١) عَظَمَ مِنْ عِظَامِي وَلَحْمٌ مِنْ لَحْمِي هَذِهِ تُسَمَّى امْرَأَةً لِأَنَّهَا مِنْ أَمْرِي أُخِذَتْ، وَلِذَلِكَ يَتْرُكُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَيَلْزَمُ امْرَأَتَهُ فَيَصِيرَانِ جَسَدًا وَاحِدًا" (١).

(١) كُتِبَ فِي الْمَطْبُوعِ ﴿مَرْءَةً﴾ فَهِيَ خَطَأُ الطَّبْعِ.

(١) سِفَرُ التَّكْوِينِ، إِصْحَاحُ: ٢، رَقْمٌ: ٢١-٢٤، (١١/١)، مَنَشُورَاتُ دَارِ الْمَشْرِقِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانُ، سَنَةُ الطَّبْعِ:

١٩٨٦.



الحديث الخامس:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ»^(١).
مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ مَرْيَمَ خَيْرُ النِّسَاءِ فِي عَصْرِهَا وَ خَدِيجَةُ فِي عَصْرِهَا أَيْضًا.

الحديث السادس:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " كَمُلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ " ^(٢).
يَعْتَرِضُ أَوْزُونٌ عَلَى الْحَدِيثَيْنِ بَعْضَ الِاعْتِرَاضَاتِ، يُمَكِّنُ تَقْسِيمُهَا كَالآتِي ^(٣):

١ - مَا جَاءَ ذَكَرُ فَاطِمَةَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ!

أَقُولُ: قَدْ جَاءَ هَذَا الِاعْتِرَاضُ مِنَ التَّشْكِكِ فِي الرِّوَايَةِ، أَيُّ: أَنَّ الرَّاويَ لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَلَكِنْ لِسَائِلٍ أَنْ يَسْأَلَ أَوْزُونٌ: مَنْ الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَلَيْسَ الرَّاويَ عَلِيًّا زَوْجَ فَاطِمَةَ؟! فَلِمَ لَا يُدْخِلُ فِيهِ اسْمَ فَاطِمَةَ؟! لَأَنَّهُ جَاءَ مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ) فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهِ أَوْ أَنْ يَنْقُصَ!

فَلَوْ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ رَأَى صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ يَوْمًا وَمَرَّ عَلَيْهِ وَلَوْ مُرُورًا سَرِيعًا، لَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ فَضْلُ فَاطِمَةَ كَمَا رَوَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ (رضي الله عنها) فِي فَضْلِهَا:
«يَا فَاطِمَةُ، أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ»^(١).

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨/٥)، بِرَقْمٍ: (٣٨١٥).

^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٥٨/٤)، بِرَقْمٍ: (٣٤١١).

^(٣) ص: (١١٨).

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤/٨)، بِرَقْمٍ: (٦٢٨٥).

فَلَوْ كَانَ أَوْزُونُ مُنْصِفًا عَادِلًا - إِنَّ كَانَ قَدْ قَرَأَ صَحِيحَ الْإِمَامِ - لَمْ يَخَفَ عَلَيْهِ هَذَا
الْبَابُ الَّذِي وَضَعَهُ فِي صَحِيحِهِ: (بَابُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ)^(١).
وَقَدْ أَدْرَجَ تَحْتَهُ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِي فَضَائِلِهَا.

٢ - لَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا اثْنَتَانِ أَمَّا الرِّجَالُ الْكَامِلُونَ فَهُمْ كَثُرُوا.
أَقُولُ: هَذَا خَبَرٌ مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ) فِي وَجُودِ امْرَأَتَيْنِ كَامِلَتَيْنِ فِي عَصْرِهِمَا حَيْثُ
كَانَتِ النِّسَاءُ كَافِرَاتٍ وَكَانَ عَدَدُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجَنَسَيْنِ قَلِيلًا لِلْغَايَةِ، فَهَذَا الْكَمَالُ
الْبَشَرِيُّ هُوَ كَمَالُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالتَّسْلِيمُ لَأَمْرِهِ، فَإِذَا كَانَ أَوْزُونُ لَدَيْهِ مِثَالًا وَدَلِيلًا فِي
وُجُودِ الْكَامِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ فَلَيَاتِ بِهِ، لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) أَعْلَمَ بِعَصْرِهِ مِنْ غَيْرِهِ،
وَأَعْلَمَ بِالْأُمَمِ السَّابِقَةِ مِنْ غَيْرِهِ بِسَبَبِ الْوَحْيِ الْإِلَهِيِّ.

وَبِالتَّالِي فَلَمْ يَنْفِ الرَّسُولُ (ﷺ) الْكَمَالَ لِلنِّسَاءِ مِنْ بَعْدِهِمَا بَلِ الْخُذُوثُ دَلِيلُ
الْإِمْكَانِ كَمَا قَالَ بِهِ الْمَنَاطِقَةُ. يَعْنِي إِذَا كَانَ قَدْ وَجِدَتْ كَامِلَةً فَلَا يَمْتَنِعُ التَّجَدُّدُ
وَالْخُذُوثُ مَرَّةً أُخْرَى. فَعَلَى هَذَا إِنَّ كَانَتِ النِّسَاءُ تَقِيَّاتٍ مُؤْمِنَاتٍ فَهُنَّ أَفْضَلُ بِكَثِيرٍ مِنْ
عِدَّةِ أَصْنَافِ الرِّجَالِ فَهُنَّ أَمْثَالُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَالْخَنَسَاءِ وَزَيْنَبَ الْغَزَالِيَّ وَأَمِينَةَ قُطَيْبٍ،
وغيرهنَّ مِنْ بَوَاسِلِ الْإِسْلَامِ!

نَعَمْ! هُنَّ أَعْظَمُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الَّذِينَ تَلَبَّسُوا بِلِبَاسِ الرُّجُولَةِ، كَمَا قَالَ الْمُتَنَبِّيُّ:

[مِنْ الْوَافِرِ]

وَلَوْ كَانَ النِّسَاءُ كَمَنْ فَقَدْنَا
لَفَضَّلَتِ النِّسَاءُ عَلَى الرِّجَالِ
وَمَا التَّائِيْتُ لِاسْمِ الشَّمْسِ غَيْبٌ
وَلَا التَّذْكَيرُ فَخْرٌ لِلْهِلَالِ
وَأَفْجَعُ مَنْ فَقَدْنَا مَنْ وَجَدْنَا

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٢٩/٥)



قُبِيلَ الْفَقْدِ مَفْقُودَ الْمِثَالِ

أَوْ كَمَا قَالَ ابْنُ هَانِيٍّ الْأَنْدَلُسِيُّ: [مِنْ الْمُتَقَارِبِ]

فَلَوْ جَازَ حُكْمِي فِي الْغَابِرِينَ وَعَدَلْتُ أَفْسَامَ هَذَا الْوَرَى
لَسَمَّيْتُ بَعْضَ النِّسَاءِ الرَّجَالَ وَسَمَّيْتُ بَعْضَ الرَّجَالِ النِّسَاءَ

٣ - يَقُولُ: "أَلَحَقْتُ بِهِمَا عَائِشَةُ حَيَاءً". أَيُّ: إِنَّهَا لَمْ تُذَكَّرْ فِي أَحَادِيثِ الْفَضَائِلِ وَمَا جَاءَ لَهَا فَضْلٌ، وَلَكِنْ اسْتَحْيَاءً أَدْخَلَ الرُّوَاةُ أَوْ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ اسْمَهَا ضِمْنَ مَنْ لَهُ مَنْقَبَةٌ!

أَقُولُ: هَذَا ادِّعَاءٌ مِنْهُ فَالادِّعَاءَاتُ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ كَافَّةً، وَلَا تُحَسَّبُ شَيْئًا إِذَا لَمْ يَأْتِ صَاحِبُهَا بِالْأَدْلَةِ عَلَيْهَا.

٤ - يَعْتَرِضُ أَوْزُونٌ عَلَى تَشْبِيهِ عَائِشَةَ بِالثَّرِيدِ وَيَقُولُ: "عِلْمًا أَنَّ هُنَاكَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَأْكُلُونَ الثَّرِيدَ (فِتْنَةُ اللَّحْمَةِ) وَلَا يَفْضُلُونَهُ أَبَدًا عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ".
أَقُولُ: يَقْصِدُ أَوْزُونٌ مِنَ الْقَوْلِ بَأَنَّ عَائِشَةَ شَبَّهَتْ بِالثَّرِيدِ وَالثَّرِيدُ لَا يُحِبُّهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَصَفًا لَهَا؟!

كَمَا قُلْتُ مَرَّاتٍ وَأَكْرَرُهُ: هَذَا الرَّجُلُ بِحَاجَةٍ إِلَى دِرَاسَةِ مَبَادِي كُلِّ الْعُلُومِ لِأَنَّهُ لَا يَفْهَمُ قَوْلًا عَلَى وَجْهِهِ بَلْ يَفْهَمُ كُلَّ شَيْءٍ مُنْعَكِسًا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَعَلِمَ أَنَّ الْإِنْسَانَ بِطَبِيعَةِ حَالِهِ يُشْتِي عَلَى طَعَامٍ وَيُفْضِلُهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يُفْضِلُ غَيْرَهُ عَلَيْهِ، وَهَنَّاكَ مَنْ لَا يَشْتَهِيهِ وَيَكْرَهُهُ لِحَدِّ إِذَا رَأَاهُ عَلَى الْمَائِدَةِ يَقُومُ فَوْرًا وَلَا يَأْكُلُ شَيْئًا.
فَإِذَا تَكَلَّمَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ وَقَالَ بِشَأْنِهِ أَوْصَافًا وَقَالَ فِيهِ أُبَيَاتًا كَالْفِيَّةِ الْأَنْبُوطِيَّةِ، فَالْعِبْرَةُ بِدَوَقِهِ وَحُبِّهِ لَا بِمَنْ لَا يَشْتَهِي هَذَا الطَّعَامَ، وَإِذَا شَبَّهَ بِهِ أَحَدًا يُنْظَرُ إِلَى حُبِّهِ لِنَعْرِفَ نَظَرَتَهُ فِي هَذَا الطَّعَامِ، وَبَقِيْمَةِ الطَّعَامِ نَعْرِفُ قِيْمَةَ الْمَشَبِّهِ عِنْدَهُ!

فَكَذَلِكَ هُوَ الْحَالُ فِي الْحَدِيثَيْنِ فَالْعِبْرَةُ بِالْمُتَكَلِّمِ - هُوَ الرَّسُولُ (ﷺ) - لَا بِغَيْرِهِ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الثَّرِيدَ وَيُفْضِلُهُ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ، إِذَا لَا اعْتِبَارَ بِقَوْلِ مَنْ لَا يُحِبُّهُ وَلَا يَشْتَهِيهِ!

روى عن ابن عباس (رضي الله عنه) أنه قال: « كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّرِيدُ مِنَ الْخُبْزِ، وَالثَّرِيدُ مِنَ الْحَيْسِ »^(١).

٥ - يقول أوزون: " وأكمل النساء أو أخيرهن لايغني دخولهن الجنة، لهذا نرى السادة العلماء الأفاضل قد ذكروا أسماء العشرة المبشرين بالجنة من الرجال، ولم يضيفوا لهم امرأة واحدة".

أقول: وَقَدْ كُنَّا أَشْرْنَا فِيمَا مَضَى إِلَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ حَصَلَتْ لَهُ هَذِهِ الشُّهُرَةُ لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) عَدَّ أَسْمَاءَهُمْ كُلَّهُمْ فِي وَاقِعَةٍ، كَمَا رَوَى أَهْلُ السُّنَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ " ^(٢).

ولكن قد جاءت مع هذا لحديث أحاديث في بُشْرَى دخول الجنة للرجال والنساء، كما روت أم المؤمنين في حق أمنا خديجة بُشْرَاهَا بِالْجَنَّةِ: (وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ) ^(٣).

^(١) أبو داود (٣/٣٥٠)، برقم: (٣٧٨٣)، الآداب للبيهقي، ص: (١٧٣)، برقم: (٤١٧)، شعب الإيمان (٧٢/٨) برقم: (٥٥١٣)، وفي إسناده رجل مجهول. كَانَ فِي النُّسخَةِ الْمَطْبُوعَةِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ فَأَصْلَحْتُهَا.

^(٢) رواه أحمد (٣/٢٠٩)، برقم: (١٦٧٥)، وقال محققه: إسناده قوي على شرط مسلم، وابن ماجه (١/٤٨)، برقم: (١٣٣)، وصححه الألباني، وأبو داود (٤/٢١٢)، برقم: (٤٦٥٠)، وغيرهم.

^(٣) رواه الترمذي (٥/٧٠٢)، برقم: (٣٨٧٦)، وصححه الألباني، وكذا في مسلم (٤/١٨٨٧)، برقم: (٢٤٣٣)، عن ابن أبي أوفى.



وَكَذَلِكَ جَاءَتْ أَحَادِيثُ أُخَرُ فِي كَوْنِ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفِي الْبُشْرَى بِدُخُولِ أُمِّ حَرَامِ الْجَنَّةِ، وَغَيْرِهَا كَأُمِّ رُمَّانِ بِنْتِ عَامِرٍ وَامْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعَائِشَةَ وَنُسَيْبَةَ بِنْتِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيَّةِ وَأُمِّ أَيَمَنْ بَرَكَهَ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ، وَغَيْرُهُنَّ كَثِيرٌ. ثُمَّ يُعَلِّقُ بِقَوْلِهِ: " وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ السَّيِّدَةَ عَائِشَةَ لَمْ تَوَافِقْ عَلَى هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ حَيْثُ رَأَتْ نَفْسَهَا أَفْضَلَ مِنَ السَّيِّدَةِ خَدِيجَةَ حَسَبَ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثَيْنِ التَّالِيَيْنِ " ص: (١١٩).

الْحَدِيثُ السَّابِعُ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَغَرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشَّدَقَيْنِ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا " (١).

أقول: هذا الحديث لا علاقة له بالأحاديث الأخرى لأنَّ أوزون قد أرادَ من عنوان الموضوع أن يُصوِّرَ بأنَّ المرأةَ ليستَ لها حقوقٌ في الإسلامِ، ولكنَّ أينَ دخولُ هذا الحديثِ معَ هذا المضمونِ؟!!

وبالتَّالِي فإنَّ هذا الحديثَ لا يَطْعَنُ فِي أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يُظْهِرُ عَدَمَ رِضَاهَا مِنْ خَدِيجَةَ وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهَا رَأَتْ نَفْسَهَا فَوْقَ خَدِيجَةَ! وَلَيْسَ فِيهِ مَا يُوحِي بِأَنَّهَا غَيْرُ رَاضِيَةٍ عَلَى أَحَادِيثِ فَضْلِ خَدِيجَةَ وَغَيْرِهَا، بَلْ عَائِشَةُ نَفْسُهَا تَرْوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَمَا نَقَلْنَا آنِفًا. وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ مِنْ تَصَوُّيرَاتِ أَوْزُونَ الْبَاطِلَةَ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى غَيْرَةِ عَائِشَةَ فَقَطْ! وَقَالَ بِأَنَّهَا أَقْلُ سَنَّا مِنْ خَدِيجَةَ وَأَجْهَلُ مِنْهَا!

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩/٥)، بِرَقْمٍ: (٣٨٢١).

والأغرب من ذلك ما جاء به أوزون من الحديث السَّابِعِ فِي فَضْلِ أَمْنَا عَائِشَةَ مِنْ رَوَاتِهَا دُونَ أَيِّ تَعْلِيقٍ!

أَتَصَوَّرُ أَنَّ هَذَا مُحَاوَلَةً مِنْهُ لِلتَّشْكِكِ فِي أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَتَّهَمُهَا بِوَضْعِ الْحَدِيثِ لِصَالِحِ نَفْسِهَا، وَلَمْ يَدْرِ الْمُسْكِينُ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي رَوَاهَا غَيْرُهَا فِي مَنَاقِبِهَا أَكْثَرُ وَأَجْمَعُ وَأَدْلُّ! وَأَعْظَمُ مِنْهَا مَا جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ الْإِفْصَاحُ عَنْ طَهَارَتِهَا وَتَكْذِيبُ الْمُفْتَرِينَ، فَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ آيَةً وَتَكَلَّمَ سُبْحَانَهُ فِي قَضِيَّتِهَا، فَمَنْ يَشُكُّ فِي فَضَائِلِهَا وَدُخُولِهَا الْجَنَّةِ؟!

الحديث الثَّامِنُ: هَلْ حَوَاءُ خَائِتُ آدَمَ؟!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَحْوُهُ يَعْنِي «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا»^(١).

يُعَلِّقُ أَوْزُونُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَائِلًا: " من الناحية العلمية والعملية يخنز اللحم (أي ينتن) وكذلك فالمرأة تخون زوجها كحقيقة علمية وموضوعية -حسب أبي هريرة- فكما أن اللحم ينتن، فإن المرأة تخون" ص: (١٢٠).

أقول: هذا الرَّجُلُ لَهُ مُشْكَلَةٌ كَبِيرَةٌ فِي الْفَهْمِ مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابِ إِلَى هُنَا وَمِنْ هُنَا إِلَى آخِرِ الْكِتَابِ، وَإِلَّا لَعَلِمَ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ - الْخِيَانَةَ - لَا تُحْصَرُ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ بَلْ لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، بَلْ حَتَّى لَمْ تَسْتَخْدِمِ الْعَرَبُ قَدِيمًا هَذِهِ اللَّفْظَةَ لِلْعَلَاقَةِ غَيْرِ الشَّرْعِيَّةِ مَعَ رَجُلٍ آخَرَ، وَاسْتَخْدَمَتْ فِي حَقِّهَا عِبَارَاتٍ أَكْثَرَ تَغْلِيظًا، مِنْهَا: (فُجُورٌ، سِفَاحٌ، دَعَارَةٌ، بَغْيٌ...).

وَبِالنَّالِيِّ فَإِنَّ الْعَرَبَ لَا تُعْطِي اسْمَ الْخِيَانَةِ لِلزَّوْجِ عَلَى عِلَاقَتِهَا غَيْرِ الْمَشْرُوعَةِ إِلَّا مُقَيَّدَةً كَقَوْلِكَ: ﴿الْخِيَانَةُ الزَّوْجِيَّةُ﴾ وَأَشْبَاهِهِ.

(١) رواه البخاري (١٣٢/٤) برقم: (٣٣٣٠).



فَهَذَا الرَّجُلُ بِتَفْسِيرِ الْخِيَانَةِ بِالْخِيَانَةِ الزَّوْجِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ صَارَ جَانِيًا عَلَى الْعِلْمِ إِنَّ كَانَ عَارِفًا أَوْ لَمْ يَعْرِفْ، فَإِذَا كَانَ عَارِفًا فَهُوَ جَانٍ لِلتَّدْلِيلِ وَالْخِيَانَةِ فِي تَفْسِيرِ الْخِيَانَةِ، وَإِذَا لَمْ يَعْرِفْ فَهُوَ جَانٍ لِكَوْنِهِ تَصَدَّى لِتَجْرِيمِ شَيْءٍ جَاهِلًا دُونَ الْبَصِيرَةِ، فَهَذَا يُعَدُّ جَنَائَةً فِي حَقِّ الْمُقَابِلِ!

وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا تَخَافَتْ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَاذْنُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ (الأنفال).

وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ (١٩) غَافِر. وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي حَقِّ امْرَأَتَيْنِ وَهُمَا زَوْجُ نُوحٍ وَلُوطٍ: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ (التحريم).

وغيرها من الآيات القرآنية التي جاءت فيها لفظة الخيانة بمعنى غير ما أتى به أوزون! أفلا يقول لنا: من آية آية من الآيات أتت بمعنى الخيانة الزوجية؟! وهل زوج هذين التبيين الكريمين خائنا خيانة زوجية، حتى يقول الله تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا؟!﴾ وكذلك ما فعله هذا الرجل من تفسير للجزء الثاني بالجزء الأول من الحديث وربطهما معاً فهو باطل محض إما جهل مركب منه وإما تدليس مطبق عليه! لأن الحديث بجزئه الأول يدل دلالة مستقلة فلا يتعلق بالجزء الثاني وكذلك بالنسبة له، فعلى ذلك تفسير: ﴿وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا﴾ بـ ﴿لَوْلَا بَنُو

إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْزِرِ اللَّحْمُ ﴿بَاطِلٌ مُحْضٌ﴾، لَأَنَّ الْجُمْلَةَ الْأُولَى قَدْ عُلِمَتْ تَمَامًا مُنْفَصِلًا عَنِ الثَّانِيَةِ وَمَعْنَاهَا: لَوْلَا احْتِفَاطُ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِاللَّحْمِ لَمْ يَخْزِرْ! أَمَّا الْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ مَعْنَاهَا: لَوْلَا فِعْلُ حَوَاءَ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا. إِذَا لَا عِلَاقَةَ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ مِنْ حَيْثُ تَفْسِيرُ أَحَدَاهُمَا بِالْأُخْرَى وَالرَّبْطُ بَيْنَهُمَا، فَعَلَى هَذَا قَوْلُ أَوْزُونَ: **"فَكَمَا أَنَّ اللَّحْمَ يَنْتَنُ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَخُونُ"** يدلُّ عَلَى عَدَمِ بَصِيرَتِهِ بِدَلَالَاتِ الْأَلْفَافِ.

أَمَّا التَّفْسِيرُ لِهَذَا الْحَدِيثِ فَهُوَ: قَدْ اسْتَعْدَمَ الرَّسُولُ (ﷺ) حَرْفَ ﴿لَوْ﴾ فِي كَلَامِهِ وَهِيَ لِلَامْتِنَاعِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَرْفَ يَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ فَإِنَّهُ إِذَا دَخَلَ عَلَى جُمْلَةٍ أَسْمِيَّةٍ فَتَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرٍ لِيَتِمَّ الْمَعْنَى ^(١)، مَثَلًا، لَوْ قُلْتُ: ﴿لَوْلَا رَحْمَةُ اللَّهِ لَهْلَكْنَا﴾ فَإِنَّ تَقْدِيرَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ هَكَذَا: ﴿لَوْلَا رَحْمَةُ اللَّهِ مَوْجُودَةٌ لَهْلَكْنَا﴾، لِأَنَّ ﴿رَحْمَةً﴾ مُبْتَدَأٌ وَهُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى خَبَرٍ وَهُوَ: ﴿مَوْجُودَةٌ﴾.

فَنَحْنُ عَلِمْنَا حَاجَتَنَا إِلَى التَّقْدِيرِ، وَلَكِنْ كَيْفَ نَضْعُ التَّقْدِيرَ هَلْ حَسَبَ أَهْوَائِنَا أَمْ مَاذَا؟ فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ: يَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى اسْتِقْرَاءِ الْقَرَائِنِ وَالْأَحْوَالِ وَتَتَّبِعِ الْمَقَالِ وَالْمَالِ، وَإِلَّا تَضْطَرُّبُ الْعُقُولُ وَتَتَخَبَّطُ عَلَى الطَّرِيقِ ^(٢)! أَمَّا الْقَرِينَةُ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ فَهِيَ تَتَّبِعُ الْقِصَّةَ كَمَا هِيَ، لَنَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِنَا. فَقِصَّةُ هَذَا الْحَدِيثِ هِيَ:

كَمَا لَا يَخْفَاكُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ مَنَعَ آدَمَ وَزَوْجَتَهُ أَنْ يَأْكُلَا مِنَ الشَّجَرَةِ، وَكَانَ إِبْلِيسُ يُحَاوِلُ جَاهِدًا أَنْ يَأْكُلَا مِنْهَا، فَكَانَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكُونِهِ نَبِيًّا وَالْمَخْلُوقَ

(١) حاشية الدُّسُوقِيِّ عَلَى مُعْنَى اللَّيْبِ (١٥٠/٢)، دَارُ وَمَكْتَبَةُ الْهَلَالِ - بَيْرُوتَ -، ٢٠٠٨ م.

(٢) فَلِذَلِكَ تَجِدُ مُعْظَمَ النُّحَاةِ يَمْتَلِئُونَ بِمَقُولَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ: ﴿لَوْلَا عَلَيَّ لَهْلَكَ عُمَرُ﴾، لِيَعْلَمَ خِلَالَ الْقِصَّةِ التَّقْدِيرُ، فَاصْلُ الْقِصَّةِ أَنَّ عُمَرَ قَدْ أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ فِي مَسْأَلَةِ فَكَانَ عَلَيٌّ مَوْجُودًا فَقَالَ: يَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَتَرَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ رَأْيِهِ وَقَالَ: لَوْ لَا عَلَيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ. أَيْ: لَوْلَا عَلَيٌّ مَوْجُودٌ لَهْلَكَ عُمَرُ. فَعَلَى ذَلِكَ تَعْرِفُ حَاجَةَ الْكَلَامِ إِلَى التَّقْدِيرِ، وَتَعْلَمُ وَضْعَ التَّقْدِيرِ كَيْفَ يَكُونُ!



الْأَوَّلَ وَرَأَى بِأَمِّ عَيْنَيْهِ أَنَّ إِبْلِيسَ اللَّعِينَ لَمْ يَسْجُدْ لَهُ وَعَصَى أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، فَعِنْدَئِذٍ مِنَ الصَّعْبِ أَنْ يَقَعَ فِي مَصِيدَتِهِ فَوْرًا دُونَ تَأْثِيرِهِ وَالْإِتْيَانِ إِلَى حَوَاءَ وَوَسْوَستِهِ لَهَا وَإِقْنَاعِهَا بِالْأَكْلِ، فَصَارَ الْأَمْرُ أَشَدَّ عَلَى آدَمَ إِنْ رَضِيَتْ حَوَاءُ بِالْأَكْلِ.

نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ بَأْتُهُمَا وَقَعَا فِي الْخَطِإِ مَعًا، وَلَا يَقْتَصِرُ الْأَمْرُ عَلَى آدَمَ فَحَسَبُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴿٣١﴾﴾ البقرة.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَسَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِبَدَى لَهِمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٣٢﴾﴾ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٣٣﴾﴾ فَذَلَّلَهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٣٤﴾﴾ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٥﴾﴾ الأعراف.

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي حَمْلِ الْمَعْصِيَةِ عَلَى آدَمَ وَحْدَهُ وَحَصْرِهِ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَوَسَّسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَكَادُمُ هَلْ أَذِلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى ﴿١٢٠﴾﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴿١٢١﴾﴾ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿١٢٢﴾﴾ طه.

فَلَأَنَّ آدَمَ كَانَ نَبِيًّا فَالْأَمْرُ عَلَيْهِ أَثْقَلُ وَأَصْعَبُ فَمَهْمَا أَفْنَعَ إِبْلِيسُ حَوَاءَ فَمَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقْتَنِعَ آدَمُ بَوَسْوَستِهِ، لِأَسْبَابٍ: لِكَوْنِهِ نَبِيًّا فَلَأَجَلَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ يَسْتَحِقُّ اللَّوْمَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ، وَلِكَوْنِهِ رَأَى طُغْيَانَ إِبْلِيسَ وَعَصِيَانَهُ لِأَمْرِ رَبِّهِ وَعَدَمَ سَجُودِهِ لَهُ بِأَمِّ عَيْنَيْهِ فَكَيْفَ يُجِيبُهُ عَلَى أَكْلِ الشَّجَرَةِ؟! وَلِكَوْنِهِ أَوَّلَ الْخَلْقِ فَهُوَ الْأَصْلُ وَحَوَاءُ كَانَتْ تَابِعَةً لَهُ، فَالْأَصْلُ أَحَقُّ بِاللَّوْمِ مِنَ الْفَرْعِ.

فَعَلَى ذَلِكَ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ مِنْهُ أَفْطَعَ وَاللَّوْمُ عَلَيْهِ أَشَدَّ، فَلِذَلِكَ أَفْرَدَ بِالذِّكْرِ.
فَحِلَالٌ ذَلِكَ نَعْرِفُ أَنَّ حَوَاءَ لَمْ تَكُنْ عَوْنًا لِآدَمَ عَلَى تَرْكِ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَقَدْ جَاءَ
هَذَا فِي التَّوْرَةِ: "وَرَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّ الشَّجَرَةَ طَيِّبَةٌ لِلْمَأْكَلِ وَشَهِيَّةٌ لِلْعُيُونِ وَأَنَّ الشَّجَرَةَ
مُنِيَّةٌ لِلْعَقْلِ" ^(١) فَأَخَذَتْ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَكَلَتْ وَأَعْطَتْ بَعْلَهَا أَيْضًا مَعَهَا فَأَكَلَ" ^(٢).
وَلَكِنْ فِي هَذَا النَّصِّ نَجِدُ أَنَّ الذَّنْبَ كُلَّهُ جُعِلَ فِي عَاتِقِ حَوَاءَ دُونَ آدَمَ فَهَذَا إِنْ لَمْ
يَكُنْ مُؤَوَّلًا بِتَأْوِيلٍ سَائِعٍ لِبَاطِلٍ مَحْضٍ لِأَنَّ لِكُلِّهِمَا نَصِيبًا فِي الْمَعْصِيَةِ.
إِذَا عَرَفْنَا أَنَّ حَوَاءَ لَمْ تَكُنْ مُعِينَةً لِآدَمَ عَلَى تَرْكِ الْمَعْصِيَةِ وَهِيَ لَمْ تَكُنْ مَعْصُومَةً حَتَّى
لَا تَقَعَ فِي الْمَعَاصِي، فَإِذَا كَانَتْ حَالُ أَمْنًا حَوَاءَ عَدَمَ الْعِصْمَةِ مِنَ الْآثَامِ، فَكَيْفَ تَأْتِي
الْمَرْأَةُ مِنْ بَعْدِهَا مَعْصُومَةً عَنِ الزَّلَلِ؟!
فَهَا هُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ قَدْ يَلْمَعُ وَيَنْطِقُ قَائِلًا: مَعْنَايَ: ﴿لَوْلَا حَوَاءُ غَيْرُ مُعِينَةٍ لِآدَمَ لَمْ
تَخُنْ أَنْتَى زَوْجَهَا!﴾ أَوْ: ﴿لَوْلَا حَوَاءُ غَيْرُ مَعْصُومَةٍ لَمْ تَخُنْ أَنْتَى زَوْجَهَا!﴾.

أَمَّا مَقُولَةُ أَوْزُونَ: "ومن هي الخائنة للزوج تحديداً؟! من هي خائنة بيت الزوجية؟!
أليست الزانية!! فما رأيك سيدتي المرأة وما هو مبرر صلاتك وصيامك وحجابك
مادمت خائنة لزوجك دوماً" ص: (١٢٠).
أقول: ليس معنى الحديث التصوير المزيّف لأَوْزُونَ، بَلْ هُوَ تَصْوِيرٌ مِنْ نَفْسٍ مَرِيضَةٍ
وَعَقْلٍ خَامِلٍ بِسَبَبِ الشَّهْوَةِ أَوْ غَيْرِهَا، لِأَنَّ الْعَاقِلَ لَا يَذْهَبُ بِالْهُ إِلَى تَفْسِيرِ الْخِيَانَةِ بِهَذَا
التَّفْسِيرِ الْحَسِيسِ لِلْأَسْبَابِ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا، وَبِالتَّالِي لِأَنَّ حَوَاءَ لَوْ فَرَضْنَا أَنَّهَا أَرَادَتْ
الْفَاحِشَةَ - حَاشَاهَا - لَمْ تَجِدْ أَحَدًا غَيْرَ زَوْجِهَا آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِنْسَانٌ آخَرُ، أَفَلَا
يُقَالُ لَنَا: إِنَّهَا تَخُونُ مَعَ مَنْ؟!!

(١) أَي: الْعَقْلُ يُقَرِّرُهُ وَيَقْصِدُهُ.

(٢) سِفَرُ التَّكْوِينِ، الإِصْحَاحُ: (٣)، رَقْمٌ: (٦)، (١١/١).



أَخِيرًا: فَإِنَّ هَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ مُخْتَصًّا بِالنِّسَاءِ فَقَطْ! لِأَنَّ الرِّجَالَ حَالُهُمْ حَالُ النِّسَاءِ فِي الْعِصْيَانِ وَعَدَمِ الْعِصْمَةِ، كَمَا جَاءَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ فِي كَوْنِ بَنِي آدَمَ خَطَاءً!

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعَاشِرُ: أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ الْمَرْأَةُ، وَأَنْهَنَ نَاقِصَاتُ عَقْلِ وَدِينٍ!

عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةٌ مَنِ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مَنِ دَخَلَهَا النِّسَاءُ»^(١).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا»^(٢).

كَمَا رَأَيْتُ فِي الْعُنُونِ فَإِنَّ الْإِعْتِرَاضَ يَكُونُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

١ - أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ.

٢ - إِنَّهِنَّ نَاقِصَاتُ الْعَقْلِ.

٣ - إِنَّهِنَّ نَاقِصَاتُ الدِّينِ.

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠/٧)، بِرَقْم: (٥١٩٦).

^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨/١)، بِرَقْم: (٣٠٤).

هل النساء أكثر أهل النار؟!

أقول: إن هذا الرجل يعرف الجواب جيداً ولديه المعرفة بشرح الحديث وتوجيهه، ولكنه يأبى أن يتبع الحق وليس هذا فحسب بل يمنع غيره من الأجوبة قائلاً: "وهنا نأمل أن لا يعلق أحدهم بأن تعداد النساء في العالم أكثر من الرجال وكذلك سيكون حالهم في النار!! ذلك أن كافة الأحاديث المذكورة لم تتعرض لذلك وإنما أعطيت الأسباب الداعية لكثرة النساء في جهنم من الخيانة إلى كثرة اللعن إلى عدم الكمال إلى الفتنة... وإلى غير ذلك من العيوب والنواقص التي جمعت في المرأة". ص: (١٢١-١٢٢).

أقول: هذا التعليق يبين خيانة هذا الرجل واضحة ويظهر عدم انقياده للحق وتدليسه، لأن هذه الأشياء التي جاء بها لم تكن سبب كثرة دخولهن النار، بل حتى لم يذكر في الحديث سبب موجب للنار وإدخالهن إياها سوى اللعن وكفران العشير! أما كثرة عدد النساء فشيء لا ينكره ذو عقل وهو منطقي لأننا نرى هذه الكثرة في حياتنا اليومية، وقد جاء هذا الرجل بتليبس آخر وهو تجنبه لرواية أبي هريرة (رضي الله عنه)، لأن هذا الحديث يفضحه ويهتك عنه الستر ويبطل سحره!

وقد أفصح الصحابي الجليل أبو هريرة (رضي الله عنه) عن معنى الحديث وشرحه بعد روايته، كما روى عنه الإمام محمد بن سيرين (رضي الله عنه) أنه سئل: الرجال في الجنة أكثر أم النساء؟ فقال أبو هريرة: أو لم يقل أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: «إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر... لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان...»^(١).

كما ترون تفسير أبي هريرة (رضي الله عنه) واستناده إلى حديث آخر لتفسيره، فإن النساء أكثر أهل الجنة أيضاً، فهذا يدل على أن عددهم أكثر من الرجال، فلذلك هن أكثر

(١) رواه مسلم (٢١٧٨/٤)، برقم: (٢٨٣٤).



سُكَّانِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ مَعًا، وَقَدْ نَبَّهَ الشُّرَاحُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فِي كُتُبِهِمْ، وَقَالُوا بِأَنَّهُمْ لَسَنَ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ لِقُبْحِهِمْ وَفَسَادِهِمْ كَمَا أَرَادَ أُوزُونُ تَصْوِيرَهُ.

أَمَّا هَذِهِ الْمَعَاصِي الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّسُولُ (ﷺ) لِئِنَّهُ النَّسْوَانُ عَلَى تَرْكِهَا وَاجْتِنَابِهَا، فَحُنُ نَرَى بَعْضَ الْآثَامِ تَخْتَصُّ بِهِنَّ وَيَأْتِيَنَّهَا أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِنَّ، فَمِثْلُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ فَإِنَّهُ يُرَى مِنْهُنَّ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِنَّ فَأَرَادَ الرَّسُولُ (ﷺ) تَنْبِيهَهُنَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ أُوزُونُ فِي سَبَبِ كَثَرَةِ دُخُولِهِنَّ النَّارَ، لِأَنَّ هُنَاكَ مَنْ يَدْخُلُ مِنْهُنَّ النَّارَ وَيُمْكِنُ أَنْ تَفْعَلَ كَبِيرَةً مِنَ الْكِبَائِرِ كَالْغِيَةِ وَالْتَّمِيمَةِ وَلَا تَكْفُرُ الْعَشِيرُ، فَعَلَى ذَلِكَ تَعْرِفُ أَنَّ الْأَكْثَرِيَّةَ لَا تَتَعَلَّقُ بِكُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَهُوَ كَمَا بَيَّنَّا يَرْجِعُ إِلَى كَثَرَةِ عَدَدِهِنَّ فَلِذَلِكَ هُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَيْضًا!

هَلِ النَّسَاءُ نَاقِصَاتُ الْعَقْلِ؟!

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ قَدْ غَلِطُوا فِي فَهْمِ الْحَدِيثِ وَرَأَوْهُ طَعْنًا فِي الْمَرْأَةِ وَطَالَبُوا بِحَدْفِهِ وَعَدَمِ نَسَبِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) جَهْلًا مِنْهُمْ وَعَدَمَ بَصِيرَةٍ بِالْمَعَانِي وَذَلَالَاتٍ الْأَلْفَافِ!

وَلَكِنْ لَوْ تَدَبَّرُوا فِي سَوَالِ النَّسَاءِ وَجَوَابِ الرَّسُولِ (ﷺ): ﴿قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نَصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا» عَلِمُوا أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) رَبَطَ الْعَقْلَ بِالشَّهَادَةِ لِأَنَّ الْجَانِبَ الْأَهَمَّ فِي الشَّهَادَةِ هُوَ حِفْظُ الْمَشَاهِدِ وَتَصْوِيرُهُ وَتَقَشُّهُ فِي الدَّهْنِ كَمَا هُوَ.

فَحُنُ نَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ شَهَادَةَ الْمَرَأَتَيْنِ مِثْلَ شَهَادَةِ الرَّجُلِ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ تَتَأَثَّرُ بِالْعَوَاطِفِ وَتَأْتِي عَلَيْهِ أُمُورٌ تُؤَثِّرُ عَلَى حِفْظِهَا كَالْحَمْلِ وَالْوِلَادَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ الشَّاقَّةِ، فَلِذَلِكَ نَجِدُ تَفُوقَ الرِّجَالِ عَلَى النَّسَاءِ فِي الْعُلُومِ الَّتِي بِحَاجَةٍ إِلَى الْحِفْظِ!

وَالْعَامِلُ الَّذِي هُوَ أَكْثَرُ تَأْثِيرًا مِنَ السَّابِقِ هُوَ تَأْثِيرُ الْمَرْأَةِ بِالْعَوَاطِفِ وَعَدَمُ اسْتِطَاعَةِ حِفْظِ الْمَشَاهِدِ الْفَظِيَّةِ الْخَطِيرَةِ وَحِكَايَتِهَا كَمَا هِيَ!

فَالْعَاطِفَةُ عَامِلٌ رَّئِيسٌ فِي التَّشْوِيشِ عَلَى حِفْظِهِنَّ لِأَنَّهُنَّ تَحْتَ تَأْثِيرِ وَطْئِهَا، وَإِذَا أَتَتْ عَلَيْهِنَّ حَادِثَةٌ لَا يَقْدِرْنَ عَلَى حِفْظِهَا كَمَا هِيَ أَوْ يُعْبَرْنَ عَنْهَا لِشِدَّةِ فِرْعَنِهَا وَهَلَعِهَا وَفَجَعِهَا! فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى..﴾ (٢٨٢) البقرة.

كَمَا رَأَيْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَيِّنُ السَّبَبَ لِهَذَا وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ (١).

فَعَلَى هَذَا نَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى نَقْصِ الْعَقْلِ هُوَ ﴿الْحِفْظُ﴾ وَلَيْسَ الْإِذْرَاكُ، وَقَدْ جَاءَ هَذَا فِي لُغَةِ الْعَرَبِ وَكَانُوا قَدْ اسْتَحْدَمُوا الْعَقْلَ لِكُلِّ أَنْوَاعِ الْحِفْظِ وَقَدْ جَاءَ فِي شَعْرِهِمْ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ اللَّغَوِيُّ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ (٢): وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْعَقْلُ الْحِفْظُ يُقَالُ عَقَلْتُ دَرَاهِمِي، أَي: حَفِظْتُهَا وَأَنْشَدَ قَوْلَ لَبِيدٍ:

[مِنْ الرَّمْلِ]

وَاعْقِلِي (٣) إِنْ كُنْتُ لَمَّا تَعْقِلِي وَلَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ كَانَ عَقْلٌ

(١) الشَّهَادَةُ نَوْعَانِ:

١ - التَّحْمِيلُ: وَهُوَ قَدْ أَتَاكَ أَمْرٌ فَأَنْتَ بِحَاجَةٍ إِلَى أَخِذِ الشَّاهِدِ وَيَكُونُ شَاهِدًا عَلَى أَمْرِكَ كَالْعُقُودِ وَغَيْرِهَا، فَبِإِذَا هَذِهِ الْحَالَةِ يَذْهَبُ جُلُّ النَّاسِ - مُسْلِمُهُمْ وَكَافِرُهُمْ - بِالرَّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ.

٢ - الْأَدَاءُ: قَدْ حَدَّثَتْ حَادِثَةٌ فَنَحْتَاجُ إِلَى شَاهِدٍ لِيَكُونَ حَاكِهَا كَمَا هِيَ وَيَشْهَدُ عَلَى حَقِيقَتِهَا، فَبِإِذَا هَذِهِ الْحَالَةِ إِذَا كَانَ الشَّاهِدُ امْرَأَةً وَاحِدَةً فَتَقْبَلُ مِنْهَا شَهَادَتُهَا إِنْ كَانَتْ مِمَّنْ تُقْبَلُ مِنْهَا الشَّهَادَةُ، وَتُرَدُّ إِلَى صَاحِبِ الْحَقِّ حَقُّهُ كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي شَهَادَتِهَا فِي الرِّضَاعِ لِأَنَّهَا لَا تَنْسَى أَحَدًا أَرْضَعَتْهُ وَلَوْ أَتَى عَلَيْهِ ذَهْرٌ.

(٢) الْفُرُوقُ اللَّغَوِيَّةُ لِأَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ، ص: (٨٣)، حَقَّقَهُ وَعَلَقَ عَلَيْهِ: مُحَمَّدٌ إِبرَاهِيمُ سَلِيمٌ، النَّاشر: دَارُ الْعِلْمِ وَالثَّقَافَةِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الْقَاهِرَةُ - مِصْرَ.

(٣) وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةِ بَوَاوِ الْعُطْفِ (وَاعْقِلِي) وَقَدْ جَاءَ دُونَهَا (إِعْقِلِي)، فَبِإِذَا الْأَوَّلَى تُجْعَلُ الْهَمْزَةُ هَمْزَةً وَصَلٍ وَفِي الثَّانِيَةِ تُجْعَلُ هَمْزَةُ قَطْعٍ مُرَاعَاةً لِلْوِزْنِ.



وَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَتَّبَعَ اللَّفْظَ الْوَاحِدَ الْمُسْتَعْدَمَ فِي كَلَامِ شَخْصٍ وَاحِدٍ عِنْدَمَا نُرِيدُ تَفْسِيرَ كَلَامِهِ لِنَفْهَمَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَعِنْدَمَا نُرِيدُ تَفْسِيرَ لَفْظَةِ ﴿الْعَقْلُ﴾ فَعَلَيْنَا بِالرُّجُوعِ إِلَى بَاقِي أَقْوَالِ الرَّسُولِ (ﷺ) لَكِي نَقِفَ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ وَمَدْلُولَاتِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، لِيَتَبَيَّنَ لَنَا: هَلْ لَهَا مَعْنَى وَاحِدٌ أَمْ لَهَا مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٌ!

وَقَدْ جَاءَ الْعَقْلُ بِمَعْنَى الْحِفْظِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ (رضي الله عنه) قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ^(١) مِنْ ذَلِكَ»^(٢).

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ (رضي الله عنه): عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: "عَقَلْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَ مَثَلٍ"^(٣).

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (رضي الله عنه): "عَقَلْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَوَاتٍ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ"^(٤).

فَلَوْ تَدَبَّرْتَ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ وَغَيْرَهَا لَرَأَيْتَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي اسْتِخْدَامِ الْعَقْلِ لِلْحِفْظِ^(٥)!

(١) يَا اللَّهُ فَهَذَا حَالُ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ (ﷺ) الْقَائِدُ الْأَكْبَرُ وَالنَّبِيُّ الْمُرْسَلُ وَأَعْظَمُ مَنْ فِي الْأَرْضِ إِطْلَاقًا، يُدَاعِبُ طِفْلًا صَغِيرًا وَيَمَازِحُهُ، فَمَتَى يَفِيقُ الْغَافِلُونَ مَتَى عَنْ سُبَاتٍ إِعْجَابِهِمْ بِالْغُرَبِ وَنَسِيَانِ تِلْكَ الْمَعَالِمِ الْعَلِيَّةِ؟! وَبِالتَّالِيِ فَمَتَى يَقْتَدِي الْعُلَمَاءُ وَالْمَشَايخُ وَالِدُّعَاةُ بِهِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ؟! وَمَتَى يَتَعَلَّمُ الْمَسْؤُولُونَ مِنْهُ الْإِهْتِمَامَ بِغَيْرِهِمْ!

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦/١)، بِرَقْم: (٧٧).

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣٤١/٢٩)، بِرَقْم: (١٧٨٠٥).

(٤) فَوَائِدُ الْإِمَامِ الْفَاكِهِيِّ، ص: (٢٧٥)، بِرَقْم: (١٠٣).

(٥) الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ (٧٨/٣)، بِرَقْم: (٢٧١٤)، الدَّعَوَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ (٥٥٤/١)، بِرَقْم: (٤٣٠)، مُخْتَصَرُ قِيَامِ اللَّيْلِ لِلْمَرْوَزِيِّ، ص: (٣٢)، بَابُ مَا يُدْعَى بِهِ فِي قُتُوتِ الْوُثْرِ، السَّنَنُ الصُّغْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ (١٦٨/١)، بِرَقْم: (٤٣٥).

فَتَفْسِيرُ الْعَقْلِ بِالْحِفْظِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ لِأَنَّهُ يَتَنَاسَبُ مَعَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فِي الشَّهَادَةِ، وَمَعَ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ فِي بَدَائِيهِ يَتَكَلَّمُ عَنْ شَيْئَيْنِ كَمَا جَاءَ: ﴿تُكْثِرُونَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرُونَ الْعَشِيرَ﴾، فَهَذَا الدَّنْبَانِ لَا يَأْتِيهِمَا أَحَدٌ إِلَّا بَعْدَ نَسْيَانِ الْفَضْلِ وَهَذَا ضِدُّ الْحِفْظِ وَالْبَقَاءِ فِي الدَّهْنِ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مَنَا تَفَكَّرَ فِي فَضْلِ أَحَدٍ لَا يَكْفُرُ نِعْمَهُ وَلَا يَلْعَنُهُ!

وَبِالنَّالِي فَإِنَّ الْإِمَامَ النَّوَوِيَّ (رحمته الله) نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ وَقَالَ: "أَيُّ: أَتُهُنَّ قَلِيلَاتُ الضَّبْطِ" (١). وَكَذَا يَنْقُلُ عَنِ الْإِمَامِ الْمَازَرِيِّ (رحمته الله) الْمَقَالَ نَفْسَهُ. يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: لِمَاذَا هَذَا التَّشَدُّدُ عَلَى النِّسَاءِ فِي الشَّهَادَةِ؟ أَقُولُ: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ فَحَسَبُ بَلِ التَّشَدُّدُ فِي حَقِّ الرِّجَالِ أَكْثَرُ وَأَغْلَظُ وَ أَشَدُّ لِأَنَّ الرِّجَالَ فَوْقَ الْحِفْظِ مُطَالِبُونَ أَيْضًا بِاجْتِنَابِ الْكِبَائِرِ وَعَدَمِ الْإِصْرَارِ عَلَى الصَّغَائِرِ، فَإِذَا حَصَلَ لَهُ كَذِبٌ تَبَطَّلَ شَهَادَتُهُ فَلَا تُقْبَلُ، وَمِنْ الْعَجِيبِ أَنَّكَ لَا تَرَى فِي كُتُبِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ مُتَّهَمَاتٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا الْيَسِيرَ النَّادِرَ (٢)، وَبِالْعَكْسِ تَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الرِّجَالِ الْمَجْرُوحِينَ الْمَتْرُوكِينَ لِلْكَذِبِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْخَوَارِمِ!

(١) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٦٦/٢).

(٢) وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْمِيُّ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ فِي مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ (٦٠٤/٤): "وَمَا عَلِمْتُ فِي النِّسَاءِ مَنْ أَتَّهَمَتْ وَلَا مَنْ تَرَكُوها". اهـ يَعْنِي: تَرَكُوا الرِّوَايَةَ عَنْهَا، فَهَذَا الْقَوْلُ غَيْرُ مُسْلِمٍ لِأَنَّ هُنَاكَ بَعْضَ النِّسَاءِ قَدْ تُكَلِّمُ فِيهِنَّ، كَمَا تُكَلِّمُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَمْرَاقٍ اسْمُهَا ﴿رَابِعَةٌ﴾، سَوَالَاتُ الْأَجْرِيِّ أبا دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيَّ، ص: (٣٢١)، ط: الْجَامِعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ جَاءَ الْأِسْمُ مُحَرَّفًا وَجُعِلَ ﴿أَرْبَعَةٌ﴾ فِي الْمَتْنِ، وَقَدْ جَاءَ بِهِ الْمُحَقِّقُ مَرَّةً أُخْرَى صَحِيحًا فِي هَامِشِ صَفْحَةٍ (٣٢٦)، يُمَكِّنُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا دَاوُدَ أَرَادَ بِهَا رَابِعَةَ الْعُدُوِّيَّةِ الْعَابِدَةِ، لِأَنَّهُ قَرَنَهَا بِبَعْضِ الْعِبَادِ الْآخَرِينَ، وَالسَّبَبُ فِي هَذَا الْحُكْمِ عَلَيْهَا: مَا يُقَالُ عَنْهَا مِنْ الْحُلُولِ وَالْإِتِّحَادِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِحَالِهَا (وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ!!)، وَمَنْ الْعَجِيبُ أَنَّ الْإِمَامَ الدَّهْمِيَّ قَدْ نَقَلَ هَذَا فِي الْمِيزَانِ (٦٢/٢)، وَكَذَلِكَ الدَّهْمِيُّ نَفْسَهُ نَقَلَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦١٨/١٦)، بِرَقْم: (٧٧٥٣): "سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: أُمُّ غَمَرٍ بِنْتُ أَبِي الْغَضَنِ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ" ط: د. بشار عواد، فَإِنَّ هُنَاكَ بَعْضَ مَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ مِنَ النِّسَاءِ لَكُنَّ قَلِيلَاتٌ جِدًّا، لَوْ لَمْ يَكُنْ خَشْيَةُ التَّطْوِيلِ لَدَكَرْتُ أَسْمَاءَهُنَّ.



أَخِيرًا: فَلَوْ كَانَ النِّسَاءُ نَاقِصَاتِ الْعَقْلِ، لَمْ تَجْتَمِعِ الصَّحَابَةُ حَوْلَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَاسْتَفْتَاهِنَّ، فَلَوْ كُنَّ نَاقِصَاتِ الْعَقْلِ لَمْ يَسْتَشِرْهُنَّ الرَّسُولُ (ﷺ) فِي قَضَايَا الْأُمَّةِ الْمَصِيرِيَّةِ كَاسْتِشَارَتِهِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أُمَّ سَلَمَةَ (رضي الله عنها) فِي الْحَدِيثِ!

فَلَوْ كُنَّ نَاقِصَاتِ الْعَقْلِ لَمْ يَكُنِ الْمُصْحَفُ الْوَحِيدُ عِنْدَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةَ (رضي الله عنها) ^(١)!

فهذه وغيرها من الأمور تُبَيِّنُ رُقْيَى عَقْلِ الْمَرْأَةِ وَتَقْرِيرَ الْإِسْلَامِ لِعَقْلِهَا وَاحْتِرَامَهُ لَهَا.

هَلِ النِّسَاءُ نَاقِصَاتُ الدِّينِ؟!

وَهَذَا الْجُزْءُ قَدْ غَلِطَ بَعْضُ النَّاسِ فِي فَهْمِهِ وَمَا فَهَمَهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ لِأَنَّ جَهْلَهُ بِالشَّرِيعَةِ مُرَكَّبٌ، فَلَيْسَ إِلَى إِفْهَامِ هَؤُلَاءِ مُرَكَّبٌ، وَلَكِنْ إِبْطَالُ مَا جَاءُوا بِهِ لِأَجْلِ إِخْوَانِنَا لَنَا مَطْلَبٌ!

فَقَدْ بَيَّنَّ الرَّسُولُ (ﷺ) أَنَّهُنَّ نَاقِصَاتُ الدِّينِ لِأَجْلِ تَرْكِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ كَمَا قَالَ:

﴿أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ دِينِهَا»﴾،

فَهَلْ تَكُونُ الْمَرْأَةُ آثِمَةً بِتَرْكِهَا؟ كَلَّا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَلَّفَهُنَّ بِتَرْكِ هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ وَلَا تَكْلِيفَ عَلَيْهِنَّ فِي فِعْلِهِمَا، وَلَيْسَ وَقُوعُهُنَّ فِي الْحَيْضِ تَحْتَ قُدْرَتِهِنَّ وَسَيَطَرَتِهِنَّ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي عَدَمِ مُوَاخَذَةِ أَصْحَابِ الْأَعْدَارِ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة). أَهْنَاكَ مَنْ يَقُولُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ بِأَنَّ الْمَرْأَةَ آثِمَةٌ؟!

لِكُلِّ هَذِهِ التَّسَاوُلَاتِ أَقُولُ: كَلَّا أَنْ يَقُولَ الرَّسُولُ (ﷺ) شَيْئًا يُخَالِفُ مَا جَاءَ بِهِ صَرِيحُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلَكِنَّ الْمَشْكَلَةَ عِنْدَ فَهْمِ هَؤُلَاءِ الْمُعْتَزِّضِينَ وَلَا يَفْهَمُونَ الْحَدِيثَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُفْهَمَ، لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) قَصَدَ مِنْ نَقْصِ الدِّينِ نَقْصَ الْأَعْمَالِ دُونَ الْإِيمَانِ وَالِدِّينِ بِالْمَعْنَى الَّذِي تَعْرِفُهُ الْعَامَّةُ مِنَ النَّاسِ.

^(١) وَهِيَ مُبَشِّرَةٌ بِالْجَنَّةِ أَيْضًا!

فالنساء في هذه الحال تقوم بالعبادة أقل من الرجال، لأنها لا تُصلي ولا تصوّم، وهذا ليس نقصاً لشأنها ولا عيباً فيها، لأنهن كباقي أصحاب الأعدار، كما قال الله تعالى فيهم: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَْعَذِبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٧) الفتح. وكما رأينا فإن أصحاب الأعدار لا لوم عليهم، ولكنهم لا يعملون ما يعملونه غيرهم كالجهاد للأعمى وغيره من العبادات التي لا يطالب بفعلها، فهو أقل تكليفاً من غيره ولا لوم عليه في الدنيا ولا عذاب في الآخرة، ولكن في عمله نقصاً. وقد جاءت في أحاديث كثيرة تسمية الأعمال الصالحة بالإيمان، مثل حديث وفد عبد القيس: عن ابن عباس (رضي الله عنه): عن النبي (ﷺ) قال: "أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله، وشهادة أن لا إله إلا الله - وعقد يده هكذا - وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن..." (١).

كما ترون الحديث فإن الرسول (ﷺ) قد فسر الإيمان بالعمل الصالح وهو الصلاة والزكاة من العمل البدني - عمل الجوارح -!

ولم يفهم العلماء أن معناه لوم النساء وتغييرهن على هذا، كما قال الحافظ ابن حجر (رحمته الله): "وليس المقصود بذكر النقص في النساء لومهن على ذلك" (٢). وقال الإمام بدر الدين العيني (رحمته الله): "فإن قلت: أليس ذلك ذماً لهن؟ قلت: لا وإنما هو على معنى التعجب بأنهن مع اتصافهن بهذه الحالة يفعلن بالرجل الحازم كذا وكذا" (٣). وليس هذا فحسب بل قال بأنها ثاب على هذا الترك: "ينبغي أن يُثاب"

(١) رواه البخاري (١٠٥/٢)، برقم: (١٣٩٨). وفي غيره من الأبواب، ومسلم (٤٦/١)، برقم: (١٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٤٠٦/١).

(٣) عمدة القاري لبدر الدين العيني (٢٧٢/٣).



عَلَى تَرْكِ الْحَرَامِ " (١).

وَنَجْعَلُ مِسْكَ كَلَامِنَا مَا قَالَهُ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ (رحمته الله): " فَإِنَّ الدِّينَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ مُشْتَرِكَةٌ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ (٢) وَقَدْ قَدَّمْنَا أَيْضًا فِي مَوَاضِعَ أَنَّ الطَّاعَاتِ تُسَمَّى إِيمَانًا وَدِينًا وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَتُهُ زَادَ إِيْمَانُهُ وَدِينُهُ وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَتُهُ نَقَصَ دِينُهُ ثُمَّ نَقَصَ الدِّينَ قَدْ يَكُونُ عَلَى وَجْهِ يَأْتُمُّ بِهِ كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ الصَّوْمَ أَوْ غَيْرَهُمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ بِلا عُذْرٍ وَقَدْ يَكُونُ عَلَى وَجْهِ لَا إِثْمَ فِيهِ كَمَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ أَوْ الْغَزْوَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ لِعُذْرٍ وَقَدْ يَكُونُ عَلَى وَجْهِ هُوَ مُكَلَّفٌ بِهِ كَتَرَكَ الْحَائِضُ الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ " (٣).

فَمِنْ خِلَالِ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ نَعْرِفُ مَعْنَى الْحَدِيثِ وَأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ نَقْصِ الْإِيمَانِ نَقْصُ الْأَعْمَالِ، وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ أَمْثَلَةٌ عَلَى تَسْمِيَةِ الْأَعْمَالِ بِاسْمِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالدِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى بَأَنَّهُ هُوَ الدِّينُ الْقَيِّمُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ البينة.

أَخِيرًا: فَأَنَا مَا رَأَيْتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَيْبًا وَلَا شَيْئًا يُلْحِقُ الْمَرَأَةَ، وَلَكِنْ اتَّضَحَ لِي خَطَأُ الْمُعْتَزِلِينَ الْمُشَكِّكِينَ، وَتَبَيَّنَ سَقَمُ فَهْمِهِمْ وَقَلَّةُ بَصَاعَتِهِمْ فِي الْمَقُولِ وَالْمَنْقُولِ، وَالْحُكْمُ رَاجِعٌ إِلَيْكُمْ فَاحْكُمُوا بِمَنْطِقِكُمْ وَحَكِّمُوا عُقُولَكُمْ!

(١) نَفْسُ الْمَصْدَرِ (٢٧٢/٣).

(٢) رَاجِعْ: (١٤٥/١)، فِي الْكِتَابِ نَفْسُهُ فَهُوَ مُهِمٌّ لِلْغَايَةِ.

(٣) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٦٨/٢).

الحديث الحادي عشر: الشُّومُ في المرأة!

إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّمَا الشُّومُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ" ^(١).

يُعلّق على هذا الحديث قائلاً: "المرأة مصدر شوم وهي تتساوى في ذلك مع الحيوان (الفرس) والجماد (الدار)". ص: (١٢٢).

أقول: لم يكن أوزون أميناً فيما سبق حتى يُطالبه الآن بالأمانة العلمية والمنهجية في الكتابة، وبالتالي فلم يأت بأسماء الأبواب التي أورد الإمام البخاري تلك الأحاديث تحتها حتى يحكم القارئ بنفسه عليها، وهذا الحديث جاء بالفاظٍ ورواياتٍ كما سنورد بعضها فيما يأتي.

ولكن قبل الكلام على صلب الموضوع كان بودّي أن أنبه القراء الأفاضل على أن الشُّوم لا وجود له في الإسلام ولا يُقرّر معنى الشُّوم - كون الشيء يُسبب الضرر بنفسه - وقد جاءت في نفي الشُّوم أحاديث مرويّة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ... وَفَرٌ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ» ^(٢).

وقد روى أنس بن مالك (رضي الله عنه): "لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ" ^(٣).

وروى عبد الله بن عمر (رضي الله عنه): «عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرُوا الشُّومَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَانَ الشُّومُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ» ^(٤). وقد اتّنا من قبل بعض الأصحاب روايات عن الرسول (ﷺ) تُقرّر المعنى نفسه، منها:

^(١) رواه البخاري (٢٩/٤)، برقم: (٢٨٥٨).

^(٢) رواه البخاري (١٢٦/٧)، برقم: (٥٧٠٧).

^(٣) رواه البخاري (١٣٥/٧)، برقم: (٥٧٥٦).

^(٤) رواه البخاري (٨/٧)، برقم: (٥٠٩٤)، ومسلم (١٧٤٨/٤)، برقم: (٢٢٢٥).



- ١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ»^(١).
- ٢ - أَخْبَرَ أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الرَّبْعِ، وَالْخَادِمِ، وَالْفَرَسِ»^(٢).
- ٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا طَيْرَةَ، وَالطَّيْرَةَ عَلَى مَنْ تَطِيرَ، وَإِنْ تَكُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ وَالْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ " ^(٣).
- ٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ " ^(٤).

فهذه الروايات تُفسَّرُ هذا الحديث الشريف الذي اعترضَ عليه أوزونٌ، وتُبينُ أنَّ الشُّومَ ليسَ في شيءٍ وليسَ له أصلٌ ووجودٌ وإنَّ كانَ في شيءٍ يكونُ في المرأةِ! أي: على سبيلِ الفرضِ لو كانَ في شيءٍ يكونُ في هذه الأشياءِ التي ذكرها الرسولُ (ﷺ) لأنَّ هذه الأشياءَ - المرأةَ والدَّارَ والفَرَسَ - تقعُ عليها العينُ وترغبُ النفوسُ فيها، وتريدُها وتطلبُ نيلَها، لأهميَّتها وحاجةِ النَّاسِ الماسَّةِ إليها.

لأنَّ المرأةَ حياةٌ وسكينةٌ في البيتِ ويَطيبُ بها العيشُ وهي شريكةُ الزوجِ وقُرَّةُ عينِهِ، فإذا كانتِ المرأةُ هكذا فيمكنُ أن تُصابَ بالعينِ ويأتي منها الشُّومُ.

وهذا أيضًا بالنسبةِ للدَّارِ والفَرَسِ^(١)، فإذا كانَ الإنسانُ ذا دارٍ جميلةٍ وبيتٍ راقٍ في كثيرٍ من المجتمعاتِ يكونُ محلَّ كلامِ النَّاسِ وذكرِهِمْ لَهُ، فيمكنُ أن يُصابَ بالعينِ

^(١) رواه البخاري (٢٩/٤)، برقم: (٢٨٥٩).

^(٢) رواه مسلم (١٧٤٨/٤)، برقم: (٢٢٢٧).

^(٣) صحيح ابن حبان (٤٩٢/١٣)، برقم: (٦١٢٣)، وقال مُحَقِّقُهُ: إسناده حسنٌ، وكذلكَ وافقه الأرنؤوطُ في

حاشية المسند (١٦٠/٤٣)، وصحَّحه الألبانيُّ في مَوَارِدِ الظَّمانِ (٣٨/٢)، برقم: (١١٩٥)، وشرح مشكل الآثارِ

للطَّحاوي (٩٨/٦)، برقم: (٢٣٢٣).

^(٤) المُستَد (٢٦٩/١٥)، برقم: (٩٤٥٤)، وقال مُحَقِّقُهُ: حديثٌ صحيحٌ.

وَيَأْتِي مِنْهُ الشُّؤْمُ، فَعَلَى هَذَا إِمَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ صَالِحَةً فِي ذَاتِهَا وَتَفْسُدُ بِسَبَبِ الْعَيْنِ، أَوْ إِمَّا الْمُرَادُ بِأَنَّ فِي بَعْضِ أَجْنَاسِهَا فَسَادًا ابْتِدَاءً، وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنْهُ كُلُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ^(٢).

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنه) وَاضِحًا فِي إِنْكَارِ وجودِ الشُّؤْمِ فِي شَيْءٍ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ» ^(٣).
وَكَذَلِكَ الْعُلَمَاءُ وَالشُّرَاحُ لَمْ يَفْهَمُوا غَيْرَ هَذَا الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ (رحمته الله):
"وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ» فَإِنَّهُ لَمْ يُثَبِّتْ بِذَلِكَ صِحَّةَ الطَّيْرِ، بَلْ إِنَّمَا أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ذَلِكَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي هَذِهِ الثَّلَاثِ، وَذَلِكَ إِلَى التَّنْفِي أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْإِيجَابِ، لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: إِنْ كَانَ فِي هَذِهِ الدَّارِ أَحَدٌ فَرَيْدٌ، غَيْرُ إِثْبَاتٍ مِنْهُ أَنَّ فِيهَا زَيْدًا، بَلْ ذَلِكَ مِنَ التَّنْفِي أَنْ يَكُونَ فِيهَا زَيْدٌ، أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْإِثْبَاتِ أَنَّ فِيهَا زَيْدًا".

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ (رحمته الله): "فَلَمْ يُخْبِرْ أَنَّهَا فِيهِنَّ، وَإِنَّمَا قَالَ إِنْ تَكُنْ فِي شَيْءٍ فَفِيهِنَّ أَيُّ: لَوْ كَانَتْ تَكُونُ فِي شَيْءٍ، لَكَانَتْ فِي هَؤُلَاءِ، فَإِذَا لَمْ تَكُنْ فِي هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَلَيْسَتْ فِي شَيْءٍ" ^(١).

^(١) وَسَائِلُ التَّقَلُّبِ فِي يَوْمِنَا الْحَاضِرِ!

^(٢) التَّقُولُ الَّذِي نَقَلَهُ ابْنُ أَخِي الشَّيْخِ مَرْوَانُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَنَّ مُرَادَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَقْرَبُ إِلَى نَفْيِ الشُّؤْمِ عَنِ الْمَرْأَةِ لَا إِلَى إِثْبَاتِهِ فَقَوْلُ رَاجِحَةٍ وَأَضْيَفُ قَائِلًا: وَقَدْ وَرَدَ مِنْ طُرُقٍ لَا تَخْلُو مِنْ مَقَالٍ لَعَلَّهَا تَعْتَصِدُ بِبَعْضٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَرَى رَأْيًا آخَرَ إِذْ أَلَّهَا بَيِّنَتْ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ شَطْرًا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، إِذْ أَخْبَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ ذَلِكَ، فَلَمْ يَسْمَعْ أَبُو هُرَيْرَةَ الشَّطْرَ الْأَوَّلَ مِنَ الْحَدِيثِ وَلَكِنْ يُشْكَلُ عَلَى قَوْلِ عَائِشَةَ رَوَايَةُ صَحَابَةِ آخَرِينَ وَأَفْقُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رَوَايَتِهِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا جَمِيعًا سَمِعُوهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ وَعَلَى آيَةٍ حَالٍ فَاقُولُ الْحَفَاطُ الْأَعْلَامُ كَمَا ذَكَرَهَا الشَّيْخُ مَرْوَانُ أَقْوَى وَأَبْلَغُ فِي الرَّدِّ عَلَى أَمْثَالِ الْمُسْكِينِ أَوْزُونَ. الشَّيْخُ د. مُحَمَّدُ الْبَرْزَنْجِي.

^(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٨/٧)، بِرَقْم: (٥٠٩٤)، وَمُسْلِمٌ (١٧٤٨/٤)، بِرَقْم: (٢٢٢٥).



وَقَالَ الْإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ (رحمته الله): "الْيُمْنُ وَالشُّؤْمُ عَلَامَتَانِ لِمَا يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ الثَّلَاثَةُ ظُرُوفٌ جُعِلَتْ مَوَاقِعَ لَأَقْصِيَّةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَنْفُسِهَا وَطَبَائِعُهَا فِعْلٌ وَلَا تَأْتِي فِي شَيْءٍ، إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ أَعَمَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي يَقْتَنِيهَا الْإِنْسَانُ، وَكَانَ فِي غَالِبِ أَحْوَالِهِ لَا يَسْتَغْنِي عَنْ دَارٍ يَسْكُنُهَا، وَزَوْجَةٍ يَعَاشِرُهَا، وَفَرَسٍ مُرْتَبِطَةٍ، وَلَا يَخْلُو عَنْ عَارِضٍ مَكْرُوهٍ فِي زَمَانِهِ أُضِيفَ الْيُمْنُ وَالشُّؤْمُ إِلَيْهَا إِضَافَةً مَكَانٍ، وَهُمَا صَادِرَانِ عَنْ مَشِيئَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -" (٢).

وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ تَفْسِيرُ الْحَدِيثِ السَّابِقِ وَمَا قُلْنَا مِنْ فِسَادِ بَعْضِ الْأَجْنَاسِ دُونَ كُلِّهَا، كَمَا رُوِيَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ: الْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ" (٣).

فَعَلَى هَذَا الْحَدِيثِ نَسْتِطِيعُ أَنْ نَقُولَ بَأَنَّ الْمَعْنَى هُوَ الْأَذَى وَالْقُبْحُ الَّذِي يَأْتِي عَنْ طَرِيقِ فِسَادِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِأَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) قَدْ ذَكَرَهَا وَاصِفًا وَمُقَيِّدًا لِلْعُمُومِ الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ الْأَثَرُ الْكَبِيرُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِنْ كَانَتْ فَاسِدَةً، لِأَنَّ كُلًّا مِنْهَا يَعِيشُ مَعَ الْإِنْسَانِ يَوْمِيًّا، وَلَا حَيَاةَ بِدُونِهِ لَا سِيمَا الْمَرْأَةَ فَهِيَ رَفِيقَةُ الْعُمُرِ إِلَى الْأَبَدِ!

(١) أَعْلَامُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (١٣٧٩/٢)، تَحْتَ رَقْمٍ: (٦٤٣)، ط: جَامِعَةُ أُمِّ الْقُرَى، وَنَقَلَ عَنْهُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي كَشَفِ الْمُشْكِالِ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ (٢٦٨/٢)، بِرَقْمٍ: (٧٥٤)، ط: دَارُ الْوَطَنِ - الرِّيَاضِ -، وَالْعَيْنِيُّ فِي غُمْدَةِ الْقَارِي (١٤٩/١٤)، ط: دَارُ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ، وَالْقَسْطَلَانِيُّ فِي إِرْشَادِ السَّارِي (٧٣/٥)، ط: الْمَطْبَعَةُ الْكُبْرَى الْأُمِيرِيَّةُ - مِصْرَ -، وَالزَّرْقَانِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الْمُوطَأِ (٦٢/٤)، ط: مَكْتَبَةُ الثَّقَافَةِ الدِّيْنِيَّةِ.

(٢) تَهْذِيبُ الْإِتَارِ لِلطَّبْرِيِّ، (مَسْنَدُ عَلِيٍّ)، (٣٢/٣)، تَحْتَ رَقْمٍ: (٨٨).

(٣) صَحِيحُ ابْنِ جِبَانَ (٣٤٠/٩)، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١٥٧/٢)، بِرَقْمٍ: (٢٦٤٠)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الدَّهْلِيُّ.

وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَ الْخُصُومَ: إِذَا كَانَ فِي الْمَرْأَةِ شَوْمٌ فَكَيْفَ حُبِّتْ إِلَى الرَّسُولِ (ﷺ)،
وَكَيْفَ عَاشَ مَعَهَا؟ وَقَدْ قَالَ (ﷺ) فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْهُ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّمَا حُبَّ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ
عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ " ^(١).

وَلَا أَذْرِي كَيْفَ يَصِفُ الْحَبِيبُ (ﷺ) شَيْئًا بَأَنَّهُ دُو شَوْمٍ وَمَعَ هَذَا حُبَّ إِلَيْهِ!
وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ (رحمته) عَنِ الْإِمَامِ السُّبْكِيِّ (رحمته) قَوْلًا مَفِيدًا نَقَلَهُ لِتَعَمُّ
الْفَائِدَةِ: " قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ: فِي إِيرَادِ الْبُخَارِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَقِبَ
حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ وَسَهْلٍ بَعْدَ ذِكْرِ الْآيَةِ فِي التَّرْجَمَةِ إِشَارَةً إِلَى تَخْصِصِ الشَّوْمِ بِمَنْ
تَحْصُلُ مِنْهَا الْعَدَاوَةُ وَالْفِتْنَةُ ^(٢)، لَا كَمَا يَفْهَمُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ التَّشَاوُمِ بِكَعْبِهَا أَوْ أَنَّ
لَهَا تَأْثِيرًا فِي ذَلِكَ وَهُوَ شَيْءٌ لَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهَا سَبَبٌ فِي
ذَلِكَ فَهُوَ جَاهِلٌ وَقَدْ أَطْلَقَ الشَّارِعُ عَلَى مَنْ يَنْسُبُ الْمَطَرَ إِلَى النَّوْءِ الْكُفْرَ فَكَيْفَ بِمَنْ
يَنْسُبُ مَا يَقَعُ مِنَ الشَّرِّ إِلَى الْمَرْأَةِ مِمَّا لَيْسَ لَهَا فِيهِ مَدْخَلٌ " ^(٣).

ثُمَّ يُعَلِّقُ أَوْزُونٌ فِي آخِرِ كَلَامِهِ: "فقد جاء في حديث آخر ما نصه "يقطع صلاة المرأة
كلب أو حمار أو امرأة". مما جعل السيدة عائشة تستنكر ذلك بشدة كما في الحديث
التالي " ص: (١٢٢).

^(١) السنن الكبرى للبيهقي (١٢٤/٧)، برقم: (١٣٤٥٤)، وَكَتَبُ الْعُمَال (٢٨٨/٧)، برقم: (١٨٩١٣)،
وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْوَاقِعَةِ فِي تَفْسِيرِ الْكَشَّافِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ (١٩٦/١)، وَالْحَافِظُ
الْعِرَاقِيُّ فِي الْمَغْنِيِّ، ص: (٤٦٦)، وَالسَّيُوطِيُّ فِي مَنَاهِلِ الصَّفَاءِ، ص: (٥٥).

^(٢) وَقَدْ أَوْرَدَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بَعْدَ حَدِيثِ الشَّوْمِ حَدِيثًا، (٨/٧)، وَهُوَ بِرَقْم: (٥٠٩٦): ﴿عَنْ أَسَامَةَ
بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»
بَعْدَ ذِكْرِ الشَّوْمِ فِي الْمَرْأَةِ. أَيُّ: الْمَقْصُودُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْأَةُ الَّتِي يَحْصُلُ مِنْهَا الضَّرَرُ وَالْأَذَى!

^(٣) حَاشِيَةُ السَّيُوطِيِّ عَلَى سُنَنِ النَّسَائِيِّ (٦٣/٢)، ط: مكتب مطبوعات الإسلامية.



الحديث الثاني عشر: جَاءَ اسْمُ الْمَرْأَةِ مَعَ الْبَهَائِمِ وَالْجَمَادِ!

عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ، فَقَالَتْ: شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمْرِ وَالْكَالِبِ، وَاللَّهِ «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَّةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ، فَأَوْذِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رَجُلَيْهِ» (١).

أَقُولُ: فَهَذَا الْإِفْتِرَاءُ وَالْمُشَابَهَةُ لَا يَقْتَضِيَانِ كَوْنَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ وَأَنَّ هَذَيْنِ الشَّيْئَيْنِ مَعَ الْمَرْأَةِ سَوَاءٌ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ (رحمته الله): " مُبَالَعَةٌ فِي الْخَوْفِ عَلَى قَطْعِهَا بِالشَّغْلِ بِهَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَفْتِنُ وَالْحِمَارُ يَنْهَقُ وَالْكَلْبُ يُرَوِّعُ فَيَتَشَوَّشُ الْمُتَفَكِّرُ فِي ذَلِكَ حَتَّى تَنْقَطِعَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ آيَةً إِلَى الْقَطْعِ جَعَلَهَا قَاطِعَةً " (٢).

أَمَّا الْإِتْيَانُ بِهِمْ فَلَيْسَ نَقْصًا وَلَا عَيْبًا فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ لِأَنَّ الْحُكْمَ يَتَسَاوَى فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَلَكِنْ قَدْ خُصَّتْ بِالذِّكْرِ لَكُونِهَا أَشَدَّ فِتْنَةً لِلرِّجَالِ وَتَشَوُّشُ فِكْرِ الرِّجَالِ. وَكَذَلِكَ قُلْنَا سَابِقًا وَنَقُولُهُ دَوْمًا: لَا يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهُ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْمُشَبَّهَ وَالْمُشَبَّهَ بِهِ يَصِيرَانِ شَيْئًا وَاحِدًا فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَالْأَحْكَامِ وَالْخُصُوصِيَّاتِ، وَلَا يُمَكِّنُ اخْتِلَافُ الْمَوْجُودَاتِ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، فَبَيْنَ مَوْجُودٍ وَآخَرَ ثُمَّ أَوْجُهُ الْمُطَابَقَةُ الْمُطَابَقَةُ الْأُولَى هِيَ الْوُجُودُ نَفْسُهُ! فَهَذَا لَيْسَ بِمُنْكَرٍ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ بَلْ كَانَ أَمْرًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ وَقَدْ مَثَّلَ لَهُ الْفَلَاسِفَةُ وَالْمَنَاطِقَةُ بِأَمْثَلَةٍ كَثِيرَةٍ فِي الْوَاقِعِ الْمَحْسُوسِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (رحمته الله): "كُلُّ مَوْجُودَيْنِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا نَوْعٌ مُشَابَهَةٌ وَلَوْ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ الْبَعِيدَةِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ (٣) مِنْ كُلِّ وَجْهِ رَفَعَ لِلْوُجُودِ" (١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٩/١)، بِرَقْم: (٥١٤).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٨/٧)، بِرَقْم: (٥٠٩٦).

(٣) أَي: إِبْطَالُ كُلِّ الْوُجُوهِ الْمُتَشَابِهَةِ مِنَ الْمَوْجُودِ الْأَوَّلِ يَقْتَضِي سَلْبَ الْوُجُودِ عَنِ الْمَوْجُودِ الثَّانِي وَبِالْعَكْسِ!

وبالتالي فإن أهل الأصول وضعوا قاعدة نفيسة في دلالة الاقتران وأن مجيء الشئيين معاً لا يستلزم مطابقة الحكم دوماً إلا مقروناً بقربة دالة على تسوية الحكم، وهذا قال به الجمهور من الأصوليين كما نص عليه الإمام الشوكاني (رحمه الله): "وأنكر دلالة الاقتران الجمهور فقالوا: إن الاقتران في النظم لا يستلزم الاقتران في الحكم" (٢).

وبالتالي فإن الله تعالى قال في كتابه: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾ (١) آل عمران.

فهل هناك عاقل يقول بأن الله تعالى قد جعل هذه الأشياء بمستوى واحد؟! أخيراً: فإن الإمام البخاري (رحمه الله) قد أورد هذا الحديث تحت باب أسمائه: ﴿باب مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ﴾ ليشعر أن المسألة تتعلق بالفقه فقط! وأن الصلاة تُقْطَع ببعض الأشياء وليس كما توهم البعض بأنها لا تُقْطَع بشيء.

أما اعتراض أم المؤمنين (رضي الله عنها) بأنهن شبن بالبهائم، فليس من الحديث ذكر هذه الأشياء يمكن أن الراوي قد تحدث بالحديث بشكل يفهم منه هذا التشبيه أو لسبب آخر قالت ذلك وإلا كما بيناه ليس فيه نقص ولا عيب يلحق المرأة، والله تعالى أعلم.

(١) بيان تلبس الجهمية لابن تيمية (٥٦٩/٧)، ط: مجمع الملك فهد.

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني (١٩٧/٢). يُنظر: الأشباه والنظائر للسبكي (١٩٣/٢)، والبحر المحيط للزركشي (١٠٩/٨).



الحديث الثالث عشر: هل المرأة فتنة؟!

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»^(١).
يُعَلِّقُ الْمُهَنْدِسُ عَلَى الْحَدِيثِ قَائِلًا:

"فتنة المرأة أشد الفتن ضررًا على الرجل!! إنه باني الحضارة والمجتمع وفتاح البلاد ومخلص العباد، أما المرأة فهي فتنة " ص: (١٢٣).

أقول: لا يُهْمُنَا هَلْ فَهَمٌ أَوْزُونُ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّ لِلْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَأَرَادَ التَّدْلِيْسَ وَالتَّلْبِيْسَ أَمْ أَنَّهُ لَمْ يَفْهَمْهُ وَاعْتَرَضَ اعْتِرَاضَ رَجُلٍ سَقِيمِ الْفَهْمِ قَلِيلِ الْمَعْرِفَةِ! فَالْمُهْمُ هُوَ أَنَّ مَعْنَى الْفِتْنَةِ هُوَ الْامْتِحَانُ وَلَاخْتِبَارٌ وَلَيْسَ كَمَا صَوَّرَهُ أَوْزُونُ!

هذا الرَّجُلُ لَوْ كَانَتْ لَدَيْهِ مَعْرِفَةٌ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَسْتَشْكِلْ هَذَا الْحَدِيثَ، لِأَنَّ ﴿الْفِتْنَةَ﴾ تَأْتِي فِي اللُّغَةِ وَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَعَانٍ، فَمِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي جَاءَتْ فِيهَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾^(١٠٦) البقرة.

أَفَلَا يَقُولُ لَنَا الْخَصْمُ مَا الْفِتْنَةُ هُنَا إِذَا لَمْ تَكُنْ اخْتِبَارًا وَامْتِحَانًا؟!
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَوْلُكُمْ وَأَوْلَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾^(١٠٨) الأنفال.

مَا الْفِتْنَةُ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ إِذَا لَمْ تَكُنْ اخْتِبَارًا لِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، لِأَنَّ الْآيَةَ اخْتِصِمَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؟! وَإِذَا كَانَ فَسَادًا لَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ بَعْدَهَا.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٨/٧)، بِرَقْم: (٥٠٩٦).

وَقَوْلُهُ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُوكُم بِالْأَشَرِّ وَالْخَيْرِ فَفِتْنَةٌ وَإِلَيْنَا

تَرْجِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ الْأنبياء.

وبالتالي فإن هذا الحديث نورٌ من مشكاة النبوة وقد ثبت في عصرنا كمعجزة من

معجزات الرسول (ﷺ)!

لأننا نرى في عصرنا الحاضر كل وسائل الإعلام في تقديم البرنامج والدعايات تستخدم النساء لأنها أشد تأثيراً على المشاهدين وأكثر جاذبية للمقبلين، وفتنوا بها عباد الله خصوصاً الشباب وأشعلوا نار الفتنة في قلوبهم، وقد أدرك الأعداء أن النساء أعظم خطر على الشباب لذلك أعطوا كل الغالي والتفيس لأجل الاستيلاء عليهن ولتحقيق هذا الهدف قد بذلوا مجهوداً كبيراً!

الحديث الرابع عشر:

حديث جابر (رضي الله عنه): يقول: تزوجت، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تزوجت؟» فقلت: تزوجت ثيباً، فقال: «ما لك وللعذارى ولعابها» فذكرت ذلك لعمر بن دينار، فقال عمرو: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هلا جارية ثلاعها وثلاعيك»^(١).

وجاء في تمام القصة كما ذكره الإمام البخاري (رضي الله عنه): فقلت له: إن عبد الله هلك، وترك بنات، وإني كرهت أن أحييهن بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحنهن، فقال: «بارك الله لك»^(٢).

ولكن فخامة المهندس يأتي بالجزء الأول ولا يذكر الجزء الثاني ويخفيه، لغرض خسيس خبيث! ثم يعلق على الحديث بقوله: " جاء ذلك الحديث في مواضع (أبواب)

(١) رواه البخاري (٥/٧)، رقم: (٥٠٨٠).

(٢) رواه البخاري (٦٦/٧)، رقم: (٥٣٦٧).



عدة من صحيح البخاري وبروايات مختلفة لراو واحد. وبالرغم من تناقض متون روايات ذلك الحديث إلا أنها أكدت جميعها على عنصر مشترك فيما بينها وهو أن الرسول الكريم كان حريصاً كل الحرص على أن يعرف من الصحابي جابر بن عبد الله - راوي الأحاديث - فيما إذا كانت زوجته بكراً (عذراء) أم ثيباً

وقد أسف الرسول لجابر الذي تزوج ثيباً لأن تقبيل البكر يختلف تماماً عن الشيب! ولنتابع هنا الشرح الوارد في الأثر لذلك الحديث " ص: (١٢٤).

أقول: لقد وصل أوزون إلى حد من البذاءة والفحش ما لم يسبقه أبناء الشوارع - حاشاكم - كيف يتكلم بهذه الوقاحة مع سيد الخلق (ﷺ)!

ما هذا الحرص الشديد من الرسول (ﷺ) على معرفة زواج جابر (رضي الله عنه) وكأنه يتكلم عن أهل البطالة والنوادي والمقاهي حيث لا عمل لهم ويبحثون عن هذه المسائل ويحققون عنها؟! وأين في القصة دليل مشعر بأن تقبيل البكر يختلف عن تقبيل الثيب؟! أهذا كلام رجل ملتزم للأدب والمكارم أم هو أسلوب شاعري سوقي؟! أما ما قاله أوزون من التناقض فيا حبذا لو ذكره حتى نبين جهله للناس، ولكن استبدلت في الحديث لفظة ﴿لَعَابَهَا﴾ بـ ﴿لَعَابَهَا﴾ فتغير المعنى من اللعب إلى ريق الفم.

أما ما جاء به من خيال نفسه في كون الرسول (ﷺ) متحسراً على جابر لأجل التقبيل، فلا دليل عليه من كتب السنة ولو دليلاً ضعيفاً، ولكن إذا كان الرجل شهوانياً يرى كل شيء بشهوة كمن يرى السراب ماءً لشدة ولعه به فلا علاج له!!

أصل القصة: كان جابر (رضي الله عنه) شاباً تزوج فسأله الرسول (ﷺ) عن زواجه وتزوج من؟ فأجاب بأنه تزوج ثيباً، فأراد الرسول (ﷺ) أن يعرف سبب ذلك كاهتمام الإمام بأمر الرعية؟ لأن جابراً كان لطيماً، وأراد أن يعرف لماذا لم يتزوج بكراً كما يتزوج

الشباب منها، فأجاب: بالجواب الذي ذكر في الحديث، ولكن أوزون بتره ولم يذكره!

الحديث الخامس عشر:

عن سهل بن سعد، أن امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله جئت لأهـب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصعد النظر إليها وصوبه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه، فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: «هل عندك من شيء؟» فقال: لا والله يا رسول الله، قال: «اذهب إلى أهـلك فانظر هل تجد شيئاً؟» فذهب ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئاً، قال: «انظر ولو خاتماً من حديد» فذهب ثم رجع، فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزارى - قال سهل: ما له رداء - فلها نصفه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تصنع بإزارك، إن ليست له لم يكن عليها منه شيء، وإن ليست له لم يكن عليك شيء» فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤبياً، فأمر به فدعي، فلما جاء قال: «ماذا معك من القرآن؟» قال: معي سورة كذا، وسورة كذا، وسورة كذا - عدها - قال: «أتقروهن عن ظهر قلبك؟» قال: نعم، قال: «اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن»^(١).

ثم يقول أوزون: " ما بهما في ذلك الحديث هو العبارة الأخيرة التي نسبت للرسول الكريم وهي: " اذهب فقد ملكتها بما معك من قرآن" فهل المرأة متاع أو شيء، أو حيوان يملك؟! ص: (١٢٦).

(١) رواه البخاري (١٩٢/٦)، برقم: (٥٠٣٠).



أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْفَهْمَ مِنَ الْحَدِيثِ لَشَيْءٌ غَرِيبٌ عَجِيبٌ لَا يَقُولُ بِهِ إِلَّا أَمْثَالُ أَوْزُونَ،
لَأَنَّ لَفْظَ ﴿مَلَكْتُكَهَا﴾ كَانَ مُسْتَحْدَمًا عِنْدَ الْعَرَبِ وَاعْتَبَرُوهُ مِنْ صَيَغِ عَقْدِ الزَّوْاجِ،
وَلَكِنَّ الْأَصَحَّ مِنَ الرِّوَايَاتِ هُوَ لَفْظَةُ ﴿زَوَّجْتُكَهَا﴾، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ التَّيْنِ (رَحِمَهُ اللَّهُ):
أَجْمَعَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الصَّحِيحَ رِوَايَةُ زَوَّجْتُكَهَا وَأَنَّ رِوَايَةَ مَلَكْتُكَهَا وَهَمْ " (١).
وَلَا بَأْسَ أَنْ يُقَالَ: ﴿مَلَكْتُكَهَا﴾ أَوْ: ﴿زَوَّجْتُكَهَا﴾ أَوْ: ﴿أَنْكَحْتُكَهَا﴾، لِأَنَّ هَذِهِ
الْأَلْفَاظَ كَانَتْ مُسْتَحْدَمَةً عِنْدَ الْعَرَبِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مَرْوِيٌّ بِالْمَعْنَى دُونَ لَفْظِهِ، فَلَا بَأْسَ
أَنْ يُبَدَّلَ لَفْظٌ بِمُرَادِفِهِ.

ثُمَّ يَعْتَرِضُ قَائِلًا: " وَلِمَاذَا لَا تَقْبَلُ الْفَتَاةُ الْمُسْلِمَةُ الْيَوْمَ خَاتَمَ حَدِيدٍ أَوْ رَجُلًا يَحْفَظُ
بَعْضَ آيَاتِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ لِنَطْبِقَ سُنَّةَ الرَّسُولِ بِذَلِكَ؟ " ص: (١٢٦).

أَقُولُ: إِنَّ الزَّوْاجَ عَلَى حِفْظِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْعُمُرَةَ وَالْحَجَّ أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا كَثِيرٌ
جَدًّا وَلَكِنَّ أَوْزُونَ السَّاكِنَ فِي الشُّقِّ الْمَتَأَثِّرِ بِفِكْرِ الْعَرَبِ الْمَادِيِّ، كَيْفَ يَعْرِفُ هَذِهِ
النُّوعِيَّةَ مِنَ الزَّوْاجِ أَوْ يَسْمَعُ بِهِ، لِأَنَّهُ يُخَالِطُ أَصْحَابَ الْمَنْهَجِ الْمَادِيِّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
بَشَيْءٍ وَرَاءَ الْمَادَّةِ، وَهُوَ يَدْعُو إِلَى إِسْلَامٍ أَمْرِيكِيِّ فَلَا يَعْرِفُ هَذَا الْجِنْسُ مِنَ النَّاسِ تِلْكَ
الْقِيَمَ الْإِيمَانِيَّةَ!

ثُمَّ يَقُولُ فِي نَهَايَةِ كَلَامِهِ: " أَخِيرًا فَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ أُخْرَى تَفِيدُ أَنَّ الرَّسُولَ
انْتَقَى بَلَّ أَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيبٍ سَيِّدَةَ قَرِيطَةَ وَالنَّضِيرَ مِنَ الصَّحَابِيِّ دَحِيَّةَ وَجَعَلَهَا زَوْجَةً
لَهُ (رَاجِعِ الْبُخَارِي- ٨ كِتَابُ الصَّلَاةِ). " ص: (١٢٨).

أَقُولُ: مَا دَامَ أَنَّهُ اكْتَفَى بِاسْمِ الْكِتَابِ وَقَالَ: ﴿رَاجِعِ الْبُخَارِي- ٨ كِتَابُ الصَّلَاةِ﴾
دُونَ ذِكْرِ الْبَابِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَرَادَ تَلْبِيسًا وَخِيَانَةً عَلَى الْقُرَّاءِ كَعَادَتِهِ وَانْتَظَرُ مِنْهُ خِيَانَةً
أَوْزُونِيَّةً، خُصُوصًا إِذَا كَانَ الْكِتَابُ كِتَابَ الصَّلَاةِ وَهُوَ مِنْ أَطْوَلِ كُتُبٍ صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ وَفِيهِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ!

(١) فَتْحُ الْبَارِي (٢١٥/٩).

وهذا الذي ذكره حديث طويل في زواج صفية يرويه أنس بن مالك (رضي الله عنه)، فقد أعطاه الرسول (ﷺ) دحية عندما جاء وطلبها، ولكن بعد أن قيل: إن صفية من سادات قومها فلو تزوجت بها كان أحسن وأفضل لأن الرسول (ﷺ) كان إماماً للمسلمين وصفية كانت من سادات قومها فلو تزوجها دحية يمكن أن يستشكل بعض الناس ذلك الأمر آنذاك، فمن الأولى أن يتركها دفعا للفتنة والاعتراضات وكلام المنافقين، فقال الرسول (ﷺ) لدحية دعه وتزوج غيرها^(١).

الحديث السادس عشر:

هذا الحديث حديث طويل جاء به أوزون كاملاً مع كونه يعترض على جزء يسير منه، وهو: "لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا"^(٢).

ثم يعلق عليه بقوله: "وهكذا يبدو من الحديث أنه لا يحق لامرأة أن تحزن على ابنها أو ابنتها أو أخيها أو أمها... إلخ.... إلا ثلاثة أيام فقط!! لا يحل أكثر من ثلاثة أيام!! وكأن المشاعر والأحاسيس والعواطف الإنسانية تحدد بيوم وليلة!! وكأن العطر أو الكحل أو اللباس يخفف من الحزن أو يزيد منه". ص: (١٢٨-١٢٩).

أقول: هذا الرجل ملبسٌ للغاية حتى نراه هنا يجعل الإحداذ تعزية! مع تباينهما تبايناً شاسعاً، لأن الإحداذ هو الامتناع من التزين، والتعزية هي إظهار الحزن والغم، وكانت المرأة في الجاهلية قد ثقل عليها الأمر ويأمرونها أن تمتنع من التزين لمدة سنة أو أكثر، ولكن الإسلام جاء ليخفف عن المرأة هذا الثقل وجعل مدة الإحداذ ثلاثة أيام، إلا للزوج لأن مصيبتَهُ أعظم لذلك كانت المدة أربعة أشهر وعشراً!

(١) رواه البخاري (٨٣/١) برقم: (٣٧١)، باب ما يذكر في الفخذ، فتح الباري لابن حجر (٤٦٩/٧).

(٢) رواه البخاري (٥٩/٧)، برقم: (٥٣٣٤).



وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ نَفْهَمَ أَنَّ الْإِحْدَادَ لَيْسَ الْبُكَاءُ وَالْحُزْنُ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِأَنَّ الْحُزْنَ وَالْبُكَاءَ حَرَامٌ عَلَى الْمَيِّتِ.

ثُمَّ قَوْلُ أَوْزُونٍ بِكَوْنِ الْحَدِيثِ حَدَّثَ الْمَشَاعِرَ بِالسَّاعَاتِ قَدْ نَاقَضَهُ بِنَفْسِهِ بُعِيدَ هَذَا الْكَلَامِ، لِأَنَّهُ يَأْتِي قَائِلًا:

" ولعل العرب-قبل الإسلام-قد خففوا بذلك عن المرأة في الشرق الأقصى التي كانت تدفن مع زوجها حية" وجاء الإسلام ليخفض الحول (العام) إلى أقل من ذلك " **واليوم مع تطورات الغرب** خفف عن المرأة أيضًا حيث أصبحت **عدتها تنتهي بساعات مع نهاية** حصولها على نتائج تحليل حملها المخبري " ص: (١٢٩).

نَعَمْ هَا هُوَ أَوْزُونُ يَدْعُو إِلَى كَوْنِ الْعِدَّةِ تَنْتَهِي بِسَاعَاتٍ بَعْدَ التَّحْلِيلِ الطَّبِيِّ، وَبَعْدَ ذَلِكَ لَهَا حَقُّ الزَّوْاجِ!! أَتَحَدِّدُ الْمَشَاعِرُ بِالسَّاعَاتِ يَا أَوْزُونُ؟! فَلَا أَدْرِي هَلْ هُنَاكَ امْرَأَةٌ - غَيْرُ مُضْطَّرَّةٍ - تَتَزَوَّجُ بَعْدَ أَشْهُرٍ مِنْ مَوْتِ زَوْجِهَا؟! فَكَيْفَ بِسَاعَاتٍ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا؟!

ثُمَّ يَجْعَلُ أَوْزُونُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي جَاءَ بِهَا عَنِ الْمَرْأَةِ ذَرْبَةً لِلطَّعْنِ فِي الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، وَيُسِيءُ الْأَدَبَ مَعَهُ، مَعَ كَوْنِ الْأَحَادِيثِ لَا مُشْكَلَةٍ فِيهَا وَلَكِنْ أَوْزُونٌ قَدْ يَتَكَلَّمُ بِحَقْدٍ كَبِيرٍ تُجَاهَهُ وَيَصِفُهُ بِأَوْصَافٍ رَدِيئَةٍ، قَدْ تَكُونُ لِأَوْزُونٍ مَعَهُ وَقْفَةٌ بَيْنَ يَدَيِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الْإِتِّهَامَاتِ وَالسُّخْرِيَّاتِ! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

ثُمَّ يَقُولُ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ تُخَالِفُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، وَيَأْتِي بِأَمثلةٍ، وَهِيَ:

١ - قَالَ: إِنَّ آيَةَ الْقَوَامَةِ الَّتِي يَحْتَجُّ بِهَا أَصْحَابُ الْفِكْرِ الذِّكُورِيِّ-مُؤَيَّدُو الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ، وَهِيَ: {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم} (النساء-٣٤). نلاحظ فيها أَنَّ اللَّهَ قَالَ (بعضهم على بعض) ولم يقل (بعضهم على بعضهن) (نون النسوة) مما يبين أَنَّ التفضيل قائم بين كافة أفراد البشر ذكورًا وإناثًا، وهو يأتي من العمل والعلم والتطور وغيره. والقوامية تأتي

من الإنفاق المادي (المال) ولا علاقة لها بتميز الرجل عن المرأة، فاليد العليا هي صاحبة القوامه دائما. وعندما أعمل بشركة تمتلكها سيدة تصبح صاحبة القوامه علي لأن مصدر دخلها منها. ص: (١٣٠).

أقول: جهل هذا الرجل باللغة العربية قد آل به إلى مظالم كثيرة في حق هذه النصوص، وقد جاء كآته عالم اللغة مريدا أن يبرر لأقواله بها ولكن نحن نحتاجه بمقتضى هذه اللغة التي جاء بها، وننقص عليه تفسيره، بنقاط، وهي:

١ - إذا جاء أوزون ليقول لنا بأن الله تعالى لم يقل (بعضهم على بعضهن)، فنقول له إن الآية جاءت مخاطبة للرجال، لأن ابتداءها قوله تعالى: ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾!

٢ - إذا جاء أوزون ليقول: إن نهاية الآية جاءت بقوله: ﴿بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَمْ يَقُلْ: ﴿بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ بِالْخِطَابِ لِلْمُؤَنَّثِ - نون النسوة -، فأقول: أو قال الله تعالى: ﴿بَعْضُهُنَّ عَلَى بَعْضِهِمْ﴾؟! حتى يأتي بهذا التفسير الغريب ويدخل في القوامه النساء؟!!

٣ - إن الله تعالى يذكر سبب القوامه بقوله: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾، فالضمير الأول وأو جماعة المذكر وضمير (هم) لجماعة المذكر الغائب. وهو يدل على أن الخطاب للمذكر دون المؤنث.

يمكن أن يقال: بأن الخطاب في أكثر الأحوال يأتي بصيغة المذكر ولكن يستوي في الحكم المذكر والمؤنث!

أقول: إن الخطاب للجنسين ما لم تأت قرينة صارفة عن شمول الجنسين، ولكن قد جاء في بداية الآية ما يدل على تخصيص الحكم بالرجال وهو توجيه الله تعالى عباده بقوله: ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ...﴾، فلو كان الخطاب للمذكر والمؤنث لقال ربنا: ﴿المؤمنون قوامون﴾ أو ما شابهه لأن هذا الخطاب وأمثاله يكون للجنسين أما الأول فلا يدل إلا على التخصيص بالرجال مطلقاً.



ثُمَّ يَقُولُ: "وهنا يطرح السؤال التالي على المرأة المسلمة المنتزعة حصراً: هل تقبل المرأة أن تتقاضى في عملها المهني مهما كان (عاملة، معلمة، مهندسة، طبيبة...) نصف أجر الرجل؟! وهل تعتبر ذلك تطبيقاً لحكم الله -عز وجل- وسنة رسوله؟! وأذكر هنا أن دية المرأة هو (ما يدفع لأهل المقتولة خطأ) هي نصف دية الرجل حسب رأي الفقهاء والسادة العلماء الأفاضل، فهل تقبل المرأة بذلك" ص: (١٣١).

أقول: قَدْ تَكَلَّمَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي حِكْمَةِ هَذَا التَّشْرِيعِ وَبَيَّنُّوهُ بِالْبُرْهَانِ الْعَقْلِيِّ، وَلَكِنْ قَبْلَ الْجَوَابِ أَوْدُ أَنْ أَقُولَ: لَا اخْتِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي كَوْنِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ سَوَاءً فِي الْقِصَاصِ وَالْقَوْدِ فِي الْقَتْلِ الْعَمْدِ.

أَمَّا فِي الْقَتْلِ الْخَطَا فَقَدْ كَانَتْ دِيَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفَ دِيَةِ الرَّجُلِ، وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الدِّيَةَ شُرِعَتْ لِأَجْلِ الضَّرَرِ الْمَادِيِّ عَلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ، وَلَيْسَتْ الدِّيَةُ تُقَابِلُ دَمَ الْقَتِيلِ وَلَيْسَ مُقَابِلًا لَهُ، وَفِي هَذَا التَّشْرِيعِ فَائِدَةُ الْمَرْأَةِ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا قُتِلَتْ خَطَاً فَتَكُونُ الدِّيَةُ لِأَوْلِيَائِهَا أَوْ زَوْجِهَا.

أَمَّا إِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ فَإِنَّ الدِّيَةَ تَكُونُ لَزَوْجِهِ وَأَوْلَادِهِ، فَبِهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فَائِدَةُ الْمَرْأَةِ لِأَنَّ فِي كَثَرَةِ مِقْدَارِ دِيَةِ الرَّجُلِ فَائِدَتَهَا وَهِيَ الَّتِي تَأْخُذُهَا!

وَبِالنَّاتِلِ فَإِنَّهَا تَخْفِيفٌ عَلَى الْمَرْأَةِ لِأَنَّ قَتْلَ الْخَطَا يَكُونُ بِسَبَبِ التَّعَامُلِ الْيَوْمِيِّ وَالتَّعَايُشِ وَالْعَمَلِ، وَيَكُونُ عَمَلُ الْمَرْأَةِ مَعَ الْمَرْأَةِ وَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَتْلُ الْمَرْأَةِ بِيَدِ الْمَرْأَةِ فِي مُعْظَمِ الْأَوْقَاتِ، فَتَقْلِيلُ الدِّيَةِ تَكُونُ فِيهِ مَصْلَحَةُ الْمَرْأَةِ لِأَنَّهَا هِيَ تَدْفَعُ الدِّيَةَ فَرَاعَتِ الشَّرِيعَةُ حَالَهَا فَخَفَّفَ الْحُكْمَ عَلَيْهَا، فَعَلَى كِلَا الْحَالَيْنِ رَاعَتِ الشَّرِيعَةُ مَصْلَحَتَهَا.

وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ فِيمَا نَعْلَمُ، وَقَدْ نَقَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَنْصِيفِ الدِّيَةِ ^(١)، وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ الْأَصَمُّ وَابْنُ عُثَيْمٍ ^(٢)، وَاسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضُ

^(١) الْأَمُّ لِلشَّافِعِيِّ (١١٤/٦)، ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٦٧/٨)، بِدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ لِابْنِ رُشْدٍ الْحَفِيدِ (٢٠٨/٤)، الْبَيِّنَاتُ لِلْعِمْرَانِيِّ (٤٩٥/١١)، الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمُهْتَدَى (٥٢/١٩)، الْمَغْنِي لِبْنِ قُدَامَةَ (٤٠٠/٨).

المُعاصرين على عدم انعقاد الإجماع ولكن المتقدمين ردُّوا قولَهُمَا ولمْ يعْبُوا بِهِمَا.

ولا يقفُ أوزونُ عندَ هذا الحدِّ بلْ يدعو إلى تفضيلِ النِّسَاءِ على الرجالِ، ويقولُ:

"وفي قوله تعالى: {وليس الذكر كالأنثى} (آل عمران-٣٦). نلاحظ أن المستثنى أولاً (الذكر) هو الأقل مكانة أو قيمة من الثاني (الأنثى) كما في قوله تعالى: {وليس الأعمى كالْبَصِير} حيث البصير أفضل من الأعمى" ص (١٣١).

أقول: وقد جاء أوزونُ مُجدِّداً للكلامِ على مسائل لا يعرفُ شيئاً منها ككتابِ الله تعالى واللغة العربية! ولكن قبل الإحابة على قوله الشَّيْع، أودُّ أن أتكلَّم عن فعله البديع! وسقطته التي لا يأتِيها الطُّفلُ الرضيع!

وهو الإتيانُ بآية لا وجودَ لها في القرآن الكريم وما أنزلَ الله بها من كتاب، ولا أدري إن كان قد أرسلَ إليه مُصحفٌ من قبلِ إخوانه أصحابِ الدُّوقِ السَّليم، وهي قوله: ﴿وَلَيْسَ الْأَعْمَى كَالْبَصِيرِ﴾!!

أبعدَ هذا تَعَمُّدُ على هؤلاءِ النُّقَّادِ الظَّالِمِينَ العَاشِمِينَ حيثُ يَكْذِبُونَ على كُتُبِ السُّنَّةِ والتَّاريخِ لرواجِ باطلِهِم، فها هو قد تَطَرَّقَ إلى التَّقُولِ على الله سبحانه وتعالى!

ولا أبعدُ أن أوزونَ صَنَعَ هَذِهِ وَأَسْتَدَهَا إلى كتابِ الله تعالى عمداً، لآئِهِ كَعَادَتِهِ يَعْرِوُ كُلَّ الآيَاتِ إلى سَوْرَتِهَا، ولكنْ لَمْ يُسِنِدْ هَذِهِ الْمَقُولَةَ إلى سُورَةٍ!

أما لتفسيرِ أوزونَ السَّقِيمِ من كونِ التَّقْدِيمِ يدلُّ على المَفْضُولِيَّةِ والتَّأخِيرِ على الفَاضِلِيَّةِ، فهو باطلٌ بكتابِ الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ ص.

(١) نيل الأوطار للشَّوكَانِي (٨٣/٧)، وَقَالَ فِي الْمُغْنِي (٤٠٢/٨): قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ دِيَّةَ الْمَرْأَةِ نِصْفُ دِيَّةِ الرَّجُلِ. وَحَكَى غَيْرُهُمَا عَنْ ابْنِ غُلَيَّةَ، وَالْأَصَمِّ، أَنَّهُمَا قَالَا: دِيَّتُهَا كَدِيَّةِ الرَّجُلِ لِقَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «فِي نَفْسِ الْمُؤْمِنَةِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ». وَهَذَا قَوْلٌ شاذٌّ، يُخَالِفُ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ، وَسُنَّةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِنَّ فِي كِتَابِ عَمْرِو بْنِ حَزَمٍ: «دِيَّةُ الْمَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الرَّجُلِ» اهـ.



وَمِنْ هُنَا نَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَحْدَمَ الاسْتِفْهَامَ الْإِنْكَارِيَّ بِمَعْنَى النَّفْيِ، وَقَدْ قَدَّمَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ عَلَى الْفُجَّارِ، فَهَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ بَأَنَّ الثَّانِي أَفْضَلُ مِنَ الْأَوَّلِ؟!

يُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ: مَا فَائِدَةُ التَّقْدِيمِ لِلذِّكْرِ عَلَى الْأُنْثَى فِي الْآيَةِ:

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ٣٥ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرِّيَتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ٣٦﴾ آل عمران؟!

أقول: مَنْ دَرَسَ الْبَلَاغَةَ الْعَرَبِيَّةَ وَأَسَالِيهَا عِلْمَ الْمُرَادِ مِنْهَا خِلَالَ الْقِصَّةِ، وَهِيَ أُمْنِيَّةُ امْرَأَةِ عِمْرَانَ لِابْنٍ لِيَجْعَلَهُ خَادِمًا لِلْبَيْتِ الْمُقَدَّسِ، إِنَّهَا كَانَتْ تَتَمَنَّى الذَّكَرَ لِأَنَّ الذَّكَرَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الرِّعَايَةِ الَّتِي تَحْتَاجُهَا الْأُنْثَى إِذَا التَزَمَتِ الْمَسْجِدَ دُونَ بَيْتِهَا فَهَذَا مِنْ جَانِبٍ، وَطَبِيعَةُ الْأَمْرِ أَنَّ يَكُونَ الْخَادِمُ ذَكَرًا مِنْ جَانِبٍ آخَرَ! فَلِذَلِكَ قَدَّمَتْ امْرَأَةُ عِمْرَانَ الذَّكَرَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَتَمَنَّى دُونَ الْأُنْثَى، وَفِي ذَلِكَ قَاعِدَةٌ بَلَاغِيَّةٌ كَمَا قَالَ الْقَزْوِينِيُّ: "تَقْدِيمُ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ فَلْيَكُونَ ذِكْرُهُ أَهَمًّا" (١). وَقَدْ كَانَ الذَّكَرُ أَهَمًّا عِنْدَ أُمِّ مَرْيَمَ فَلِذَلِكَ قَدَّمَتْهُ فِي الذِّكْرِ، وَهَذَا قَوْلُهَا قَدْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ تَفْضِيلٍ لِأَحَدٍ عَلَى الْآخَرِ كَحُكْمِ إِلَهِي! أَمَّا مَا قَالَهُ أَوْزُونُ فَلَا يُعْقَلُ وَلَا يُقَرَّرُ بَتَاتًا، أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَنَا وَيَرْحَمَنَا جَمِيعًا وَيُلْهِمَنَا الرُّشْدَ وَالصَّوَابَ فِي أَمْرِنَا.

(١) تَلْخِصُ الْمِفْتَاحِ، ص: (٢٨)، الْمَطْبُوعُ مَعَ الْمَطْوَلِ لِلتَّفْتَازَانِيِّ، تَصْحِيحُ وَتَعْلِيقُ: أَحْمَدُ عَزْوُ عُنَابَةِ، دَارُ الْكُوخِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، ط: الْأَوَّلَى، ١٣٨٧.

أوزون ودعوته للسفور ونزع الحجاب!

ثم يأتي أوزون لا بعد سكوت كما قيل فيمن حاله حال ساكت طويلاً وناطق بعده بكلمات جوفاء: سكت دهرًا ونطق كفرًا! لكنه يأتي بظلمات بعضها فوق بعض، ما برح يقول أباطيل وخزعבלات بين الفينة والأخرى، ولا يكاذ يسكت ولا ينقطع عن الطيش وسفه الأحلام، في هذه الدعاوى التي لم يقلها سوى الفساق والماجنين المراق. فها هو قد جاء مجددًا ليقول بأن الحجاب الشرعي ليس له أصل ولا فصل في الدين الإلهي الحنيف، وفي ذلك يقول: "ولابد من الإشارة في نهاية هذا الفصل إلى أن ما يسمى بالحجاب الشرعي هو أهم ما يأسر المرأة المسلمة اليوم ويجعلها بعيدة عن العمل والحياة والمجتمع وممارسة الحقوق، وقد يصل إلى حد جعلها حبيسة بيتها-بحجة أنها كلها عورة من صوتها إلى أخمص قدمها- لا يوجد حديث في صحيح البخاري يصفه أو يتحدث عنه" علما أن الحجاب في اللغة هو الساتر (الحاجز) وليس غطاء الرأس بأي حال من الأحوال!" ص: (١٣١-١٣٢).

أقول: ليت أوزون قد تكلم بهذا الإفصاح عن هويته في أول الكتاب لا بعد دس السم في كل فقرة من كتابه، لكي يعرفه القراء في أول سطر من كتابه! ولا أدري ماذا يستفيد المهندس من التبرج والسفور، سوى إشباع شهوات أهل الفسق والفجور؟! وماذا يحصل في هذه الدعاوى الباطلة، سوى تلبية أغراض قلوب عن الهدى عاطلة ما طلة؟! عن الهدى عاطلة ما طلة!؟

نعم! صدق أوزون في قوله: ﴿لا يوجد حديث في صحيح البخاري يصفه أو يتحدث عنه﴾، لأنه ليس فيه حديث بل فيه أحاديث عن الحجاب الشرعي! فإرادة نفي وجود حديث صحيح فيه ليس إلا جهلاً بالصحيح أو تلبيساً وتدليساً على القراء، وأحلاهما مرًا!



فَهَا هُوَ صَحِيحُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَاطْلَعُوا عَلَيْهِ وَتَيَقَّنُوا مِنْ كَلَامِ أَوْزُونَ، فَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ فِيهِ بِأَبَا أَسْمَاءَ: ﴿بَابُ: وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ {النور: ٣١} ^(١) وَقَدْ جَاءَ تَحْتَهُ بِأَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ خِلَافًا لِمَا قَالَهُ فَخَامَةُ الْمُهَنْدِسِ!

مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ حَدِيثُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا): "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: (وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ) {النور: ٣١} شَقَقْنَ مُرُوطَهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا" ^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي شَرْحِ ﴿فَاخْتَمَرْنَ﴾: "أَيُّ: غَطَيْنَ وَجُوهَهُنَّ وَصَفَةً ذَلِكَ أَنْ تَضَعَ الْخِمَارَ عَلَى رَأْسِهَا.." ^(٣).

فَلِذَلِكَ أَقُولُ: قَدْ تَعَسَتْ دَعَاكَ يَا أَوْزُونَ وَخَسِسَتْ، لِمَا بِالظُّلْمِ جَنَيْتَ وَبِالْجَهْلِ عَادَيْتَ وَمَارَيْتَ، فَلَا تَرَى مَنْ يُلَبِّي دَعْوَتَكَ وَيَتَّبِعُكَ عَلَى هَرَوَاتِكَ، فَأَشْفِقُ عَلَى نَفْسِكَ وَارْفُقْ بِهَا يَا مَسْكِينُ!

فَالْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ أَشَدُّ وَعِيًّا وَمَعْرِفَةً مِنْ أَنْ تَقَعَ فِي فِخَاخِكَ أَوْ تُكَبَّلَ بِخَزَعْبَلَاتِكَ وَخِدَاعِكَ، لِأَنَّهَا قَدْ عَلِمَتْ يَقِينًا أَنَّ سَعَادَتَهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَعَفَافُهَا مَقْرُونَةٌ بِالْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ مَعَ مَا يَفْتَضِيهِ هَذَا اللَّبَاسُ مِنَ الْمَعَانِي الْحَمِيدَةِ وَالْخِصَالِ الْمَحْمُودَةِ!

فَهَا نَحْنُ نَرَى الْمُهَنْدِسَةَ وَالطَّبِيبَةَ وَالطَّيَّارَةَ وَالْمُعَلِّمَةَ قَدْ تَعْمَلُ بِحِجَابِهَا أَفْضَلَ مِنْ الْمُتَبَرِّجَاتِ، فَمَا هَذَا الثَّقَلُ وَالْإِصْرُ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي تَتَحَدَّثُ عَنْهَا يَا أَوْزُونَ؟!

وَلَا أَدْرِي كَيْفَ لَمْ يَسْتَحْيِ هَذَا الرَّجُلُ مِنَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي أَفْصَحَتْ بِحُكْمِ الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ وَوُجُوبِهِ عَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ؟!

^(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، (كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ)، (١٠٩/٦).

^(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٩/٦)، بِرَقْمٍ: (٤٧٥٨).

^(٣) فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ (٤٩٠/٨).

أَلَمْ يَقِفْ عَلَى مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الثُّورِ؟ لِيَرْتَدَّ عَنْ سَبِيلِ الْفُسْقِ وَالْفُجُورِ، وَيَدَعَ كِتَابَةَ هَذِهِ السُّطُورِ؟ أَلَمْ يَرَ مَا فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ؟ لِيَجْتَنِبَ سَبِيلَ الْمَجْرِمِ الْكَذَّابِ، وَيَعْتَبِرَ اعْتِبَارَ أُولِي الرُّشْدِ وَالْأَلْبَابِ؟!

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِينَ غَيْرَ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوَاتٍ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ النور.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ النور.

وَقَالَ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ الأحزاب.

ثُمَّ يَنْقُلُ حَدِيثًا مُرْسَلًا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ - حَكَمَ الْإِمَامُ بِإِسْنَادِهِ - وَيَقُولُ بَعْدَ نَقْلِهِ الْحَدِيثَ: "وَإِذَا كَانَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ - أَصَحُّ كُتُبِ الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ - الْكَثِيرُ مِنَ التَّنَاقُضِ وَالْأَخْطَاءِ الَّتِي رَأَيْنَا جُزْءًا مِنْهَا فِي كِتَابِنَا فَمَا بَالُنَا بِسُنَنِ أَبِي دَاوُدَ الَّتِي لَمْ تَعْنِ بِصَحَّةِ الْإِسْنَادِ أَوْ سَلَامَةِ الْمَتْنِ!! " ص: (١٣٢).



أَقُولُ: اَدْعَاؤُكَ وَنَسْبَتُكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ إِلَى صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْهَا مِرَارًا وَفَنَدْنَا مَا أُتِيَ بِهِ مِنْ حُجَّةٍ - بَزَعْمِكَ - فَلَا تَغْتَرَّ بِمَا فَعَلْتَ وَلَا تَظُنَّ أَنَّكَ قَدْ أُتِيَ بِالْيَقِينِ الَّذِي لَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ الشَّكُّ، فَقَدْ جِئْتَ بِمَا هُوَ أَوْهَنُ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كُنْتَ تَعْلَمُ!

فَالآنَ قَدْ عَلِمْتَ قَارِئُنَا الْحَبِيبُ! لِمَاذَا اخْتَارَ هَذَا الرَّجُلُ صَحِيحَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَحَاوَلَ الطَّعْنَ فِيهِ، لِأَنَّهُ الْأَصْلُ فِي الْبَابِ إِذَا سُلِبَ مِنْهُ الْقَبُولُ فَالْكُتُبُ الْبَاقِيَةُ مِنَ الْأَوَّلَى، كَمَا طَبَّقَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ!

أَمَّا سُنُّ الْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فَقَدْ كَانَ يَجْمَعُ فِيهِ الْإِمَامُ الصَّحِيحَ وَالضَّعِيفَ، وَهَذَا لَيْسَ عَلَيْنَا مَخْفِيًّا حَتَّى يَأْتِيَ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ زَكَرِيَّا أَوْزُونُ وَيَقُولُ لَنَا: سُنُّهُ فِيهِ الضَّعِيفُ! بَلْ كَانَ الْمُحَدِّثُونَ بَيَّنُّوا لَنَا أَحَادِيثَ الْكِتَابِ وَحَكَمُوا عَلَيْهَا وَمَيَّزُوا بَيْنَ صَحِيحِهِ وَضَعِيفِهِ.

وَلَكِنَّ الْأَعْجَبَ وَالْأَغْرَبَ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ نَسِيَ بَأَنَّهُ وَضَعَ فَصْلًا لِإِنْكَارِ أَسْبَابِ النُّزُولِ وَإِبْطَالِهَا، فَهَذَا جَاءَ لِيُنَاقِضَ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ، إِذْ يَقُولُ: "أَمَّا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَا جَاءَ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ فِي سُورَتِي النُّورِ وَالْأَحْزَابِ-فِيمَا اعْتَبَرُ فَرْضًا لِمَا سَمِيَ الْحِجَابِ-فَإِنْ فَهِمَ مَفْرَدَاتِ آيَاتِهَا وَرَبَطَهَا بِمُنَاسِبَاتِ نَزْوِهَا وَبَتَطْيِيقِ الْخُلَفَاءِ لَهَا لَا يَظْهَرُ أَيُّ فَرْضٍ لِلْحِجَابِ. كَمَا أَنَّهُ لَا يَوْجَدُ أَيُّ عَقُوبَةٍ تَتَوَعَّدُ الْمَرْأَةَ الَّتِي تَسْتَغْنِي عَنْهُ". ص: (١٣٣).

سُبْحَانَ اللَّهِ مَهْمَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُخْفِيَ قُبْحَهُ فَلَا يَسْتَطِيعُ وَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ، فَالْبَاطِلُ يَبْقَى بَاطِلًا وَالْحَقُّ يَبْقَى حَقًّا إِلَى الْأَبَدِ، فَلَا يَصِيرَانِ شَيْئًا وَاحِدًا، وَبَيْنَهُمَا بَوْنٌ شَاسِعٌ كَمَا هُوَ الْحَالُ بَيْنَ الصَّبَا وَالشَّيْخُوخَةِ، وَلَقَدْ صَدَقَ الْجَاحِظُ:

[مِنْ الْوَافِرِ]

أَتَرْجُو أَنْ تَكُونَ وَأَنْتَ شَيْخٌ كَمَا قَدْ كُنْتَ أَيَّامَ الشَّبَابِ

لَقَدْ كَذَّبْتَكَ نَفْسُكَ لَيْسَ تَوْبٌ دَرِيسٌ^(١) كَالْجَدِيدِ مِنَ الثِّيَابِ
فَلَايَةٌ وَاضِحَةٌ وَضُوحَ خِيَانَةِ أَوْزُونٍ وَقُبْحِ مَا جَنَاهُ وَيَجْنِيهِ دَوْمًا، فَهِيَ تُخَاطَبُ
زَوَاجَاتِ الرِّسُولِ، وَالْمُؤْمَنَاتِ كَافَّةً، أَعَدَ هَذَا الْخِطَابَ خِطَابًا، أَمْ لَيْسَ يَرْدَعُ هَؤُلَاءِ
سِوَى سَوَاطِ الْعِقَابِ وَالْعَذَابِ؟!

أَمَّا تَطْبِيقُ الْخُلَفَاءِ لِلآيَاتِ فَهُوَ وَاضِحٌ وَكَانَتْ زَوَاجَتُهُمْ وَبَنَاتُهُمْ كُلُّهُنَّ مُحَبَّاتٍ،
فَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّ وَاحِدًا تَرَكَ الْحِجَابَ أَيْسَدَلُ بِفَعْلِهِ أَمْ يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ هُوَ بِدَلِيلٍ لِحُجُوزِ
نَزْعِ الْحِجَابِ؟!

ثُمَّ يَأْتِي فِي نِهَآيَةِ هَذَا الْفَصْلِ بِآيَاتٍ لِلشَّاعِرَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ سَعَادَ صَبَاحٍ فِي الْفَخْرِ
بِالْإِنَاثِ وَتَفْضِيلِهَا عَلَى الذُّكُورِ، وَلَكِنَّا نَسْجَاهُلُ هَذَا التَّفَاضُلَ وَالتَّطَفُّلَ فِي التَّفْضِيلِ
بَيْنَ الْجَنْسَيْنِ وَنَقُولُ: لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى فَالْمَرْأَةُ التَّقِيَّةُ خَيْرٌ مِنْ كُلِّ
رِجَالِ الَّذِينَ لَا يُبَالُونَ بِشَرِّ اللَّهِ تَعَالَى وَبِالْعَكْسِ!

وَلَكِنَّ الْغَرِيبَ أَنَّ هَذِهِ الشَّاعِرَةَ مُحَبَّبَةٌ فَكَيْفَ يَسْتَدِلُّ أَوْزُونُ بِشَعْرِهَا وَيَصِفُهَا
بِالْوَعْيِ؟! وَبِالتَّالِي فَإِنَّهَا كَانَتْ تُدَافِعُ عَنِ الْمَقْبُورِ صَدَّامِ الْبَغْثِيِّ حَالَ حَيَاتِهِ وَبَعْدَ اخْتِلَالِ
الْعِرَاقِ تَرَاجَعَتْ عَنِ الْمَدَائِحِ وَقَالَتْ بِأَنَّهَا لَمْ تَقْصِدْ صَدَّامًا، وَلَكِنَّ الْعِرَاقِيِّينَ يَعْرِفُونَ
الْقَصَائِدَ وَأَسْبَابَ وَرُودِهَا وَيَقُولُونَ بِأَنَّ الْقَصَائِدَ قِيلَتْ فِي صَدَّامٍ، فَأَهْلُ مَكَّةَ أَذْرَى
بِشِعَابِهَا!!

فَالآنَ انظُرُوا إِلَى مَنْهَجِ هَؤُلَاءِ الطَّاعِنِينَ فِي الصَّحَابَةِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِسْلَامِ، يَقْبَلُونَ مِنْ
الَّذِينَ يُدَافِعُونَ عَنِ الْجَبَابِرَةِ وَالطُّغَاةِ، وَلَكِنْ يُشَوِّهُونَ سُمْعَةَ الْأَصْحَابِ وَالرُّوَاةِ، فَالآنَ
حَصَّحْصَ الْحَقُّ وَتَبَيَّنَ الصُّلَحَاءُ مِنَ الْجُنَاةِ!

(١) تَوْبٌ دَرِيسٌ: أَيُّ: خَلِيقٌ بَالٍ.



الرَّقُّ وَالْعُبُودِيَّةُ فِي الْإِسْلَامِ!

يُثِيرُ أَوْزُونُ مَوْضُوعِ الرَّقِّ تَحْتَ اسْمِ «الْبُخَارِيِّ وَمَجْمُوعَةُ مَتَنَاتٍ»، يَأْتِي بِحَدِيثَيْنِ وَهُمَا:

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعْمَ مَا لَا أَحَدَهُمْ يُحَسِّنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ»^(١).

الْحَدِيثُ الثَّانِي:

عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحُجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»^(٢).

يُعْلَقُ عَلَى الْحَدِيثَيْنِ قَائِلًا: " يبين الحديثان أن العبد المملوك يتساوى أجره في عبادة ربه مع أجره في خدمة سيده بل ويمتدح الرسول العبد (بقوله نعم) ويتبنى أبو هريرة - بل ويحض على العبودية! " ص: (١٣٦).

أقول: لا أتكلّم على الحديثين وعدم معرفة أوزون بالصناعة الحديثية وأؤخره إلى انتهائي من مقدّمة ضرورية وهي:

لا شك أنّ الإسلام قد جاء ليحرّر العباد من عبادة العباد إلى عبادة ربّ العباد، وقد جعل لمن يجعل الحرّ عبدًا ويأكل ثمنه عقوبةً ونكالاً، كما روى الصحابي الجليل

^(١) رواه البخاري (١٤٩/٣)، برقم: (٢٥٤٩).

^(٢) رواه البخاري (١٤٩/٣)، برقم: (٢٥٤٨).

أبو هريرة (رضي الله عنه): **عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: .. وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ.. "** (١).

فهذا كان شائعاً عند العرب عندما لم يستطع المدين الإفء بالدين فيبيع الدائن ولداً من أولاده ثم يأكل ثمنه، وقد بوب الإمام البخاري في صحيحه باباً وأسماءه: **باب إثم من باع حُرّاً** (٢).

أما الرق بسبب الحرب فباق ولا يُنكر وجوده آنذاك سواء كان حكماً إزاء السياسات الموجودة في هذا الوقت كسجن الأسير ولم يبق لهذا الحكم وجود في عصرنا الحاضر، أو كان الحكم ثابتاً حتى لعصرنا الحاضر!

فأنا لا أتكلّم كمُدافعٍ ومُحامٍ عن المظلوم ولا عن شريعة غابية متخلفة ولا عن العيب والعار الذي هو بحاجة إلى الترقيع والصبغة، بل أتكلّم عن مفخرة من مفاخر شرعنا وديننا الحنيف ألا وهو نظام العبودية والرق!

فأنا أتكلّم كأنّ لهذه الظاهرة بقيّة ويمارسها الإسلام إذا استولى الحكم مرة أخرى. أودّ أن أقول: إنّ العبيد في حكم الإسلام والمسلمين كانوا يعيشون حياة طيبة نقيّة وترى كلّ واحدٍ منهم مُعزّزاً مُكرّماً بحيث لا تجد هذه المعيشة في كثير من الدول الشرقية الآن لمواطنيهم، ولا تراها عند العرب لللاجئين إليهم، ولا تراها لمُعظم سُكّان بلادهم الأصليين!

فكيف بالسُجناء والأسارى في سجونهم - وإن شئت فقل في مقبرتهم الجماعية - حيث يشربون الآهات والمرارات وأنواعاً من الأذى والإهانات والويلات!

(١) رواه البخاري (٨٢/٣)، برقم: (٢٢٢٧).

(٢) صحيح البخاري (٨٢/٣).



وَإِنْ شِئْتَ فَسَلِّ عَنْ سِجْنِ كُورَانَانَامُو وَبَاقِي سُجُونِ الْوَلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ وَسُجُونِ
فَيْتَنَامَ وَكُوبَا وَسُجُونِ فَرَنْسَا وَأَلْمَانِيَا، حَيْثُ تُذْبَحُ فِيهَا الْإِنْسَانِيَّةُ وَتُدَاسُ فِيهَا الْكَرَامَةُ
وَتُنْتَهَكُ فِيهَا الْحُرُمَاتُ وَالْأَعْرَاضُ عَلَنًا!

وَمَا سِجْنُ الْكَاطِمِيَّةِ بِالْعَاصِمَةِ الْعِرَاقِيَّةِ بِبَعِيدٍ الَّذِي فَهُوَ لَا يَقْلُ عَنْ أَبِي غُرَيْبٍ فِي
الدَّيْنَاءَةِ وَالْهَتِكِ وَالتَّعْذِيبِ وَالْغَلَاظَةِ، وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ سِجْنِ الْقُنَيْطَرَةِ بِالْمَغْرِبِ الَّذِي تُذْبَحُ
فِيهِ الْإِنْسَانِيَّةُ جَهَارًا، وَلَيْسَ هَذَا حَصْرًا بَلِ السُّجُونُ فِي الْعَالَمِ الْيَوْمَ غَلِيظَةٌ شَدِيدَةٌ
وَالسَّجْنُ فِيهَا بَيْنَ حَيَاةٍ وَمَوْتٍ لَا حَيَاةَ لَهُ تَحْلُو وَلَا مَوْتَ عَلَيْهِ يَغْدُو.

فَهَذَا حَالُ مَنْ يُخَالِفُ فِي الرَّأْيِ وَالْفِكْرِ فِي مُعْظَمِ الْأَوْقَاتِ، فَكَيْفَ بِالْمُقَاتِلِ الْحَرْبِيِّ
إِذَا ظَفَرُوا بِهِ؟!!

أَمَّا الْعَبْدُ فِي الْإِسْلَامِ فَكَانَتْ حُقُوقُهُ كُلُّهَا مَحْفُوظَةً، فَمِنْ هَذِهِ الْحُقُوقِ:

- ١ - فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْإِنْسَانِيَّةِ، وَكَانُوا إِخْوَةً مَعَ سَيِّدِهِمْ فِي الدِّينِ.
- ٢ - يَجِبُ عَلَى السَّيِّدِ أَنْ يُطْعِمَهُمْ مِمَّا يَطْعَمُ.
- ٣ - يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَلْبَسُوهُمْ مَا يَلْبَسُونَ.
- ٤ - عَدَمُ تَكْلِيفِهِمْ بِالْمَشَاقِّ وَمَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفُوهُمْ بِالْعَمَلِ الشَّاقِّ فَعَلَيْهِمْ أَنْ
يُعِينُوهُمْ.

فَكُلُّ هَذِهِ التُّقَاطِ قَدْ ذُكِرَتْ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ):
" هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ،
فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلِفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا
يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ " (١).

وَلَكِنْ لَوْ شَاهَدْتَ التَّارِيخَ الْأَسْوَدَ لِأُورُوبَا لَرَأَيْتَ الْعَجَبَ الْعَجَابَ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا
يُعَامِلُونَ الْعُمَّالَ أَسْوَأَ مِنَ الْبَهَائِمِ، وَيَحْمِلُونَهُمْ عَلَى أَعْمَالٍ شَاقَّةٍ بَحِثُ مَوْتٍ مِنْهُمْ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٦/٨)، بِرَقْمٍ: (٦٠٥٠).

سَنَوِيًّا عَدَدُ ضَحْمٍ^(١)، ثُمَّ يَأْتِيكَ بَعْدَ هَذَا مُعْجَبٌ بِهَذَا التَّأْرِيخِ وَتِلْكَ الْحَضَارَةُ الْعَاشِمَةُ وَيَطْعَنُ فِي الْإِسْلَامِ!

٥ - ضَرْبُهُمْ مَمْنُوعٌ بِكُلِّ أَنْوَاعِ الضَّرْبِ وَالْإِيذَاءِ، فَمَنْ ضَرَبَهُمْ فَكَفَّارَةُ ضَرْبِهِ إِعْتَاْقُهُ، كَمَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنه): «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ، فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتَقَهُ»^(٢).

٦ - حِفْظُ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَصِيَانَتُهَا عَنِ الْعَدَاءِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعْنَاهُ»^(٣).

٧ - لَهُمْ حَقُّ الْحُرِّيَّةِ وَشَرَاءُ أَنْفُسِهِمْ مِنْ سَيِّدِهِمْ، وَقَدْ خَصَّ الْإِسْلَامُ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ حِصَّةً لِلْعَبِيدِ لِكَيْ يُحَرَّرُوا مِنَ الْعُبُودِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تَكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحْصِنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٤) النور.

فَهَا هُوَ الْمُرَّخُ الْفَرَنْسِيُّ "غُوسْتَا ف لُوبُون" يَتَكَلَّمُ عَنِ الرِّقِّ فِي الْإِسْلَامِ، وَيُبْدِي رَأْيَهُ فِيهِ وَيَقُولُ: " إِنَّمَا الَّذِي أَرَاهُ صِدْقًا هُوَ أَنَّ الرِّقَّ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ غَيْرُهُ عِنْدَ

(١) حَسَبَ كِتَابَاتِ "رُبْرْت كُونكويست" قَدْ تَجَاوَزَ الْمَلَائِينَ عَدَدُ الَّذِينَ مَاتُوا تَحْتَ الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ فِي عَهْدِ الظُّلْمَةِ وَالتَّخَلُّفِ - أَعْنِي عَهْدَ الشُّيُوعِيِّينَ فِي رُوسِيَا السُّوفِيَّةِ -، وَهَنَّاكَ مَنْ يَقُولُ بَأَنَّ الْعَدَدَ كَانَ أَقَلَّ مِنْ هَذَا، فَعَلَى كُلِّ حَالٍ بَأَيِّ شَيْءٍ يَفْرَحُ الْإِنْسَانُ مِنْ هَذَا التَّأْرِيخِ الْمَادِي الْأَسْوَدِ؟!
(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٢٨٧/٣)، بِرَقْمٍ: (١٦٥٧).

(٣) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٧٦/٤)، بِرَقْمٍ: (٤٥١٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٨٨/٢)، بِرَقْمٍ: (٢٦٦٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٨/٣)، بِرَقْمٍ: (١٤١٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ (٦٩/٤)، وَالصَّنْعَانِيُّ فِي الْفَتْحِ السَّمَاوِيِّ (١٥٩١/٣) بِرَقْمٍ: (٤٧٢٧)، وَصَحَّحَهُ الْغَمَارِيُّ فِي الْهِدَايَةِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْبِدَايَةِ (٤٢٣/٨)، دَارُ عَالَمِ الْكِتَابِ، بَيْرُوت - لُبْنَان، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.





التصاري فيما مضى، وأنَّ حال الأرقاء في الشرق أفضل من حال الخدم في أوربة، فالأرقاء في الشرق يؤلفون جزءاً من الأسر، ويستطيعون الزواج بنات ساداتهم أحياناً كما رأينا ذلك سابقاً، ويُقدرون أن يتسّموا أعلى الرتب، وفي الشرق لا يرون في الرق عاراً، والرق في أكثر صلة بسيد من صلة الأجير في بلادنا" (١).

وقال: " قال مسيو أبو: لا يكاد المسلمون ينظرون إلى الرق بعين الاحتقار، فأمهات سلاطين آل عثمان - وهم زعماء الإسلام المحترمون - من الإماء، ولا يرون في ذلك ما يخطئ من قدرهم..." (٢).

نعم! قد كانت الممالك تحكم مصر والشام لمدة (٦٠٠ سنة) وكانوا من الأرقاء، وقد يأمر الأحرار، والأحرار لا يخرجون عن قرارهم ما داموا يأمر الله بشرع الله تعالى ويحكمون به، فأين يعرف الغرب والمستشرقون هذه المعاني؟!

هذا وقد نرى عند مدعي حقوق الإنسان والحرية المطلقة عدم اعترافيهم بغيرهم في عصرنا الحاضر وفي الماضي القريب، حيث لا يرضى البيض بحكم السود ولا يعترفون بهم ولا يحسبونهم إنساناً.

وما زالت الشيوعية في الولايات المتحدة خطأ أحمر فلا يُسمح أحدٌ بذكرها والدعوة إليها، وكذلك الحال في ألمانيا بالنسبة للنازية، إذا أين الحرية المطلقة (٣)!

وإن كنت تنظر في حال العبيد في التاريخ وأقوال الفلاسفة فيهم فانظر تر عجباً، فها هو "أفلاطون" قد كان يرى وجودهم ضرورة اجتماعية! أما "أرسطو" فإنه كان

(١) حضارة العرب لغوستاف لوبون، ص: (٣٨٦-٣٨٧)، ترجمة: د. عادل زعيتر، مؤسسة الهنداوي للتعليم والثقافة

- مصر -، ٢٠١٢م.

(٢) المصدر السابق، ص: (٣٨٧).

(٣) فلسنا نرضى من النازية والشيوعية ولكن قد نتكلم عن زيف ادعاء الحرية المطلقة عند هؤلاء الناس!

يقول بأن عقل العبيد في منزلة تحت منزلة الإنسان الطبيعي، وكان يرى أنهم لا يصلحون لشيء غير العمل^(١)!

ولا أدري كيف نسي الناس أفعال الإنجليز حيث قامت بإبادة الهنود وتجويعهم وقتلهم وتعبيد أسرارهم؟! وليس هذا فحسب بل سجنّت "بهاذر شاه" آخر أمراء الهند لمدة طويلة وقامت بتجويعه ثم أعطته رأس ابنه مذبحين ليأكلهما^(٢)!

وماذا عن مذابح الجنود الأمريكية للهنود الحمر - السكان الأصليين لأمريكا - حيث شردوهم وقتلوهم ونهبوا أموالهم وجعلوا أحياءهم عبيدا؟! وماذا عن السود الذين لا يُسمح لهم بالدراسة مع البيض هنالك بل وحتى لا يقدرّون النزول في مطاعمهم ليأكلوا شيئا؟!!

وماذا عن الملايين من الزنوج الإفريقيين الذين قتلوا وهجروا من بلادهم إلى الولايات المتحدة حيث مات معظمهم بسبب بُعد المسافة وضيق المكان وعدم الشرب والأكل، أما الأحياء منهم فجعلوهم عبيدا وحرموهم عن كل حقوقهم في حدود سنوات (١٦٦١-١٧٧٤)؟!!

ألم تقم القوات الفرنسية بتذليل الناس في الجزائر ولم يجعلوهم عبيدا فحسب، وقتلوهم شرّ قتل حيث كانوا يقطعون أعضاءهم عضوا عضوا ويعطونها كلابهم ويضحكون منهم ويسخرون؟!!

أليس مؤرّخهم "ديلاس كاساس" يتكلم عن الجنود الإسبانية حيث يعطون الهنود كلابهم لتأكلهم وهم يضحكون سكارى ويتمتعون بهذا الفعل الوحشي؟!!

أخيرا: فليس كتابنا خاصا بالرق والعبيد حتى نتكلم عن الموضوع بالتفصيل، وإلا لأتيت بكل ما يحتويه الموضوع من الكلام من قبل غلاء العرب وكبرائهم!

(١) المدخل إلى علم الاجتماع العام، لأحمد طاهر مسعود، ص: (٢١٨)، دار جليس الزمان للنشر والتوزيع.

(٢) انظر إلى أحداث (١٨٥٧م) في هندستان وجرائم الإنجليز هنالك!



مِنْ " أَفْلَاطُونٌ " فِي مَدِينَتِهِ الْفَاضِلَةِ إِلَى " أَرِسْطُو " حَيْثُ اسْتَهْزَأَ بِهِمْ لِلْعَاقِبَةِ، وَمِنْهُمَا إِلَى " ثُومَاس هُوبْس " الْفِيلَسُوفِ الْإِنْجِلِيزِيِّ الَّذِي اعْتَبَرَ الرَّقَّ مِنَ الْمَظَاهِرِ الْاجْتِمَاعِيَةِ الْمُهَمَّةِ وَوَصَفَ كُلَّ بَنِي آدَمَ بِأَنَّهُ حَيَوَانٌ وَحْشِيٌّ^(١)، وَمِنْهُ إِلَى " هِيجَل " حَيْثُ يَرَى أَنَّ عَقْلَ الْعَبِيدِ تَحْتَ عَقْلِ سَيِّدِهِ لِأَنَّهُ يَخَافُ الْمَوْتَ وَسَيِّدُهُ لَا يَخَافُهُ، وَمِنْهُ إِلَى " مَارْكَس " الَّذِي يَرَى أَنَّ أَمْرِيكَ لَا بُدَّ أَنْ تُقَرَّرَ الرَّقَّ وَتَسْتَمِرَّ عَلَى الْمُعَامَلَةِ بِهِمْ وَإِلَّا يُؤُولُ اقْتِصَادُهَا إِلَى الْإِنْحِطَاطِ وَالْفَنَاءِ!

فَهَا هِيَ أَقُولُ أُمَّةَ الْكُفْرِ وَفَلَسَفَتِهِمْ حَيْثُ يَقُولُونَ مَا يَشْتَهُونَ دُونَ الْإِعْتِبَارِ لِهَؤُلَاءِ النَّاسِ بِأَنَّهُمْ الْبَشَرُ أَمْثَالُهُمْ وَيَسْتَحِقُّونَ الْحَيَاةَ، فَاسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُسَهِّلَ لَنَا الْعَوْدَةَ وَإِفْرَادَ الْمَوْضُوعِ بِكِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ.

أَخِيرًا: فَمِنْ الْأَجْدَرِ أَنْ يُوجَّهَ أَوْزُونُ كَلَامِهِ إِلَى هَؤُلَاءِ النَّاسِ الَّذِينَ لَا يُهْمُهُمْ سِوَى بَطُونِهِمْ وَمَعِيشَتِهِمْ، بَدَلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْحُقُوقَ وَيَأْتُونَهَا إِذَا كَانُوا مُتَمَسِّكِينَ بِدِينِهِمْ وَقِيَمِهِمْ وَسَنَةِ نَبِيِّهِمُ (ﷺ)!

وَالآنَ جَاءَ دَوْرُ الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثَيْنِ:

إِنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ (ﷺ) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حُقُوقَ الْعَبِيدِ وَمَا لَهُمْ عَلَى سَيِّدِهِمْ، جَاءَ بِالْحَدِيثَيْنِ الَّذِينَ فِي بَيَانِ حَقِّ السَّيِّدِ عَلَى الْعَبِيدِ، فَلَا شَكَّ إِذَا كَانَتْ لِلْعَبِيدِ حُقُوقٌ فَعَلَيْهِمْ وَاجِبَاتٌ يَجِبُ أَنْ يَأْتَوْهَا عَلَى الْوَجْهِ التَّامِّ وَالْكَامِلِ، فَمَاذَا عَلَى الْإِمَامِ إِذَا جَاءَ بِالْحَدِيثِ عَنِ الْوَاجِبَاتِ إِذَا جَاءَ قَبْلَهَا بِالْحُقُوقِ؟!

وَلَكِنْ أَوْزُونُ بَطْنِهِ يُحَاوِلُ تَشْوِيَةَ الْأَحَادِيثِ وَتَصْوِيرَهَا بِمَا لَا تَحْمِلُهُ مِنَ الصُّورِ، فَهُوَ فَسَّرَ الْحَدِيثَ بِأَنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ هُمُ الْعَبِيدُ، مَعَ أَنَّ الْحَدِيثَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْعَبِيدِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، يَعْنِي أَنَّ أَفْضَلَ الْعَبِيدِ مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ تَعَالَى وَيُطِيعُ سَيِّدَهُ!

(١) يُمَكِّنُ أَنَّ هَذَا وَصْفٌ جَمِيلٌ لَهُمْ عِنْدَمَا يُحَاصِرُونَ الْبُلْدَانَ لِأَكْلِ ثَرَوَاتِهِمْ وَشَنِّ الْإِغَارَاتِ عَلَيْهِمْ!

وليس في الحديث ما يُصوره أوزونُ ويقولُ يدعوننا أبو هريرة ل نكون عبيداً لأنَّ
أفضلَ الناسِ همُ العبيدُ!

أما الحديث الثاني الذي جاء به المعتزُّ فهو: ﴿للعبد المملوك الصالح أجران﴾، أما
بقي الكلام ﴿والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله، والحج وبرُّ أمي، لأحببتُ
أن أموت وأنا مملوك﴾ فلأبي هريرة (رضي الله عنه)، وهو ما يُسمى بالمدرج^(١)، ويعرفه
الباصرُ المستبصرُ بعلوم الحديث ويخفى عن الدُّخلاء!

وهو يعلمُ بالقرائن، فمن هنا يُعرفُ بقرينة قوله: ﴿وبرُّ أمي﴾، فكلُّنا نعلمُ أنَّ أمَّ
الرَّسولِ (ﷺ) لم تكنْ على قيد الحياة وماتتْ عندما كانَ الرَّسولُ (ﷺ) صغيراً، فعلى
ذلك نعلمُ أنَّ هذا الجزء من كلام الراوي، وبالتالي فإنَّ مرتبة الرَّسولِ (ﷺ) أعلى من
أنَّ يتمنَّى منزلة أحدٍ من الناس، لأنَّه حازَ جميعَ المقاماتِ الرفيعة.

وكذلك نفهمُ من هذا الحديث وتمنَّى أبي هريرة الاهتمام بالرقيق وعدم ظلمهم وأنَّه
لا حجابَ بينهم وبين الله تعالى، ونفهمُ كما فهم الإمام ابن حزم (رضي الله عنه): "وَرَبَّ عَبْدٍ
جَلَفَ خَيْرٌ مِنْ خَلِيفَةٍ قُرَشِيٍّ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى"^(٢).

فهذا هو حال الرقيق في الإسلام وهم معصومو الدِّم والعرض والكرامة، وليس
لأحد أن يتهمهم بهم أو يستهزئ، فمن قال بخلاف ذلك فلا اعتبار لقوله ولا يلتفت
إليه.

(١) قال الحافظ ابن الصلاح (رحمه الله تعالى): "التَّوَعُّ الْعَشْرُونَ: مَعْرِفَةُ الْمُدْرَجِ فِي الْحَدِيثِ
وهو أفسسَم: ما أدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بغض رواته، بأن يذكر الصحابي
أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه، فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما
بذكر قائله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أنَّ الجميع عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم." مقدمة ابن الصلاح، ت: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة
النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

(٢) الحلي بالآثار لابن حزم (٢٣٢/١٢)، دار الفكر - بيروت - بدون سنة النشر ورقم الطبعة.





ثُمَّ يَأْتِي أَوْزُونُ بِحَدِيثٍ آخَرَ، وَهُوَ:
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
«مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا
قَالَ»^(١).

يَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: الْحَدِيثُ يَظْهَرُ أَنَّ السَّيِّدَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ
لِقَذْفِ مَمْلُوكِهِ (عَبْدِهِ) وَأَنَّ عَقُوبَتَهُ لَيْسَتْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، إِنَّمَا هِيَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ
بِالْجُلْدِ فَقَطْ لَا بِدُخُولِ جَهَنَّمَ.

عَلِمَا أَنَّ الْقَذْفَ الْكَاذِبَ لِلْمَمْلُوكِ يُمْكِنُ أَنْ تَصِلَ عَقُوبَتُهُ إِلَى الْمَوْتِ، وَهَذَا تَبْدُو قِمَّةُ
الْإِنْحِيَاظِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَالتَّمْيِيزِ الْعَنْصَرِيِّ بَيْنَ السَّيِّدِ وَمَمْلُوكِهِ". ص: (١٣٧).
أَقُولُ: كَانَ عَلَى أَوْزُونٍ أَنْ يَفْهَمَ مِنَ الْحَدِيثِ مَعْنَاهُ الْأَصْلِيُّ وَلَا يَكُونَ مُعْتَرِضًا
سَرِيعًا هَمُّهُ الْإِعْتِرَاضُ فَقَطْ! وَكَيْفَ تَوْصَّلَ إِلَى أَنْ قَازِفَ الْمَمْلُوكِ لَا يَدْخُلُ النَّارَ؟! وَأَيْنَ
فِي الْحَدِيثِ حَصْرُ الْعُقُوبَةِ بِالْجُلْدِ؟ وَمَنْ يَقُولُ أَنَّ الْجُلْدَ يَقْتَضِي عَدَمَ دُخُولِ النَّارِ، لِأَنَّ
هُنَاكَ مَنْ يُجْلَدُ فِي قَعْرِ جَهَنَّمَ!

وَبِالْتَّالِي فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَرْوَاعِ الْأَحَادِيثِ وَيُمْكِنُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَحِرُوا بِهِ مَا
دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ لِأَنَّهُ مِنَ الْمَعَانِي الْجَلِيلَةِ وَالتَّشْرِيعِ الرَّاقِي! كَيْفَ؟!
لِأَنَّ عَدَمَ جُلْدِ السَّيِّدِ فِي قَذْفِ الْمَمْلُوكِ قَامَ مَقَامَ قَذْفِ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ، لِأَنَّ فِي الصُّورَةِ
الثَّانِيَةِ لَا يُوجَدُ حَدٌّ عَلَى الْقَازِفِ - وَهُوَ الْأَبُ -، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُظْهِرًا
لِمَحَاسِنِ شَرِيعَتِنَا وَعِلْوِ مَرْتَبَتِهَا.

وَهَذَا لَا يُنْكَرُ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يُعَامِلُونَ الْعَبِيدَ مُعَامَلَةً فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْأَسْرَةِ
وَأَحْيَانًا يُزَوِّجُونَهُمْ بَنَاتِهِمْ وَهَذَا بِشَهَادَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ.

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٧٥/٠٨)، بِرَقْم: (٦٨٥٨).

وَمِنْ أَصْدَقِ مَا جَاءَنَا أَبيَاتُ لِسَعِيدِ بْنِ هَاشِمٍ الْخَالِدِيِّ حَيْثُ يَصِفُ بِهَا مَمْلُوكَهُ وَمَطْلَعُهَا:

مَا هُوَ عَبْدٌ لَكِنَّهُ وَلَدٌ خَوْلَانِيهِ الْمَهْمِينُ الصَّمَدُ
وَشَدُّ أَزْرِي بِحُسْنِ صُحْبَتِهِ فَهُوَ يَدِي وَالذَّرَاعُ وَالْعُضْدُ

وَهُنَاكَ مَنْ يَقُولُ مِنَ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ الْحَدَّ لَا يُقَامُ عَلَى السَّيِّدِ لِأَنَّ مَرْتَبَتَهُ فَوْقَ مَرْتَبَةِ الْعَبِيدِ، فَهَذَا الْقَوْلُ مُرْدُودٌ لِلأَدَلَّةِ الْوَارِدَةِ سَابِقًا فِي احْتِرَامِ أَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَعَدَمِ التَّفَرُّقَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَنْفُسِهِمْ فِي الْمَعِيشَةِ وَمُقْتَضِيَاتِهَا^(١).

وَكَذَلِكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ بِأَنَّ السَّيِّدَ يُقْتَلُ بَعْدَهُ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (رحمته الله): "فَكُلُّ مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ كَانَ لِلْإِمَامِ أَنْ يَقْتُلَهُ وَ " أَيْضًا " فَقَدْ ثَبَتَ بِالسُّنَّةِ وَالْأَثَارِ أَنَّهُ إِذَا مَثَلَ بَعْدَهُ عَتَقَ عَلَيْهِ وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمَا وَقَتْلُهُ أَشَدُّ أَنْوَاعِ الْمَثَلِ فَلَا يَمُوتُ إِلَّا حُرًّا " لَكِنَّ حُرِّيَّتَهُ لَمْ تَثْبُتْ فِي حَالِ الْحَيَاةِ حَتَّى يَرْتَهُ عَصَبَتُهُ " بَلْ حُرِّيَّتُهُ ثَبَتَتْ حُكْمًا وَهُوَ إِذَا كَانَ عَتَقَ كَانَ وَلَاؤُهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَيَكُونُ الْإِمَامُ هُوَ وَلِيُّهُ فَلَهُ قَتْلُ قَاتِلِ عَبْدِهِ. وَقَدْ يَحْتَاجُ بِهَذَا مَنْ يَقُولُ: إِنَّ قَاتِلَ عَبْدٍ غَيْرِهِ لِسَيِّدِهِ قَتْلُهُ وَإِذَا دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى هَذَا كَانَ هَذَا الْقَوْلُ هُوَ الرَّاجِحُ وَالْقَوْلُ الْآخَرُ لَيْسَ مَعَهُ نَصٌّ صَرِيحٌ وَلَا قِيَاسٌ صَحِيحٌ"^(٢).

أَمَّا الَّذِي قَالَهُ أَوْزُونُ بِأَنَّ الْقَذْفَ أحيانًا يَصِلُ إِلَى الْمَوْتِ، أَفَلَا يَقُولُ لَنَا: فِي أَيِّ وَقْتٍ يَصِلُ إِلَى الْمَوْتِ؟! لِأَنَّ الرَّجْمَ لَا يَشْمَلُ الْعَبْدَ وَلَا يُرْجَمُونَ!

(١) أَتَيْتُ بِهَذَا الْقَوْلِ لِأَنَّهُ مُوجُودٌ فِي الْكُتُبِ الْفَقْهِيَّةِ، وَلَكِنْ لَا عَصْمَةَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ نُجَلُّ غُلَمَاءَنَا وَنَحْتَرُمُهُمْ وَنُبَجِّلُهُمْ، وَلَكِنَّ رُوحَ الْإِسْلَامِ وَقَوَاعِدَهُ الثَّابِتَةَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ كُلِّ أَحَدٍ.

(٢) مَجْمُوعَةُ الْفَتَاوَى لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (٨٦/١٤).



ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ الْكَلَامِ عَلَى مَسْأَلَةِ الرَّقِّ إِلَى حَدِيثٍ فِيهِ ذِكْرُ مَسْخِ بَعْضِ الْيَهُودِ وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ ^(١).

أَقُولُ: الاعتراضُ على هذا الحديثِ اعتراضٌ على صريحِ القرآنِ الكريمِ في آياتٍ كثيرةٍ حيثُ جَاءَتْ في بيانِ الْمَسْخِ، وَإِذَا جَاءَ أَحَدٌ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَاتِ بِالاعتراضِ عَلَى الْمَسْخِ فَإِمَّا هُوَ رَجُلٌ جَاهِلٌ وَإِمَّا لَا يُؤْمِنُ بِالْقُرْآنِ أَصْلًا وَمِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي أَصْحَابِ السَّبْتِ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ ^(٦٥) البقرة.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ ^(١٦٦) الأعراف.
وَقَوْلُهُ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءٍ السَّبِيلِ﴾ ^(٦٠) المائدة.

فَإِذَا جَاءَ أَحَدٌ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ وَيَعْتَرِضُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فَلَا نَشْكُ فِي كَوْنِهِ لَا يَصْدُقُ!

^(١) ص: (١٣٧ - ١٣٨).

بعض الأحاديث المتعارضة!

يأتي أوزونٌ بحديثٍ صحيح، وهو: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ اللَّهُ: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَأَقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ»^(١).

يعترض على الحديث قائلًا: " يبين الحديث أن الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب البشر" إلا أن أبا هريرة سرعان ما يناقض ذلك فيصف لنا شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها!! كذلك فإنه يمكننا أن نرى الجنة ما بين منبر الرسول وبيته حسب ما ورد في صحيح البخاري "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة" ص: (١٣٨).

أقول: هذا الرجل قد رافقه في أول كتابه إلى آخره سقم فهم وسوء نية فلذلك يأتي بالعجائب والغرائب!

قبل الجواب على الحديث أقول: إن الله تعالى ذكر مفاد الحديثين في القرآن الكريم، ذكر بأن النفس لا تدري ما في الجنة، كما قال: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١٧) السجدة.

وجاء في آيات كثيرة وصف مياهها وأشجارها وأنواع ثمارها، إذا مُشكلة أوزون مع القرآن وليست مع السنة.

أما الجواب فقد يكون من أوجه، وهي:

(١) رواه البخاري (١١٨/٤)، برقم: (٣٢٤٤).



١ - إنَّ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْأَشْيَاءِ لَا يَعْرِفُ أَحَدٌ أَصْلَ كُنْهَهَا وَلَا يَظْفَرُ بِحَقَائِقِهَا، وَمَعَ كَوْنِ الدَّارَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ فَلَا بُدَّ وَأَنْ تَخْتَلِفَ الْأَشْيَاءُ فِيهِمَا وَلَوْ تَطَابَقَتِ الْأَسْمَاءُ فَلَا جَنَاسٌ مُخْتَلِفَةٌ كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي مَوْجُودَاتِ الدُّنْيَا فَإِنَّا نَرَى أَشْيَاءَ قَدْ تَشْتَرِكُ فِي الْأِسْمِ وَتَفْتَرِقُ فِي الْمُسَمَّى، كَمَا أَنَّ لِلْقِطَّةِ يَدًا وَعَيْنًا وَأُذُنًا، وَ لِلْفِيلِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَهُمَا يَشْتَرِكَانِ فِي الْأِسْمِ مَعَ تَبَايُنِ حَقِيقَتِهِمَا تَبَايُنًا شَاسِعًا.

٢ - وَإِنْ كَانَتْ تَفَاصِيلُ هَذِهِ الْأَشْجَارِ مَذْكُورَةً فَلَا يُعَدُّ تَنَاقُضًا، لِأَنَّ فِيهَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً بَعْدَ لَا يَعْلَمُهَا أَحَدٌ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُفَكِّرَ فِيهَا أَلْبَتَّةَ، وَبِالْتَّالِي فَإِنَّهُ يَتَّضِحُ أَكْثَرُ بِمِثَالٍ: هَبْ أَتَنِي أَقُولُ لَكَ عِنْدِي أَشْيَاءٌ مَا سَمِعْتَ بِهَا وَلَا تَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَصِفُ بَعْضَهَا لَكَ، فَهَلْ هَذَا يُعَدُّ تَنَاقُضًا؟ لَا لَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَبَقَّى حَتَّى الْآنَ أَشْيَاءٌ لَا مَعْرِفَةَ لَكَ بِهَا وَمَا بَيَّنْتُ إِلَّا بَعْضَهَا مَعَ أَنَّكَ لَا تَعْرِفُهَا إِلَّا بُعِيدَ كَلَامِي وَوَصَفِي لَكَ. وَبِالْتَّالِي أَنَا لَمْ أَقُلْ لَا تَعْلَمُ شَيْئًا وَلَكِنْ تَعْرِفُ عَنْهَا أَبَدًا، وَإِنَّمَا قُلْتُ لَكَ عَلَى وَجْهِ التَّخْصِيسِ، أَيُّ: مَهْمَا تَعْلَمُ فَإِنَّ الَّذِي لَا تَعْلَمُهُ أَكْثَرُ، وَبِالْتَّالِي فَإِنَّ هَذَا الْعِلْمَ الْحَاصِلَ لَكَ عِلْمٌ بِجُزْئِهِ وَمَا حَصَلَتْهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ عَرَفْتُكَ حَقِيقَتَهَا.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِمَا بَيْنَ بَيْتِ الرَّسُولِ (ﷺ) وَقَبْرِهِ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، فَلَيْسَ عَلَى الظَّاهِرِ الَّذِي يَفْهَمُهُ الْبُسْطَاءُ، وَلَكِنَّ الْمُرَادَ الثَّوَابَ وَمُضَاعَفَةَ الْأَجُورِ وَالْبَرَكَةَ^(١)!

(١) حَقِيقَةُ مَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ نَعِيمٍ غَيْبٌ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَلَكِنَّ التَّصَوُّصَ سَوَاءٌ كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ أَوِ السُّنَّةِ فَلِتَصَوُّيرِ الْمَعَانِي وَالتَّشْبِيهِ وَالتَّقْرِيبِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (مِثْلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ...). د. محمد البرزنجي.

اعتراض المهندس على الكرامات

ثم يعترض على حديث آخر في كون ثلاثة أطفال قد تكلموا حال الصغر، وهم نبي الله عيسى وما جاء في قصة جريج وطفل من بني إسرائيل^(١).

ويقول: " الحديث يضيف-حسب أبي هريرة- إلى معجزة سيدنا عيسى-عليه السلام- في الذكر الحكيم معجزتين لرضيعين من بني إسرائيل تكلموا وهما في المهد" وهو ما يجب علينا تصحيحه لأهل الكتاب عامة. ونورد هنا للأخ القارئ شرح ذلك الحديث حسب ما جاء في الأثر لمعرفة فوائده وأن المعجزات ليست حصراً على الرسل والأنبياء فقط وبابها مفتوح دائماً للأولياء والصالحين^(٢) - وإن خالف العلم والعقل".

أقول: إن الاعتراض على الكرامات اعتراض على المعجزات لأنهما شيء خارق للعادة، وما قيل في الأول فيلزم الثاني، وقد ثبتت الكرامات بالتواتر عند الأمة الإسلامية ولا يُعتد بخلاف بعض الشواهد وقد أثبت الله تعالى في كتابه كرامة أصحاب الكهف ونومهم لمدة مئاة سنين، وهل كلام طفل أصعب من هذا حتى نردده؟! أولم يثبت الله تعالى لمريم بنت عمران كرامات في كتابه الكريم من ولادة ابن دون الزواج وغيرها من الكرامات لها؟!

ولكن على خلاف بينهما فالمعجزة تظهر على أيدي أنبياء الله تعالى أما الكرامات فإنها تظهر على أيدي أولياء الله الصالحين المتقين.

ولكن من الغريب أن هذا الرجل قد يرجع كل شيء إلى العلم التجريبي القاصر عن إدراك هذه الحقائق، فلنا أن نُسائل أوزون: فهل العلم التجريبي يستطيع أن يثبت المعجزات ويتكلم عنها حتى تُعارضنا في الكرامات؟! أولم نأت بأدلة على عدم تداخل العلم التجريبي في هذه المسائل؟! إذا ما هذا الهراء والثرثرة؟!

(١) رواه البخاري (١٦٥/٤)، برقم: (٣٤٣٦).

(٢) لا يفرق جناب المهندس بين المعجزات والكرامات، أو يفرق ولكنه يريد الدس والحيانة بهذا التخليط.



إِذَا كَانَ الْعِلْمُ التَّجْرِبِيُّ لَا يَسْتَطِيعُ تَصْدِيقَ هَذِهِ الْأُمُورِ فَعَلَى ذَلِكَ الْخِيَالِ يَجِبُ أَنْ نَرُدَّ الْمُعْجَزَاتِ وَالْكَرَامَاتِ، فَهَلْ بَقِيَ لَكَ شَكٌّ فِي كَوْنِ هَذَا الرَّجُلِ عَدُوًّا لِلْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ وَلَكِنَّهُ جَعَلَ السُّنَّةَ ذَرِيعَةً الطُّغْيَانِ؟!

إِعْتِرَاضُ الْمُهَنْدِسِ عَلَى حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ

ثُمَّ يَأْتِي بِحَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ ^(١)، وَلَكِنْ إِعْتِرَاضُهُ لَا يَخْلُو عَنْ كَوْنِ الْاِخْتِلَافِ فِي الْأَلْفَاظِ مِنْ حَيْثُ لِقَاءُ الرَّسُولِ (ﷺ) بِالْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَاءِ وَمَنْ الَّذِي أَوَّلَ مَنْ لَقِيَهُ.

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بَتَنَاقُضٍ وَلَا بَتَعَارُضٍ، بَلِ الرَّوَاةُ رَوَوْا هَذِهِ الْقِصَّةَ بِالْمَعْنَى فَلِذَلِكَ لَمْ يَلْتَزِمُوا بِلَفْظِهَا كَمَا هِيَ، فَلَا مُشْكَلَةٌ فِي كَوْنِهِ (ﷺ) لَقِيَ بَنَ أَوَّلًا وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ أَثَرٌ.

ثُمَّ يُقْلِلُ الْأَدَبَ مَعَ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَقُولُ: "إِلَّا أَنْ مَا يَهْمُنَا فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ سَابِقًا هُوَ أَنَّ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَدْ صَحَّحَ لِرَبِّهِ -اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ- فِي عِدَدِ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ فَخَفَضَهَا -بَعْدَ عِدَّةِ مُحَاوَلَاتٍ- مِنْ خَمْسِينَ إِلَى خَمْسَةِ فُرُوضٍ. وَهَذَا يَحِقُّ لِكُلِّ عَاقِلٍ أَنْ يَسْأَلَ: هَلْ يَعْلَمُ الرَّسُولُ مُوسَى أَوْ غَيْرَهُ بِأُمُورِ الْعِبَادِ أَكْثَرَ مِنْ خَالِقِهِمْ وَمُبْدِعِهِمْ؟!" ص: (١٤٣).

أَقُولُ: وَاللَّهِ تَقَفَّفَ جِلْدِي وَاصْطَنَكَ لِسَمَاعٍ هَذِهِ الْإِسَاءَةَ مَعَ رَبِّنَا جَلَّ جَلَالُهُ بِهَذِهِ الْوَقَاحَةِ وَالسَّنْدَاجَةِ، وَاللَّهِ لَا يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ إِلَّا مَنْ أَعْمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نَوْرِ الْأَدَبِ وَبَصِيرَةِ الْأَرْبِ وَعَدَمِ فَهْمِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَالرَّقْصِ كَالدَّرَاوِيشِ لَتَزْهَاتِ الْعَرَبُ بِالطَّرَبِ!

(١) ص: (١٤٣).

فَالَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا (ﷺ) بِخَمْسِينَ رَكْعَةً ابْتِدَاءً، مَعَ كَوْنِهِ عَالِمًا خَيْرًا بِأَنَّ الصَّلَاةَ تُصِيرُ أَقْلًا مِنْ هَذِهِ الرُّكْعَاتِ إِلَى خَمْسٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا.

وَلَكِنْ فِي الْقِصَّةِ دَرَسٌ إِيْمَانِيٌّ لِمَنْ تَدَبَّرَهَا وَهُوَ كَوْنُ الشَّرِيعَةِ مَبْنِيَّةً عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ وَأَنَّ مَطَالِبَهَا مُطَاقَةٌ لِلْعِبَادِ، وَقَدْ رُوِّعَتْ فِيهَا أَحْوَالُهُمْ، وَقَدْ جَاءَتْ سَهْلَةً لَيِّنَةً بَحِثُ لَيْسَ فِيهَا مَا يَغْلِبُهُمْ.

وَبِالْتَّالِي فَإِنَّ فِي الْقِصَّةِ تَوْجِيهًا إِلَى رَحْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ بِالْأُمَمِ وَإِرَادَةَ هِدَايَتِهِمْ وَالْخَيْرِ لَهُمْ، لِأَنَّ مُوسَى (ﷺ) رَأَى كَسَلَ أُمَّتِهِ فَخَافَ عَلَى أُمَّةِ رَسُولِنَا الْكَرِيمِ (ﷺ) فَلِذَلِكَ طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَطْلُبَ مِنْهُ التَّخْفِيفَ وَالسَّهُولَةَ.

فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ الرَّسُولُ الْحَبِيبُ (ﷺ) قَوْلَ أَخِيهِ الْكَرِيمِ مُوسَى (ﷺ) رَجَعَ مَرَّاتٍ إِلَى رَبِّهِ جَلَّ جَلَالُهُ لِيَكُونَ الْأَمْرُ عَلَى أُمَّتِهِ سَهْلًا لَيْنًا، فَيَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ يَسْهُلُ الطَّلَبُ إِذَا كَانَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْعَزِيزِ الْجَبَّارِ؟ وَلَكِنَّهُ مَا دَامَ لِصَالِحِ الْأُمَّةِ فَيْكْرُهُ الْحَبِيبُ نَفْسُهُ عَلَى الطَّلَبِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

فَهَذِهِ الدُّرُوسُ الْإِيْمَانِيَّةُ وَغَيْرُهَا نَعْرِفُهَا خِلَالَ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَلَكِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ عَنْهَا فِي غَفْلَةٍ وَطَيْشٍ!

ثُمَّ يَسْتَمِرُّ عَلَى الْكَلَامِ قَائِلًا: "وكيف كان أحدنا سيجد الوقت الكافي ليصلي في اليوم خمسين صلاة" لو لم يتدخل موسى ليصحح عددها ويخفف عنا؟! ص: (١٤٣).
أقول: لَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ عَلَى الْأُمَّةِ خَمْسًا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ قَبْلَ خَلْقِ مُوسَى (ﷺ) وَلَكِنَّهُ رَبَّطَ وَجُودَ هَذَا الْأَمْرِ بِالْمُحَاوَرَةِ بَيْنَ الْكَلِيمِ مُوسَى (ﷺ) وَرَسُولِنَا مُحَمَّدٍ (ﷺ) لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ وَكُنَّا أَشْرْنَا إِلَى بَعْضِهَا.

أَمَّا سُوءُ أَدَبِ أَوْزُونَ مَعَ الْمَوْلَى جَلَّ جَلَالُهُ بِهَذَا الْحَدِّ فَلَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى خِفَّةِ عَقْلِهِ أَوْ كُفْرِهِ بِاللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّهُ لَا يُخَاطَبُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ كَانَ يُعَظِّمُهُ وَيَخَافُهُ.



وَبِالنَّالِي فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ ضَرَبٌ مِنَ الْوَهْمِ لِأَنَّهُ قَدْ خُفِّفَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَمَاذَا يَبْقَى
لِلشَّرْطِ مِنْ مَعْنَى؟! فَبِهَذَا كَقَوْلِ الْقَائِلِ بَعْدَ أَنْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ
وَأَنْزَلَ إِلَيْهِمْ كُتُبًا بِالْحَقِّ، فَيَقُولُ: مَاذَا يَكُونُ حَالُ النَّاسِ إِنْ لَمْ يُرْسِلِ اللَّهُ الرُّسُلَ؟! فَهَذَا
قَدْ أَرْسَلَهُمْ وَجَاؤُوا بِالْكِتَابِ وَبَشَرُوا وَأَنْذَرُوا!

ثُمَّ يَأْتِي فِي نَهَايَةِ كَلَامِهِ بِمَا يَدُلُّ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَهُوَ كَسَلُهُ وَثَقُلُ أَعْضَائِهِ فِي عِبَادَةِ
اللَّهِ تَعَالَى حَيْثُ يَسْتَكْثِرُ فَعَلَ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ!

نَعَمْ! وَاللَّهُ إِنَّهُ لَصَعْبٌ شاقٌّ مُشْكَلٌ عَوِصٌ وَعَزٌّ عَلَى مَنْ تَتَلَمَذَ عَلَى الْمُسْتَشْرِقِينَ
وَاسْتَنْ بَسَنَّتِهِمْ، وَاعْتَدَى عَلَى الصَّحَابَةِ وَنَهَجِهِمْ، أَمَّا الَّذِي اقْتَدَى بِالصَّحَابَةِ فَيَرَى فِي
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَعُرْوَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الرَّبَّانِيِّينَ قُدُورَةً
عَلِيَّةً وَمِنْ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) وَحُبَّهُ لِلصَّلَاةِ أُسُوءَ حَسَنَةً حَيْثُ لَا يَقْطَعُهُ شَيْءٌ عَنِ
الصَّلَاةِ وَلَا يَتَأَدَّى بِشَيْءٍ عِنْدَمَا يُصَلِّي اللَّهُ تَعَالَى!

حَدِيثُ الشَّفَاعَةِ وَبَعْضُ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى!

مِنْ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا صَاحِبُنَا أَوْزُونَ، اعْتِرَاضًا عَلَى كُلِّ الْفَضَائِلِ مِنْ
قَبْلِ الْمَجْنُونِ، هُوَ حَدِيثُ الشَّفَاعَةِ الثَّابِتِ عَنِ الرَّسُولِ، الَّذِي تَلَقَّيْتُهُ الْأُمَّةُ جِيلًا بَعْدَ
الْجِيلِ بِالْقَبُولِ، وَاعْتَرِضَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْاعْتِرَاضَاتِ (١)، وَهِيَ:

١ - ذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) سَيِّدُ النَّاسِ، وَفِيهِ أَيْضًا أَنَّ مُوسَى أَوَّلُ مَنْ
يُبْعَثُ، وَفِيهِ أَيْضًا أَنَّ يُونُسَ بْنُ مَتَّى أَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ!

أَقُولُ: لَا شَكَّ أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) أَفْضَلُ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَأُمَّتُهُ أَفْضَلُ الْأُمَمِ كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

(١) ص: (١٤٥).

الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ
الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١١﴾ آل عمران.

فهذا الشرف يرجع إلى الرسول الكريم (ﷺ) أولاً ثم إلى تلك الصفات لأن شرف
التابع للمتبع كما قال به أهل المعقول!

أما بعثة سيدنا موسى (ﷺ) فلا يُنافي السيادة الموجودة للرسول الكريم (ﷺ)،
فكذلك آدم (ﷺ) كان أباً البشر وأول مخلوق أهدأ يدل على كونه أفضل الخلق
طراً أجمعين؟! كلاً لأن الأولوية لا تدل على الأفضلية في كل الأحوال.

وكذلك أفضلية يونس (ﷺ) لا تُنافيها لأن في هذه الأحاديث لم تُذكر الأفضلية
المطلقة كما حاول أوزون التليس على القراء، ولكن الأفضلية أفضلية مخصوصة
بعصره كما كانت موجودة لنبى إسرائيل في عصرهم، ولكنهم سلبوا لعصيانهم
وكفرهم، أما النبي يونس (ﷺ) فقد بقي على هذه الأفضلية في عصره!

٢ - يقول: والحديث يبين أن الله-عز وجل-غضب غضباً شديداً من آدم لأنه
عصاه في الجنة ومن إبراهيم لأنه كذب ثلاث مرات ومن موسى لأنه قتل نفساً أما من
عيسى فكان بدون أي سبب! فقط لجرد الغضب!!" ص: (١٤٥).

أقول: كان هذا الرجل قد أتى بخيانات وجنایات كثيرة بحيث تجعلنا أن لا نستغرب
أي قول قاله وأي تحريف حرّف! وإلا فإين ذكر غضب الله تعالى من هؤلاء الأنبياء
ومن قال بأن الله تعالى غضب من الأنبياء لأن النبي الفلاني فعل كذا والآخر فعل
كذا؟! والذي جاء في الحديث من غضب لم يكن بسبب الأنبياء والمرسلين، كما جاء
في الحديث المذكور: (إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ
يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ) ^(١).

(١) رواه البخاري (٨٤/٦)، برقم: (٤٧١٢).



أَمَّا الَّذِي ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ فَهُوَ اسْتِحْيَاءُ الْأَنْبِيَاءِ وَخَوْفُهُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَوْلِ هَذَا الْيَوْمِ وَشِدَّتِهِ، فَجَعَلَهُمْ يُفَكِّرُونَ فِي صَغِيرٍ مَا فَعَلُوا وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَطْلُبُوا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِلَّا فَغَضَبُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْجَبَابِرَةِ الطُّغَاةِ الْبُغَاةِ! كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا أُسْتُجِبَ لَهُمْ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ (١٦) ﴿الشورى.

وَقَالَ فِي وَصْفِ هَذَا الْيَوْمِ الشَّدِيدِ: ﴿يَوْمَ هُمْ بَدْرُؤٌ لَا يُخَفَّى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ (١٦) ﴿يَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١٧) ﴿وَأَنْذَرُهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمٍ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (١٨) ﴿غافر.

إِذَا الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ تَذَكُّرَةً لِمَنْ يَخْشَى لِكُونَ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءِ الْأَجَلَاءِ يَخَافُونَ مِنْ ذَنْبٍ اقْتَرَفُوهُ، فَكَيْفَ بَنَّا نَحْنُ نَأْتِي الذُّنُوبَ وَالْآثَامَ لَيْلَ نَهَارٍ وَكَأَنَّا لَا نُسْأَلُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْأَلُ عِيسَى عَنِ الَّذِي لَمْ يَفْعَلْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَالِمُ الْغُيُوبِ﴾ (١٦) ﴿المائدة.

فَكَيْفَ بِذُنُوبِنَا الْكَثِيرَةِ وَآثَامِنَا الْعَظِيمَةِ؟ فَكَانَ عَلَى أَوْزُونٍ أَنْ يَتَذَكَّرَ هَذِهِ الْمَعَانِيَ وَلَكِنَّهُ مُرْتَبِكٌ فِي غِيهِ وَخِيَانَاتِهِ وَيُحَاوِلُ التَّدْلِيلَ مَهْمَا أَمَكَّنَ مِنْهُ!

إِعْتَرَاظُهُ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْآخَرَى

ثُمَّ يَأْتِي بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْآخَرَى وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهَا، وَهِيَ:
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، فَقَالَ: «إِذَا
تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ
قَدَمِهِ الْيُسْرَى»^(١).

أقول: هذا الحديث لا إشكال فيه إن فهم على معناه الأصلي، ولكن أوزون لم
يفهمه على وجهه فاعترض قائلاً: يبين الحديث أن الرسول قد سمح بالبصاق والمخاط
والنف داخل المسجد على أن يكون ذلك عن يسار المرء! وهنا يبرز سؤال
يطرح على السادة العلماء الأفاضل:

هل يقبل ذلك في مساجدنا اليوم؟! وماذا سنفعل بالسجاد والجدران الرخامية
المذهبة في بيوت الله اليوم؟! أنبصق ونتف عليها ثم نقوم بتنظيفها بالوسائل الحديثة
المتوافرة، أو بالحصاة لتطبيق سنة النبي في ذلك!!" ص: (١٤٦).

أقول: إن هذا الحديث للحالة الضرورية عندما يحتاج المصلي إلى ذلك ولا يجد
سبيلاً، وإلا نهي الرسول (ﷺ) عن ذلك وجعله إثماً كما قال: «البزاق في المسجد
خطيئة وكفارتها دفنها»^(٢).

أما تساؤلات هذا الرجل فليست إلا ضرباً من السفسطة والكلام الفارغ، لأننا
علمنا أن هذا الحديث للضرورة وإلا فلا يجوز البصاق في المسجد لا سيما في عصرنا
الحاضر وعلى البسط الرأقية!

(١) رواه البخاري (٩٠/١) برقم: (٤٠٨).

(٢) رواه مسلم (٩١/١) برقم: (٤١٥).



ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ مُوجِّهًا كَلَامَهُ إِلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): " فَإِنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَجِدْ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مَا يَنَاقِضُ قَوَاعِدَ النِّظَامِ وَالْعَادَاتِ الصَّحِيَّةِ السَّلِيمَةِ فِي عَصْرِهِ - الْعَصْرِ الْعَبَّاسِيِّ الذَّهَبِيِّ فِي تَارِيخِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ!! " ص: (١٤٦).

أَقُولُ: لَوْ كَانَ أَوْزُونُ عَلِمَ اسْمَ كِتَابِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لَمْ يَعْتَرِضْ هَذَا الْاِعْتِرَاضَ السَّاذِجَ، لِأَنَّ الْإِمَامَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) سَمَّى كِتَابَهُ: (الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ).

فَمِنْ هُنَا نَعْلَمُ أَنَّ الْإِمَامَ يَجْمَعُ كُلَّ مَا وَصَلَهُ فِي هَذَا الْعَصْرِ مِنَ الصَّحِيحِ عَلَى شَرْطِهِ، خُصُوصًا لَوْ تَدَبَّرْتَ قَيْدَ ﴿وَأَيَّامِهِ﴾ فَهُوَ وَاضِحٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ وَإِضَاحٍ! وَبِالتَّالِي فَإِنَّ فِي الْحَدِيثِ عَظَمَةَ رَسُولِنَا الْكَرِيمِ (ﷺ) وَرُقِيَّ خِلَافَتِنَا ^(١) وَحُكْمِنَا حَيْثُ يَقُومُ الرَّئِيسُ الْأَكْبَرُ وَالرَّسُولُ الْأَعْظَمُ بِتَنْظِيفِ الْمَكَانِ بِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الزَّمَنِ نِفَاقٌ سِيَاسِيٌّ وَتَصْوِيرٌ لِلْإِعْلَامِ كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رُؤُوسَاءُ الدُّوَلِ الْآلَنَ، وَلَكِنْ أَوْزُونٌ يَرِيدُ أَنْ يَطْعَنَ حَيْثُ كَانَ وَأَيْنَمَا كَانَ وَلَا يَهْمُهُ وَلَوْ كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي يَطْعَنُ فِيهِ مَنْقَبَةٌ وَفَخْرًا!

أَخِيرًا: فَإِنَّ أَوْزُونًا يَرِيدُ أَنْ يَسْخَرَ مِنَ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ، وَأَرَادَ أَنْ يُشَوِّهَ سُمُعَتَهُ هُنَالِكَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَرْوِيهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بِهَذَا السَّنَدِ عَنْهُ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَلَكِنْ أَوْزُونٌ حَذَفَ اسْمَ أَبِي سَعِيدٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ هُنَالِكَ عَيْبٌ يَلْحَقُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَحْدَهُ - مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ عَيْبًا أَلْبَنَةً -!

(١) لَطَالَمَا نَسْمَعُ النَّاسَ يَقُولُونَ الْخِلَافَةَ، يَفْتَحُ الْحَاءُ وَلَا يَعْرِفُونَ أَنَّ مَعْنَاهَا

حَدِيثٌ آخَرُ: يَعْتَرِضُ أَوْزُونُ مَرَّةً أُخْرَى عَلَى حَدِيثِ الدُّبَابِ!

أَقُولُ قَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَتَيْنَا بِأَدَلَّةٍ مُفْهِمَةٍ فِي مَكَانِهِ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْكَلَامِ مَرَّةً أُخْرَى ^(١)، وَلَكِنَّا الْآنَ نَأْتِي بِخَطِّ لَأَوْزُونِ الْمُعْتَرِضِ عَلَى سَيَوِيهِ، حَيْثُ فَهِمَ مِنْ لَفْظِ ﴿الدُّبَابِ﴾ الْجَمْعَ، لِذَلِكَ قَالَ: "يُوضَحُ الْحَدِيثُ أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ أَكْثَرُ مِنْ ذُبَابَةٍ فِي الطَّعَامِ دُونَ أَنْ يُوْثِرَ فِي تَلَوْثِهِ..." ص: (١٤٧).

أَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ قَدْ كَانَ مَعَهُ الْجَهْلُ الْمُرْكَبُ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَعِلْمِ اللُّغَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ إِلَى نَهَائِهِ، فَهَذَا دَلِيلٌ آخَرُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِلَّا عَلِمَ هَذَا الْمُسْكِنُ أَنَّ ﴿الدُّبَابَ﴾ مُفْرَدٌ وَالْجَمْعُ كَمَا قَالَ الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِي (رحمته الله) ^(٢) وَغَيْرُهُ ^(٣): "يُجْمَعُ الدُّبَابُ عَلَى أَدْبَةٍ، فَإِنْ كَثُرَ فَهُوَ الدُّبَابُ".

وَكَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ ^(٤) الْحَجَّ.

فَهَذَا الْمَقَامُ مَقَامُ التَّحْدِي لِإثباتِ ضَعْفِ هَؤُلَاءِ فَيَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَقْلَ الشَّيْءِ وَأَصْغَرِهِ وَأَحْقَرِهِ وَهُوَ الدُّبَابُ وَأَنْ يَأْتِيَ بِمُفْرَدِهِ لَا بِجَمْعِهِ!

^(١) قُلْتُ (البرزنجي): اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي حُكْمِ حَدِيثِ الدُّبَابِ إِذَا وَقَعَ فِي الْإِنَاءِ، فَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّهُ تَشْرِيعًا وَوَحْيًا وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّهُ مِنَ الْخَيْرِ الطَّبِيعِيَّةِ الْمَعْلُومَةِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ عِنْدَ الْأَطْبَاءِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَتْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ الْقَاضِي عِيَّاضُ الَّذِي قَالَ: فَمِثْلُ هَذَا وَأَشْبَاهُهُ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِعِلْمِ دِيَانَةٍ وَلَا اغْتِنَادِهَا وَلَا تَعْلِيمِهَا. وَتَحْوًا مِنْ هَذَا قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْحَافِظُ وَالْقَرَفِيُّ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ وَالْقُرْطُبِيُّ الْمُفَسِّرُ الْإِمَامُ وَمِنْ الْمُعَاَصِرِينَ جَمَهَرَةٌ مِنْهُمْ الْعَلَامَةُ الْأَشْقَرُ الَّذِي كَتَبَ بَحْثًا مُطَوَّلًا فِي ذَلِكَ فَفَصَّلَ وَأَجَادَ.

^(٢) الْعَيْنُ لِلْحَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِي (١٧٨/٨).

^(٣) مُعْجَمُ مَقَائِسِ اللُّغَةِ لِابْنِ فَارِسٍ (٣٤٨/٢)، الْحَكَمُ وَالْحَيْطُ الْأَعْظَمُ لِابْنِ سَيِّدِهِ (٥٥/١٠).



ثُمَّ فِي نَهَايَةِ كَلَامِهِ يَقُولُ بَأَنَّ الْعِلْمَ الْحَدِيثَ - الْعِلْمَ التَّجْرِبِيَّ - خِلَافُ ذَلِكَ، وَيَقُولُ: " حَتَّى أَنْ بَعْضُهُمْ قَدْ ذَهَبَ فِي أَحَدِ كُتُبِهِ إِلَى قَوْلِهِ بِأَنَّ صَحِيفَةً عِلْمِيَّةً صِينِيَّةً (لَمْ يَذْكُرْ اسْمَهَا) قَدْ أَثْبَتَتْ صِحَّةَ ذَلِكَ الْحَدِيثِ!! " ص: (١٤٧).

أَقُولُ: وَقَدْ كُنَّا أَشْرْنَا إِلَى اسْمِ الْمَصْدَرِ الْعِلْمِيِّ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ وَلَوْ كُنَّا نَوْمُنُ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ بِهِ الْعِلْمَ التَّجْرِبِيَّ وَبَعْدَ أَنْ قَالَ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَكِنِّي أَوْدُ أَنْ أُنْهَكُمُ إِلَى قَوْلِ أَوْزُونَ هَذَا: ﴿لَمْ يَذْكُرْ اسْمَهَا﴾، وَأَقُولُ: كَيْفَ يُطَالَبُ أَوْزُونَ بِإِقَامَةِ الدَّلِيلِ مِنَ الْمَصَادِرِ وَلَكِنَّهُ لَا يَعْأُ بِهَا فِي جَمِيعِ تَأْلِيفَاتِهِ، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى بَعْضِ الْأَمَكِنَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ!؟

ثُمَّ يَأْتِي صَاحِبُنَا بِحَدِيثٍ آخَرَ، وَهُوَ:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا»^(١).

يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: " يَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا بِحَدِيثِ الْبَرَازَةِ وَهِيَ ظَاهِرَةٌ تَنَافِي الدُّوْقِ السَّلِيمِ وَتَجَانِبِ الطَّبِّ الْوَقَائِي. وَهَنَا نَسْأَلُ: هَلْ هُنَاكَ مَنْ يَرْضَى أَنْ يَلْعَقَ إصْبَعَهُ صَدِيقَهُ أَوْ أَخِيهِ بَعْدَ الطَّعَامِ لِيُطَبِّقَ السَّنَةَ النَّبَوِيَّةَ!؟ وَإِذَا كَانَ بَعْضُ السَّادَةِ الْعُلَمَاءِ الْأَفْضَلِ يَرَى فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مَظْهَرَ شُكْرٍ وَتَقْدِيرٍ لِنِعْمَةِ اللَّهِ فَإِنِّي أَرَى -مَعَ كَثِيرِينَ غَيْرِي- مَظْهَرَ تَخَلُّفٍ وَقُرْفٍ وَاشْتِزَازٍ فِيهِ". ص: (١٤٧ - ١٤٨).

أَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا يُسَمَّى وَلَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَحَدٍ بِالْبَرَازَةِ وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَالْأَظْهَرُ مِنْ مَعَانِيهَا هُوَ بَائِعُ الْبَرِّ! فَمَنْ قَالَ بِأَنَّهُ يَعْرِفُ بِهَذَا الْأِسْمِ وَأَيْنَ الْمَصْدَرُ!؟

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٨٢/٧)، بِرَقْمٍ: (٥٤٥٦).

وبالتالي فإن هذا الحديث في زمن قد مرَّ عليه وقت طويل وأمد بعيد من الزمن ما يقارب (١٥٠٠ سنة) فهل يقرأ التاريخ بفكر اليوم وعقلية اليوم وتطورات حياتنا الحالية إلا طاعن مُلبس لا يريد أن يفهم؟! ولو لم يكن كذلك لم يعترض لأنه يرى في (٥٠ سنة) من الماضي أشياء كانت عادية آنذاك فلَوْ فعلها اليوم شخص لكان عيباً عليه ويلاُم على إتيانها، فكيف بحال هذه المدة الطويلة؟!^(١)

أما بالنسبة لمعنى الحديث: فلا بد أن نعلم في بداية الأمر أن الحديث روي بروايات كثيرة فليس فيها زيادة: ﴿أَوْ يُلْعَقَهَا﴾، وهذا يجعلنا أن نقول بأن هذه اللفظة غير صحيحة وبالتالي فإن الراوي حدّث بها على هيئة الشك كما نقل الحافظ عن البيهقي: "قال البيهقي: إن قوله "أو" شك من الراوي ثم قال فإن كانا جميعاً محظوظين فإنما أراد أن يُلْعَقَهَا صغيراً أو من يعلم أنه لا يتقدّر بها ويحتمل أن يكون أراد أن يُلْعَقَ اصْبَعُهُ فَمَهْ فَيَكُونُ بِمَعْنَى يُلْعَقَهَا يَعْنِي فَتَكُونُ أَوْ لِلشَّكِّ"^(٢)

وبالتالي فإن على التفسير الأخير من الإمام البيهقي يكون معنى ﴿يُلْعَقَهَا﴾ و﴿يُلْعَقَهَا﴾ سواءً، وهو أن يقوم بالفعل نفسه دون غيره! فلَوْ قلنا بأن الحديث كان موجوداً وهو بمعنى أن أحداً يقوم بمص أصابعه، فنقول: هذا ليس ديناً وليس مأموراً به وهو في زمان قد مرَّ عليه دهر من الزمن، وبالتالي فإن هذا الفعل لمن لا يتقدّر ذلك، كما قال به الإمام البيهقي، وكذلك الإمام النووي يفصح عن ذلك بقوله: "معناه - والله أعلم - لا يمسح يده حتى يُلْعَقَهَا فإن لم يفعل فحتى يُلْعَقَهَا غيره ممن لا يتقدّر ذلك كزوجة وجارية وولد وخادم يجبونه ويلتذنون بذلك ولا يتقدرون"^(٢).

(١) فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٥٧٨/٩).

(٢) شرح مسلم (٢٠٦/١٣)، فتح الباري (٥٧٨/٩).



ثُمَّ يُعَلِّقُ بِقَوْلِهِ: وما أَجملُ الإنسانَ الذي يغسل يديه بعد الطعام بصابون معطر يقوم بعدها بحمد الله-عز وجل-على نعمه وعلى تطور العلوم والصناعات التي جعلتنا ننعم بحمد الله ونرضي أصحاب الذوق السليم في كافة أرجاء الأرض، والمخالف للصحابة الذين وصفهم جابر بن عبد الله بقوله:

"قد كنا زمان النبي (ص) لم يكن لدينا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلي ولا نتوضأ". (البخاري-باب الأظعمة). "ص: (١٤٧).

أقولُ لهذا الرجلِ إذا كُنْتَ تَرَى أَنَّ هذا الفِعْلَ يُنافِي الذَّوْقَ السَّالِمَ وَلَا يَرْضَى مِنْهُ أَصْحَابُ الذَّوْقِ السَّالِمِ، فَمَاذَا تَقُولُ عَنْ فِعْلِ هَؤُلَاءِ النَّاسِ - أَصْحَابِ الذَّوْقِ السَّالِمِ - فِي مَصِّ مَوَاقِعَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، فَهَلْ هَذَا يُنافِي الصَّحَّةَ وَالذَّوْقَ السَّالِمَ؟ أَمْ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَأْتِي مِنْ قِبَلِهِمْ فَهُوَ سَلِيمٌ سَوِيٌّ؟!

وَبِالْتَّالِي فَنَحْنُ لَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَى نَيْلِ رِضَى هَؤُلَاءِ وَلَا نَجْعَلُ دِينَنَا هُزُوءًا وَلَعِبًا لِأَجْلِ رِضَاهُمْ، كَمَا يَتَفَوَّهُ الْمُهَنْدِسُ كُلُّ شَيْءٍ وَيُنْكِرُ الثَّوَابِتَ لِأَجْلِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى بَأَنَّهُمْ لَا يَرْضُونَ! قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِيتَهُمْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (البقرة).

وَكَذَلِكَ هَلْ قَرَأْتَ تَارِيخَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ - أَصْحَابِ الذَّوْقِ السَّالِمِ - وَمَعِيشَتَهُمْ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَبَعْدَ مَرُورِ قُرُونٍ عَلَى هَذَا؟! كَانُوا يَعِيشُونَ حَيَاةً بَسِيطَةً وَلَيْسَ يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَكَانُوا لَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا اسْمُهُ الْحَمَّامُ، بَلْ مُلُوكُهُمْ لَا يَغْتَسِلُونَ فِي السَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَلَا يَعْرِفُونَ إِلَى النَّظَافَةِ سَبِيلًا وَلَمْ تَكُنْ عِنْدَهُمُ الصَّوَابِينُ، وَعِنْدَمَا جَاءُوا إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ تَعَجَّبُوا مِنْهَا وَاسْتَعْرَبُوا مِنْ أَمْرِهَا!

وفي نهاية الكلام قام أوزون بتليس وخيانة وتعمية عندما ذكر حديث جابر (رضي الله عنه) وعزاه إلى صحيح البخاري هكذا ﴿أخرجه البخاري في المختصر ٧٣ - باب الأطعمة﴾، دون ذكر الباب وقد خان القراء مرة أخرى، أتدري لماذا؟
لأنه أراد أن يصور أن الصحابة كانوا لا يعرفون المناديل ولم تكن عندهم موجوده، فذلك قام بعدم ذكر الباب الذي ذكر الإمام البخاري (رضي الله عنه) تحته الحديث المذكور، وقد بدل اسم الكتاب إلى اسم الباب^(١)!! فلأجل ذلك قام بتر الحديث وإخفاء اسم الباب وجعل اسم كتابه بابه، ولكن الله تعالى إذا أراد شيئاً سهّل أسبابه!
ولكنه لو ذكر الحديث كاملاً لظهر أمره، كما هو: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ: «لَا، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدُنَا وَأَقْدَامُنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ»^(٢).
ثم لو ذكر اسم الباب لعلم القراء خيائته وعلموا أن المناديل كانت موجودة، وهو: ﴿باب لعق الأصابع ومصّها قبل أن تُمسح بالمنديل﴾.

ثم يأتي بحديث آخر، وهو:
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً، يَأْتُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: «إِنْ يَعْشُ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ»^(٣).
يعترض على هذا الحديث ويقول: " إذا كان ذلك الحديث يتحدث عن ساعة أولئك الأعراب فلا حاجة لنا به -خصوصاً أنه لم يتم التحقق من حال أولئك الأعراب بعده-

(١) أورد الإمام البخاري هذا الحديث في كتاب الأطعمة، باب: لعق الأصابع ومصّها قبل أن تُمسح بالمنديل.

(٢) رواه البخاري (٨٢/٧)، برقم: (٥٤٥٧).

(٣) رواه البخاري (١٠٧/٨)، برقم: (٦٥١١).



وَإِذَا كَانَ يُفِيدُ قِيَامَ السَّاعَةِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ فَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْخَطَا مَا كَانَ يَتَوَجَّبُ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ عَدَمَ اعْتِمَادِهِ فِي صَحِيحِهِ احْتِرَامًا لِلْعِلْمِ وَالْعَقْلِ!!" ص: (١٤٨).

أَقُولُ: وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى رُؤْيَا مِثْلِ هَذَا الْكِتَابِ فِي عَالَمِ النَّشْرِ وَالطَّبَاعَةِ! أَهَذَا قَوْلُ رَجُلٍ يَدَّعِي الْعِلْمَ وَالنُّطْقَ؟! إِذَا كَانَ يَقْصِدُ مِنَ السَّاعَةِ الْوَقْتَ فَلَا يَقُولُ بِهِ عَاقِلٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَإِذَا يَقْصِدُ بِالسَّاعَةِ الْقِيَامَةَ فَهُنَاكَ فَائِدَةٌ قَصَرِ الْعُمُرِ وَلَا سَعَادَاتٍ لِلرَّحِيلِ وَفَعَلَ الْخَيْرَاتِ لِأَنَّ الْمَوْتَ قَرِيبٌ فَيَجِبُ أَنْ نَفْعَلَ الْخَيْرَ أَيْنَمَا كَانَ!

ثُمَّ يَأْتِي بِحَدِيثٍ آخَرَ وَهُوَ:

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلِّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلِّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرَ مُعَلِّمٍ فَأَذْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ»^(١).

فَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ قَائِلًا: " كَذَلِكَ يَحِقُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَسَاءَلَ: كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ نَطْبِقَ ذَلِكَ الْحَدِيثَ الْيَوْمَ؟! وَمَاذَا نَفْعَلُ فِي الْمَطَاعِمِ وَالْفَنَادِقِ الْمُنْتَشِرَةِ فِي كُلِّ أَرْجَاءِ الْمَعْمُورَةِ خَارِجَ حُدُودِ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟! أَیَطْلُبُ أَحَدُنَا غَسْلَ الصَّحْنِ قَبْلَ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ فِيهِ؟! أَمْ يَغْسِلُهُ بِنَفْسِهِ؟! أَمْ يَقَاطِعُ كُلَّ مَطَاعِمِ أَهْلِ الْكِتَابِ. " ص: (١٤٩).

أَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ ظَاهِرٌ جَلِيٌّ وَلَا غُبَارَ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ الْمَشْكَلَةَ فِي فَهْمِ فَخَامَةِ الْمُهَنْدِسِ، فَالْحَدِيثُ فِي عَدَمِ اسْتِخْدَامِ الْأَوَانِي الْمُسْتَعْمَلَةِ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَهْلَهُمْ أَكْلًا فِيهَا الْمُحَرَّمَ أَوْ شَرِبُوا الشَّرَابَ الْمُسَكَّرَ فَلِذَلِكَ أَمَرَ الرَّسُولُ (ﷺ) بِغَسْلِهَا قَبْلَ الْاسْتِخْدَامِ

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٨٦/٧)، بِرَقْمٍ: (٥٤٧٨).

وَالْأَلَا لَوْ تَيَقَّنَ الْمَرْءُ طَهَارَتَهَا فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى الْغَسْلِ مَرَّةً أُخْرَى! فَكَذَلِكَ الْعَادَةُ فِي
الْفَنَادِقِ وَالْمَطَاعِمِ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَخْدِمُونَ الْأَوَانِي إِلَّا بَعْدَ غَسْلِهَا، إِذَا لَيْسَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى
الْغَسْلِ مَرَّةً أُخْرَى، فَعَلَى ذَلِكَ يَتَبَيَّنُ لَكَ أَنَّ كَلَامَ هَذَا الرَّجُلِ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْشِ
وَالْعَفْلَةِ!

وَمِنَ الْعَجِيبِ تَخَبُّطُ هَذَا الرَّجُلِ وَتَنَاقُضُهُ التَّامُّ حَيْثُ حَاوَلَ قَبْلَ صَفَحَاتٍ أَنْ يُصَوِّرَ
بِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَهْتَمُّوا بِالنَّظَافَةِ وَكَانُوا لَا يَمْلِكُونَ الْمَنَدِيلَ، فَهَذَا قَدْ جَاءَ الْآنَ مُعْتَرِضًا
عَلَى تَتَبُعِهِمْ وَتَبَيُّنِهِمْ فِي اسْتِخْدَامِ أَوَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَسْلِهَا!!

ثُمَّ فِي نِهَآيَةِ الْفَصْلِ يَقُولُ: "صحيح البخاري مليء بالأحاديث المتناقضة في معظم
المجالات وعلى مختلف المستويات، وقد استعرضت جزءاً يسيراً منها في أبحاث الكتاب،
وإذا أردت الخوض بعمق وتحليل بعد الاعتماد على علم البلاغة (البيان والمعاني)^(١)
في اللغة لاحتجت إلى مجلدات من الكتب لبيان ذلك!!" ص: (١٥٠).

أَقُولُ: كَيْفَ لَا يَسْتَحْيِي مِنْ هَذِهِ الْأَدْعَاءِ الْكَبِيرَةِ الَّتِي لَا يَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا وَالْبَاطِلُ
مِنْهُ بَاضٌ^(٢)، وَهُوَ لَمْ يَعْرِفِ الْحَدِيثَ وَتَكَلَّمَ فِيهِ وَخَاضَ، وَلَمْ يُحَسِّنِ التَّأْرِيخَ وَعَنْ
صَحِيحِهِ جَاضَ^(٣)، وَلَمْ يَدْرِ الْمَعْقُولَاتِ وَإِلَيْهَا مَرَّاتٍ هَاضَ وَآضَ^(٤)، وَهَذَا أَتَى بِذِكْرِ
الْبَلَاغَةِ وَلَا يَعْرِفُ سَوَادَ الْكَلَامِ عَنِ الْبَيَاضِ، فَلِذَلِكَ دَعَا الْكَلَامَ فَلَيْسَ مَعَكَ إِلَّا الْقَلِيلُ
الْمَخَاضُ!

فَهَذَا الرَّجُلُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَأْتِيَ بِسَوْقِ عِبَارَاتٍ صَحِيحَةٍ خَالِيَةٍ عَنِ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ،
كَيْفَ يَدَّعِي زِمَامَ الْبَلَاغَةِ وَغُلُومَهَا؟! فَلَوْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَكْتُبَ صَفْحَةً صَحِيحَةً خَالِيَةً عَنِ

(١) أَيْنَ الْبِدْعُ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ؟! يُمَكِّنُ أَنَّهُ اسْتَنَدَ إِلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ بِتَبَعِيَةِ الْبِدْعِ لِلْعُلَمَاءِ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ هَذَا الْخِلَافَ.

(٢) تَبَّتْ وَخَرَجَ.

(٣) مَالَ وَبَعْدَ.

(٤) رَجَعَ وَعَادَ.





الأخطاء اللغوية والركاكة فليدع هذه الادعاءات والإشاعات!
أليس هو الذي كتبَ قَبْلَ قليلٍ: ﴿وماذا تفعل في المطاعم والفنادق المنتشرة في كافة أرجاء المعمورة﴾ ص: (١٤٩)؟!

يا أساتذة اللغة بالله قولوا لنا واحكموا بيننا: ﴿المعمورة﴾ صفةٌ ماذا؟ هل هي صفةٌ ﴿أرجاء﴾ وإذا كانت صفتها فلا بُدَّ من التَّطابقِ بين الصِّفةِ والموصوفِ، فلم الصِّفةُ مَعْرِفَةً والموصوفُ نكرةٌ؟! وإن كانت صفةٌ ﴿المطاعم﴾ و﴿الفنادق﴾ فمن الأولى أن يكتبَ: ﴿المعمورتين﴾^(١)!

أليس هو الذي كتبَ: ﴿هناك الكثير من الأحاديث التي أشرنا لبعضها﴾ ص: (٤١)؟! مع العلم أن الأبلغ أن يتعدى بـ﴿إلى﴾ كما قال تعالى: ﴿فَأَنشَرْتُ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ تُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ مريم.

أليس هو كاتبُ: ﴿من يبحث الأحاديث المتعلقة بالمرأة...﴾ ص: (١١٣)؟! مع العلم أن البحث يتعدى بـ﴿عن﴾، إذا عليه أن يكتبَ: ﴿من يبحث عن الأحاديث...﴾ أليس هو الذي كتبَ: ﴿تعارض كثير من آيات الذكر الحكيم من ذلك الحديث﴾ هـ: (٣)، ص: (٩٢). كان عليه أن يكتبَ: ﴿مع ذلك الحديث﴾ لأنَّ فعلَ ﴿تعارض﴾ يتعدى بـ﴿مع﴾!

فهذه الأخطاء إشارة سريعة وليس مُرادنا الإتيان بكل أخطائه لأنه - إن لم يكن مُبالغةً - خطؤه أكثر من صوابه! فلولا خشية الإطالة لسردنا كل ما وقع له من الأخطاء وبيننا حاله وكشفنا غواره وخواره!

(١) مع أن المعاصرين يستخدمون ﴿المعمورة﴾ بمعنى ﴿الأرض﴾ ولكن المتقدمين لم يستخدموها لهذا المعنى ولا ذكر له في المعاجم القديمة، والصواب أن لا يُستخدم لأن اللغة العربية في حال من السعة والغناء أن لا تحتاج إلى الكلمات الجديدة وتوليد المعاني، إلا في المستجدات والاختراعات اليومية.

ثُمَّ يَأْتِي بَعْضُ الْأَحَادِيثِ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّهَا مُتَنَاقِضَةٌ لَكِنَّهَا لَا تَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا ^(١) فَلَوْ تَوَقَّفَ لَرَصَدْنَا أَقْوَالَهُ وَلَمْ يُبْقِ لَهُ مَا يُذَكِّرُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ حَدِيثًا وَاحِدًا وَقَالَ: " أَخِيرًا أَخْتَمُ هَذَا الْفَصْلَ بِحَدِيثٍ جَاءَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَأَسْأَلُ بَعْدَهُ مَا الْحِكْمَةُ أَوْ الْغَايَةُ مِنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ؟! وَمَا يَرِيدُ أَنْ يَقُولَ لَنَا فِيهِ؟! حَدِيثُ جَابِرٍ، قَالَ: " كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنَ يَنْزِلُ " ص: (١٥١).

أَقُولُ: إِنَّ الْمَشْكَلَةَ فِي فَهْمِ الْعَلَامَةِ الْبَيَانِيِّ أَوْزُونَ وَإِلَّا فَالْمَعْنَى وَاضِحٌ وَضُوحٌ جَهْلُ الْمُهَنْدِسِ بِالْعُلُومِ، فَلَوْ صَدَقَ صَاحِبُنَا فِي أَهْلِيَّتِهِ لِكِتَابَةِ مُجَلَّدَاتٍ لَمْ يَخَفَ عَلَيْهِ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ!

إِنَّ مَعْنَاهُ ذِكْرُ جَوَازِ الْمَنْعِ مِنَ الْأَطْفَالِ بِمَنْعِ دُخُولِ الْمَنِيِّ إِلَى رَحِمِ الْمَرْأَةِ، وَاسْتِدْلَ جَابِرٌ (رضي الله عنه) هَذَا الْفِعْلُ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ وَالْقُرَّاءُ يُنْزِلُ فَلَوْ كَانَ غَيْرَ شَرْعِيٍّ لَأُنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى مَا يُحَرِّمُهُ أَوْ قَالَ بِهِ الرَّسُولُ (ﷺ).

فَأَتْرُكُ الْكَلَامَ فِي الْحُكْمِ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ وَتَقْيِيمِهِ إِلَيْكُمْ وَاحْكُمُوا عَلَيْهِ بِالْعَدَالَةِ.

^(١) ص: (١٥٠).



بَيْنَ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ!

تَحْتَ هَذَا الْعُنْوَانِ شَنْ هُجُومًا غَبُوسًا وَحَرْبًا ضَرُوسًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَيَصِفُ نَفْسَهُ وَكِتَابَهُ بِقَوْلِهِ:

" فقد قررت-مستعينًا بالله-عز وجل-أن أخوض في نقد الخطأ في القديم بالرغم من إحاطته بالهالة والقداسة" وذلك بغية إظهار الحقيقة الساطعة التي ستبقى أملِي المنشود. وسأقوم في هذا الفصل بمعالجة حديث من صحيح البخاري لاستنباط أحكام منه متأسيًا بفعل الإمام الشافعي ورابطًا للماضي بالحاضر" ص: (١٥٤).

أقول: إِنَّ الْعَمَلَ لِلَّهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْعَشِّ وَالْخِيَانَةِ وَالتَّدْلِيْسِ وَنَقْلِ الْكَذِبِ وَالْأَبَاطِيلِ، وَوَضَعَ الْآيَةَ لِنُصْرَةِ الْبَاطِلِ وَإِخْفَاءِ الْحَقَائِقِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْخِيَانَاتِ! وَإِنَّ مَنْ كَانَ أَمَلُهُ إظهارَ الْحَقَائِقِ وَنَشْرَهَا بَيْنَ النَّاسِ لَا يَلْجَأُ إِلَى إِخْفَائِهَا وَبَثْرِهَا وَتَلْفِيقِهَا!

أَمَّا الاستنباطُ الَّذِي يَذْكُرُهُ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فَهُوَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسِبُهُ - فَطِيمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ» نَغْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ ^(١).

اعترضَ أوزونٌ عَلَى أَنَّ عُلَمَاءَنَا اسْتَنْبَطُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَشْيَاءَ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُفَكِّرُوا فِي كَوْنِ هَذَا الصَّبِيِّ يُؤْذِي هَذَا الطَّيْرَ الَّذِي يَلْعَبُ بِهِ ^(٢).

أقول: قَدْ يَتَلَوَّنُ هَذَا الرَّجُلُ بِالْوَانِ وَيَظْهَرُ بِأَطْوَارٍ وَأَشْكَالٍ كَالْمَدَافِعِ عَنْ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ وَالْمَرَأَةِ وَهَا قَدْ جَاءَ كَالْمَدَافِعِ عَنْ حُقُوقِ الْحَيَوَانِ!

^(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥/٨)، بِرَقْمٍ: (٦٢٠٣).

^(٢) ص: (١٥٤).

فَمِنْ الْأَجْدَرِ لَهُ أَنْ يُوجَّهَ كَلَامُهُ إِلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقْصِفُونَ بُلْدَانَ الْمُسْلِمِينَ لَيْلَ نَهَارٍ وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانِ وَيُبِيدُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيُدْمِرُونَ الْحَيَاةَ بِأَكْمَلِهَا!
أَفَلَا يُوجَّهُ كَلَامًا إِلَى الْحُكُومَةِ الْإِسبَانِيَّةِ الَّتِي قَدْ تَتَمُّ تَحْتَ سَيْطَرَتِهَا اللَّعْبَةُ بِالشَّيْرَانِ، فَحَسَبَ إحصائياتهم تَمَّ قَتْلُ أَكْثَرِ مِنْ (٧٢٠٠ نَوْرٍ) فِي هَذِهِ السَّنَوَاتِ الْأَخِيرَةِ!!
فَنَحْنُ لَا نَحْتَاجُ إِلَى كَلِمَاتٍ أَوْزُونَ لِأَنَّا قَرَأْنَا صَحِيحَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ وَأَيَّقْنَا بِأَنَّ مَرَأَةً تَدْخُلُ النَّارَ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا!!

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ عُلَمَاءَنَا قَدْ أَشَارُوا إِلَى حَقِّ الْحَيَوَانِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ: "الَّذِي رُخِّصَ فِيهِ لِلصَّبِيِّ إِمْسَاكُ الطَّيْرِ لِيَلْتَهِيَ بِهِ وَأَمَّا تَمَكُّنُهُ مِنْ تَعْذِيهِ وَلَا سِيَّمَا حَتَّى يَمُوتَ فَلَمْ يَبَحْ قَطُّ" (١).

ثُمَّ يَأْتِي أَوْزُونُ بِقِصَّةٍ: مَفَادُهَا أَنَّ حَمْرَةَ (ﷺ) قَدْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَيَذْبَحُ نَاقَةَ عَلِيٍّ، فَيَسْتَنْبِطُ بَعْضَ الْأَسْتِنْبَاطَاتِ الَّتِي جَمَعَهَا فِي (٢٥ نَقْطَةً)، فَلَا إِشْكَالَ فِي بَعْضِهَا وَبَعْضُهَا سَادِجٌ لَا نَتَكَلَّمُ عَنْهَا (٢)، كَجَوَازِ شُرْبِ الْخَمْرِ مَعَ أَنَّ الْقِصَّةَ كَانَتْ قَبْلَ حُرْمَةِ الْخَمْرِ، وَجَوَازِ الْبُكَاءِ لِلنَّاقَةِ الْمَذْبُوحَةِ، وَغَيْرِهِ مِنَ النُّقَاطِ الْمُزْرِيَةِ بِهِ فَتَخْتَارُ بَعْضُهَا، وَهِيَ:
٢٢ - عدم تطبيق حد الخمر على عم الحاكم أو الإمام (٣).

أَقُولُ: هَذَا خَيْرُ شَاهِدٍ عَلَى جَهْلِ فِخَامَةِ الْمُهَنْدِسِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ مَا غَابَ عَنْهُ أَنَّ حَمْرَةَ قُتِلَ فِي نِصْفِ شَوَالِ الثَّلَاثِ الْهَجْرِيِّ فِي أَحَدٍ (١)، أَمَّا الْخَمْرُ فَإِنَّهَا حُرِّمَتْ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ وَأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ قَدْ

(١) فتح الباري (٥٨٦/١٠)، كَوَثُرُ الْمَعَانِي لِلشَّيْخِ الْقُرْطُبِيِّ (٤٤٥/١١)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى،

١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(٢) ص: (١٥٦-١٥٧).

(٣) ص: (١٥٧).

(١) أَسَدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥٠/٢)، ت: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة - بيروت - ط:

الرابعة، ١٤٣٠ هـ.



كَمَلْتُ فِي الثَّامِنِ الْمَجْرِي، أَيَّ: بَعْدَ وَفَاةٍ حَمَزَةٍ بِخَمْسِ سِنِينَ! أَفَلَا يَقُولُ لَنَا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ؟!

٢٣ - عدم تغريم عم الحاكم أو الإمام بما يقتله من الإبل وغيرها^(١).
أقول: إِنَّ الَّذِي جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ هُوَ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ سَرَقَتْ لَتَقَطَّعُ يَدُهَا، وَلَكِنْ فَهَمَ أَوْزُونَ فَهَمُ حَاقِدٍ عَلَى السُّنَّةِ وَإِلَّا فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ ذِكْرُ الْغَرَامَةِ، فَهُنَاكَ بَعْضُ الرُّوَايَاتِ تَذَكُّرُ أَنَّ الرَّسُولَ (ﷺ) قَدْ قَامَ بِتَغْرِيمِهِ نَاقَتَيْنِ^(٢).
حَتَّى أَنَّهُ إِذَا لَمْ تُذَكَّرِ الْغَرَامَةُ فَلَا مُشْكِلَةٌ لِأَنَّ حَمَزَةَ عَمُّ عَلِيٍّ أَيْضًا فَالْعَمُّ كَالْأَبِ فَيُمْكِنُ أَنْ يَعْفُوَ صَاحِبُ الْمَالِ عَنْ عَمِّهِ لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ابْنُ الْأَخِ عَلِيًّا!
٢٤ - "جواز استثناء عم الحاكم أو الإمام من العقوبات وتطبيق ذلك على من هو في مقامه كالحال أو الجد.." ^(٣).

أقول: فَهَذَا بَاطِلٌ وَيُدْحِضُ بِمَا أَسْلَفْنَاهُ مِنَ الْكَلَامِ السَّابِقِ.
ثُمَّ يَأْتِي بِكَلِمَاتٍ مُسْتَعْلِيًا وَكَأَنَّهُ جَاءَ بِالْحَقِّ الَّذِي لَا يُقَاوَمُ: "وبما أني لم أصل إلى مرتبة الإمام الشافعي في الفهم والاستنباط للاحكام فإنني سأكتفي بما أوردته من أحكام في ذلك الحديث!!" ص: (١٥٨).
لَا أَقُولُ شَيْئًا لِأَنَّكَ قَدْ أَفْصَحْتَ عَنْ نَفْسِكَ وَهَوَيْتِكَ وَمِقْدَارِ مَعْرِفَتِكَ...
ثُمَّ يَقُولُ: " وَإِذَا كَانَ حَدُّ الْخَمْرِ مُخْتَلِفًا فِيهِ (هَذَا أَنْ وَجَدَ لَهُ حَدًّا) فَمَا هِيَ غَرَامَةُ ذَبْحِ النُّوقِ وَقَتْلِهَا (دِيَةِ الْإِبِلِ)؟" ص: (١٥٨).

^(١) ص: (١٥٧-١٥٨).

^(٢) فَتْحُ الْبَارِي (٢٠١/٦)، ارْشَادُ السَّارِيِّ لِلْقُسْطَلَانِيِّ (٢١٠/٤)، بِرَقَم: (٢٣٧٦)، وَ (١٩١/٥)، بِرَقَم:

(٣٠٩٢).

^(٣) ص: (١٥٨).

أقول: يا معشر العقلاء قولوا لنا ما معنى دية الإبل فالإبل نفسها دية، والأغرب من ذلك أن أوزون فسر هذه العبارة (دية الإبل) في الهامش (١) من صفحة (١٥٨) بـ (أسنان الإبل)!! فلا أدري ما العلاقة بين الأمرين لأن أسنان الإبل أعمارها (١)، فمن نظر إلى الكتب الحديثية والفقهية يعلم ذلك جيداً.

ومن المصيبة أنه قد نسب جهله هذا إلى صحيح الإمام البخاري مع كونه منه براء! أرجع إلى مناقشته في قوله في حدّ الحمر فأقول: إن الحمر عليها الحد بإجماع الأمة، كما نقل الإجماع القاضي عياض والمنذري وغيرهما: "أجمعوا على وجوب الحد في الحمر واختلّفوا في تقديره فذهب الجمهور إلى الثمانين" (٢).

فالحد محل إجماع الأمة أمّا العدد فهو محل الخلاف بينهم، والجمهور على أنها ثمانون جلدة، وأصل هذا الخلاف ناشئ عن كون الحد تعزيراً والإمام يتولى تحديده بما يراه صالحاً، وقد استقر الثمانون في عصر عمر (رضي الله عنه) وصار رأي الأكثرين.

ثم يحاول أوزون كالعريق آخر محاولة لتشويه صورة الإمام البخاري وأمير المؤمنين عثمان بقوله: "كما أن الإمام البخاري لم ير في ذلك الحديث إلا أن يضعه في كتاب فرض الخمس!! ولم لا فالخمس وفرضه من الغنائم هو أهم ما يغنمه الحاكم" ألم يخص الخليفة الراشدي عثمان بن عفان غنائم إفريقية لزوج ابنته مروان بن الحكم!!؟ ص: (١٥١).

أقول: قد أورد الإمام البخاري في أبواب من كتابه ومنها في الخمس لأن ناقة علي كانت من الخمس فلذلك أتى به الإمام من هذا الباب، ومنها: (باب ما قيل في الصّواغ) (١) و (باب شهود الملائكة بدرًا) (٢) ...

(١) (الحوار) و(الفصيل) و(بنت مخاض) و(ابنة لبون) ... إلخ.

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٥/٥٤٠)، فتح الباري (١٢/٧٢)، عون المعبود لشرف الحق العظيم آبادي (١٢/١٢٤)، تحفة الأخوري للمباركفوري (٤/٦٠٠)، نيل الأوطار للشوكاني (٧/١٧٦).



ثُمَّ إِنَّ مَسْأَلَةَ الْخُمْسِ قَدْ ذُكِرَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَلِمَ لَا يَطْعَنُ أَوْزُونُ مَرَّةٍ أُخْرَى صَرِيحًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؟! قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَلِالْيَتَامَىٰ وَلِلسَّكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَقَّىٰ الْجُمُعَاتِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ (الأنفال).

هَلْ أُعْطِيَ عُثْمَانُ غَنِيمَةَ إِفْرِيقِيَّةَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ؟!

أَمَّا مَا قَالَهُ فِي حَقِّ عُثْمَانَ (رضي الله عنه) فَأَقُولُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ تُذَكِّرُ فِي كُتُبِ التَّأْرِيخِ، إِمَّا دُونَ السَّنَدِ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْمُرْخِّينَ (٣)، وَإِمَّا بِالسَّنَدِ، فَإِذَا كَانَتْ مُسْنَدَةً فَفِيهِ: هَؤُلَاءِ الرِّجَالُ: إِمَّا أَبُو مِخْنَفٍ أَوْ الْوَاقِدِيُّ أَوْ مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ الْكَلْبِيُّ أَوْ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، فَكُلُّ هَؤُلَاءِ غَيْرُ مُوثِقِينَ، كَمَا بَيَّنَّا أَيْضًا لَاحِقًا.

إِخْدَى أَسَانِيدُ الْقِصَّةِ:

" حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ هِشَامٍ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ لُوطِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي مِخْنَفٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي سَرْحٍ أَخَا عُثْمَانَ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَعَامِلُهُ عَلَى الْمَغْرِبِ، فَغَزَا إِفْرِيقِيَّةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَافْتَتَحَهَا وَكَانَ مَعَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَابْتِاعَ خُمْسَ الْغَنِيمَةِ بِمِائَةِ أَلْفٍ أَوْ مِائَتَيْ أَلْفٍ دِينَارٍ، فَكَلَّمَ عُثْمَانَ فَوَهَبَهَا لَهُ، فَأَنْكَرَ

(١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٦٠/٣).

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٨٠/٥).

(٣) الْمُخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ لِابْنِ شَاهَنْشَاهٍ (١٦٧/١-١٦٨)، الْمَطْبَعَةُ الْحُسَيْنِيَّةُ الْمِصْرِيَّةُ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، تَأْرِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١٤٤/١)، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ - لُبْنَانُ / بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ: الْأُولَى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

الناس ذلك على عثمان^(١).

فهذا السند مشحون بالوضّاعين والكذّابين، فلا يُعتمدُ عليه:

١ - هشام الكلبى: كذابٌ رافضى كان يضع الحديث، تكلم فيه الإمام أحمد والدارقطنى وابن عساكر، وغيرهم^(٢).

٢ - أبو مخنف هو لوط بن يحيى كان رافضياً يضع الأحاديث، وقد نقلنا سابقاً أقوال أهل الشأن في رفض رواياته، فهل يقبل عاقل روايات أمثال هؤلاء إذا كان في عثمان وبني أمية؟!

٣ - فيه إبهام لأنّ أبا مخنف لم يذكر الشخص الذي سمعها منه، وجاء هكذا:

﴿عَمَّنْ حَدَّثَهُ﴾.

أمّا إسناده الطبري^(٣): ففيه إسحاق بن يحيى بن طلحة، فليس حاله بأحسن من هؤلاء الضعفاء، لأنّه نصّ على تضعيفه وعدم الأخذ عنه الإمام ابن معين^(٤) والإمام يحيى بن سعيد القطان والإمام ابن المبارك ووكيع^(١) والإمام أحمد والنسائي وغيرهم^(٢).

(١) جمل من أنساب الأشراف للبلاذري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، (٥/٥١٤-٥١٥)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

(٢) لسان الميزان لابن حجر العسقلاني (١٩٦/٦).

(٣) تاريخ الطبري (٣٤٥/٤).

(٤) تاريخ ابن معين (١٧١/٣)، برقم: (٧٥٥)، ت: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ - ١٩٧٩.

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٤٠٦/١)، برقم: (١٢٩٨)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي (٢٠٤/١)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٢٥٤/١)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، هند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦ هـ.



وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَسَاكَرَ (رَحِمَهُ اللَّهُ) عَنِ الْقِصَّةِ وَتَضَعِيفِهَا: "بَلَّغَنِي مِنْ وَجْهِ لَا يَثْبُتُ"^(١).
 وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَثِيرِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا فِي أَحْدَاثِ هَذِهِ الْقِصَّةِ دُونَ السَّنَدِ^(٢).
 وَبَعْدَ كُلِّ هَذِهِ الْحَيَانَاتِ لَا أُدْرِي بِأَيِّ فَصْلِ مِنْ كِتَابِهِ يَفْرَحُ هَذَا الرَّجُلُ؟! حَتَّى يَقُولَ
 فِي نَهَايَةِ كَلَامِهِ بِمُنْتَهَى أَمَلٍ وَثَقَّةٍ بِنَفْسِهِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ:
 "بعد ذلك العرض والجهد قد تختلف ردود الأفعال بين التأييد والرفض أو الحياد"
 ومهما تكن النتيجة فإنها **لن تنزع مني صفة الصدق مع الله والذات والأمة**
التي لازمتني في إنجاز هذا الكتاب. وإذا كان الإمام البخاري لن يحرم من أجره عند
 الله - عز وجل - لأنه عمل واجتهد وسعه، فإن الإنسان يحق له أن يقبل أو يرفض عمله
 إذا لم ير فيه ما يحقق طموح ورغبات الأمة المشروعة في التطور والتقدم" ص: (١٥٩).
أقول: كيف لا يوجد من يرفض كتابك، ولا شك أنك لا تجد عاقلاً عالماً بما جنيت
 ومع هذا يقبل منك هذه الحزعلات التي تظنّها علماً!
 وأنا أستغرب فعل أوزون وقوله، لأنّ الصّدق مع الله ومحبة الأمة ونصرة الدين لا
 يحتاج إلى الكذب والحيانة والقول الزور، والله المستعان.

ثمَّ يُحَاوِلُ الْمُحَاوَلَةَ الْأَخِيرَةَ وَيَقُولُ: "وقبل أن أنهي كتابي هذا أورد حديثاً جاء في
 صحيح البخاري" لأطرح سؤالاً مشروعاً: إذا كان الصحابي الإمام علي قد أكد أن ما
 يلزمنا هو كتاب الله وما في الصحيفة التي قرأها وأثبت ذلك الإمام البخاري في
 صحيحه، فلماذا جمع كل تلك الأحاديث في صحيحه؟! ص: (١٥٩).
أقول: إنَّ مشكلة هذا الرجل هي أنّه قد أتى بحديث واحدٍ دونَ الأحاديث الأخرى
 واكتفى بروايةٍ له دون باقي الروايات وأهمَلَ غيرها.

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٢١/٣٤).

(٢) الكامل في التاريخ (٤٦٥/٢).

فَلَوْ جَاءَ أَوْزُونُ بَتَمَامِ الْحَدِيثِ وَالسُّؤَالِ الَّذِي وَجَّهَ إِلَى الْإِمَامِ عَلِيٍّ (عليه السلام) لَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ مُشْكِلَةٍ، فَالْحَدِيثُ هُوَ: عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟...»^(١).

ثُمَّ أَجَابَ الْإِمَامُ بَأَنَّ عِنْدَهُ الصَّحِيفَةَ، فَعَلَى هَذَا نَعْلَمُ أَنَّ السُّؤَالَ مَخْصُوصٌ بِالْإِمَامِ عَلِيٍّ وَمَا كَتَبَهُ، لِأَنَّ الرِّوَايَةَ الْأُخْرَى قَدْ ثَبِّينَ ذَلِكَ حَيْثُ جَاءَ فِيهَا: "وَقَالَ مَرَّةً: مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ؟"^(٢).

ثُمَّ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ هُوَ مَا الَّذِي تَقْرُؤُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَلَمْ يَسْأَلْ عَنِ الَّذِي مِنَ التَّشْرِيعِ وَالْأَحْكَامِ وَمَا يُلْزِمُنَا اتِّبَاعُهُ مِنَ السُّنَّةِ، كَمَا هُوَ صَرِيحٌ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: ﴿وَاللَّهُ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ﴾^(٣).

ثُمَّ هُنَاكَ مَا يُبْطِلُ جَمِيعَ كِتَابِ أَوْزُونٍ وَهُوَ أَنَّ السَّائِلَ سَأَلَهُ عَنِ الْوَحْيِ الْمَكْتُوبِ فَأَجَابَ الْإِمَامُ عَلِيٌّ (عليه السلام): كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَبَعْضُ السُّنَنِ فِي الصَّحِيفَةِ، فَهَذَا إِدْخَالٌ صَرِيحٌ لِلْسُّنَةِ فِي الْوَحْيِ!

أَخِيرًا: فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَتَعَلَّقُ بِمَا عِنْدَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ مِنَ الْكِتَابَةِ لِلْسُّنَةِ وَلَيْسَ عَامًّا لَجَمِيعِ الْأَصْحَابِ لِأَنَّ هُنَاكَ بَعْضَ الصَّحَابَةِ كَانُوا يَكْتُبُونَ السُّنَنَ.

ثُمَّ الْخُلَفَاءُ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمَرُ يَعْمَلُونَ بِمُقْتَضَى السُّنَةِ وَيَرْجِعُونَ إِلَيْهَا وَيَطْلُبُونَ الصَّحَابَةَ مَا سَمِعُوا مِنَ الرَّسُولِ (ﷺ) فِي الْأَحْكَامِ! كَمَا كَانَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه) حَكَمَ بِمُقْتَضَى حَدِيثِ سَمِعَهُ مِنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَمُحَمَّدَ بْنِ مَسْلَمَةَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ، وَكَانَ عُمَرُ (رضي الله عنه) قَضَى فِي مَسْأَلَةٍ ثُمَّ رَوَى الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ حَدِيثًا عَنِ الرَّسُولِ (ﷺ) فَرَجَعَ الْخَلِيفَةُ عُمَرُ عَنْ قَوْلِهِ وَقَالَ بِالْحَدِيثِ الْمُرَوِّى عَنِ الرَّسُولِ (ﷺ)!

^(١) رواه البخاري (٦٩/٤)، برقم: (٣٠٤٧).

^(٢) رواه البخاري (١١/٩)، برقم: (٦٩٠٣)، و(١٢/٩)، برقم: (٦٩١٥).

^(٣) رواه البخاري (٩٧/٩)، برقم: (٧٣٠٠).



مَنْ هُوَ أَوْزُونُ؟ وَمَاذَا يُرِيدُ؟

إِنَّ شَخْصِيَّةَ هَذَا الرَّجُلِ لَا تُهْمُنَا وَلَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَى تَحْدِيدِ شَخْصِيَّتِهِ، مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مَعْرُوفًا وَلَا مَشْهُورًا وَالَّذِي يُعْرَفُ عَنْهُ هُوَ يَحْمِلُ اسْمًا وَصُورَةً عَبْرَ مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ، وَيُقَالُ إِنَّهُ مُهَنْدِسٌ سُورِيٌّ!

فَلَسْنَا بِصَدَدٍ تَرْجَمَةِ هَذَا الرَّجُلِ هَلْ لَهُ أَصْلٌ وَفَصْلٌ أَمْ لَا؟ وَلَا يُهْمُنَا التَّعَرُّفُ عَلَيْهِ شَخْصِيًّا، فَحَسْبُنَا تَأْلِيْفَاتُهُ وَكُتُبُهُ لِنَعْلَمَ مَنْ هُوَ وَمَاذَا يُرِيدُ!

وَبَعْدَ تَأْمُلِ أَقْوَالِهِ وَاسْتِقْرَائِهَا خِلَالَ كُتُبِهِ تَبَيَّنَ لِي أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ عَدُوٌّ شَرِسٌ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَلَا يَكْتُبُ لِأَجْلِهِمْ سَطْرًا بَلْ يُحَاوِلُ تَشْوِيَةَ صُورَتِهِمْ وَسُمْعَتِهِمْ مِنْ عَصْرِ الرَّسُولِ (ﷺ) إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَقَدْ حَاوَلَ التَّشْكِيكَ فِي أَصُولِ الْإِسْلَامِ خِلَالَ الْجَنَائَاتِ الثَّلَاثِ، **فَفِي جَنَائَةِ الْبُخَارِيِّ** أَرَادَ أَنْ يَمْحُو كُتُبَ الْحَدِيثِ جَمِيعَهَا وَمَعَهَا تَارِيخُ الْأُمَّةِ الْمَشْرِقِ، لِأَنَّهُ إِذَا سَلَبَ الْأَمَانَةَ مِنَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (ﷺ) فَمَنْ يَلِيهِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى!

وَفِي جَنَائَةِ الشَّافِعِيِّ أَرَادَ أَنْ يُسَيِّءَ إِلَى عِلْمِي الْأُصُولِ وَالْفَقْهِ، لِأَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ (ﷺ) كَانَ فِيهِمَا بَحْرًا مُعَدَّقًا لَا يُدَانِيهِ أَحَدٌ، فَإِذَا كَانَ حَالُ الْإِمَامِ هَكَذَا فَمَنْ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى!

وَفِي جَنَائَةِ سَيِّبَوِيٍّ أَرَادَ أَنْ يُشَكِّكَ فِي لُغَةِ الْقُرَّاءِ وَقَوَاعِدِهَا وَحَاوَلَ الْإِسَاءَةَ إِلَى أَجْمَلِ لُغَاتِ الْعَالَمِ وَأَزْيِنِهَا وَأَغْنَاهَا وَأَمْتِنَهَا، وَاخْتَارَ الْإِمَامَ الْعَلَمَ سَيِّبَوِيَّ (ﷺ) لِذَلِكَ، فَلَمْ يَكُنْ يَعْتَرِضُ عَلَى الْإِمَامِ وَأَقْوَالِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لِفَهْمِ كَلَامِهِ حَتَّى يَعْتَرِضَ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ لَا تَجِدُ فِي كِتَابِهِ اعْتِرَاضًا وَاحِدًا عَلَى كَلَامٍ مَنْصُوصٍ لِسَيِّبَوِيٍّ، وَلَكِنَّهُ اخْتَارَ اسْمَهُ لَجَذْبِ الْقُرَّاءِ!

فَبَعْدَ ثَلَاثِيَةِ الظُّلْمَةِ كَتَبَ كِتَابُهُ الظَّالِمَ الْغَاشِمَ: ﴿الإِسْلَامُ هَلْ هُوَ الْحُلُّ؟﴾ فَفِيهِ أَفْصَحُ بَأْسُ الإِسْلَامِ لَيْسَ مَعَهُ الْحُلُّ الْكَافِي وَالِدَوَاءُ الشَّافِي مِنْ لَدُنْ مَجِيئِهِ إِلَى عَصْرِنَا، وَقَالَ صَرِيحًا فِي آخِرِ كِتَابِهِ لِلْجَوَابِ عَنْ سُؤَالٍ طَرَحَهُ وَهُوَ مَوْضُوعُ كِتَابِهِ: ﴿مَا هُوَ الْحُلُّ؟﴾ وَ﴿أَيْنَ وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ الْحُلُّ؟﴾.

يُجِيبُ قَائِلًا: "يأتي الجواب صريحاً وواضحاً ومباشراً: إن الحل يكون في العلمانية! والتي تعني بالنسبة لي — بعيداً عن ضرورة فتح أو كسر العين في تلك الكلمة — أن لا تحكم البلاد تحت شعار أو اسم الدين! ولتكن البلاد أينما تكون في الشرق أو الغرب أو الشمال أو الجنوب. وليكن الدين ما يكون إسلامياً - مسيحياً - يهودياً - سماوياً أو غير ذلك عموماً أو خاصاً. فلا مكان للدين في سياسة البلاد والمواطنة كما رأينا في بحوث كتابنا هذا. والعلمانية لا تعني الإلحاد والكفر أو الإلشراك بل إنها تحترم كل الأديان والمعتقدات السائدة ولا تنكر دورها في القيم الروحية والإيمانية والأخلاقية، لكنها تقول لها جميعاً ابقوا بعيداً عن أمور السياسة والحكم والدولة والوطن، ابقوا في المسجد والكنيسة والصومعة وسائر بيوت العبادة... وابقوا بعيداً عن الأبنية العامة والوطن والدولة بدءاً من الشارع مروراً بالمدرسة والجامعة والمشفى والعمل وانتهاءً بأية مؤسسة أو مبنى عام"^(١).

عَجَبًا لِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَدَّعِي ضَرُورَةَ الرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَطْبِيقِهِ، وَمَعَ هَذَا يَكْتُبُ هَذِهِ الْأَسْطُرَ الظَّالِمَةَ! فَهَذَا الإِسْلَامُ الْأَمْرِيكِيُّ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَوْزُونُ إِسْلَامٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ (ﷺ)، فَلَا يَعْتَرَفُ بِهِ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ! فَالْإِسْلَامُ الَّذِي نَعْرِفُهُ جَاءَ لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الشِّرْكِ وَالظُّلْمِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالْعِبَادَةِ، وَجَاءَ بِنُصُوصٍ تُنْكِرُ مَبْدَأَ ﴿دَعِ مَا لِقَيْصَرَ لِقَيْصَرَ وَمَا لِلَّهِ لِلَّهِ﴾.

(١) الإِسْلَامُ هَلْ هُوَ الْحُلُّ؟ لَزَكَرِيَّا أَوْزُون، ص: (١٤٦ - ١٤٧)، رياض الريس للكتب والنشر، ط: الأولى



وَلَمْ يَخْتَلِفْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ فِي كَوْنِ الْمَشْرِعِ مُخَالَفًا لِمَا جَاءَ بِهِ الْإِسْلَامُ كَافِرًا، وَقَدْ جَاءَتْ فِي ذَلِكَ آيَاتٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْرٌ لَهُمْ شُرَكَؤُا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١١﴾ الشورى.

وَقَالَ بُجُوبِيَّةٌ إِطَاعَتِهِ وَكَمَا أَنَّ لَهُ الْخَلْقَ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ لَهُ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ٥٤﴾ الأعراف.

وَقَالَ تَعَالَى فِي كُفْرِ الْمَشْرِعِينَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ٣١﴾ التوبة.

أَمَّا الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أُنْزِلَهُ فَلَا يَخْرُجُ مِنْ حَالَاتٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كُفْرًا أَكْبَرَ يُخْرِجُ صَاحِبَهُ مِنَ الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ ظَالِمًا أَوْ فَاسِقًا حَسَبَ حَالِ الْحَاكِمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

- ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ٤٤﴾ المائدة.
- ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ٥٥﴾ المائدة.
- ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ٤٧﴾ المائدة.

ثُمَّ يَقُولُ فَخَامَةُ الْمُهَنْدِسِ: "وَهَكَذَا دَعَوْنَا نَبِيَّ مَجْتَمَعًا حُرًا عِلْمَانِيًا دِيمُوقَرَاتِيَا مُسَالِمًا"^(١).

(١) الْإِسْلَامُ هَلْ هُوَ الْحُلُّ، ص: (١٤٧).

أقول: والله الحمد والمِنَّة لقد أفصحت عن هويّتك وما كنت وماذا أردت من هذه المَروَاتِ والجَمَعَاتِ والصَّيحات!

ثمّ يدافع في آخر أنفاس هذا الكتاب عن أسياده ويقول: "إن ثقافة الموت التي تعم بعض المجتمعات الإسلامية والعربية اليوم لا خير فيها ولا تبني مجتمعا متطورا مستقلا، وقد أثبت التاريخ فشلها. علما أن براءة اختراعها تعود إلى أيام الحرب العالمية الثانية عندما طبقها الكاميكازي (الطيّارون الانتحاريون اليابانيون) ضد الحلفاء والأميركيين. وكانت نتيجتها الهزيمة لدولة اليابان التي كانت من أعظم وأقوى الدول آنذاك" (١).

أقول: قد وصل هذا الرجل من خدمة أمريكا إلى عبادتها بحيث لا يرى لها نقصا ولا يتكلّم عن جرائمها بحقّ اليابانيّين وإبادة بلادهم وخراب عيشتهم وقتل أطفالهم وشيوخهم، وكانت لم تفرّق بين الإنسان والجَمَادِ في التدمير والإبادة، يكفي لأمريكا أن تكون ناكازاكي وهيروشيما نقطة سوداء على جبينها إلى الأبد، ولكنّ الخادمين لها عُمي عن رؤيتها.

فهل نكسة يابان وتدميرها بسبب الفدائيين أم كان عمل الفدائيين لأجل إنقاذ بلادهم حيث هاجمت أمريكا والمتحالِفون معها هُجوما شرسا على اليابان بريّا وبحرّيّا وجويّا؟! فهذا التاريخ مكتوب لمن أراد معرفة خيانة أوزون وتحرّيفه!

وليس هذا فحسب بل جاء أوزون بالدِّفاع عن المسيحيين دفاعا إلى العظم في كتابه "لَفَقَ المسلمون" بعد أن شنّع على المسلمين في كلّ الأدوار ويقول بأنّ المسلمين متخلّفون في كلّ الأدوار، قال واصفا إخوانه من المغضوب عليهم والضّالّين: "لكن المسلمين كانوا وما زالوا أبعد أهل الأرض عن جديد دين الله ... وسرى الجمود في مجتمعهم حتى بلغ أحاسيسهم فتبلدت المشاعر وسادت البغضاء ... وأصبح اختطاف

(١) الإسلام هل هو الحل، ص: (١٤٧).



وَقَتْلَ الْأَبْرِيَاءِ وَذُجْهَمَ شَجَاعَةٍ وَبَطُولَةٍ تَسْتَحِقُّ وَبِجْدَارَةٍ أَنْ تَسْمَى بِطُولَةِ الْأَنْدَالِ ...
أَخِيرًا لَا يَسْعَنِي إِلَّا أَنْ أَثْنِيَ عَلَى أَصْلِ الدِّيَانَاتِ السَّمَاوِيَةِ الَّتِي سَبَقَتْ الْإِسْلَامَ وَأَخْصَ
الْأَخُوَّةَ الْمَسِيحِيِّينَ فِي الْغَرْبِ الَّذِينَ اسْتَحَقُّوا وَبِجْدَارَةِ الْمَكَانَةِ وَالسِّيْطَرَةِ الَّتِي وَصَلُوا
إِلَيْهَا لِأَنَّهُمْ عَرَفُوا اللَّهَ حَقًّا وَجَعَلُوا مِنْ دِينِهِمْ خَيْرَ دِيَانَاتِ الْقَرْنِ الْوَاحِدِ وَالْعَشْرِينَ فِي
مَحَبَّةِ اللَّهِ وَمَحَبَّةِ الْإِنْسَانِ" ^(١).

وَلَيْسَتْ لِي وَفَقَةٌ عَلَى كَلَامِهِ وَلَا أَلُومَةٌ عَلَى هَذَا التَّصْرِيحِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ
أَنْ لَا يُخْفِيَ هَوَيْتَهُ عَنِ الْقُرَّاءِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَلَا يَظْهَرُ كَمُنَاضِلٍ عَنْ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى
ذَابَ عَنِ الْإِسْلَامِ فِي الْبِدَايَةِ!

وَلَكِنَّهُ يَعْلَمُ جَيِّدًا أَنَّهُ لَوْ أَفْصَحَ عَنْ مَذْهَبِهِ وَأَعْرَبَ عَنْ بَاطِنِهِ لَفَرَّ مِنْهُ الْقُرَّاءُ وَلَمْ
يَقْبَلُوا عَلَيْهِ إِقْبَالَهُمْ عَلَى رَجُلٍ مُخْلِصٍ لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى!

فَمِنْ هُنَا تَنْتَهِي قِصَّةُ الْوَهْمِ وَالْخِيَانَةِ، قِصَّةُ الْخِيَانَةِ مِنَ الْأَمَانَةِ، أُسْطُورَةُ الْمَلَامَةِ
وَالْإِهَانَةِ، قِصَّةُ الْفُجُورِ وَالْخِدَاعِ، قِصَّةُ تَرْوِيجِ الْبَاطِلِ وَالضَّيَاعِ، فَهَذَا قَدْ بَدَأَ يُرْفَعُ عَنْ
الْمَدْلَسِ الْحِجَابُ وَالْقِنَاعُ!

أَخِيرًا: يَا بَاحِثًا عَنِ الْحَقِيقَةِ بِالْجُهْدِ وَالْمُثَابَرَةِ، يَا عَظْمَانِ الْحَقِّ إِيَّاكَ وَدُعَاةَ الْمُسَامَرَةِ
وَالْمُشَاجَرَةِ، فَلَا تَغْتَرَّ بِكُلِّ شِعَارٍ خَفَاقٍ، فَكَمْ خَفَاقٍ لَيْسَ تَحْتَهُ إِلَّا النِّفَاقُ، وَلَا
يَخْدَعَنَّكَ لَمَعَانُ الشَّعَارَاتِ، فَكَمْ لَامِعٍ أَتَى بِالْوِيلَاتِ وَالْحَسَرَاتِ، فَلَا تَوْمِنُ بِكُلِّ دَاعٍ
لِلْإِصْلَاحِ، فَكَمْ مِنْهُمْ بَكَى مِنْهُ الْإِصْلَاحُ وَالصَّلَاحُ، وَكَمْ مِنْ فَلَاحٍ فَرَّ مِنَ الْفَلَاحِ فِرَارَ
الْجَبَانِ مِنَ الْكِفَاحِ!

^(١) لَفَّقَ الْمُسْلِمُونَ لِزَكَرِيَّا أَوْزُونَ، ص: (٢٠٧-٢٠٩)، رِيَاضُ الرِّيسِ لِلْكَتَبِ وَالنَّشْرِ، ط: الْأَوَّلَى / ٢٠٠٨ م.

الجَنَابَةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ ، قِرَاءَةُ تَقْدِيَةِ لِكِتَابِ جَنَابَةِ الْبُخَارِيِّ

فَلَا تَتَأَثَّرُ بِسُحْرِ كَلَامٍ مُدْلَسٍ لِلْفِكْرِ مُخْتَلِسٍ، وَلَوْ أَتَاكَ بِزُخْرُفِ الْقَوْلِ فَلَيْسَ إِلَّا
الْمُعَانِدَةُ الْمُفْلِسُ، فَلَوْ ادَّعَى حِمَايَةَ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ، فَهُوَ كَلَامٌ فَارِعٌ يَتَبَجَّحُ بِهِ حَتَّى
الْأَنُوكُ الطَّعَامُ، وَقَالَ صَاحِبُنَا أُوزُونُ حَتَّى رُفِعَ الْعِطَاءُ وَاللَّثَامُ^(١)!

كَلِمَتِي الْأَخِيرَةُ لَجَنَابِ الْمُهَنْدِسِ زَكَرِيَّا أُوزُونُ: يَا مَنْ غَلَبَتْهُ نَفْسُهُ، وَثَقُلَ فِي الْبَاطِلِ
رَأْسُهُ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ هَجْسُهُ، وَيَنْطِقُ بِاطِلًا جَهْرُهُ وَهَمْسُهُ، وَقَرِيبٌ حَتْفُهُ وَقَفْسُهُ،
أَشْفَقُ عَلَى نَفْسِكَ فَقَدْ دَنَا الْأَجَلُ الْمَحْتُومِ، وَبَانَ سِرُّكَ الْمَكْتُومِ، وَظَهَرَ أَمْرُ
الصَّحِيحِ مِنَ الْمَكْلُومِ، وَالْبَاطِلُ زَائِلٌ فَهُوَ الْأَجَلُ الْمَخْتُومِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا الشَّرُّ
الْمَشْهُومُ، فَارْجِعْ إِلَى رُشْدِكَ وَدَعْ الْجِنَايَةَ فِي حَقِّ الْعُلُومِ!

[مِنْ الْبَسِيطِ]

**لَقَدْ بَدَلْتُ لَكُمْ نُصْحِي بِلا دَخَلٍ
فَاسْتَيْقِظُوا إِنَّ خَيْرَ الْعِلْمِ مَا نَفَعَا
هَذَا كِتَابِي إِلَيْكُمْ وَالنَّذِيرُ لَكُمْ
فَمَنْ رَأَى رَأْيَهُ مِنْكُمْ وَمَنْ سَمِعَا**

^(١) وَقَدْ أَخَّرْتُ الْكَلَامَ عَلَى أُوزُونٍ لِيَكُونَ تَقْيِيمُكَ لِكِتَابِنَا وَرُدُّوْنَا عَلَيْهِ عَلَى قَدْرِ الْمُنْطِقِ وَالْمَعْيَارِ الْعِلْمِيِّ، بَعِيدًا عَنِ
الْعَاطِفَةِ وَالضَّعِيفَةِ، وَكَذَلِكَ هَذَا الْغَرَضُ تَأْتِي تَرْجُمَةُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ عَلَيْهِ سَحَابُ الرَّحْمَةِ مُتَأَخِّرَةً! وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ
الْقَصْدِ!



مَنْ هُوَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؟!

اسْمُهُ وَوَلَدَتْهُ:

هُوَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَةَ، وَقِيلَ
بَدْزُزْبَةَ، وَلِدَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ مِنْ بُخَارَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ
الصَّلَاةِ^(١).

كَرَامَةُ لَهُ وَلَأُمِّهِ فِي صِغَرِهِ:

وَقَدْ ذَهَبَتْ عَيْنَاهُ فِي صِغَرِهِ فَرَأَتْ وَالِدَتُهُ فِي الْمَنَامِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
- فَقَالَ لَهَا: يَا هَذِهِ، قَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَى ابْنِكَ بَصَرَهُ لكَثْرَةِ بُكَائِكَ، أَوْ كَثْرَةِ دُعَائِكَ،
فَأَصْبَحُوا وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ^(٢).

طَلَبُهُ لِلْحَدِيثِ:

وَقَدْ طَلَبَ الْحَدِيثَ وَأَخَذَهُ فِي بَدَايَةِ عُمُرِهِ، كَمَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: فَلَمَّا طَعَنْتُ فِي
سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً، كُنْتُ قَدْ حَفِظْتُ كُتُبَ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْعٍ، وَعَرَفْتُ كَلَامَ هَؤُلَاءِ^(٣)،
ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَ أُمِّي وَأَخِي أَحْمَدَ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا حَجَجْتُ رَجَعَ أَخِي بِهَا! وَتَخَلَّفْتُ فِي

^(١) الْمُنتَزَمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (١١٣/١٢)، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهْلَوِيِّ (٢٣٨/١٩)، ط: تدمري، شَذَرَاتُ الدَّهَبِ لِابْنِ
الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيِّ (٢٤/١)، تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (٥/٢)، بِرَقَم: (٤٢٤)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٥٣/٥٢)، سِيرُ
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلدَّهْلَوِيِّ (٣٩٢/١٢)، ط: رسالة. وَمَعْنَى كَلِمَةِ «بَرْدِزْبَةَ» هُوَ الزُّرَّاعُ بِلُغَةِ بُخَارَى آنَذَاكَ، كَمَا قَالَ
الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي التَّأْرِيخِ (٢٤/١).

^(٢) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٩٣/١٢)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٤٤٥/٢٤)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٥٦/٥٢)،
تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٤٣/١٩).

^(٣) يَقْصِدُ أَصْحَابُ الرَّأْيِ كَمَا نَبَّهَ إِلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي مُقَدِّمَةِ الْفَتْحِ (٤٧٨/١)، ط: دار المعرفة.

طلب الحديث^(١).

طوافه في البلدان لسماع الحديث:

وقد خرج الإمام البخاري (رحمه الله) من بلده إلى الأقطار الإسلامية لیسْمَعَ أَحَادِيثَ الرُّسُولِ (ﷺ) بعد سماعه من مشايخ بخاري، فمن هذه البلدان: بلخ، ومرو، ونيسابور، والرِّي، وواسط، وبغداد، والبصرة، والكوفة، ومكة، والمدينة، ومصر، والشَّام، وعسقلان، وحمص، وقسارية، وغيرها من البلدان^(٢).



انظروا إلى هذه المهمة الجبارة، انظروا إلى بُعد بخاري من تلك الأمكنة التي أخذ فيها الحديث وجمعها، فكم من مشقة قد تعرضت له؟! وكم من بليّة توالّت وتتابعت، ولكنّه عاهد الله تعالى أن يعيش مع الرسول (ﷺ) وأن يجالس أنفاسه فلذلك هان عليه ما بذله ما دام أنّه لله وفي الله تعالى.

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٢/٥٧)، سير أعلام النبلاء (١٢/٣٩٣)، فتح الباري (١/٤٧٨).

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٢/٥٣) و(٥٨/٥٢)، سير أعلام النبلاء (١٢/٣٩٤ - ٣٩٥)، تاريخ الإسلام (١٩/٢٤١)، فتح الباري (١/٤٧٨).



عَدَدُ مَشَايِخِهِ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ الْحَدِيثَ:

نَقَلَ ابْنُ عَسَاكِرَ وَالذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُمَا عَنْهُ فِي عَدَدِ مَشَايِخِهِ: "وَقَدْ قَالَ وَرَاقَةُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: دَخَلْتُ بَلْخَ، فَسَأَلُونِي أَنْ أُمْلِيَ عَلَيْهِمْ لِكُلِّ مَنْ كَتَبْتُ عَنْهُ حَدِيثًا، فَأَمْلَيْتُ أَلْفَ حَدِيثٍ لِأَلْفِ رَجُلٍ مِّنْ كَتَبْتُ عَنْهُمْ. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ أَلْفٍ وَكَمَائِينَ رَجُلًا، لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا صَاحِبُ حَدِيثٍ، كَانُوا يَقُولُونَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ"^(١). وَقَدْ عَدَّ الْإِمَامُ ابْنُ مَنْدَةَ (رَحِمَهُ اللَّهُ) فِي «أَسَامِي مَشَايِخِ الْبُخَارِيِّ» (٣٠٦ أَشْيَاخٍ) مِنْ شِيُوخِهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ^(٢).

تَعَبُّدُهُ وَعَلَاقَتُهُ بِرَبِّهِ:

يُذَكِّرُ عَنْهُ شَيْءٌ عَجِيبٌ مِنْ عِلَاقَتِهِ بِرَبِّهِ وَرَبَطِهِ الْوَثِيقِ بِمَوْلَاهُ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالتَّدَبُّرِ فِيهِ وَالْمُوَاطَّئَةِ عَلَى الْأَذْكَارِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ وَالصَّلَوَاتِ النَّافِلَةِ، فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ بْنِ هَمَّامٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عِدَّةً مِنَ الْمَشَايِخِ يَقُولُونَ: ...وَكَانَ يُصَلِّي لِكُلِّ تَرْجَمَةٍ رَكَعَتَيْنِ^(٣).

(١) تَارِيخُ دِمَشْقَ لَاِبْنِ عَسَاكِرَ (٥٨/٥٢)، سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٣٩٥/١٢)، تَذَكُّرَةُ الْخُفَاطِ لِلذَّهَبِيِّ (١٠٤/٢)، شَدَرَاتُ الذَّهَبِ لَاِبْنِ الْعِمَادِ (٢٥٣-٢٥٢/٣).

(٢) أَسَامِي مَشَايِخِ الْبُخَارِيِّ، لِلْحَافِظِ ابْنِ مَنْدَةَ، ص: (٨٢)، ت: نَظَرُ مُحَمَّدٍ الْفَارِيَّابِيِّ، مَكْتَبَةُ الْكُوثر، ط: ١، ١٤١٢ هـ.

(٣) تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (٩/٢)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لَاِبْنِ عَسَاكِرَ (٧١/٥٢).

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرَبَرِيِّ، يَقُولُ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ: مَا وَضَعْتُ فِي كِتَابِ الصَّحِيحِ حَدِيثًا إِلَّا اغْتَسَلْتُ قَبْلَ ذَلِكَ وَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ^(١).

وَقَدْ أَخْرَجَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ مَسْبُوحِ بْنِ سَعِيدٍ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ إِذَا كَانَ أَوَّلَ^(٢) لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ وَيَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ عَشْرِينَ آيَةً، وَكَذَلِكَ إِلَى أَنْ يَخْتِمَ الْقُرْآنَ. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي السَّحَرِ مَا بَيْنَ النِّصْفِ إِلَى الثُّلُثِ مِنَ الْقُرْآنِ فَيَخْتِمُ عِنْدَ السَّحَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ، وَكَانَ يَخْتِمُ بِالنَّهَارِ كُلِّ يَوْمٍ خَتْمَةً^(٣).

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ أَيْضًا وَابْنَ عَسَاكِرَ بِسَنَدِهِمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ: دُعِيَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ إِلَى بُسْتَانٍ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى بِالْقَوْمِ الظُّهْرَ، قَامَ يَتَطَوَّعُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، رَفَعَ ذِيلَ قَمِيصِهِ، فَقَالَ لِبَعْضِ مَنْ مَعَهُ: انْظُرْ هَلْ تَرَى تَحْتَ قَمِيصِي شَيْئًا؟ فَإِذَا زَنْبُورٌ قَدْ أَبْرَهُ فِي سِتَّةِ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَقَدْ تَوَرَّمَ^(١) مِنْ ذَلِكَ جَسَدُهُ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَيْفَ لَمْ تَخْرُجَ مِنَ الصَّلَاةِ أَوَّلَ مَا أَبْرَكَ؟ قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُتِمَّهَا!^(٢)

(١) تهذيب الكمال للمزي (٤٤٣/٢٤)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٧٢/٥٢)، شذرات الذهب لابن العماد (٢٥٥/٣).

(٢) على حذف اسم كان: إِذَا كَانَ الْوَقْتُ أَوَّلَ لَيْلَةٍ..

(٣) تاريخ بغداد وذيوله (١٢/٢)، تهذيب الكمال للمزي (٤٤٦/٢٤).

(١) تَوَرَّمَ: زَادَ حَجْمَهُ زِيَادَةً غَيْرَ طَبِيعِيَّةٍ.

(٢) تاريخ بغداد وذيوله (١٣-١٢/٢)، وفي طبعة الدكتور بشَّار (٣٢٢/٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٨٠-٧٩/٥٢)، تهذيب الكمال للمزي (٤٤٦/٢٤-٤٤٧).



قُوَّةُ حِفْظِهِ وَسُرْعَةُ فَهْمِهِ:

وَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) أَشْرَقَ نُورُهُ فِي سَمَاءِ الْحِفْظِ كَاللَّالِيِّ، وَبَدَأَ سَنًا بَرَقَ فِيهِ فَهُوَ الْمُلَائِيُّ، وَكَانَ سَرِيعَ الْفَهْمِ وَقَادَ الدَّهْنَ كَالرَّعْدِ الْقَاصِفِ، فَلَا يُعْطِيهِ حَقُّهُ وَصْفٌ وَاصِفٌ، وَلَا يُدَانِيهِ أَحَدٌ فِي كَثَرَةِ الْمَحْفُوظَاتِ وَالتَّمَكُّنِ فِيهَا، كَمَا قَالَ حَاشِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ كَانَ الْبُخَارِيُّ يُخْتَلَفُ مَعَنَا إِلَى مَشَايِخِ الْبَصْرَةِ وَهُوَ غُلَامٌ فَلَا يَكْتُبُ حَتَّى آتَى عَلَى ذَلِكَ أَيَّامٌ فَلَمَنَّا بَعْدَ سِتَّةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ فَأَعْرِضُوا عَلَيَّ مَا كُتِبْتُمْ. فَأَخْرَجَنَاهُ فَرَادَ عَلَى خَمْسَةِ عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ فَقَرَأَهَا كُلَّهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ حَتَّى جَعَلْنَا نُحَكِّمُ كُتُبَنَا مِنْ حِفْظِهِ ^(١).

يقول عنه أيضًا: رَأَيْتُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ جَالِسًا عَلَى السَّرِيرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مَعَهُ، وَإِسْحَاقُ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَتَّى مَرَّ عَلَى حَدِيثٍ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْلِ مُحَمَّدٍ. فَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ: يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّابِّ وَاكْتُبُوا عَنْهُ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ فِي زَمَانِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ لَا حَتَّاجَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِمَعْرِفَتِهِ بِالْحَدِيثِ وَفَهْمِهِ ^(٢).

هِمَّتُهُ الْعَالِيَةُ:

وَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) يَسْتَبْقِظُ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ نَوْمِهِ فَيُورِي السَّرَّاجَ، وَيَكْتُبُ الْفَائِدَةَ تَمْرُ بِخَاطِرِهِ ثُمَّ يُطْفِئُ سِرَاجَهُ، ثُمَّ يَقُومُ مَرَّةً أُخْرَى حَتَّى كَانَ يَتَعَدَّدُ ذَلِكَ مِنْهُ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً ^(٣). وَهَذَا قَدْ يَحْكِيهِ مَنْ كَانَ مَعَهُ لَيْلًا مَرَاتٍ

^(١) تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (١٥/٢)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٦١/٥٢)، فَتْحُ الْبَارِي (٤٧٨/١).

^(٢) تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٨٦/٥٢). الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: هُوَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ.

^(٣) الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ (٥٢٨/١٤)، ط: هجر، تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (١٤/٢)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمَرْيِّ (٤٤٧/٢٤).

وكرّات!

فلا حول ولا قوة إلا بالله من همّة أبناء الأمة وعلمائها بعد هؤلاء الأفذاذ.

زُهْدُهُ فِي الدُّنْيَا:

كَانَ الْإِمَامُ (عليه السلام) مُقْبِلًا عَلَى الْعِبَادَةِ وَالزَّهَادَةِ، وَلَمْ تَشْغَلْهُ عَنْهَا الْقِيَادَةُ وَالسِّيَادَةُ، زَاهِدًا عَنِ الدُّنْيَا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا وَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهَا نَظَرُ الْمُعْجَبِ بِهَا بَلْ طَلَقَهَا ثَلَاثًا، وَمَا كَانَ لَهُ مِنْهَا اسْتِخْدَامٌ لَطَلَبِ الْحَدِيثِ كَمَا أوردَ ابْنُ عَسَاكِرَ بِسَنَدِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْأَشْجَرِيِّ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ بِالْبَصْرَةِ نَكْتُبُ الْحَدِيثَ فَفَقَدْنَاهُ أَيَّامًا فَطَلَبْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي بَيْتٍ وَهُوَ غُرْيَانٌ وَقَدْ نَفَدَ مَا عِنْدَهُ وَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ شَيْءٌ، فَاجْتَمَعْنَا وَجَمَعْنَا لَهُ الدَّرَاهِمَ حَتَّى اشْتَرَيْنَا لَهُ ثَوْبًا وَكَسَوْنَاهُ ثُمَّ انْدَفَعْنَا فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ (١).

وَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ تَعْلَمُ حَقَارَةَ الدُّنْيَا وَدَنَاءَتَهَا فِي عَيْنِ الْإِمَامِ، رَوَى الْخَطِيبُ وَابْنُ عَسَاكِرَ بِسَنَدِهِمَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بَكْرِ بْنِ مُنِيرٍ قَالَ: كَانَ حُمِلَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِضَاعَةٌ أَنْفَذَهَا إِلَيْهِ ابْنُهُ أَحْمَدُ أَبُو حَفْصٍ، فَاجْتَمَعَ بَعْضُ الثُّجَّارِ إِلَيْهِ بِالْعَشِيِّ فَطَلَبُوهَا مِنْهُ بِرَبِيعِ خَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ. فَقَالَ لَهُمْ: انْصَرِفُوا اللَّيْلَةَ. فَجَاءَهُ مِنَ الْعَدِ ثُجَّارٌ آخَرُونَ فَطَلَبُوا مِنْهُ تِلْكَ الْبِضَاعَةَ بِرَبِيعِ عَشْرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ، فَرَدَّهُمْ وَقَالَ: إِنِّي نَوَيْتُ الْبَارِحَةَ أَنْ أَدْفَعَ إِلَيْهِمْ بِمَا طَلَبُوا - يَعْنِي الَّذِينَ طَلَبُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ - وَدَفَعَ إِلَيْهِمْ بِرَبِيعِ خَمْسَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَقَالَ: لَا أَحِبُّ أَنْ أَنْقُضَ نَيْتِي (٢).

وَكَانَ الْإِمَامُ رَاغِبًا عَنِ الدُّنْيَا وَمَلَذَاتِهَا لِأَنَّهُ خَرَّيْجٌ مَدْرَسَةِ أَحَادِيثِ الزُّهْدِ وَالْإِقْبَالِ عَلَى الْآخِرَةِ، كَمَا رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدٌ الْفَرَبْرِيُّ: كَانَ ضَيْفَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فِي بَسْتَانٍ لَهُ،

(١) تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (١٣/٢)، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ (٥٣١/١٤)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٥٨/٥٢).

(٢) تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (١٢/٢)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٨١/٥٢).



وَضِيفْنَا ^(١) مَعَهُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا أَعْجَبَ صَاحِبَ الْبُسْتَانِ بُسْتَانُهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ عَمَلٍ مَجَالِسَ فِيهِ، وَأَجْرَى الْمَاءَ فِي أَنْهَارِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى؟ فَقَالَ: هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ^(٢).

سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا يَهْوِي إِلَى الدُّنْيَا وَزَخْرَفَتِهَا لِأَنَّهُ أَتَقَنَ بِأَنَّ نَعِيمَهَا لَا يَدُومُ وَيَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ!

وَبِهَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ أَنْهِيَ كَلَامِي عَنْ إِذْ بَارِ الْإِمَامِ عَنِ الدُّنْيَا وَالْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، حَيْثُ ذَكَرَ الدَّهْمِي ^(٣) فِي السَّيْرِ: كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ غَرِيمٌ قَطَعَ عَلَيْهِ مَالًا كَثِيرًا، فَلَبَّغَهُ أَنَّهُ قَدِمَ آمُلَ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِغَرَبٍ، فَقُلْنَا لَهُ: يَنْبَغِي أَنْ تَعْبُرَ وَتَأْخُذَهُ بِمَالِكَ. فَقَالَ: لَيْسَ لَنَا أَنْ نُرَوِّعَهُ. ثُمَّ بَلَغَ غَرِيمُهُ مَكَانَهُ بِغَرَبٍ، فَخَرَجَ إِلَى خُورَازْمَ، فَقُلْنَا: يَنْبَغِي أَنْ تَقُولَ لِأَبِي سَلَمَةَ الْكُشَانِيِّ عَامِلِ آمُلَ لِيَكْتَبَ إِلَيَّ خُورَازْمَ فِي أَخْذِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ حَقِّكَ مِنْهُ. فَقَالَ: إِنَّ أَخَذْتُ مِنْهُمْ كِتَابًا طَمَعُوا مِنِّي فِي كِتَابٍ، وَلَسْتُ أَبِيعُ دِينِي بِدُنْيَايَ. فَجَهَدْنَا، فَلَمْ يَأْخُذْ حَتَّى كَلَّمَنَا السُّلْطَانُ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ وَالِي خُورَازْمَ، فَلَمَّا أَبْلَغَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ذَلِكَ، وَجَدَ وَجَدًا شَدِيدًا. وَقَالَ: لَا تَكُونُوا أَشْفَقَ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَكَتَبَ كِتَابًا، وَأَرْدَفَ تِلْكَ الْكُتُبَ بِكُتُبِي، وَكَتَبَ إِلَيَّ بَعْضُ أَصْحَابِهِ بِخُورَازْمَ أَنْ لَا يُتَعَرَّضَ لِعَرِيمِهِ إِلَّا بِخَيْرٍ.

فَرَجَعَ غَرِيمُهُ إِلَى آمُلَ، وَقَصَدَ إِلَى نَاحِيَةِ مَرَوْ، فَاجْتَمَعَ الثُّجَارُ، وَأُخْبِرَ السُّلْطَانُ بِأَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ خَرَجَ فِي طَلَبِ غَرِيمٍ لَهُ. فَأَرَادَ السُّلْطَانُ التَّشْدِيدَ عَلَى غَرِيمِهِ، وَكَرِهَ ذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَصَالَحَ غَرِيمَهُ عَلَى أَنْ يُعْطِيَهُ كُلَّ سَنَةٍ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ شَيْئًا يَسِيرًا، وَكَانَ الْمَالُ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفًا. وَلَمْ يَصِلْ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ إِلَى دِرْهَمٍ، وَلَا إِلَى أَكْثَرِ مِنْهُ ^(٤).

^(١) ضِيفْنَا: أَيُّ: الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ ضِيفَهُمْ، وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ مَبْنًى لِلْمَفْعُولِ وَتَقُولَ: ضِيفْنَا.

^(٢) سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ لِلدَّهْمِيِّ (١٢/٤٤٥-٤٤٦).

^(٣) سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ لِلدَّهْمِيِّ (١٢/٤٤٦).

قصة عجيبة في اختبار الإمام:

ذكر ابن كثير (رحمه الله) في قوة حفظ الإمام قصة غريبة، وهي: دخل مرة إلى سمرقند فاجتمع به أربع مائة من علماء الحديث بها، فركبوا له أسانيد وأدخلوا إسناد الشام في إسناد العراق، وخلطوا الرجال في الأسانيد، وجعلوا متون الأحاديث على غير أسانيدها، ثم قرؤوها على البخاري، فرد كل حديث إلى إسناده، وقوم تلك الأحاديث والأسانيد كلها، وما تعلقوا عليه بسقطه في إسناد ولا في متن. وكذلك صنع بمائة محدث في أهل بغداد^(١).

موقفه مع السلطان:

لطالما يريد الحاقدون على السنة الغراء أن يتهموا أهلها ورواتها بالميل إلى السلطة والتبعية لهم، ولكنهم نسوا أنهم والإمام البخاري (رحمه الله) كانوا أمثلة رائعة في عدم الميل إليهم وإلى ما في أيديهم، فقد أخرج الخطيب (رحمه الله) بسنده: قال غنجار في (تاريخه): سمعت أبا عمرو أحمد بن محمد المقرئ، سمعت بكر بن منير بن خليل بن عسكر يقول: بعث الأمير خالد بن أحمد الذهلي والي بخارى إلى محمد بن إسماعيل أن يحمل إلي كتاب (الجامع) و (التاريخ) وغيرهما لأسمع منك. فقال لرسوله: أنا لا أذل العلم، ولا أحمله إلى أبواب الناس، فإن كانت لك إلى شيء منه حاجة، فاحضر في مسجدي، أو في داري، وإن لم يعجبك هذا فإنك سلطان، فامنعي من المجلس، ليكون لي عذر عند الله يوم القيامة، لأنني لا أكنتم العلم لقول

(١) البداية والنهاية لابن كثير (١٤/٥٢٨-٥٢٩)، لتفصيل ذلك يُنظر: تاريخ بغداد وذيوله (٢/٢٠)، تهذيب الكمال للمزي (٤٥٣/٢٤)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٦٦/٥٢)، مرآة الجنان وعبرة اليقظان للباغي (١٢٤/٢).



النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ بِلُجَامٍ مِنْ نَارٍ» ^(١)
فَكَانَ سَبَبُ الْوَحْشَةِ بَيْنَهُمَا هَذَا ^(٢).

وَقَالَ مَقَالَتُهُ الشَّهِيرَةُ: ﴿لَا يَسْعُنِي أَنْ أَخْصَّ بِالسَّمَاعِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ﴾. ثُمَّ نُفِيَ
الإِمَامُ مِنْ بَلَدِهِ إِلَى مَكَانٍ بَعِيدٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يُخَصَّصْ لِلسُّلْطَانِ وَأَبْنَائِهِ مَجْلِسًا بَعِيدًا عَنْ
عَامَّةِ النَّاسِ، وَيَمُوتُ فِي الْغُرْبَةِ بِمَغْزَلٍ عَنِ الْأَهْلِ وَالْأَصْحَابِ، فَعَلَى إِمَامِنَا رَحْمَةُ اللَّهِ
تَشْرَى.

وَفَاتَتُهُ:

أَخْرَجَ الْخَطِيبُ بِسَنَدِهِ مَوْتَ الإِمَامِ بَعْدَ نَفْيِهِ فِي قِصَّةٍ مُؤَثَّرَةٍ عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ بْنِ
عَبْدِ الْجَبَّارِ السَّمَرْقَنْدِيِّ يَقُولُ: جَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ إِلَى خَرْتَنَكَ - قَرْيَةٍ عَلَى
فَرَسَخَيْنِ مِنْ سَمَرْقَنْدَ - وَكَانَ لَهُ بِهَا أَقْرَبَاءٌ، فَنَزَلَ عِنْدَهُمْ، فَسَمِعَتْهُ لَيْلَةً يَدْعُو وَقَدْ
فَرَّغَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ قَدْ ضَاقتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ،

^(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤١٧/١٣)، بِرَقْمٍ: (٨٠٥٠)، وَصَحَّحَهُ الْأَرْنَؤُوطُ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٢٦/٤)، بِرَقْمٍ:
(٢٦٤٩) وَحَسَنَهُ، وَغَيْرُهُمَا، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ (٦٤٠/١٢)، بِرَقْمٍ: (٣٠٤٨)،
وَالْعِرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ (٧٠/١)، وَالسِّيُوطِيُّ فِي مَنَاهِلِ الصَّفَا، ص: (٢٩). وَلَا يَصَحُّ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ
أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

^(٢) هَذَا نَصٌّ مَا جَاءَ فِي السِّيَرِ، تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (٢٤/٢)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٤٦٤-٤٦٥)، وَقَدْ
تَكَلَّمَ بَعْضُ مُوَالِي السُّلْطَانَةِ فِي عَقِيدَتِهِ فَدَعَى عَلَيْهِمْ فَاسْتَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى دَعْوَتَهُ وَقَدْ أُصِيبُوا جَمِيعًا بِبَلَائِهِمْ، كَمَا نَقَلَ
المُؤَرِّخُونَ: " فَاسْتَعَانَ الْأَمِيرُ بِخُرَيْثِ بْنِ أَبِي الْوَرَقَاءِ وَغَيْرِهِ، حَتَّى تَكَلَّمُوا فِي مَذْهَبِهِ، وَنَفَاهُ عَنِ الْبَلَدِ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ،
فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا شَهْرٌ حَتَّى وَرَدَ أَمْرُ الطَّاهِرِيَّةِ، بِأَنْ يُنَادَى عَلَى خَالِدٍ فِي الْبَلَدِ، فَنُودِيَ عَلَيْهِ عَلَى أَتَانٍ. وَأَمَّا خُرَيْثٌ، فَإِنَّهُ
ابْتُلِيَ بِأَهْلِهِ، فَرَأَى فِيهَا مَا يَجُلُّ عَنِ الْوَصْفِ. وَأَمَّا فَلَانٌ، فَابْتُلِيَ بِأَوْلَادِهِ، وَأَرَاهُ اللَّهُ فِيهِمْ الْبَلَايَا". سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
(٤٦٥/١٢).

فَمَا تَمَّ الشَّهْرُ حَتَّى مَاتَ، وَقَبْرُهُ بِخَرَّتْنَك^(١).

وَتُوفِّيَ الْإِمَامُ لَيْلَةَ السَّبْتِ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ لَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْفِطْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ لُغْرَةً شَوَّالَ سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَعَاشِ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ سَنَةً إِلَّا ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا^(٢). عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالْغُفْرَانُ.

بَعْضُ الْبَشَارَاتِ وَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ لَهُ^(١):

وَعَنِ النَّجْمِ بْنِ الْفَضِيلِ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي النَّوْمِ، كَأَنَّهُ يَمْشِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ يَمْشِي خَلْفَهُ، فَكُلَّمَا رَفَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَدَمَهُ، وَضَعَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَدَمَهُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي رَفَعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَدَمَهُ^(٢).

وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ وَالْخَطِيبُ بِسَنَدِهِمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ آدَمَ الطَّوَاوِيسِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي النَّوْمِ، وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ وَقِفٌ فِي مَوْضِعٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ: مَا وَقُوفُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

(١) سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (١٢/٤٦٦)، تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (٣/٣٣)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّي (٢٤/٣٦٦)، شَدْرَاتُ الدَّهَبِ لِابْنِ الْعِمَادِ (٣/٢٥٤-٢٥٥).

(٢) شَدْرَاتُ الدَّهَبِ لِابْنِ الْعِمَادِ (٣/٢٥٥)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّي (٢٤/٣٦٧)، مِرَاةُ الْجَنَانِ وَعَبْرَةُ الْيَقْطَانِ لِلْيَافِعِيِّ (٢/١٢٤-١٢٥).

(١) وَالْمَنَامَاتُ كَثِيرَةٌ جِدًّا فَعَلَيْكَ بِمَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ، لِأَنَّنَا اقْتَصَرْنَا فِي كُلِّ جَوَانِبِ حَيَاتِهِ عَلَى الْيَسِيرِ وَإِلَّا يَسْتَحِقُّ هَذَا الْإِمَامُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ فَصَّلَ لَخَطِيبُ الْبَغْدَادِيِّ وَابْنُ عَسَاكِرَ وَالذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَفْرَدَ حَيَاتَهُ بِالتَّصْنِيفِ فَارْجِعُوا إِلَى تَرْجَمَتِهِ تَرَوُا الْعَجَبَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى. وَلَا يَسْغُنِي أَنْ أَتْرُكَ الْقَوْلَ فِي الْمَنَامَاتِ وَكَوْنِهَا لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ عِنْدَ أَهْلِ التَّحْقِيقِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْإِمَامُ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَابْنُ الْقَيِّمِ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأُئِمَّةِ. وَلَكِنْ مِنْ بَابِ الْأَسْتِنَاسِ وَالْبُشْرَى نَذْكُرُ هَذِهِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ.

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ (١٢/٤٠٥)، تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (٢/٩)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّي (٢٤/٤٤٣)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٥٢/٧٧).



قال: أُنْتَظِرُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ بَلَغَنِي مَوْتُهُ، فَنَظَرْتُ، فِذَا قَدْ مَاتَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي رَأَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيهَا ^(١).

تَنَاءُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ:

وَلَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ (رضي الله عنه) ذَا سِيرَةٍ حَسَنَةٍ وَعِلْمٍ رَصِينٍ وَفِكْرٍ قَوِيٍّ مَتِينٍ وَحِفْظٍ عَجِيبٍ نَجِيبٍ، لِذَلِكَ اتَّفَقَتْ كَلِمَةُ الْأُئِمَّةِ وَالْحَفَاطِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَى إِمَامَتِهِ وَتَبَحُّرِهِ فِي الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ، فَلِذَلِكَ تَجَدُّ أَوْصَافًا كَثِيرَةً لَهُ، فَمِنْهَا:

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (رضي الله عنه): مَا رَأَيْتُ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْفَظَ لَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ ^(١).

وَقَالَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (رضي الله عنه) فِي وَصْفِهِ: مَا أَخْرَجَتْ خُرَاسَانُ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ ^(٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَعْفَرٍ (رضي الله عنه): سَمِعْتُ الْعُلَمَاءَ بِالْبَصْرَةِ يَقُولُونَ: مَا فِي الدُّنْيَا مِثْلُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالصَّلَاحِ ^(٣).

وَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ (رضي الله عنه): لَا يَعْيبُكَ إِلَّا حَاسِدٌ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُكَ ^(٤).

وَقَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ أَبُو سَهْلٍ الشَّافِعِيُّ (رضي الله عنه): دَخَلْتُ الْبَصْرَةَ وَالشَّامَ وَالْحِجَازَ وَالْكُوفَةَ، وَرَأَيْتُ عُلَمَاءَهَا كُلَّمَا جَرَى ذِكْرُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ

^(١) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٦٨/١٢)، تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (٣٣/٢)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٣٦٦/٢٤)، شَدَرَاتُ الدَّهَبِ لابْنِ الْعِمَادِ (٢٥٤/٣).

^(٢) تَارِيخُ دِمَشْقَ لابْنِ عَسَاكِرَ (٦٥/٥٢)، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لابْنِ كَثِيرٍ (٥٣٠/١٤).

^(٣) تَارِيخُ بَغْدَادَ وَذِيُولُهُ (١٢/٢)، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٤٥٦/٢٤)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لابْنِ عَسَاكِرَ (٨١/٥٢).

^(٤) تَارِيخُ دِمَشْقَ لابْنِ عَسَاكِرَ (٨٤/٥٢).

^(٥) شَدَرَاتُ الدَّهَبِ لابْنِ الْعِمَادِ (٢٥٤/٣).

فَضَّلُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ^(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْمُبَجَّلُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (رحمته الله): رُحِّلَ إِلَيَّ مِنْ شَرْقِ الْأَرْضِ وَغَرْبِهَا، فَمَا رَحَلَ إِلَيَّ مِثْلُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ^(٢).

وَقَالَ إِمَامُ الْعِلَلِ وَالْعُلُومِ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ (رحمته الله): مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَعْلَمُ مَنْ دَخَلَ الْعِرَاقَ^(٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْعَلَمُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ (رحمته الله): مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فَقِيهٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(٤).
وَلَطَالَمَا يَقُولُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بَعْلُوَ مَرْتَبَةِ إِمَامِ الْعِلَلِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَاسْتِصْغَارِ نَفْسِهِ عِنْدَهُ، وَلَكِنْ عِنْدَمَا يُبْلَغُونَ ذَلِكَ عَلِيًّا لِيَأْتِيَ الْعَجَبُ كَمَا رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ: قَالَ: ذَكَرْنَا قَوْلَ الْبُخَارِيِّ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ -يَعْنِي: مَا اسْتِصْغَرْتُ نَفْسِي إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ- فَقَالَ عَلِيٌّ: دَعُوا هَذَا، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَرَ مِثْلَ نَفْسِهِ^(٥). فَهَذَا هُوَ إِمَامُنَا الْجَلِيلُ، فَلَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ إِلَّا أَهْلُ الْفَضْلِ!

(١) تاريخ بغداد وذيوله (١٩/٢)، تهذيب الكمال للمزي (٤٥٢/٢٤)، البداية والنهاية لابن كثير (٥٢٩/١٤).

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (٥٣٠/١٤).

(٣) تاريخ بغداد وذيوله (٢٤/٢).

(٤) تاريخ بغداد وذيوله (٢٣/٢)، البداية والنهاية لابن كثير (٥٣٠/١٤).

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٢٠/١٢).



شروط الإمام البخاري (رحمه الله) للحديث في صحيحه:

اشترط الإمام (رحمه الله) لكتابة الحديث في صحيحه عدة شروط وهي في غاية المتانة والقوة، ولم يكن يصرح بهذه الشروط لكن العلماء ضبطوها عن طريق الاستقراء والتتبع^(١)، وهي:

اتصال السند: أن يكون كل راوٍ سمعه من الراوي الذي قبله دون الانقطاع.

عدالة الرواة: أن يكون كل الرواة موصوفين بالعدالة الظاهرة.

ضبط الرواة: أن يكونوا ضابطين لما يروونه، ضبط صدر وكتاب.

عدم العلة: أن لا تكون في الحديث علة قاذحة.

عدم الشذوذ: أن لا يكون الحديث شاذًا، بأن يكون مخالفًا لرواية من هو أوثق منه.

وقد اشترط الإمام البخاري في قبول الرواية ثبوت اللقاء ولو مرة، وبهذا يتميز صحيحه من صحيح الإمام مسلم عليهما الرحمة والرضوان.

فهذه الأسطر القليلة لا تفي بحق هذا الإمام الهمام، الذي خضع لعلومه كل الأنام، فلم أستطع أن آتي بترجمة لائقة بشأنه العظيم، ولكنها تكفي للتعرف على فضله الجسيم، ومن أراد الاستزادة في التعرف عليه، فليضع كتب التراجم بين يديه، فلا شك ثوقفه على ما يسر عينيه.

فلا أدري كيف يكون حال من لا يقدر هذا الجهد ويسميّه الجناية؟ وكان حاله الجمع والتفتيش في كتب المستشرقين ومن أراد بالإسلام النكاية، أيسحق كتابه أن يحظى بعد هذا الهوان بالعناية؟

(١) شرح التنبيرة والتذكرة للحافظ العراقي (١٢٧/١)، ت: د. ماهر الفحل، والثكت على كتاب ابن الصلاح، ص: (١٢٥) وما بعدها، ت: د. ماهر الفحل، وتوجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر بن صالح السمعوني (٢٢١/١)، حققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. وهناك بعض الشروط الأخرى لمن أراد الاستزادة.

وَكَانَ مِنْ قَبْلُ تَكَلَّمَ عَنِ الصَّحَابَةِ بِالْوَقَاحَةِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى ضَعِيفِ التَّأْرِيخِ وَظَنَّهُ
صِحَاحَهُ، وَأَغْلَظَ الْقَوْلَ فِي عُلَمَائِنَا وَقَالَ بِدُخُولِهِمُ النَّارَ، وَأَتَى بَاكِيًا لِلْهِنْدُوسِ لَيْلَ
نَهَارٍ! وَزَيَّنَ عِبَادَةَ غَيْرِ اللَّهِ وَدَفَعَ عَنِ الْكُفَّارِ، فَلَا كَلَامَ لِي وَإِلَيْكُمْ الْاِخْتِيَارَ وَالْقَرَارَ!
أُنْهِيَ كَلَامِي عَنِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) وَصَحِيحِهِ بِأَبْيَاتٍ رَائِعَةٍ قِيلَتْ فِي كِتَابِهِ الْفَدَّ،
وَهِيَ:

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَوْ أَنْصَفُوهُ	لَمَّا خُطَّ إِلَّا بِمَاءِ الدَّهَبِ
هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْهَدَى وَالْعَمَى	هُوَ السَّدُّ بَيْنَ الْفَتَى وَالْعَطَبِ
أَسَانِيدُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ	أَمَامَ مُتُونٍ كَمِثْلِ الشُّهُبِ
بِهِ قَامَ مِيزَانُ دِينِ الرَّسُولِ	وَدَانَ بِهِ الْعُجْمُ بَعْدَ الْعَرَبِ
حَبَابُ مِنَ النَّارِ لَا شَكَّ فِيهِ	تَمَيَّزَ بَيْنَ الرِّضَى وَالْغَضَبِ
وَسِتْرُ رَقِيقٍ إِلَى الْمُصْطَفَى	وَنَصُّ مُبِينٍ لِكَشْفِ الرِّيبِ
فِيَا عَالِمًا أَجْمَعَ الْعَالِمُونَ	عَلَى فَضْلِ رُتْبَتِهِ فِي الرُّتَبِ
سَبَقَتْ الْأَيْمَةُ فِيمَا جَمَعَتْ	وَفُزَتْ عَلَى رَغْمِهِمُ بِالْقَصَبِ
نَفَيْتَ الضَّعِيفَ مِنَ النَّاقِلِينَ	وَمَنْ كَانَ مُتَّهَمًا بِالْكَذِبِ
وَأَبْرَزْتَ فِي حُسْنِ تَرْتِيبِهِ	وَتَبْوِينِهِ عَجَبًا لِلْعَجَبِ
فَأَعْطَاكَ مَوْلَاكَ مَا تَشْتَهِيهِ	وَأَجْزَلَ حَظِّكَ فِيمَا وَهَبُ ^(١)

(١) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٢/٤٧١)، تَارِيخُ دِمَشْقَ لَابْنِ عَسَاكِرَ (٥٢/٧٤).



الْخَاتِمَةُ

لَا شَكَّ أَنَّ الْمُجُورَ عَلَى السُّنَّةِ هُجُومٌ عَلَى الْقُرْآنِ، لِأَنَّ بِهَا يَتَبَيَّنُ وَيَتَضَحُّ الْبَيَانُ، وَهِيَ تَشْدُّ لَهُ الْبُنْيَانُ وَالْأَرْكَانُ، فَالطَّعَنُ فِيهَا ذَرِيعَةٌ لِلْوُصُولِ إِلَى التَّنْزِيلِ، لِأَنَّ مَا قِيلَ فِيهَا يَنْطَبِقُ عَلَى الْقُرْآنِ مِنَ الْأَقَاوِيلِ.

إِنَّ السُّنَّةَ هِيَ الْحَبْلُ الْمَتِينُ لِدِينِ الْإِسْلَامِ، وَبِهَا يُشِيدُ صَرْحُ الشَّرِيعَةِ وَالْأَحْكَامِ، وَإِنَّ الطَّعَنَ فِيهَا مُرُوقٌ مِنَ الدِّينِ، وَتَخْلِيَةُ الرَّبْقَةِ مِنْ عُرْوَتِهِ الْوُثْقَى الْمَتِينِ، فَهِيَ لِلدِّينِ الْبَابُ الْأَسَدُ، تَحْمِي سِيَاجَهُ بِرُسُوخِهَا الْأَشَدِّ.

وَقَدْ أَدْرَكَ الْأَعْدَاءُ مَا هِيَ تَحْمِيهَا وَأَهْمِيَّتُهَا، فَلِذَلِكَ أَكْثَرُوا الطَّعْنَ فِيهَا وَشَنَعُوا الْكَلَامَ عَلَيْهَا، فَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ لِيُوبُولْدُ فَايسَ^(١)، الْخَبِيرُ بِكَيْدِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَدَسِّ الْكَنَائِسِ:

إِنَّ الْعَمَلَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) هُوَ عَمَلٌ عَلَى حِفْظِ كَيَانِ الْإِسْلَامِ وَعَلَى تَقْدُمِهِ، وَأَنَّ تَرْكَ السُّنَّةِ هُوَ انْحِلَالُ الْإِسْلَامِ. لَقَدْ كَانَتِ السُّنَّةُ الْهَيْكَلُ الْحَدِيدِيُّ الَّذِي قَامَ عَلَيْهِ صَرْحُ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّكَ إِذَا أَزَلْتَ هَيْكَلَ بِنَاءٍ مَا، أَفِيدَ هَيْكَلُكَ بَعْدُ أَنَّ يَتَقَوَّضَ ذَلِكَ الْبِنَاءُ كَأَنَّهُ بَيْتٌ مِنْ وَرَقٍ؟"^(١).

وَقَالَ: "إِنَّ التَّغْيِيرَ الَّذِي يَتَرَدَّدُ عَلَى مَسَامِعِنَا الْيَوْمَ كَثِيرًا: "لَنَرْجِعَ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَلَّا نَجْعَلَ مِنْ أَنْفُسِنَا أَتْبَاعًا مُسْتَعْبِدِينَ لِلْسُّنَّةِ" يَنْكَشِفُ بِكُلِّ بَسَاطَةٍ عَنْ جَهْلِ الْإِسْلَامِ، إِنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ هَذَا الْقَوْلَ يُشْبِهُونَ رَجُلًا يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ قَصْرًا، وَلَكِنَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَسْتَعْمَلَ الْمِفْتَاحَ الْأَصْلِيَّ الَّذِي يَسْتَطِيعُ بِهِ وَخْدَهُ أَنْ يَفْتَحَ الْبَابَ"^(٢).

^(١) كَانَ مُسْتَشْرِقًا نِمَسَاوِيًّا فَاسْلَمَ وَلَهُ كُتُبٌ وَمُؤَلَّفَاتٌ نَافِعَةٌ.

^(٢) الْإِسْلَامُ عَلَى مُفْتَرَقِ الطَّرِيقِ لِحَمْدِ أَسَدِ (لِيُوبُولْدُ فَايسَ)، ص: (٨٩) وَمَا بَعْدَهَا، تَرْجُمَةُ: د.عَمْرُ فَرْوُخَ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَايِينِ، بَيْرُوتَ، نُسْخَةٌ مُصَوَّرَةٌ لَيْسَتْ فِيهَا سَنَةُ النُّشْرِ.

^(٢) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، ص: (٩٢).

وَيَقُولُ أَيْضًا: "وَأَمَّا اطِّرَاحُ سُنَّتِهِ فَهُوَ اطِّرَاحُ لِحَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ"^(١).
فَهَذِهِ لَعَمْرُ اللَّهِ كَلِمَاتٌ صَادِقَةٌ نَاصِعَةٌ، وَهِيَ بِالْحَقِّ نَاطِقَةٌ وَعَلَى أَهْلِ الزَّيْغِ صَاعِقَةٌ!
كَلِمَاتٌ خَرَجَتْ مِنْ رَجُلٍ كَانَ يَعْلَمُ مَوَازِمَ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْكَائِدِينَ عَلَى الْإِسْلَامِ
الصَّحِيحِ، كَيْفَ لَا وَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ بَعْدَ هِدَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَيْهِ، فَلَيْتَ شَبَابَنَا
أَذْرَكُوا هَذِهِ الْمَوَازِمَ الْعِدْوَانِيَّةَ.

أخيرًا: أودُّ أَنْ أَقُولَ لَكَ حَبِيبِي الْقَارِئُ الْكَرِيمُ: إِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكُتُبِ فِيهَا دَسٌّ
وَكَيْدٌ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَشْوِيشُ الْحَقَائِقِ فَلَيْسَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُقْرَأَ، وَلَكِنِّي لَا أَدْعُوكَ إِلَى
التَّقْلِيدِ وَالْجُمُودِ، بَلْ أَقُولُ: ابْحَثْ عَنِ الْحَقِيقَةِ وَتَعَلَّمْ دِينَكَ وَسُنَّةَ نَبِيِّكَ الْمُحْمُودِ
(ﷺ)، ثُمَّ اقْرَأْ مَا شِئْتَ وَكُنْ وَاعِيًا فَطِنًا فَالْإِسْلَامُ بِحَاجَةٍ إِلَى قُوَّةِ الشَّبَابِ وَبَدَلِ
الْمَجْهُودِ، وَاللَّهُ اللَّهُ فِي إِسْلَامِكُمْ وَاللَّهُ اللَّهُ فِي قُرْآنِكُمْ وَاللَّهُ اللَّهُ فِي سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ (ﷺ) لَا
تَتْرُكُوهَا فِي أَيْدِي عَدُوِّكُمْ اللَّدُّودِ!!

[مِنَ الْمُجْتَثِ]

هَذَا كِتَابِي إِلَيْكُمْ مِدَادُهُ عِبْرَاتِي

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ مَوْلَاهُ: مَرْوَانَ الْكُرْدِي
كُرْدِسْتَانُ الْعِرَاقِ / السُّلَيْمَانِيَّةُ - دَرْبَنْدِيخَان -
١/ ربيع الثاني/ ١٤٣٨ هـ مِنْ هِجْرَةِ الْمُصْطَفَى

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، ص: (١١١).





[مِنَ الْبَسِيطِ]

بِاللّٰهِ يَا نَاطِرًا فِيهِ وَمُنْتَفِعًا
وَقُلْ: أَنْلَهُ إِلَهَ الْعَرْشِ مَغْفِرَةً
وَحُصَّ نَفْسَكَ مِنْ خَيْرِ دَعَوَاتٍ بِهِ
وَالْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا مَا بَدَأَ قَمَرٌ
مِنْهُ سَلِّ اللَّهُ تَوْفِيقًا لِّجَامِعِهِ
وَأَقْبَلْ دُعَاةَ وَجَنَّبَ عَنْ مَوَانِعِهِ
وَمَنْ يَقُومُ بِمَا يَكْفِي لِطَائِعِهِ
أَوْ كَوَّكِبُ مُسْتَنِيرٌ مِنْ مَطَالِعِهِ

[مِنَ مُخَلَّعِ الْبَسِيطِ]

يَا نَاطِرًا فِي الْكِتَابِ بَعْدِي
مُجْتَنِيًا مِنْ ثَمَارِ فِكْرِي
بِي أَفْتِقَارًا إِلَى دُعَائِي
تُهْدِيهِ لِي فِي ظِلَامِ لَحْدِي

المصادر والمراجع

القرءان الكريم

١. الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، ت: د. صالح العصيمي، دار الفضيلة - الرياض - ط: الأولى ١٤٣٢هـ.
٢. الإتقان للسيوطي،، اعتنى به: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، ط: ١ / ١٤٣٢هـ.
٣. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لابن بلبان، ت: الأرئوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
٤. الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، ت: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٥. الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد ابن حزم، ت: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة - بيروت -
٦. الآداب للبيهقي،، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان.
٧. الاستذكار لابن عبد البر، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١/ ١٤٢١هـ.
٨. الأم للشافعي، دار المعرفة - بيروت - ط: بدون، سنة: ١٤١٠هـ.
٩. أدب الطلب للشوكاني، المحقق: عبد الله يحيى السريحي، الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
١٠. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لشهاب الدين القسطلاني، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ.
١١. إرشاد الفحول للشوكاني، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا - الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
١٢. أساس البلاغة للزمخشري، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان -، ط: الأولى، ١٤١٩هـ.



١٣. الاستشراق والمستشرقون ما لهم وما عليهم، للدكتور مصطفى السباعي، دار الوراق للنشر والتوزيع - المكتب الإسلامي.
١٤. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، ت: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة - بيروت، ط: الرابعة، ١٤٣٠هـ.
١٥. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة للملا علي القاري، المحقق: محمد الصباغ، الناشر: دار الأمانة / مؤسسة الرسالة - بيروت
١٦. الإسلام على مفترق الطرق لمحمد أسد (ليوبولد فايس)، ت: د. عمر فروخ، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.
١٧. الإسلام هل هو الحل لتركيا أوزون، رياض الريس للكتب والنشر، ط: الأولى / ٢٠٠٧م.
١٨. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - ١٤١٥ هـ.
١٩. الإصابة لابن حجر العسقلاني، ط: السعادة - القاهرة - ط: الأولى ٥١٩١٠.
٢٠. أصول الفقه لمحمد المظفر، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، بدون سنة نشر ومكانه.
٢١. أصول الفقه لآية الله الحسين الحلي، مطبعة ستارة-قم، ط: الأولى ١٤٣١هـ.
٢٢. أضواء على السنة الحمديّة لأبي رية، دار المعارف، ط: السادسة.
٢٣. أعلام الحديث، لأبي سليمان الخطّابي، ت: د. محمد آل سعود، جامعة أم القرى، ومركز البحوث العلمية وإحياء التراث، ط: الأولى ١٤٠٩هـ.
٢٤. الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
٢٥. الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٦. إكمال المعلم، للقاضي عياض، الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٢٧. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، لأبي الحسين العمراني الشافعي، ت: سعود بن عبدالعزيز الخلف، دار أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى ١٤١٩هـ.

٢٨. الأنوار الكاشفة للمعلمي، المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب - بيروت - سنة النشر: ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م
٢٩. البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشي، الناشر: دار الكتيبي، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ.
٣٠. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ت: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت - الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
٣١. البخاري ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة:
٣٢. البداية والنهاية لابن كثير، ط: دار إحياء التراث، ت: علي شيري، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٣. البداية والنهاية لابن كثير، ت: أحمد ملحم، دار الكتب العلمية، ط: الخامسة، ١٩٨٨ م.
٣٤. البداية والنهاية لابن كثير، ط: دار إحياء التراث، ت: علي شيري، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٥. بداية المجتهد لابن رشد، دار الحديث - القاهرة - ط: بدون، سنة: ١٤٢٥ هـ.
٣٦. البدر المير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن، ت: مصطفى أبو الغيط وغيره، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية -، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٧. البرهان للزركشي، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت -، ط: ٢ / ٢٠١١ م.
٣٨. بروتوكولات حكماء الصهيون، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان - ط: ٤.
٣٩. البيان في مذهب الإمام الشافعي، للعمرائي، ت: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة -، ط: ١ / ١٤٢١ هـ.
٤٠. تأريخ المدينة لابن شبة، حققه: فهم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، عام النشر: ١٣٩٩ هـ.
٤١. تأريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.



٤٢. تأريخ ابن معين، ت: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ - ١٩٧٩
٤٣. تأريخ الاسلام للذهبي، ت: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م
٤٤. تأريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين الذهبي، ت: عمر عبد السلام التدمري
٤٥. تأريخ الثقات لأبي الحسين العلجي، دار الباز، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.
٤٦. تأريخ الطبري، الناشر: دار التراث - بيروت -، الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ.
٤٧. التأريخ الكبير للبخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
٤٨. تأريخ بغداد للخطيب البغدادي، ت: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي -، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
٤٩. تأريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، للدكتور حاكم المطيري، الناشر: جامعة الكويت، ٢٠٠٣ م.
٥٠. تأريخ خليفة بن خياط، ت: د. أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم، مؤسسة الرسالة - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧.
٥١. تأريخ دمشق لابن عساكر، ت: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٥٢. تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ت: نور الله شوكت بيكر، مؤسسة الرسالة - بيروت -، ط: ١، ١٤٢٩ هـ.
٥٣. التبصرة في أصول الفقه، لأبي إسحاق الشيرازي، ت: د. محمد هيتو، دار الفكر - دمشق - ط: الأولى ١٤٠٣ هـ.
٥٤. تحفة الأحوزي للمباركفوري دار الكتب العلمية - بيروت -.
٥٥. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، للحافظ الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢ هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الناشر: دار ابن خزيمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.
٥٦. تدريب الراوي للسيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة

٥٧. تذكرة الحفاظ للذهبي، دائرة المعارف العثمانية، ط: ١٩٥٧م.
٥٨. تعليق أحمد شاكر على ألفية السيوطي، المكتبة العلمية، بدون سنة النشر ومكانه.
٥٩. تفسير الطبري ت: التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٦٠. تقييد العلم للخطيب أبي بكر البغدادي، ت: يوسف العش، دار إحياء التراث - مصر - ط: الثانية ١٩٧٤م.
٦١. التكميل لابن كثير، ت: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ.
٦٢. تلخيص المفتاح، المطبوع مع المطول للتفتازاني، تصحيح وتعليق: أحمد عزو عناية، دار الكوخ للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٣٨٧.
٦٣. التلخيص في أصول الفقه، لأبي المَعَالِي الجَوِينِي (إِمَامُ الْحَرَمِينِ)، ت: عبدالله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت - دون سنة النشر.
٦٤. تهذيب التهذيب لابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، لهند الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦ هـ.
٦٥. تهذيب التهذيب، لابن حجر، تصوير الكتاب الإسلامي - بيروت -، ط: الأولى ١٩٠٧م.
٦٦. تهذيب الكمال للمزي، ت: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
٦٧. تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، ت: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
٦٨. الجبال والأمكنة والمياه، للزمخشري، دار الفضيلة للنشر والتوزيع - القاهرة، عام النشر: ١٣١٩ هـ.
٦٩. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، تأريخ أسماء الضفء والكذابين لابن شاهين، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ/ ١٩٨٩م.
٧٠. الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد لدكن - الهند -، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ.
٧١. جمل من أنساب الأشراف للبلاذري (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.



٧٢. جَهْرَةُ اللَّغَةِ، لابن دُرَيْدٍ الأَزْدِيُّ، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت - ط: الأولى ١٩٨٧م.
٧٣. جنّاية البخاري لزكريا أوزون، رياض الرئيس، ط: ١، ٢٠٠٤م.
٧٤. جنّاية الشافعي لزكريا أوزون، رياض الرئيس، ط: الأولى ٢٠٠٥م.
٧٥. جنّاية أوزون عندما يتحدث الجنون، كتاب ألكتروني للدكتور حاكم المطيري في موقعه.
٧٦. الجَيْمُ، لأبي عمرو إسحاق بن مرّار الشيباني، ت: إبراهيم الأبياري، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، عام النشر: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
٧٧. حاشية الدسوقي على مغني اللبيب، دار ومكتبة الهلال - بيروت -، ٢٠٠٨م.
٧٨. حاشية السندي على سنن النسائي، لجمال الدين السيوطي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب
٧٩. حاشية العطار على شرح جمع الجوامع للمحلي، دار الكتب العلمية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٨٠. حاشية مسند الدارمي ت: حسين الداراني، دار المغني، ط: ١، ١٤٢١هـ.
٨١. الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه، لأبي هلال العسكري، ت: د. مروان قباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٨٢. حضارة العرب لغوستاف لوبون، ص:، ترجمة: د. عادل زعيتر، مؤسسة الهنداوي للتعليم والثقافة - مصر -، ٢٠١٢م.
٨٣. خلاصة تذهيب التهذيب للخزرجي، حققه: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت/ الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ.
٨٤. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي، حققه: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ.
٨٥. الدر المصون للسمين الحلبي، ت: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
٨٦. روح المعاني للآلوسي، ت: مجموعة، مؤسسة الرسالة، ط: ١/١٤٣١هـ.
٨٧. الرّوضُ الباسمُ في الدّبِّ عَنْ سُنّةِ أبي القاسمِ لابن الوزير، اعتنى به: علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

٨٨. روضة الناظر، لابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
٨٩. الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر الأنباري، ت: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
٩٠. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، للدكتور مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان - الطبعة: الثالثة، ١٤٠٢ هـ.
٩١. سنن ابن ماجه، ترقيم: عبد الباقي، المكتبة الإسلامية اسطنبول، ط: الأولى.
٩٢. سنن أبي داود، بعناية: عزت الدعاس، ط: الأولى ١٩٦٨.
٩٣. سنن الترمذي، ت: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - سنة النشر: ١٩٩٨ م.
٩٤. سنن الدارمي، ت: مصطفى البغا، ط: الأولى ١٩٩١م.
٩٥. السنن الكبرى للبيهقي، دائرة المعارف العثمانية، ط: الأولى
٩٦. سؤالات الترمذي للبخاري ليوسف بن محمد الدخيل النجدي، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ.
٩٧. شرح الزرقاني على الموطأ، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، ت: طه عبد الووف، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط: الأولى ١٤٢٤هـ.
٩٨. شرح الكوكب المنير لابن نجار الحنبلي، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط: الثانية ١٤١٨هـ.
٩٩. شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٣٩٢
١٠٠. شرح بحر العلوم لأبي العباس عبد العلي الكهنوي، ت: عبد النصير المليباري، دار الضياء، ط: الأولى، ١٤٣٣هـ.
١٠١. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ت: محمد أبو الفضل ابراهيم، الناشر: دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.
١٠٢. شعب الإيمان للبيهقي، ت: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.



١٠٣. الصحاح للجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط: الرابعة ١٤٠٧ هـ.
١٠٤. صحيح ابن خزيمة، ت: مصطفى الأعظمي ط: الثانية ١٩٧٥ م.
١٠٥. صحيح الأدب المفرد، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع
١٠٦. صحيح البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
١٠٧. صحيح مسلم، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
١٠٨. الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢ هـ)، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
١٠٩. الضعفاء والمتروكين للدارقطني،، الخقق: د. عبد الرحيم محمد القشقرى، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١١٠. طبقات ابن سعد، ت: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
١١١. العقد الفريد لابن عبد ربه، دار الكتب العلمية - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.
١١٢. العلل المتناهية لابن الجوزي، ت: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م.
١١٣. العلل، لأحمد بن حنبل، رواية أبي داود، ت: محمد منصور، دار العلوم، ط: الأولى ١٩٩٣ م.
١١٤. عمدة الحفاظ للسمين الحلي، ت: د. محمد التنوحي، دار عالم الكتب، ط: ١، ١٤١٤ هـ.
١١٥. عمدة القاري لبدر الدين العيني دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١١٦. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لشرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -

١١٧. العين للخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
١١٨. عيون الأثر لابن سيد الناس اليعمري سنة ١٩٩٢م، دار التراث، المدينة المنورة.
١١٩. غمز العيون البصائر لأبي العباس الحموي الحنفي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٠٥هـ.
١٢٠. فتاوى ابن تيمية، دار عالم الكتب - بيروت - ط: ١٩٩١م.
١٢١. فتح الباري لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
١٢٢. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي للقاضي زكريا الأنصاري السنيكي، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٢٣. الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، للمناوي، المحقق: أحمد مجتبى، الناشر: دار العاصمة - الرياض.
١٢٤. فتح القدير لابن همام، دار الفكر، بدون سنة النشر ومكانه.
١٢٥. الفتح الكبير للسيوطي ت: يوسف النبهاني، الناشر: دار الفكر - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
١٢٦. فتح المغيث للسخاوي ت: علي بن حسين، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ٥١٤٢٤هـ.
١٢٧. الفرُّوق، لأبي العباس شهاب الدين القُرَافِي، الناشر: دار عالم الكتب، بدون الطبعة وسنة النشر.
١٢٨. الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.
١٢٩. الفُصُولُ في الأصول، لأبي بكر الجصاص، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٣٠. فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل، ت: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
١٣١. فلسفات عصرنا، جان فرانسوا دورتيي، ترجمة: إبراهيم صحراوي، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط: ١، ١٤٣٠هـ.



١٣٢. فوائد الإمام الفاكهي، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن عايض الغباني، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٣٣. فيض القدير للمناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.
١٣٤. قصص الأنبياء لابن كثير، ت: مصطفى عبد الواحد، الناشر: مطبعة دار التأليف - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
١٣٥. قواطع الأدلة (القواطع في أصول الفقه) لأبي المظفر السمعاني، دار الفاروق - عمان - الأردن، ط: الأولى ١٤٢٢ هـ.
١٣٦. الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد، الناشر: الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.
١٣٧. الكامل لابن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
١٣٨. الكتاب المقدس، منشورات دار المشرق، بيروت، لبنان، سنة الطبع: ١٩٨٦.
١٣٩. بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لتقي الدين أبي العباس ابن تيمية، ت: مجموعة، مجمع الملك فهد، ط: الأولى ١٤٢٦ هـ.
١٤٠. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لجار الله الزمخشري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ.
١٤١. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعلاء الدين الحنفي، دار الكتاب الإسلامي.
١٤٢. كشف الخفاء للعجلوني، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندواوي، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٤٣. كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج ابن الجوزي، ت: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.
١٤٤. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي، الحق: بكري حياني - صفوة السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الخامسة، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
١٤٥. كوثر المعاني الدراري لمحمد الخضر الشنقيطي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

١٤٦. الكوكب الدرّي للإسنوي، ت: د. محمد حسن عواد، الناشر: دار عمار - عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.
١٤٧. لسان العرب لابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
١٤٨. لسان الميزان لابن حجر، دائرة المعارف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠ هـ.
١٤٩. لسان الميزان لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان.
١٥٠. المجروحين لابن حبان ب، ت: حمدي السلفي، دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٥١. مجمع الزوائد للهيتمي ت: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
١٥٢. مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد ابن تيمية، ت: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، مجمع الملك فهد، ١٤١٦ هـ.
١٥٣. المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا النووي - مع تكملة السبكي والمطيعي -، دار الفكر - بيروت -
١٥٤. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، ت: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م
١٥٥. المحلى بالآثار لابن حزم، دار الفكر - بيروت - بدون سنة ورقم الطبعة.
١٥٦. المحن، لأبي العرب الإفريقي، ت: د عمر سليمان العقيلي، الناشر: دار العلوم - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
١٥٧. مختار الصحاح لأبي بكر الرازي، ت: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا -، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
١٥٨. المختار المصون من أعلام القرون د. محمد موسى الشريف، دار الأندلس الخضراء، ١٤١٥ هـ.
١٥٩. المختصر في أخبار البشر لابن شاهنشاه، المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة: الأولى.
١٦٠. المدخل إلى علم الاجتماع العام لأحمد طاهر مسعود، دار جليس الزمان للنشر والتوزيع.
١٦١. المستدرك على الصحيحين للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠



١٦٢. مُسْتَصَفَى، لِأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، ت: محمد عبدالسلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
١٦٣. مسند ابن أبي شيبة، ت: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، الناشر: دار الوطن - الرياض
١٦٤. مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤. صححه محققه.
١٦٥. مسند أحمد مؤسسة الرسالة - بيروت -، ط: ١، ١٤٢١هـ.
١٦٦. مسند أحمد، الميمنية - مصر -، تصوير المكتب الإسلامي، بيروت.
١٦٧. مسند البزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله وغيره، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
١٦٨. مسند الروياني، لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، الخقق: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.
١٦٩. مسند الشافعي، ت: ماهر ياسين فحل، الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٧٠. المسوِّدَةُ، لآل تيمية، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي، ط: دون.
١٧١. مصنف ابن أبي شيبة، ت: كمال الخوت، ط: الأولى ١٩٨٨م.
١٧٢. مصنف عبدالرزاق، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط: الأولى - بيروت -.
١٧٣. معارج القبول شرح سلم الوصول، للحافظ الحكمي، ت: محمد صبحي حلاق، دار ابن الجوزي، ط: سادسة، ١٤٣٠هـ.
١٧٤. معالم السنن للخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب -، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م
١٧٥. المعتمد لأبي الحسين البصري المعتزلي، ت: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت -، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
١٧٦. معجم الأدباء لياقوت الحموي، ت: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.
١٧٧. معجم البلدان لياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

١٧٨. المعجم الكبير للطبراني، ت: الشيخ حمدي السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة -، الطبعة: الثانية.
١٧٩. معجم مقاييس اللغة لابن فارس، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
١٨٠. معجم مقاييس اللغة، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
١٨١. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للحافظ العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١٨٢. المغني في الضعفاء للذهبي، ت: د. نور الدين عتر، نسخة الشاملة.
١٨٣. المغني لابن قدامة المقدسي، الناشر: مكتبة القاهرة، ط: بدون.
١٨٤. مفتاح العلوم للسكاكي، ضبط وتعليق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٣هـ.
١٨٥. مقدمة ابن الصلاح، ت: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت -، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦،
١٨٦. مقدمة ابن خلدون، اعتنى به: أحمد الزعبي، شركة الأرقام بن أبي الأرقام للطباعة والنشر - بيروت - بدون سنة النشر ورقم الطبعة.
١٨٧. مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا، لجلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: الشيخ سمير القاضي
١٨٨. مناهل العرفان للشيخ الزرقاني، دار الكتب العلمية - بيروت -، ط: ٢، ٢٠٠٤م.
١٨٩. المتجدد في اللغة، لعللي بن الحسن الهنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل»، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، دكتور ضاحي عبد الباقي، عالم الكتب، القاهرة، ط: الثانية، ١٩٨٨م
١٩٠. الموساد واغتيال علماء العرب، تأليف: د. يوسف حسن يوسف، الدار العالمية للكتب والنشر، الطبعة الأولى ٢٠١٠م.
١٩١. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ)، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.
١٩٢. الموضوعات لابن الجوزي، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ج ١، ٢: ١٣٨٦هـ.



١٩٣. ميزان الاعتدال للذهبي، ت: علي محمد الجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان -، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ.
١٩٤. نصب الراية للزيلعي، المجلس العلمي - هند -، ط: الأولى ١٩٣٨ م.
١٩٥. نفائس الأصول في شرح المَحْصُولِ لِشَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ الصَّنَهَاجِيِّ، ط: مكتبة مصطفى نزار الباز، مكة المكرمة
١٩٦. نَقَضُ الدَّارِمِيِّ عَلَى الْمُرَيْسِيِّ، لأبي سعيد عُثْمَانَ الدَّارِمِيِّ، ت: رشيد الألمعي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط: الأولى ١٤١٨ هـ.
١٩٧. النكت على مقدمة ابن الصلاح للحافظ ابن حجر، ت: ربيع المدخلي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
١٩٨. نهاية السؤل للإسنوي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١٩٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
٢٠٠. نهج البردة للشوقي مطبوع ملحقا بشرح البردة للباحثي، ت: يوسف علي بديوي، دار منابع النور - سورية -، ط: الأولى ١٤٢٥ هـ.
٢٠١. نَيْلُ الْأَوْطَارِ، لِحَمْدِ بْنِ عَلِي الشُّوكَّانِي، ت: عصام الدين الصبابي، دار الحديث - مصر - ط: الأولى ١٤١٣ هـ.
٢٠٢. الهداية في تخريج أحاديث البداية، دار عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- وَبَعْضُ الْمَصَادِرِ الْآخَرَى..

فهرس الكتاب

٥	تفريظ الشيخ المحقق الدكتور محمد البرزنجي
٩	تفريظ الدكتور الأديب الشيخ محمود بن عبد الرزاق العوثاني
١١	المقدمة
١٧	منهجي في الكتاب
١٨	زكريا أوزون وأزمة المصادر!
٢٨	مشكلة أوزون مع العقل والتقل
٢٩	الأول: الحواس الخمس:
٣٢	الثاني: العلوم الموروثة والتجارب المكتسبة سابقاً:
٣٣	الثالث: تأثير البيئة:
٣٥	خيال طيف وسحابة صيف!
٣٧	حجية السنة عند جميع الفرق الإسلامية!
٣٧	السنة عند أهل السنة والجماعة:
٣٨	عند الزيدية:
٣٩	عند المعتزلة:
٤٠	عند الشيعة الإمامية (الجعفرية):
٤٢	هل صحيح البخاري مقدس؟!:
٤٤	زكريا أوزون وقمة الغرور!
٤٥	ما وفي أوزون بما ادعاه!
٤٦	الأجوبة المسكتة لتساؤلات أوزون
٤٦	هل الحديث النبوي وحي منزل؟!:
٥٢	هل ثبوت الأحاديث جميعها محل الظن؟!:
٥٤	الأحاديث نقلت بالمعنى دون ألفاظها!
٥٥	لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة السنة



- ٦٥ النَّهْيُ عَنْ كِتَابَةِ السُّنَّةِ!
- ٦٦ مَعْيَارُ قَبُولِ الْحَدِيثِ عِنْدَ أَوْزُونَ الْهُوسُ!
- ٦٩ أَيْنَ ذَهَبَتْ رَوَايَاتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (رضي الله عنه) ؟
- ٧٦ هَلْ كَانَ الصَّحَابَةُ مُخْتَلِفِينَ فِي جَوَازِ كِتَابَةِ السُّنَّةِ؟
- ٧٨ هَلِ السُّنَّةُ مُصَدِّرُ التَّشْرِيعِ؟
- ٨٢ التَّفَرُّقَةُ بَيْنَ (النَّبِيِّ) وَ (الرَّسُولِ)
- ٨٨ هَلِ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ مُقَدَّسٌ؟
- ٩٠ هَلِ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ يَشْرَحُ الْقِرَاءَانَ الْكَرِيمَ؟
- ٩٣ هَلِ اهْتَمَّ الْمُحَدِّثُونَ بِالسَّنَدِ دُونَ الْمَتْنِ؟
- ٩٦ هَلْ كُلُّ رَوَاةِ الْحَدِيثِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَدُولٌ؟
- ١٠٢ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) وَجُورٌ أَوْزُونَ!
- ١٠٤ هَلِ اتَّهَمَ الصَّحَابَةُ أَبَا هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) ؟!
- ١٠٤ هَلْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَكْذَبَ النَّاسِ؟
- ١٠٦ هَلْ خَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ الْبَحْرَيْنِ؟
- ١٠٩ هَلْ ضَرَبَهُ الْخَلِيفَةُ عُمَرُ ثُمَّ مَنَعَهُ عَنِ الرَّوَايَةِ تَمَامًا؟!
- ١١٤ اقْتِرَاءَاتُ أَوْزُونَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ (رضي الله عنها)
- ١١٥ ٢ - صِرَاعُ عَائِشَةَ مَعَ عُثْمَانَ وَتَكْفِيرُهَا لَهُ!
- ١١٦ وَقَفَاتٌ عَلَى آفَاتِ هَذِهِ الْقِصَّةِ:
- ١١٩ لِمَاذَا لَمْ يَشْهَدْ النَّاسُ جَنَازَةَ عُثْمَانَ (رضي الله عنه)؟!
- ١٢٥ جَنَایَةُ أَوْزُونَ فِي حَقِّ حَبْرِ الْأُمَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنه).
- ١٣٦ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ وَالْعِلْمُ الْحَدِيثُ (الْعُلُومُ التَّجْرِييَّةُ)
- ١٣٧ النَّظَرِيَّاتُ الْعِلْمِيَّةُ فِي تَغْيِيرِ تَأْم:
- ١٣٨ مَارْكَس (١٨١٨ - ١٨٨٣):
- ١٣٨ نِيشَنُ (١٨٤٤ - ١٩٠٠):
- ١٣٩ هِيرَبِيتْ سِينْسِر (١٨٢٠ - ١٩٠٣):
- ١٣٩ فَرَوِيد (١٨٥٦ - ١٩٣٩):
- ١٣٩ مَاكِيفِيلِي (١٤٦٩ - ١٥٢٧):

- نظريّة المعرفة: ١٤٠
- هل المصدر الأصلي أو الوحيد: العقل أو العاطفة أو التجربة أو الحس أو جميعها أو واحد منها أو بعضها دون الآخر^{١٠}! ١٤٠
- المدرسة الحسيّة: ١٤١
- المدرسة المثاليّة: ١٤١
- المدرسة الأرسطيّة: ١٤١
- السوفسطائيون: ١٤١
- المدرسة الشكيّة: ١٤٢
- الشك المطلق: ١٤٢
- دافيد هيوم (١٧١١-١٧٧٦): ١٤٢
- الشك المنضبط: ١٤٣
- النظريّة شيء والحقيقة شيء آخر! ١٤٤
- العلوم الطبيعيّة وحرب الأغراض المختلفة! ١٤٥
- الواقع خير شاهد: ١٤٩
- الاستقراء التأم والاستقراء الناقص! ١٥٢
- اعتراض أوزون على هذه الأحاديث: ١٥٤
- سجود الشمس تحت العرش ١٥٤
- طول آدم عليه السلام! ١٥٨
- لا فائدة في حبة السوداء! ١٦٠
- هل أكل سبع تمرات المدينة بقي من السم والسحر؟! ١٦٢
- هل يتقى "عجب الذنب" دون سائر الجسد؟! ١٦٣
- قرّذ يزني وترجمه القروذ! ١٦٤
- هل فقا موسى (عليه السلام) عين ملك الموت؟! ١٦٧
- الحجر يسرق ثوب موسى (عليه السلام)! ١٧٠
- حديث الدُّباب: ١٧٣
- هل الأحاديث النبويّة وحدت الأمة؟! ١٧٤
- أي شيء نقبل من الأحاديث النبويّة؟ ١٧٦



١٧٨	التَّفَرُّقَةُ بَيْنَ (الاسْتِغْرَابِ عَقْلًا) وَ (الاسْتِحَالَةِ عَقْلًا) !!
١٨٠	هَلْ وَفَّقَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ؟
١٨١	كَيْفَ حَالُ النَّاسِ قَبْلَ تَدْوِينِ السُّنَنِ؟! ..
١٨٦	لِيُصَحَّحْ لَكُمْ أَوْزُونُ خَطِّ!! ..
١٨٧	أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَآخِرُهُ!
١٩٢	آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ!
١٩٢	الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ ^٥ :
١٩٤	الدَّلِيلُ الثَّانِي:
١٩٥	الدَّلِيلُ الثَّالِثُ:
١٩٥	الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ لِرُكْرِيًّا أَوْزُونُ:
١٩٧	الدَّلِيلُ الثَّانِي:
١٩٩	الدَّلِيلُ الثَّالِثُ:
٢٠٣	الاسْتِذْرَاكُ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ!
٢٠٣	الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ:
٢٠٧	الدَّلِيلُ الثَّالِثُ:
٢١٠	دَعْوَةُ إِزَالَةِ أَسْبَابِ التَّنْزِيلِ
٢١٥	النَّسْخُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٢١٩	الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ لِأَوْزُونُ:
٢٣٠	الدَّلِيلُ الثَّانِي لِإِبْطَالِ النَّسْخِ:
٢٣٤	الدَّلِيلُ الثَّالِثُ لِأَوْزُونُ لِإِبْطَالِ النَّسْخِ:
٢٤٣	الْأَحَادِيثُ الْقُدْسِيَّةُ!
٢٤٣	الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:
٢٤٥	الْحَدِيثُ الثَّانِي:
٢٤٥	الْحَدِيثُ الثَّالِثُ:
٢٤٨	الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَالرَّأْيُ الْآخَرُ!
٢٤٨	الْمِثَالُ الْأَوَّلُ: قَتْلُ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ!
٢٤٩	الْمِثَالُ الثَّانِي: قَتْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ!
٢٥٠	الدَّلِيلُ الثَّالِثُ: قَتْلُ ابْنِ الْحُطَّلِ!

- ٢٥٤ الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَالْغَزْوُ!
- ٢٥٦ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:
- ٢٥٨ الْحَدِيثُ الثَّانِي:
- ٢٦٠ الْغَايَةُ مِنَ الْغَزْوِ!
- ٢٦٠ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:
- ٢٦٢ الْحَدِيثُ الثَّانِي:
- ٢٦٤ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ:
- ٢٦٥ صَحَابَا الْغَزْوِ الْامْرَأَةُ وَالْأَطْفَالُ!!
- ٢٦٥ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:
- ٢٦٧ الْحَدِيثُ الثَّانِي:
- ٢٧١ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ:
- ٢٧٦ الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَتَطْبِيقُ الْحُدُودِ وَالْأَحْكَامِ!
- ٢٧٦ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ:
- ٢٨٠ الْحَدِيثُ الثَّانِي:
- ٢٨١ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ:
- ٢٨٣ الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ فِي اغْتِرَاضِ اصْحَابَةِ عَلَى الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):
- ٢٨٤ الدَّلِيلُ الثَّانِي:
- ٢٨٧ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ:
- ٢٩٢ هَلْ سُحِرَ الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؟!
- ٢٩٦ هَلِ الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَانَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ لِعَذَابِ الْقَبْرِ حَقِيقَةً؟!
- ٣٠٠ هَلْ حَرَّمَ أَحَدٌ شَيْئًا عَلَى الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؟!
- ٣٠٤ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ وَالْأَدْيَانُ الْأُخْرَى!
- ٣٠٨ الْحَدِيثُ الثَّانِي:
- ٣١٢ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ:
- ٣١٢ الْحَدِيثُ الرَّابِعُ:
- ٣١٤ الْحَدِيثُ الْخَامِسُ:
- ٣١٦ الْحَدِيثُ السَّادِسُ:
- ٣٢٤ الْبُخَارِيُّ وَالْحُكْمُ وَالصَّحَابَةُ!





٣٢٤	الحديث الأول:
٣٢٦	الحديث الثاني:
٣٢٧	الحديث الثالث:
٣٢٨	الحديث الرابع:
٣٣٠	الحديث الخامس:
٣٣٠	الحديث السادس:
٣٣١	الحديث السابع:
٣٣١	الحديث الثامن:
٣٣٢	الحديث التاسع:
٣٣٣	حَقِيقَةُ الْحَصَارِ وَالْمَنْجِيْقِ حَوْلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ!
٣٣٦	وَقَعَةُ الْحَرَّةِ كَمَا حَدَّثَتْ!
٣٤١	مُحَاوَلَةُ أَوْزُونَ لِتَشْوِيهِ صُورَةِ الصَّحَابَةِ (رضي الله عنهم)!
٣٤٤	الحديث الأول:
٣٤٤	الحديث الثاني:
٣٤٦	الحديث الثالث:
٣٤٩	الحديث الرابع:
٣٥٣	الحديث الخامس:
٣٥٧	الدَّلِيلُ السَّادِسُ:
٣٦١	الدَّلِيلُ السَّابِعُ:
٣٦٥	الحديث الثامن:
٣٦٧	الحديث التاسع:
٣٦٩	الْمَرْأَةُ فِي الْحَدِيثِ!
٣٧٣	الحديث الأول: الْمَلَائِكَةُ تُلْعَنُ الْمَرْأَةُ!
٣٧٦	الحديث الثاني: لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ حَقُّ الصِّيَامِ!
٣٧٩	الحديث الثالث والرابع: الْمَرْأَةُ كَالضَّلَعِ!
٣٨٢	الحديث الخامس:
٣٨٢	الحديث السادس:
٣٨٦	الحديث السابع:

- ٣٨٧ الحديث الثامن: هل حواء خانت آدم؟!
- ٣٩٢ الحديث التاسع والعشرون: أكثر من يدخل النار المرأة، وأنهن ناقصات عقل ودين!
- ٣٩٣ هل النساء أكثر أهل النار؟!
- ٣٩٤ هل النساء ناقصات العقل؟!
- ٣٩٨ هل النساء ناقصات الدين؟!
- ٤٠١ الحديث الحادي عشر: الشؤم في المرأة!
- ٤٠٦ الحديث الثاني عشر: جاء اسم المرأة مع البهائم والجمادات!
- ٤٠٨ الحديث الثالث عشر: هل المرأة فتنة؟!
- ٤٠٩ الحديث الرابع عشر:
- ٤١١ الحديث الخامس عشر:
- ٤١٣ الحديث السادس عشر:
- ٤١٩ أوزون ودعوته للسفور ونزع الحجاب!
- ٤٢٤ الرق والعبودية في الإسلام!
- ٤٢٤ الحديث الأول:
- ٤٢٤ الحديث الثاني:
- ٤٣٥ بعض الأحاديث المتعارضة!
- ٤٤٠ حديث الشفاعة وبعض الأحاديث الأخرى!
- ٤٥٤ بين الماضي والحاضر!
- ٤٦٢ من هو أوزون؟ وماذا يريد؟
- ٤٦٨ من هو الإمام البخاري (رحمته الله)؟!
- ٤٦٨ اسمه ولادته:
- ٤٦٨ كرامة له ولأمه في الصغر:
- ٤٦٩ طلبه للحديث:
- ٤٦٩ طوافه في البلدان لسماع الحديث:
- ٤٧٠ عدد مشايخه الذين أخذ منهم الحديث:
- ٤٧١ تعبده وعلاقته بربه:
- ٤٧٢ قوة حفظه وسرعة فهمه:
- ٤٧٣ همته العالية:





٤٧٣	زُهْدُهُ فِي الدُّنْيَا:
٤٧٥	قِصَّةُ عَجِيْبَةٍ فِي اخْتِيَارِ الْإِمَامِ:
٤٧٦	مَوْقِفُهُ مَعَ السُّلْطَانِ:
٤٧٧	وَفَاتَتُهُ:
٤٧٨	بَعْضُ الْبَشَارَاتِ وَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ لَهُ:
٤٧٨	تَنَاءُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ:
٤٨٠	شُرُوطُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) لِلْحَدِيثِ فِي صَحِيحِهِ:
٤٨٢	الْخَاتِمَةُ:
٤٨٥	الْمَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ:
٤٩٩	فَهْرَسُ الْكِتَابِ:

هذا الكتاب منشور في

